كلمة السيد وزير التعليم العالي الدكتور كمال شرف

راعي النـدوة

أيها السادة الاكارم :

يسرني أن أفتتح الندوة الثالثة التي تنظمها لجنة كتابـة تاريخ العرب بجامعـة دمشق .. وأن أرحب بالاساتذة المؤرخين من الاقطار العربية الشقيقة ، الذين لبـوا دعوتنـا مشكورين للمشاركة في هذه الندوة .

أيها السادة .. منذ أقدم العصور أولت الجماعات البشرية اهتماما كبيرا لحفظ أحداثها .. وتدوين ما تيسر لها تدوينه ، عندما توافرت لها امكانات التدوين .. ونجد ذلك عند كل الامم دون استثناء ، وكأنهـا شعرت بالفطرة بحاجتهـا للمحافظة على تاريخها .. مدركة أن وجودها أو واقعها الراهن .. ليس أمرا عارضـا ، انما هـو استمرار للماضي من جميع جوانبه الفكرية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية ،وفي جميع ظروفه الطبيعية وعلاقاته مع الامم والجماعات الاخرى ، ولعلها أدركت أيضا أن المستقبل سيكون كذلك استمرارا للحاضر ونتيجة له . ولنا في محفوظات إبلا وماري وأوغاريت ، ومكتبة نينوى ، وفي اهتمام أجدادنا العرب بأنسابهم وتناقلهم لأخبـار ماضيهم خير دليل .

وعندما بدأت النهضة العربية الحديثة في القرن التاسع عشـر ، كانت العنايـة بالتاريخ من أهم العوامل التي مهدت لها وحركتها ، وأيقظت الشعور القومي ووضحت ملامح الشخصية العربية ، ومنه استمد الرواد القوة والثقة بالنفس .

ونحن اليوم ، في هذا القطر الصادق بقيادة الرئيس المناضل حافظ الأسـد ، نتصدى لاعادة كتابـة تاريخنا القومي ، المهمـة التي نيط أمر الاعداد لهـا وتهيئـة أسبابها بلجنة كتابة تاريخ العرب بجامعة دمشق ، انما نعـد الاساس المكين لنهضتنا القومية المعاصرة ، ونهيء جانبا من جوانب المنعة أمـام التحديات الكبيرة التي تحيط بأمتنا ، والثقافية بخاصة ، من قوى لم تعرف البشـرية مثيلا لها من قبل ، تحـاول سلبنا هويتنا وتاريخنا وأرضنا ، بعد أن نهبت خيراتنا سنوات طوالا .

ان كتابة تاريخ أمتنا العربية العريقة بشكل منهجي وعلمي .. هي من الواجبات القومية الملقاة على عاتقنا ، فالوصول الى الحقيقة خالصة منزهة عن الغرض والهوى هو ما نبتغيه . لأن الحقيقة تتكلم عن نفسها ، وترد الزيف الذي ألحق بتاريخنا عن قصد أو عن جهل .

فقبل سنوات قليلة شهدنا مثالا عن محاولة البعض تزييف التاريخ باستغلال مكتشفات إبلا في تل مرديخ في قطرنا العربي السوري وتحميلها تفسيرات تاريخية مجافية للواقع وغير موضوعية هدفها اسقاط عدوان قائم في فلسطين على حقائق تاريخية في الماضي السحيق ، التي تنفي مزاعمه وتؤكد ارتباط تلك الحضارة بمحيطها وثقافتها .. التي تنامت في التاريخ القديم لوطننا العربي ، وقد انتصر للحقيقة نفر من كرام الباحثين الموضوعيين من أجانب وعرب ، وقالوا كلمتهم الموضوعية العلمية في هذا المجال ، وكان ذلك خير رد على المستغلين الذين يشوهون التاريخ .

لقد شهدت الكتابة التاريخية العربية منذ منتصف هذا القرن ، وبعد أن تخلصت الاقطار العربية من ربقة الاستعمار وزالت القيود التي حاولت تحجيم تاريخها العربي، شهدت تطورات نوعية هامة ،فأخذت تهتم بتاريخ الوطن العربي ومؤسساته السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، وبمنجزاته الحضارية ذات المستوى العالمي ، وذلك من خلال دراسات معمقة تركز على دور الشعب العربي في صنع تاريخه ، وظهرت في هذه المجالات دراسات عربية متخصصة ألقت أضواء هامة على تركيب المجتمع العربي بهدف فهم التاريخ السياسي للامة بشكل أفضل ، وربطه بجذوره الشعبية ، وتبيان دور شعبنا الكبير على امتداد الوطن العربي وفي عمق تاريخه ، وما حققه من منجزات حضارية كانت لها اسهاماتها الهامة في الحضارة الانسانية بعامة ، وعبر العصور التاريخية المتعاقبة .

أيها السادة ..

ان موضوع ندوتكم هذه ، حول ملكية الارض وأثرها في التبدلات الاجتماعية والاقتصادية في الوطن العربي عبر عصوره المختلفة وعلى امتداده الجغرافي يدخل ضمن هذا التوجه الجديد لدراسة تاريخ الامة العربية .

ان الارض موضوع هام في تاريخنا العربي فعلى أرض هذا الوطن تفاعلت الحضارات القديمة وتعاقبت ، وارتبطت ارتباطا وثيقا بحضارتنا العربية ، التي هي امتداد تاريخي لها وتتويج لأهم منجزاتها .ومن هنا شمول هذه الندوة مختلف الحقب، قديمها وحديثها ، في تاريخنا العربي الواحد وعلى امتداد الوطن العربي . وقد أثارت الارض وأنواع الملكية فيها ، وطرق التصرف بها ، والعلاقات الزراعية التي تنامت في

أرجائها عبر التاريخ ، ولا تزال ، الكثير من القضايا الجديرة بالدراسة لأنهـا في تفاعل مستمر يهدف الى جلاء العلاقة التاريخية بينها وبين الشعب الذي يعيش عليها ، بكونها ركيزة أساسية في تكامل الامتداد الجغرافي للوطن العربي وبالتالي امتداده القومي، وبين المعتدين عليها الذين يريدون سلخ أجزاء منها عـن محيطها وتمزيق انتمائهـا العضوي والتاريخي للوطن العربي الكبير . بهدف اقامة شتات من الناس الاغراب فيها ، وفدوا اليها بحماية الاستعمار وهم لا ينتمون اليها .

ان تاريخنا العربي عبر عصوره المختلفة ، تجسدت فيه الوحـدة التي انتظمت مغربه ومشرقه ،وكانت خصوصياته مصدر اثراء لهذه الوحدة تصب في خانتها وتمنحها القدرة على التلاؤم مع الاوضاع المحيطة بها ، والتفاعل مع الحضارات العالمية .

وتتعرض أمتنا العربية حاليا ، من جملة ما تتعرض له من مؤامرات ، لهجمـة شرسة تحاول تشويه تاريخنا بسلخ الحدث التاريخي من سياقه وتوظيفه في غير غايته الاصلية ، وتضخيم سلبياته والالحاح علـى النزعات الشاذة فيه ، التي لا يخلو منهـا شعب من الشعوب ، واستخدام بعض رموزها للاساءة الى تطلعات شعبنا نحو الوحدة التي هي قدر هذه الامة ، ولا خيار فيها لأحد ، والتي انتظمت تاريخنا عبر العصور . وبدونها لا نستطيع مواجهة تحديات العصر . فها هي دول العالم تتجه نحو تشكيل وحدات اقليمية لتزيد من قدرتها على مواجهـة الصعوبات التي تعترضـها ولتعزيـز نفوذها في العالم . وفي سبيل ذلك تعيد النظر في تاريخها لاستبعاد السلبيات التـي فرقت بينها في الماضي . فحري بنا أن نقرأ تاريخنا قراءة علمية ، كما تفعلون في ندوتكم ، وأن نكتبه بأيدينا ، موضوعيا ومنهجيا ، فتتأكد بذلك تلقائيا عناصر وحدته التي هـي حقائق تاريخية ثابتة لا يمكن أن تنـال منها محاولات التبديل والتشويه مهمـا حاول المغرضـون .

أيها السادة ..

أتمنى لندوتكم النجاح .. وأتمنى لكم التوفيق فيما أنتم تنتدون من أجله .

والسـلام عليكـم

كلمـة الافتتــاح

د. محمد حرب فرزات

السيد الاستاذ محمد خليفة عضو القيادة القومية لحزب البعث العربي الاشتراكي رئيس مكتب الثقافـة

السيد الدكتور كمال شرف وزير التعليم العالي ـ راعي الندوة

السادة الاساتذة والضيوف ..

السـادة الزمـلاء ..

أيها السيدات والسـادة ..

أحييكم أطيب تحية ونحن نلتقي في هذه الندوة العلمية التاريخية الثالثة التـي تنظمها لجنة كتابة تاريخ العرب بجامعة دمشق ، في هذا الصرح الثقافي الشامخ الذي ينتشر اشعاعه عنوانا كبيرا من عناوين النهضة الحديثة في هذا القطر ، في مكتبة الأسد حيث يتلاقى الحاضر المعاصر والتراث التليد العابر ، ويتجدد هنا بتجدد الزمان تأريخ التاريخ الذي يشغلنا البحث فيه ، ونجتمع في هذا اليوم والايام التالية لتداول بعض شؤونه ومراميـه .

وفي مفتتح ندوتنا نتوجه بالتحية وبكل الاحترام الى السـيد رئيس الجمهورية العربية السورية القائد العربي المناضل الرئيس حافظ الأسد الذي ينهض بأعباء دور تاريخي كبير في هذه المرحلة الدقيقة من النضال العربي الباسل في سبيل حرية الارض ووحدة الوطن والامة .

وأحيي باسم لجنة كتابة تاريخ العرب بجامعة دمشق السيد الاستاذ كمال شرف وزير التعليم العالي الذي شمل هذه الندوة برعايته وأحاطها بتأييده .

وأحيي كذلك الاستاذ الدكتور محمد زياد الشويكي رئيس جامعة دمشق رئيس لجنة كتابة تاريخ العرب الذي أسهم اسهاما مباشرا في الاعداد لهذه الندوة والاشراف على تنفيذها .

وأحيي بكل حرارة الاساتذة المؤرخين العرب والباحثين المرموقين الذين حضروا من جامعات عربية في المشرق العربي والمغرب العربي ، من تونس ومصر والاردن ولبنان والجزائر ليشاركونا في أعمال هذه الندوة وليتدارسوا معنا السبل المؤدية الى اعادة صياغة التاريخ العربي وكتابته ونشره راجيا لهم طيب الاقامة في بلدهم وعلى أرض وطنهم .

من هنا ، من منطلق البعث العربي المتجدد نجدد الدعوة التي حملتها جامعة دمشق منذ نشأتها وهي دعوة العروبة ، دعوة مضمونها الاصيل بعث الحضارة العربية وتجديد الثقافة العربية وأداتها الفذة ، اللغة العربية الخالدة . نجدد هذه الدعوة في ملتقانا هذا الى عمل علمي مشترك ينهض به مؤرخون من كل أرض العرب لكتابة تاريخ لكل العرب من منطلقات علمية موضوعية وقومية واعية لكي يكون هذا العمل المنشود تاريخا قوميا لا قطريا ، شاملا لا مرحليا ، وسجلا علميا للحضارة العربية بكل عمقها الزمني وامتدادها الجغرافي ، وبكل قيمها ومظاهرها وعلاقاتها الانسانية وتفاعلاتها المتبادلة العميقة . عندها يكون هذا التاريخ انجازا حقيقيا كالذي نطمح الى تحقيقه ، يحمل سمات العصر الذي نعيشه وينقل رؤية أجيال من أبنائه الى الماضي والحاضر والمستقبل ، من خلال البحث العميق في الاصول والجذور ، وبالتتبع الدقيق لفعل الانسان العربي وعمله المثمر في الارض ، في المكان مسرح التاريخ ، وعلى مدار الزمان عبر عصور التاريخ المتلاحقة المتعاقبة .

من هذه المنطلقات جاءت بحوث هذه الندوة لتدور حول محور الارض ، حول جوانب من أشكال علاقة الارض العربية بالانسان العربي عبر العصور من خلال دراسة موضوع ملكية الارض وأثرها في التبدلات الاجتماعية والاقتصادية في الوطن العربي ، بهذا التوجه يمكن أن يكون موضوع التاريخ قصة تحرك الانسان وفعالياته المادية والفكرية على الارض التي يعيش عليها منذ آلاف السنين . هكذا ، عندما يغدو المجتمع موضوع البحث يرتفع البحث التاريخي من مجرد السرد النظري والتصور الخيالي الى مستوى خطورة البحث التاريخي الحقيقي المدعم بالوثائق والبينات الملموسة لرصد حركة التاريخ رصدا صحيحا في هذه المرحلة من تاريخ الوطن العربي .

ان علم التاريخ ، وان كان موضوعه الماضي الانساني ، فهو ليس علما محافظا بل علم متطور ومتجدد . وفي هذه المرحلة الحرجة من تاريخ الانسانية ، ونحن في منعطف الطريق بين أواخر القرن العشرين الذي شهد أعمق التغيرات وبين مطلع القرن الحادي والعشرين الذي يستعد العالم لاستقباله القريب، يعيد العديد من الامم النظر في الماضي لتدبره ولاعادة صياغته بروءى جديدة ، في الصين والاتحاد السوفياتي ، وفي المانيا وفي فرنسا وغيرها .

وهنا في وطننا العربي تطرح المسألة التاريخية على صعيد البحث في عدد من أقطار

الوطن في السنين الاخيرة ، واتخذت من هـذه المسألة مواقف محددة ، صيغت بصيغ مختلفة . وتشكل الجهود المبذولة في هذا الصدد في الجامعات ومراكز البحوث العربية تغييرا عميقا في العملية العلمية لكتابة التاريخ الا أننا ما زلنا نحتاج الى بذل جهود أكبر لصياغة القناعات المشتركة ولتنسيق آفاق الممارسة العملية لكتابة التاريخ وتحديد ضوابطها الفكرية والمنهجية للتوصل الى جني الثمار المنشودة المرجوة .

ان « مجلة دراسات تاريخية » التي تصدرها لجنة كتابة تاريخ العرب بجامعة دمشق هي منبر علمي لمشروع كتابة تاريخ العرب وعملت بكل ما تملك من امكانيات على دفع البحث التاريخي في الاتجاه الصحيح بطرح القضايا وعرضها ، وبطرق معالجتها ، لكي يمكن فيخاتمة المطاف الانتقال من التاريخ الصغير الذيتناول القضايا والموضوعات الجزئية والمحدودة الى التاريخ الكبير الشامل .

اننا ونحن نتحدث عن الماضي ومعانيه وعن مسؤولية المؤرخ العربي ورسالته لا يمكن أن ننسى الحاضر الدامي الذي تشتد فيه حدة الصراع على أرض فلسطين والجولان ولبنان ، ونحن نشهد منذ عقود من السنين نضالا لا هوادة فيه للحفاظ على الارض الموروثة ولتعميق جذور الرباط المقدس الذي يرقى الى فجر التاريخ ، بكل ذرة من تراب وبكل حبة رمل وبكل فلزة من صخور الجبال وحجارة السهول والهضاب والوهاد .

تحية اجلال وتمجيد نوجهها الى أرواح شهداء الانتفاضة العربية الفلسطينية من الرجال والنساء ومن الشباب والشابات ومن الفتيان والاطفال الذين ضحوا بالحياة طلبا للشهادة والخلود في سبيل الامة العربية وكرامتها . وتحية اجلال واكبار للصامدين المناضلين عند ثغور الجنوب اللبناني وعلى سفوح الجليل وحرمون وهضاب الجولان الذين يصدون بأجسامهم الطاهرة عدوان الغزاة العتاة من الصهيونيين الامبرياليين والمستعمرين .

ايها السادة الحضور ..

أرحب بكم مجددا وأشكر لكم باسم لجنة كتابة تاريخ العرب حضوركم الكريم ومشاركتكم لنا في مسعانا العلمي ، آملين أن يتكرر اللقاء بتضافر الجهود المخلصة العاملة في سبيل نهضة الامة العربية وحريتها ووحدتها وتقدمها .

والسلام عليكم

كلمة لجنة كتابة تاريخ العرب

ناظـم كلاس

السيد وزير التعليم العالي راعي الندوة

الرفيق رئيس مكتب الثقافة

ضيوفنـا الاعـزاء ..

أيها السيدات والسادة ..

في اطار مشروع كتابـة تاريخ العرب ، وفي ذكرى الحركة التصحيحية المجيـدة التي قادها ورعاها الرئيس المناضل حافظ الأسد رئيس الجمهورية العربية السورية ، وفي وقت تستأثر فيه أرضنا الطيبة وكفاح أبنائها الابطال باهتمام العالم أجمـع ، تأتي هذه الندوة ، تبحث في ملكية الارض وأثرها في التبدلات الاجتماعيـة والاقتصادية في الوطن العربي ، خطوة من خطوات تخدم كلها وبمجموعها مشروعا علميا وقوميا جليلا ، هو مشروع كتابة تاريخ العرب ، بأقلام عربية الانتماء رائدها الصدق والاخلاص وتوخي الحقيقة ، تنقي هذا التاريخ مما شابه ولحق به مـن زيف على يد بعض من جانبهـم الصواب أو جانبوه ، وتسلط الضوء على ما لم يحظ بعناية المؤرخين من قبل ، تكشف عن الوحدة العريقة للامة العربية وعن المؤثرات والتيارات العميقة التي حركت تاريخها وأعطته خط مساره الخاص ، وعن رسالتها الانسانية وعطائها الحضاري، تكون وسيلة في أيدي أبناء هذه الامة وأجيالها الطالعـة لوعي تاريخ أمتهم علـى حقيقته ، وسلامـة تصورهم لحاضرها وما يعاني ، ولدروب المستقبل الذي تصبو اليه .

لقد غدا واضحا أن ما خلفه لنا الاجداد من كتب التاريخ على تنوعها ، ومن كتب الادب على اختلافها ، بحاجة الى قراءة جديدة ، متبصرة متأنية ، مسـلحة بمنهجية علمية نقدية ، وبكل ما وفره التقدم العلمي من علوم مساعدة ، مستعينة بكل ما ظهـر من وثائق لم تكن معروفة ،وآثار لم تكن مكشوفة، تكشف عن حوافز الاحياء ودوافعهم بكل غناها وعمقها وتشابكها ، فتجلو الماضي حياة نابضة لا أحداثا جامدة . فقد راودتنا منذ سنوات الدراسة الاولى ،ونحن نتلمس تاريخ أمتنا ،خواطر لم تكن آنذاك واضحة، ولدت شعورا بعدم القدرة على فهم الاحداث التاريخية في تتابعها وترابطها ، على الرغم من الاسهاب البالغ في تفصيلاتها وذكر ظواهرها ، في صـورة تختلط فيها الأسـباب

بالنتائج ، ويتحول فيها ما هو هامشي الى أساسي ، في خضم من أخبار الامراء والسلاطين وحروبهم ومنافساتهم وأهوائهم ، وأخبار حياتهم الخاصة والعامة . أكوام من الاحداث والوقائع والاخبار تضيع فيها معالم التطور التاريخي وضوابطه حتى ليبدو وكأنه قدر يحمل الحظوظ الحسنة حينا ، والسيئة حينا آخر . لقد أهمل مؤرخونا الأول ، وأخذ عنهم المتأخرون ، دور الشعوب وموقعها من الاحداث والتحولات التاريخية الكبرى ، وركزوا على دور الملوك والسلاطين . ثم جاءت كتابات المستشرقين ونحن نقدر جهودهم ولا نتوقف عند دوافعهم المختلفة ، فانطلقت من معايير وقوالب غريبة عنا ، وجعلت من تاريخنا معرض أحداث تتحكم فيها الاهواء والخصومات ، وأغرقت في التفصيل والتفسير والتحليل ، حتى بدا الحدث وكأنه بناء قائم في الهواء .

ان هذا لا يعني التقليل من قيمة مؤرخينا الاوائل الكبار ، ولا من أهمية ما دونوه . انه تراث ثمين ومنبع خصير لم يتجمع مثله لأمة من الامم . ولكنه ابن عصره ، أو عصوره ، موسوم بطابعها ومنطقها ونزعاتها . كما أنه لا يعني التقليل من دور القادة العظام في التاريخ ، فهذا تبسيط لا يقره أحد . فالتاريخ هو تاريخ الشعوب والحكام معا ، وما الحاكم الكبير والامير الخطير ، أولا وأخيرا ، الا من صنع شعبه . انما القصد أن يعيد المؤرخون والمفكرون قراءة ما كتب ، وفهمه في عصره ، وأن يعيدوا كتابته على ضوء علوم العصر وحاجاته . ولو توقفت النظرة الى الماضي عند كتابات القدماء لما وجد أصلا ما يسمى بعلم التاريخ .

لقد وجدت محاولات جادة جديدة ، تفلتت من اسار المنهج القديم وأفضت الى جملة دراسات تستجيب لمتطلبات العصر ، برؤيتها الشمولية ومنهجيتها ، ومصادرها . الا أنها بقيت محاولات متفرقة ، يقابلها أضعاف أضعافها من الدراسات التي اكتفت بالنقل والتجميع ، وانعكست في مختصرات نضعها بين أيدي الناشئة في المدارس . ولن أتطرق هنا الى تلك الفورة في كتابة التواريخ القطرية وكأنها عوالم قائمة بذاتها ، فهذا أمر معروف .

ان الموضوعية في التاريخ ، قديما وحديثا ، أمر ليس سهل المنال وهدف يصعب تحقيقه ، نظرا لطبيعة التاريخ التي لا يمكن فصلها عن الذات الانسانية بكل نزعاتها وعواطفها ورغباتها . لذلك رأينا أمم الغرب قد أعادت قراءة تاريخها وتعيدها ، وتعيد كتابته ، فحري بنا ، نحن العرب ، في هذه المرحلة الصعبة المعقدة من تاريخ أمتنا ، مرحلة تأكيد الشخصية العربية ، ونحن نعاني من رواسب عصور الجهل والفرقة ونتطلع الى ايجاد المعادل السياسي للذات القومية ، ونجابه غزوا ثقافيا وتحديات حضارية ومادية من قوى لا عهد للعالم بمثلها ، وفي قلب وطننا عدو شرس يحاول أن يسرق تاريخنا بعد أن سرق أرضنا وفرض علينا معركة البقاء ، حري بنا أن نولي ماضينا ما يستحق من اهتمام ، ونعيد قراءة تاريخنا ، الموغل في القدم ، الغني بالتجارب

والاشراق والتقدم لدرجة بوأت هذه الامة مركز الريـادة وموقع القيادة في مسـيرة الحضارة الانسـانية ، وأن نمعن النظر فيما انتابه مـن نكسـات ونكبات أدت الى واقـع التمزق والتخلف . حري بنا أن نعيد قراءة ماضينا وما فيه من عوامل الوحدة الكامنة في وجودنا القومـي وأنظارنا تتركز على الحاضـر والمستقبل ، عله ينير لنـا السبيل ويساعد في مسيرتنا .

وفي هذا القطر ، لقيت فكرة كتابة التاريخ العربي استجابة وتشجيعا من القيادة السياسية ، ومن وزارة التعليم العالي ووزارة الثقافة وجامعة دمشق ، فتألفت لجنة تحضيرية وضعت أهداف المشروع ومبـادىء العمل فيه ، ومراحـل التاريخ العربي وحدوده الزمنية ، ثـم عقدت في كانون الاول ١٩٧٧ ندوة عربيـة موسعة لدراسـته ومناقشته انتهت الى بعض مقترحات وتوصيات ، ومنها انشاء مكتبة تجمع الوثائق والمصادر ، المطبوع منها والمخطوط ، وتزود بالوسـائل المكتبية الحديثـة ، واحداث أكاديمية أو جمعية تاريخية يكون البحث في تاريخ العرب مهمة دائمة لهـا ، واصدار مجلة باسم دراسات تاريخية تكون التوطئـة والتمهيد للمشروع الام وميدانا لعرض الآراء الجديدة كيما يثبت الصحيح منها .

أما المكتبة فقد أوجدنا نواتها ونعمل على تنميتها باستمرار .وأما المجلة فقد صدر منها حتى الآن ثلاثون عددا ، وقدمت دراسات جادة سياسـية واقتصادية واجتماعية، فرسخت أقدامها وأخذت مكانها في صف الدوريات العلمية المتخصصة . ونحن نسعى لتطويرها لتمض قدما مسددة الخطـا تؤازرها اقـلام المؤرخين في كـل مكان مـن الوطـن العربي .

وفي تشرين الاول ١٩٨٥ عقدت اللجنة ندوتها الثانية لدراسة الخطوات العلميـة والاطر العلمية والادارية اللازمة لها ، شارك فيها باحثون من سورية والاقطار العربيـة الشقيقة ، انتهت الى توصيات ، ومنها عقد ندوات علمية دورية تعرض فيها دراسات معمقة لظاهرات اجتماعية واقتصادية في التاريخ العربي ، وتناقش من جميع جوانبها، ومن حيث التزامها بمبادىء العمل وهي: المنطلق الوحدوي، والفهم الحضاري للتاريخ، والتقيد بأسلوب البحث العلمي .

لقد تصورنا ، وتصور غيرنا أيضا ، بعد أن تبنت الفكرة جهات أكاديمية ورسمية في أكثر من قطر عربي ، اننا لن نلبث أن نرى بين أيدينا موسوعة تاريخية عربية تلبـي احتياجاتنا العلمية والقومية ، بحشد المؤرخين وتوزيـع العمل ورصد المخصصـات المالية .. وتكوين لجـان قراءة ومراجعة وتحرير .. الخ ، الى آخـر ما هنالك مـن اجراءات معروفة . ولو حدث ذلك لما ادى الى أكثر من كتاب ، أو مجموعـة كتب ، تضاف الى الكتب الاخرى الموجودة وعلى شاكلتها .

ان هذا العمل هام وكبير جدا ، ولا بد من تضافر الجهود وحشد الطاقات رائدها الصدق والاخلاص والايمان النابع من ذاتها ، تصب في قنوات موحدة لتكوين مدرسة تاريخية عربية . ومهمة الهيئات التي تتبنى فكرة كتابة تاريخ العرب ، في رأينا ، تمهيد الدروب والمساعدة على تذليل الصعوبات وتجاوز العقبات لايجاد هذه المدرسة التاريخية العربية . لقد اخترنا الطريق الطويل ضمانا لسلامة العمل وتحقيق الاهداف، وتجنبنا الطريق القصير لما يحمل من المحاذير .

ان لجنة كتابة تاريخ العرب بجامعة دمشق ترحب الترحيب الصادق بكل مقترح ورأي يساعد في مسيرتها وانماء فكرتها ، أو يقوّم مرحلة من مراحل عملها ، وبكل قلم يرفد مجلتها بالدراسات الجادة التي تندرج في الاطار الذي رسمته لنفسها ، وتتمنى لكل جهة وهيئة تعمل على تحقيق غرضها النبيل كل نجاح وتوفيق ، مع استعدادها للتعاون معها الى أقصى حدود التعاون . فهدفنا واحد ، وتراثنا واحد ، وكفاحنا واحد في سبيل المستقبل الواعد .

أرحب بالاخوة العلماء الضيوف الذين تجشموا عناء السفر من الجزائر وتونس ومصر ولبنان والاردن للمشاركة في هذه الندوة ، وأشكر السيد وزير التعليم العالي الدكتور كمال شرف تفضله برعايتها ، وأشكر لكم جميعا تفضلكم بمشاركتنا ندوتنا وتشجيعها . والسلام عليكم .

* * *

أضـــواء علـــى
نشوء وتطور الملكية العقارية الزراعية الخاصة في لبنان
« دراسة في المنهج »

د. مسعود ضاهر
الجامعة اللبنانية

مدخـل :

تحتل اشكالية الملكية العقارية ، بجوانبها المختلفة ، مسـألة محورية في تطـور المجتمعات عبر العصور . فهي تخترق النسيج الاقتصـادي والاجتماعي والسياسـي والثقافي معا وترتبط وثيقا بالصراع على السلطة من خلال دور الدولة في السيطرة على الاراضي الزراعية وفرض الضرائب عليها أو تلزيم أبرزها من جهة ، ومحاولة القـوى المنتجة ، خاصة الفلاحية منها ، التملص من أعباء الضرائب وما يتبعها من خوات ويلص وسخرة ومصادرات وعقاب جماعي وتهجير ونزوح من جهـة أخرى . فتاريخ الملكيـة العقارية الزراعية في مجتمعات شكلت الارض القاعدة الاساسـية للانتاج فيها حتـى أواسط القرن العشرين في الاقطار العربية هو التاريخ الاكثر التصاقـا بحركة التطـور الفعلي لهذه المجتمعات . لذلك ترتدي الندوات(١) المتعلقة بحيازة الارض ، والضرائب والتشكيلات الاجتماعية في الريف ، وتضخيم سكان المدن على حساب السكن الريفي وغيرها أهمية استثنائية في الدراسات التاريخية الاجتماعيـة حول الوطن العربـي في تاريخه الحديث والمعاصر وذلك لاسباب عديدة نشير الى أبرزها دون تفصيل :

ان دراسة أشكال الملكية العقارية ، خاصة الزراعيـة منها ، هي المدخل العلمي الضروري لفهم التبدلات البنيوية التي عصفت بالاقطار العربية في سيرورتها المعقدة من مجتمعات ذات أنماط غير موحدة في الانتاج قبل توحدها في نمط الانتـاج الرأسمالي التبعي السائد اليوم في غالبية تلك الاقطار .

وأن فهم الطبيعة المعقدة لحيازة الاراضي يساهم في فهم التبدلات الاجتماعيـة التي رافقت حركة المجتمع العربي في تحوله من البداوة وهيمنة كبار الاقطاعيين وملكية التصرف والمشاع وأراضي الدولة الى مجتمع طبقي تسوده علاقات الملكية الخاصـة الثابتة بموجب نصوص قانونية ضامنة لها .

« **ملكية الارض وأثرها في التبدلات الاجتماعية والاقتصادية في الوطن العربي** » ، لجنـة كتابـة تاريخ العرب بجامعة دمشق ندوة ، ٢٨ ــ ١٩٨٨/١١/٣٠ .
دراسات تاريخية ، ٣٥ و ٣٦ اذار ــ حزيران ١٩٩٠ .

يضاف الى ذلك ان اشكالية الملكية العقارية هي جزء لا يتجزأ من اشكالية المجتمع والدولة في الوطن العربي . فالدولة ، بمفهومها العلمي الحديث ، هي الشكل الاكثر تعبيرا عن علاقات الانتاج والقوى المنتجة، ولها وظائف سياسية واقتصادية واجتماعية وعسكرية وادارية وثقافية تخدم قوى طبقية معينة على حساب قوى أو طبقات أخرى في علاقة غير متوازنة بينهما ولصالح القوى المسيطرة حتى لو ادعت تلك الدولة وقوفها فوق الطبقات وعدم انحيازها الى أي منها . وقد دلت الابحاث العلمية أن المجتمع العربي يندرج ، في جميع حقبه التاريخية ، ضمن اشكالية الدولة كمالكة للارض حيث للافراد عليها حق التصرف أو حق الرقبة حتى بروز وتعزز نمط الانتاج الرأسمالي التبعي وتحويل الاراضي الى ملكيات خاصة ذات صفة السلعة التي تباع وتشرى وترهن وتورث .

اللافت للنظر أن اشكالية الملكية العقارية في الريف أو حيازة الارض والتبدلات الاجتماعية التي رافقتها في تاريخنا الحديث والمعاصر لم تحظ بالاهتمام الكافي وأعرض عنها غالبية الباحثين العلميين ، داخل الجامعات العربية وخارجها على السواء . وما نشر من أبحاث علمية في هذا المجال لا يشكل ركيزة تمكن الباحث المدقق من ايجاد الوقائع الاساسية التي يفتش عنها ، ولا الاجوبة العلمية لكثير من الاسئلة التي تفرضها طبيعة الدراسة في هذا المجال خاصة تلك المرتبطة باشكالية الملكية والسلطة في الارياف العربيــة .

ولا نعدو الحقيقة اذا قلنا ان المساهمات المتخصصة في هذا الحقل المعرفي المهم ، حقل حيازة الملكية الزراعية وتحولها الى ملكية خاصة ، ليست كافية لامتلاك معرفة علمية دقيقة واستنتاجات موحدة ، تعد مدخلا نظريا وسلاحا علميا تفيد منه أجيال الباحثين العرب في جميع اقطارهم ، ولا بد من الاعتراف أن هذا الحقل المعرفي المهم ما زال بكرا في كثير من الجوانب التي تعنى بدراسة الارياف العربية . ومن نافلة القول ان تحليل اشكالية الملكية العقارية الريفية يحتاج الى جهود اضافية من الباحثين العرب المتخصصين وذلك بهدف امتلاك منهجية موحدة ، ومصطلحات متقاربة ، ومفاهيم دقيقة ، واستنتاجات معمقة تعتبر جميعها مدخلا أساسيا للتاريخ الريفي العربي .

في ختام هذا المدخل نشير الى أن دراستنا المنهجية هذه تأتي مسبوقة ببحث أكاديمي صادر عن منشورات الجامعة اللبنانية عام ١٩٨٣ سلطنا فيه الاضواء على المسألة الزراعية في لبنان في النصف الاول من القرن العشرين(٢) ويلاحظ أن الاهتمام بالتاريخ الريفي آخذ بالتزايد ، سواء في لبنان أو على امتداد الوطن العربي . كما ان بعض الباحثين العرب في الآونة الاخيرة ، أدركوا اهمية هذا الحقل المعرفي وانخرطوا في أبحاث علمية دقيقة ومتخصصة لتغطية النقص الهائل في الدراسات الميدانية حول

المسألة الزراعية(٣) . واستنادا الى أبرز الدراسات الميدانية في هـذا المجال سلطنا أضواء منهجية حول نشأة وتطور الملكية العقارية الزراعية في لبنان. فاستعرضنا بشكل مكثف بروز هذه الملكية بترابطها على الساحة اللبنانية مع بروزها على الساحة العربيـة بشموليتها . واتضح لدينا ان هذا الجانب بحاجة ماسة الى دراسة مستفيضة لا يتسع المجال لها ضمن هذا البحث وسنقوم بها قريبا . كما استعرضنا بروز وتطور الملكيـة العقارية الزراعية الخاصة في لبنان كنموذج علمي تمكن الاستفادة منه لدراسة هـذه المسألة في أقطار عربية أخرى لان سـيرورة التاريخ الريفـي العربي متقاربة لدرجـة التطابق دون اغفال بعض الخصوصيات بين قطر عربي وآخر . أما الاستنتاجات التي توصلنا اليها فكانت من الغنى والتنوع والشمولية بحيث تمكن الاستفادة منها في صياغة منهجية علمية لدراسة المسألة الزراعية في الارياف العربية في مرحلة انتقالها من أنماط الانتاج السابقة على الرأسمالية الـى نمط الانتاج التبعي السائـد الان في غالبية تلك الاريـاف .

ملاحظات سريعة حول نشوء الملكية العقارية الزراعية في المشرق العربي :

تواجه الباحث في هذا الموضوع مشكلات متعددة ناتجة عن عدم تحديد المفاهيم العلمية الدقيقة في مجال التاريخ الريفي ، وبشكل أكثر تحديدا في مجال الملكية العقارية الزراعية ، ولا يتسع المجال لاعطاء صورة تفصيلية حول نشـوء وتطور أنواع حيـازة الاراضي في المشرق العربي منذ عصوره التاريخية الموغلة في القـدم حتى تبلور الملكيـة الخاصة في القرنين التاسع عشر والعشرين ، لكن من الواجب التمييز بين ملكية حـق التصرف أو التمتع والملكية الخاصة المطلقة . ومن المفيد ابراز كيف أن الملكية الخاصة كانت بحاجة دوما الى سلطة طبقية تحميها وتدافع عنها ، وان الدولة شكلت مرحلـة متقدمة في هذا المجال على طريق استقرار المجتمع وتبلور الطبقات فيه بشكل نهائي ، ودخول العلاقة بين تلك الطبقات مرحلة الصراع السياسي والايديولوجي الذي لم يخل على الدوام من أشكال قمعية دموية لتثبيت الطبقات المسيطرة أحيانا ولقلبها أحيانا أخرى . يضاف الى ذلك أن الملكية الخاصة ، الزراعية منها والعقارية غير الزراعية ، كانت في صلب التحولات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في مشرق العرب كمـا في مغربهـم .

واذا كانت الدراسات العلمية تدرج الملكية الفردية الخاصة ضـمن مجموعتين كبيرتين هما الملكية المنقولة والملكية غير المنقولة ، وتصنف الملكية العقارية في خانة الملكية غير المنقولة فان داخل هاتين المجموعتين تبرز أشكال عدة من الملكيات تصعب الاحاطة بها في هذا البحث(٤) . لذلك تناولت الدراسة فقط الملكية العقارية الخاصة في المشرق العربي ، وبصورة أكثر تحديدا الملكية الخاصة للاراضي وذلك ضمن سيرورة تحولها

من ملكيات عامة للدولة والجماعات الى ملكيات خاصة للافراد أو المؤسسات .

تكاد تجمع غالبية الدراسات العلمية التي استندنا اليها في هذا المجال على استنتاج مثبت بالوقائع يؤكد أن الملكية العقارية الزراعية في المشرق العربي لم تكن الملكية الاكثر شيوعا فيه حتى أواسط القرن التاسع عشر . كما أن الملكية الخاصة ، أي حيازة الاراضي حيازة مطلقة كانت دوما عرضة للنهب والاستغلال وكانت السيطرة للقوى الاجتماعية الاكثر نفوذا خاصة أعيان الريف ، وزعماء البدو وتجار المدن، بالاضافة الى ممثلي السلطة المركزية وحكام الولايات . فالاراضي المملوكة ملكا خاصا ترتبط وثيقا بالمكانة الاجتماعية والنفوذ الشخصي للمالك الذي يقيم عليها وعلى العاملين فيها أشكالا عدة من علاقات الاستغلال والقهر الطبقي والسخرة وغيرها . لكن قوى الاستغلال في المناطق والتي تمارس أبشع الاساليب ضد الفلاحين والرعاة كانت بدورها عرضة للنهب من قبل قوى تسلطية أعلى منها رتبة وصولا الى السلطان الذي جسد السلطة المطلقة للدولة المركزية وله حق التملك المطلق ونزع ملكية من يشاء وساعة يشاء . وكانت الاسرة الاقطاعية لا الفرد الاقطاعي مصدر استقرار للسلطة الريفية ولضمان استمرارية الاعراف والتقاليد الاقطاعية المتوارثة عبر الاجيال(٥) .

لقد برزت عدة أنواع من الملكية العقارية بعضها الى جانب البعض الآخر في المشرق العربي ، أبرزها ملكية الدولة ، والملكية الوقفية ، والاراضي المشاع ، والاراضي البوار ، والاراضي المتروكة ، والاراضي المحمية ، والاراضي المرفقة بالاضافة الى الاراضي المملوكة ملكا خاصا . وكانت الملكيات الكبيرة جدا تتواجد الى جانب ملكيات متناهية في الصغر وتقوم بينهما ملكيات متوسطة وملكيات صغيرة . يضاف الى ذلك أن عائلات اقطاعية حافظت على حق تصرفها بأراض زراعية واسعة طيلة عدة قرون وبشكل مستقر ، في حين كانت الملكيات الصغيرة غير مستقرة على الاطلاق وعرضة لأنواع شتى من التسلط في ظل سيادة قانون عام مؤداه أن « من يملك لا يزرع ومن يزرع لا يملك » .

فدخل المشرق العربي ، ومنه لبنان الحالي ، القرن العشرين مزودا بارث ضخم من الملكيات العقارية الزراعية الكبيرة وغير المجزأة تحميها أسر اقطاعية تتوارث سيطرتها منذ مئات السنين . ولم تبدأ الملكيات الكبيرة بالتفكك الا مع دخول أشكال متعددة من النمط الرأسمالي في الانتاج الى المشرق العربي ، وحافظت تلك الملكيات على تماسكها حتى صدور الاصلاحات الزراعية وقوانين التأميم في بعض أقطار المشرق العربي خاصة في سورية والعراق .

ان تكثيفا علميا شديدا لايجاز السيرورة التاريخية الطويلة والمعقدة منذ الفتوحات

الاسلامية الاولى حتى صدور قانون المجلة العثماني المتعلق بالملكيات العقارية الزراعية في السلطنة العثمانية وولاياتها العربية يمكن أن يقود الى الملاحظات العلمية التالية :

أولا ـ ان خصوصية فهم الملكية العقارية الزراعية في الوطن العربي تنبع من ربطها الدقيق بعلاقة الدولة بالمجتمع منذ دولة الخلفاء الراشدين حتى السلطنة العثمانية مرورا بالدول السلطانية خاصة المملوكية والبويهية والسلجوقية ودولة الادارسة وغيرها . ويلاحظ أن تطبيق قوانين الشريعة الاسلامية في مجال حيازة الاراضي لم يكن مستمدا على الدوام من الشرع الاسلامي وحده بل ارتبط أحيانا بالموروث السابق الذي كان سائدا في بعض المقاطعات قبل تحولها الى الاسلام .

ثانيا ـ استنادا الى الملاحظة السابقة يجب التأكيد على مركزية الدولة الاسلامية وموقعها المميز لحماية المجتمع من الغزو الخارجي ، والانتفاضات الداخلية ، والازمات الاقتصادية ، والاوبئة والجراد وغيرها . والتعبير الاقتصادي ـ الاجتماعي لمفهوم مركزية الدولة يعني ، في الواقع العملي ، سيطرة الدولة على المجتمع المدني سيطرة شبه مطلقة قادت الى سيطرتها على ملكية الاراضي أو حق رقبتها .

ويلاحظ أن السيطرة على ملكية الاراضي اتخذت أشكالا متنوعة لكنها متقاربة في المضمون اذ عملت لصالح كبار المتنفذين على حساب القوى المنتجة في الاراضي بالدرجة الاولى . وعلى حساب القوى المعارضة لمركزية الدولة أو المنتفضة ضدها أو الرافضة لتنفيذ قراراتها أو لتقديم الضرائب المتوجبة عليها للسلطة المركزية .

ثالثا ـ منذ قرارات عمر بن الخطاب حول حيازة الاراضي كانت القوى الفاعلة في الدولة العربية الاسلامية وفي الدول الاسلامية السلطانية تتصارع ضمن اتجاهين كبيرين(٦) :

آ ـ اتجاه يصر على تحويل الملكية الخاصة الى ملكية فردية بالكامل وكان هذا الاتجاه ضعيفا في جميع المراحل التاريخية السابقة على نشوء نمط الانتاج الرأسمالي في الوطن العربي .

ب ـ اتجاه يعتبر الاراضي ، الزراعية وغير الزراعية ، ملكا لعموم المسلمين أي ملكا للامة . وقد اعتبر دعاة هذا الاتجاه أن الدولة العربية الاسلامية دولة شرعية تعود اليها وحدها ملكية الاراضي نيابة عن عموم المسلمين . ورغم أن هذا الاتجاه لم يلغ الملكية الخاصة الفردية الا أنه لم يعتبرها حقا كاملا لا يمكن انتزاعه من أصحابه اذا أساؤوا استخدامه وبالتالي اذا عرضوا أمن الجماعة الاسلامية للخطر ، من أي نوع كان . لذلك اشترط الخلفاء المسلمون على القوى الراغبة بحيازة الاراضي أن يقوموا باحيائها بشكل دائم وأن يقدموا عنها الخراج أو الجزية . وتبعا للصراع الدائر باستمرار ، ومنذ ذلك

الحين ، بين اتجاهي الملكية الخاصة ، والملكية العامة في مجال حيازة الاراضي فان تمدد أشكال الحيازة وأنواع الاراضي (الخاصة ، المحمية، الموات ، البوار ، الصوافي أو التي جلا عنها مالكوها وغيرها) لم يكن يبدل جذريا في طبيعة علاقة الدولة بالمجتمع من حيث سيطرتها عليه وتحكمها بملكية الاراضي .

رابعا ــ لا يتسع المجال لابراز أنواع الاقطاع الذي ساد في الوطن العربي زمن دولة الخلافة العربية الاسلامية والدول السلطانيـة التي أعقبتها لكن من المفيد تعداد تلك الانواع نظرا لارتباط ملكية الاراضي العقارية في سورية ولبنان ، وثيقا بتلك الانواع تبعا للمراحل التاريخية المتعاقبة . ففي زمن الخلافة العربية الاسلاميـة برز اقطاع التمليك أو اقطاع الرقبـة ، في حين برز زمـن البويهيين اقطاع الاستغلال ، وزمـن المماليك اقطاع الوظيفة . ومن نافلة القول ان تلك الانواع كانت شديدة التواصل فيما بينها نظرا لحرصها على التطابق مع قوانين الشريعة الاسلامية . لكن الممارسة العملية جعلت حيازة الاراضـي للقوى الطبقية ذات القـدرة على حمايتهـا ، وهي القـوى العسكرية ، وزعماء البدو ، وأعيان الريف ، وتجار المدن ، وذلك على حساب القوى الفلاحية المنتجة .

خامسا ــ استنادا الى الملاحظات السابقة يمكن التأكيد أن الملكية العقارية الزراعية في زمن الخلافة الاسلامية والدول السلطانية المتعاقبة حتى أواسط القرن التاسع عشر واعلان قانون المجلة العثماني عام ١٨٥٨ كانت تخضع للدولة المركزيـة بالدرجة الاولى وللقوى المتسلطة في الولايات العربية أبان ضعف السلطة المركزية وتفسخها . وفي ظل دول الاقطاع بأشكاله المختلفة (اقطاع التمليك والاستغلال ، الاقطاع الاداري ، الاقطاع العسكري ، اقطاع الهبات والمنح لكبار القادة والموظفين ، الاقطاع الشخصي)(٧) كانت الملكية الفردية الخاصة غير المحمية هامشية جدا وتنحصر في الاراضي الزراعية داخل المدن والقرى وفي جوارها .وكانت السمات الغالبة لها أنها ملكية تصرف تخضع لعسف الدولة المركزية وتعديات حكامها وولاتها . وكانت المصادرة مألوفة وشائعة ولم تسلم منها حتى أراضي الاوقاف . واستمرت ظاهرة انتزاع الملكية بالقوة بعد تفسخ السلطة المركزية وانتقال مركز قرار المصادرة والتعديات الى الزعماء المحليين ، من عسكريين ومدنيين وزعماء طوائف وزعماء قبائل .

بعض خصوصيات الملكية العقارية الزراعية الخاصة في جبل لبنان حتى الحرب العالميـة الاولى :

رغم التشابه الكبير في السمات الاساسية لولادة وتطور الملكية العقارية الزراعية الخاصة في جبل لبنان مع غيره من مناطق المشرق العربي ، نرى فائدة في ابراز بعض

الخصوصيات التي تساعد على رسم صورة أفضل لتطور الملكية العقارية الزراعية في هذه المنطقة وموقع الملكية الخاصة فيها .

تجدر الاشارة في هذا المجال الى أن ملكية المناطق الجبلية عامة ، ومنها جبل لبنان ، تختلف عن الملكية الزراعية في السهول المجاورة ، اللبنانية والسورية على السواء . فالاراضي الجبلية الزراعية من صنع الانسان بالدرجة الاولى ، وتتعرض فورا للانهيار اذا لم يستمر في العناية بها بسبب تراكم الثلوج سنويا وقابلية الارض هناك للتشقق والزحل . يضاف الى ذلك أن الدراسات العلمية التاريخية لم تؤكد ما اذا كانت مؤثرات الاقطاع في زمن الدولة الاسلامية الاولى قد طبقت في جبل لبنان نظرا لقلة السكان فيه وكثافة المناطق الحرجية والوعرة المسالك في معظم أرجائه . ويرجح أن الصراع على حيازة الاراضي الزراعية آنذاك كان يدور على تملك السهول الساحلية وسهل البقاع أكثر مما كان يدور على الاراضي الزراعية في الجبل نفسه . وهذه المقولة تفسر ، الى حد بعيد ، اندفاعة الامراء المعنيين والشهابيين نحو السهول الداخلية والساحلية واتخاذهم مقرا ساحليا لامارتهم وقلاعا داخلية لحماية نفوذهم وضمان جباية الضرائب الزراعية التي يدفع قسم يسيط منها للسلطنة العثمانية ويذهب القسم الاكبر الى جيوب الزعماء المحليين من أبناء الاسر المقاطعجية المسيطرة(٨) .

ونميل الى الاعتقاد أن المؤثرات المبكرة للحروب الصليبية فعلت فعلها في الاراضي اللبنانية والفلسطينيةالحالية أكثر مما تركت من آثار فيمناطق المشرق العربي الاخرى. ونتيجة لذلك تطعّم اقطاع الاستغلال والتمليك في هذه الاراضي ببعض سمات النظام الفيودالي الاوروبي خاصة لجهة تمليك الابن البكر والحفاظ على الملكية العقارية غير مجزاة حتى لا يضعف نفوذ الاسرة المقاطعجية كلها . وهذه الظاهرة تفسر الاسباب العميقة لثبات الاسر المقاطعجية اللبنانية ، في غالب الاحيان ، على أرض أو مقاطعة واحدة تجبي ضرائبها وتتحكم بفلاحيها . حتى أن بعض الاسر المقاطعجية ما زالت في مناطق سيطرتها منذ أكثر من ألف عام(الاسرة الارسلانية في غرب بيروت) وهنالك أسر عديدة ما زالت متواجدة في بعض المناطق اللبنانية منذ عدة قرون ، وما زال نفوذ بعض أبنائها قائما على وراثة السلطة والتملك(٩) ، داخل جبل لبنان وخارجه . وغني عن التأكيد أن هذه الظاهرة الاجتماعية الهامة لا تجد تفسيرها الا بدراسة العلاقة الجدلية بين السلطتين الاقتصادية والسياسية . ففي ظل العهود المتعاقبة للاقطاع في المشرق العربي كانت الارض أداة الانتاج الاساسية ، وبالتالي كانت السيطرة عليها ضرورة مطلقة لبناء السلطة السياسية(١٠) .

نشير كذلك الى الملكية العقارية الواسعة للاوقاف الدينية ، الاسلامية والمسيحية

في جبل لبنان والتي تراكمت حتى قاربت ربع مساحة الجبل في عهد المتصرفية . فاذا كان الوقف الاسلامي استمرارا طبيعيا لتقاليد الاقطاع الاسلامي فان الاوقاف المسيحية ، خاصة المارونية منها ، قد استفادت الى حد بعيد من قوانين الشرع الاسلامي ومن الارث الفيودالي الغربي زمن الحروب الصليبية في المشرق العربي . وبات واضحا تفسخ السلطة المركزية العثمانية وبداية تحلل قبضتها عن المشرق العربي في أواخر القرن الثامن عشر بحيث أضحت عرضة لحملات عسكرية جردتها أوروبا لاحتلال مصر في مطالع القرن التاسع عشر (حملة نابليون بونابرت وحملة فريتزر) . وتزامن تفسخ السلطة المركزية مع نشاط تبشيري واسع في جبل لبنان كان من نتائجه تنصير أمراء شهابين في رأس الهرم السياسي المسيطر وفي مقدمتهم الامير يوسف الشهابي وأبناؤه من بعده . وهذا يفسر كيف أن الامير يوسف وأبناءه أغدقوا على المؤسسات الوقفية المسيحية ، المارونية بالدرجة الاولى بمساحات شاسعة من الاراضي كهبات أو بأسعار بخسة . لكن الباحث المدقق يلاحظ كيف أن الكنيسة المارونية والرهبانيات المسيحية المحلية عرفت كيف تستقطب أعدادا كبيرة من اليد العاملة الشابة وتحول الاديرة الى مراكز انتاج أساسية في الجبل خاصة في مجال انتاج الحرير(١١) واستخدمت هذه القوى العاملة المنتجة في مشاريع عمرانية واسعة استطاعت بواسطتها توسيع ملكياتها العقارية ، الزراعية بالدرجة الاولى(١٢) .

وإذا كان الانصاف العلمي يحتم علينا الاعتراف للمؤسسات الوقفية الدينية في جبل لبنان بالفضل في مجالي التعليم ونشر الحرف المهنية من جهة ، والعمل الزراعي المنتج من جهة أخرى وذلك عبر قوى رهبانية نشيطة ومتفانية في خدمتها ، فان الانصاف نفسه يدفعنا الى التأكيد أن ثمرات عمل تلك القوى النشيطة ذهبت ، في الغالب والاساسي منها ، الى خزائن الاديرة والكنائس وساهمت في ولادة مؤسسات وقفية قوية شكلت ، الى جانب المؤسسات الوقفية السنية في بيروت وطرابلس ، مراكز قوى اقتصادية وسياسية واجتماعية ما زال لبنان يعاني من نفوذها حتى الان. صحيح أن الملكيات الوقفية ، الكبيرة منها والصغيرة على السواء ، منتشرة في جميع أرجاء الوطن العربي وتقيم لها بعض الدول العربية وزارات باسم « وزارة الاوقاف » لكن خصوصية الملكيات الوقفية في جبل لبنان ثم في لبنان الكبير أنها تحكمت بالدولة نفسها . وكان لرجال الدين في لبنان ، مسيحيين ومسلمين ، نفوذ كبير على أبناء طوائفهم ما زال يتعاظم الىالان ويشكل تكاتفهم سدا منيعا فيوجه قوى التغيير الجذري وبناء نظام سياسي في لبنان أكثر تطورا وقادرا على مجابهة تحديات العصر . لذلك لا يمكن فصل الملكية العقارية الزراعية الوقفية ، وغيرها من الملكيات العقارية الوقفية عن وظيفتها الاجتماعية ودورها الطبقي كضامن للنظام الطائفي ـ الطبقي المسيطر في لبنان .

تبقى ملاحظة هامة حول تفسخ النظام السياسي في جبل لبنان وانهيار الامارة فيه عام ١٨٤٢ وما أعقب ذلك الانهيار من صدامات دموية بين كتل كبيرة هي الطوائف من جهة ، وبين قوى طبقية داخل تلك الطوائف والتي تجسدت بالعاميات الفلاحية ضد النظام المقاطعجي من جهة أخرى(١٣) ولا يتسع المجال لايجاز السمات الاساسية لهذه المرحلة بل نشير فقط الى أثر تلك الصدامات في تفسخ النظام المقاطعجي وبداية مرحلة جديدة على أنقاضه تميزت بتحرير الفلاحين من القيود التي كانت تكبلهم والتي نص بروتوكول متصرفية جبل لبنان على ضرورة الغائها عام ١٨٦١ واعلان المساواة التامة بين اللبنانيين ، على اختلاف طوائفهم وفئاتهم الاجتماعية(١٤) . وتعتبر هذه السمات احدى أبرز خصوصيات التطور التاريخي الاجتماعي لجبل لبنان الذي كان سباقا الى اطلاق أول حركة فلاحية ناجحة في كسروان عام ١٨٥٨ والتي شكلت منعطفا تاريخيا هاما في تطور لبنان . ولم تبق نتائجها محصورة في الجبل بل تعدته الى المناطق العربية المجاورة .

ورغم أن دراسات علمية كثيرة عملت على انصاف هذه الحركة الفلاحية(١٥) وتقييم دورها الايجابي وصولا الى المبالغة أحيانا في ايجابياته ، فان مجالات أساسية لم تعالج حتى الان خاصة أثر الانتفاضات الشعبية على تطور الملكيات العقارية الزراعية في جبل لبنان والمناطق المجاورة . وليست لدينا المعطيات الكافية لدراسة هذا الجانب واعطاء أحكام نهائية حوله لكن الوثائق والمصادر التي اطلعنا عليها في هذا المجال تثبت أن الملكيات العقارية الزراعية ، الصغيرة منها والمتوسطة بشكل خاص ، بدأت تتزايد بشكل واضح في جبل لبنان منذ النصف الثاني للقرن التاسع عشر . كما أن تلك الملكيات أصبحت سمة أساسية للمرحلة اللاحقة وذلك على حساب تفتيت الملكيات العقارية الكبيرة في جبل لبنان أولا ثم في باقي المناطق اللبنانية في القرن العشرين . ويلاحظ كذلك أن الانتفاضات الفلاحية لعبت الدور الاساسي في بروز فئات الفلاحين الميسورين لان التسلط المقاطعجي السابق قد ضعف الى حد كبير في الجبل ، وان امكانية البلص ، وفرض الضرائب الاضافية ، والسخرة وغيرها لم تعد سائدة كما في المرحلة السابقة. ولعبت الهجرة ، وأموال الاغتراب ، وانتاج الحرير ، والتبغ ، ودخول الرساميل الاجنبية ، وتحديث بعض الحرف ، وتنشيط حركة التصدير واعادة التصدير ، والنهضة العمرانية والثقافية والتعليمية ، هذه العوامل وغيرها ساهمت في كسر علاقة التبعية التي كانت تربط الفلاح اللبناني بالزعيم المقاطعجي(١٦) . ويمكن ملاحظة هذه الظاهرة في جبل لبنان منذ النصف الثاني من القرن التاسع عشر ، في حين بقيت مظاهر أساسية من تلك التبعية تربط الفلاح اللبناني بزعماء الريف القاطنين فيه حتى أواسط القرن العشرين . لذلك يمكن التأكيد أن حركة تحرر الفلاحين بدأت في جبل لبنان قبل غيره من المقاطعات اللبنانية وكانت لها آثار ايجابية كبيرة ساهمت في نشوء وتطور الملكية

العقارية الزراعية الخاصة في لبنان الصغير او المتصرفية أولا ثم في لبنان الكبير ابان حكم الانتداب الفرنسي .

أضواء على تطور الملكية الزراعية الخاصة في عهد الانتداب :

جاءت ولادة دولة لبنان الكبير في اطار مخطط استعماري عام لتفكيك السلطنة العثمانية واقتسام ولاياتها العربية على الدول الامبريالية ، خاصة بريطانيا وفرنسا . وقد اتخذنا ، منذ خمس عشرة سنة حتى الان ، موضوع تجزئة المشرق العربي وتطور دوله القطرية مجالا لتخصصنا العلمي وأصدرنا حوله عددا كبيرا من الدراسات والابحاث والمقالات العلمية . وتناولنا بالدراسة المتخصصة كذلك المسألة الزراعية في لبنان في النصف الاول من القرن العشرين(١٧) . لذلك لا نرى فائدة تذكر في استعادة أبرز الفرضيات والاستنتاجات التي حفلت بها دراساتنا السابقة بل ننطلق منها لمعالجة مسألة تطور الملكية الزراعية الخاصة في لبنان في علاقتها بالسلطة السياسية التي تجسدت في النظام الطائفي ـ الطبقي اللبناني .

تجدر الاشارة الى أن ولادة الملكية العقارية الزراعية الخاصة ترقى الى مرحلة تاريخية أكثر قدما من القرن التاسع عشر لكن تبلورها قد تم في ذلك القرن مع تحول الملكية العقارية الخاصة الى ملكية قابلة للبيع والشراء والرهن والوراثة بموجب سندات رسمية عثمانية سميت سندات « الطابو » التي تثبت حدود الملكية ونوعها وكيفية التصرف بها وعلاقتها بالملكيات العقارية المجاورة كالري المشترك ، وحق الشفعة ، وحق المرور وغيرها .

وتعتبر القوانين العثمانية ،خاصة قانون المجلة لعام١٨٥٨ ، ثم القوانين والمراسيم الفرنسية في عهد الانتداب الفرنسي(١٨) نقطة تحول كبرى في تاريخ تطور الملكيات العقارية الخاصة ، الزراعية منها والاملاك المبنية وغيرها . فحتى صدور تلك القوانين والمراسيم والقرارات كانت الهيمنة واضحة لاملاك الدولة بأشكالها المختلفة والاملاك العامة خاصة الوقفية منها . أما الملكيات العقارية التي صنفت في خانة الاملاك الخاصة أو الملك الخاص فبقيت ضعيفة للغاية ، كما ان سندات الطابو لم تكن كافية لضمان تلك الملكيات ذات الحدود المبهمة في معظم الاحيان . واستمرت أملاك الفلاحين وصغار المنتجين عرضة للنهب والتسلط والمصادرة وانتزاع حق الملكية بأساليب مختلفة من جانب القوى المتسلطة ، الدينية والمدنية والعسكرية والادارية على السواء .

ورغم استمرار تسلط القوى الطبقية الحاكمة في المدن والارياف اللبنانية ابان عهد الانتداب فان معركة السيطرة على أكبر نسبة من الاراضي الاميرية والسلطانية والموات والمتروكة والوقفية قد فتحت على مصراعيها بتشجيع مباشر من الدولة

الانتدابية نفسها . فلم تكتف القرارات والمراسيم الانتدابية بتثبيت النهب العقاري الذي تم باسم سندات الطابو في العهد العثماني ودوّن رسميا في سجلات المساحة في عهد الانتداب بل دعت صراحة الى شراء أراضي الدولة ومعظم الاراضي المسجلة باسم « النفع العام » وبهدف فرض ضرائب جديدة وجبايتها للخزينة من جهة ، وادخال سورية ولبنان في دائرة نمط الانتاج الرأسمالي التبعي والهامشي من جهة أخرى .

يضاف الى ذلك أن تقارير الخبراء والمستشارين كانت توصي على الدوام بتعزيز الملكيات العقارية الزراعية الخاصة وتفتيت الملكيات العقارية الكبيرة ، وجعل الملكية الخاصة مصونة وفي حمى الدستور كما ورد في مادة صريحة من الدستور اللبناني لعام ١٩٢٦ والتي ما زال معمولا بها حتى الان(١٩) .

فالغاية الاساسية لسياسة الانتداب الفرنسي في سورية ولبنان في مجال الملكية العقارية تبلورت عبر نصوص وقرارات ومراسيم وقوانين كلها تدعو لجعل حق الملكية الخاصة حقا مقدسا ، ولا يجوز أن ينتزع من أي مواطن ملكيته الخاصة الا بموجب نص قانوني مبرر ومعلل . والملكية الخاصة المصونة في حمى القانون سمة أساسية من سمات نمط الانتاج الرأسمالي سواء كانت تلك الملكية كبيرة جدا أو متناهية في الصغر. لذلك لا بد من تعرية الجوهر الطبقي لهذه المقولة التي تضمر عكس ما تعلن . فمن حيث الظاهر يستطيع أي لبناني أن يتملك مساحات شاسعة من الاراضي ويحولها الى ملك خاص بموجب سندات التمليك أو المساحة. وله الحق باستصلاحها ، وبيعها ،ورهنها والاستفادة من حق الشفعة للسيطرة على أراض مجاورة لها اذا عرضت للبيع ،وتوريثها لمن يشاء .وله الحق كذلك في الحصول على رخصة من الدولة لردم أراض على شواطىء البحر ، ومجاري الانهار ، والاستفادة من الاراضي المشاع والاحراش لقاء اذن من الدولة ورسوم تدفع لخزانتها . فقرارات الانتداب الفرنسي كانت تشجع فعلا على تحويل الملكيات العامة أو ذات النفع العام الى ملكيات خاصة « مصونة وفي حمى القانون » . وقدمت تسهيلات كبيرة في هذا المجال استفاد منها كبار الملاكين ، ورجال الادارة ، والعسكريون ، والتجار ، وبعض الفلاحين الميسورين .

دلالة ذلك أن نسبة الملكية العقارية الخاصة ، ومنها الاراضي الزراعية المملوكة ، شهدت تطورا عاصفا في عهد الانتداب واستمر على وتيرة متصاعدة في مرحلة الاستقلال السياسي للبنان منذ عام ١٩٤٣ . وكان واضحا ، في البداية ، ان الملكية العقارية الخاصة في جبل لبنان كانت أكثر استقرارا منها في باقي المقاطعات التي ضمت الى دولة لبنان الكبير عام ١٩٢٠ لان قوانين المساحة واجراءاتها ظهرت في الجبل منذ بداية عهد المتصرفية عام ١٨٦١ في حين تأخرت الى الثلاثينات من القرن العشرين في بعض المناطق اللبنانية القريبة من جبل لبنان والى مطالع النصف الثاني من هذا

القرن في المناطق البعيدة عنه. وفي ظل غياب المساحة وتحديد الاراضي كان من الطبيعي أن تستمر الاعراف ، والتقاليد ،وسندات الطابو ، وصكوك البيع غير المدونة ،وافادات المختارين وغيرها مرتكزا لحق مبهم في الملكية العقارية الخاصة ، لكنه حق غير محدد بدقة ليكون في حمى القانون . والتاريخ الاجتماعي اللبناني مليء بآلاف الدعاوى لاثبات حق الملكية الخاصة التي كانت عرضة للانتزاع من أصحابها الشرعيين الذين أمضوا في خدمتها عشرات السنين وتوارثوها أبا عن جد . وكثيرا ما أقيمت الدعاوى ضد المؤسسات الدينية نفسها التي تحولت الى قوة اقتصادية كبيرة جدا وذات ملكية عقارية وقفية بالغة الاتساع .

بعض الاستنتاجات :

تشكل الملكية العقارية الخاصة ، الزراعية والمبنية وغيرها من الملكيات الخاصة، منطلقا علميا لفهم البنية الاجتماعية لتاريخ المشرق العربي بجميع أقطاره . فالملكية العقارية ذات ارتباط وثيق بالتاريخ الريفي كما أنها لعبت الدور الاساسي في التمايز الطبقي داخل الارياف وساهمت في دفع أعداد كبيرة من الريفيين للنزوح الى المدن أو للهجرة منها الى الخارج .

ولعل أبرز الاستنتاجات المرتبطة بتطور الملكية العقارية الخاصة في الارياف ، والملكية الزراعية هي بمثابة العمود الفقري فيها ، يمكن ايجازها على الشكل التالي :

ــ الانتقال من الملكيات العامة أو ذات النفع العام الى الملكيات الخاصة الفردية وذات المنفعة الشخصية .

ــ الانتقال من المجتمعات الطبقية المرتكزة الى التضامن الجماعي القبلي والعائلي والحرفي الى المجتمعات الرأسمالية المرتكزة الى الطبقات الحديثة حيث العمل والانتاج والملكية والتوريث قواعد ثابتة للانقسام الاجتماعي وللتضامن الطبقي .

ــ الانتقال من أنماط الانتاج السابقة على الرأسمالية الى مجتمعات ذات نمط انتاج رأسمالي تبعي وغير قادر على الانفكاك من تبعيته للامبريالية في غالبية الاقطار العربية .

ــ قيام تجارب اشتراكية في أكثر من دولة عربية مشرقية كان لها الدور الاساسي في تحطيم العلاقات الاقطاعية القديمة والقيام باصلاحات زراعية كان من نتائجها مصادرة اراضي فئة كبار الملاكين وتوزيعها على صغار الفلاحين والتعاونيات الزراعية الريفية . لكن تلك الاصلاحات بقيت في حدود معينة لم تتجاوزها مما يهدد ببروز ملكيات عقارية كبيرة مجددا انما على أساس نمط الانتاج الرأسمالي وهيمنة الملكية الخاصة الفردية .

أما لبنان فلم يكن بعيدا عن تلك المؤثرات الجارية في محيطه العربي وتفاعل معهـا واستفاد منها بشكل واضح حتى اندلاع الحرب الاهليـة فيه عـام ١٩٧٥ . وكانت الارياف اللبنانية تسير بخطوات مسرعة ، في جبل لبنان أولا منذ القرن التاسع عشر ثم في لبنان الكبير منذ عهد الانتداب الفرنسي ، لتفتيت الملكيات العقارية الكبيرة في جميع مناطقه ولتجاوز الانمـاط السابقة على الراسماليـة الى نمط انتاج رأسمالي مرتبط وثيقا بالاسواق العربية وبالسوق الرأسمالية العالمية . وقـد دلت معظـم الدراسات السوسيولوجية الميدانية التي أجريت في لبنان(٢٠) قبل الحـرب الاهلية أن المجتمـع اللبناني تجاوز الانقسامات القبلية والعشائرية والمناطقية السابقة الى مجتمع طبقـي تلعب الطائفية فيه دور صمام الامان لحماية النظام الطائفي ـ الطبقي المسيطر علـى مقاليد الحكم في لبنان ابان السيطرة الفرنسية وبعدها . فالطائفية السياسـية قاعدة للدولة الطائفية التي هي الشكل الملائم للسيطرة الطبقية للبورجوازية اللبنانية التابعة للامبريالية(٢١) .

ولعل من أبرز خصوصيات المسألة الزراعية في لبنان ، والملكية العقارية الخاصة هي عمودها الفقري ، ان المؤسسات الدينية الوقفية ، الاسلامية والمسيحية ، تتشبث بملكياتها العقارية الضخمة وترفض التنازل أو بيع قسم منها(٢٢) . وهـي تشـكل ، موضوعيا ، عقبة كبرى أمام الاصلاح الزراعي في الارياف اللبنانية من جهة ، وامـام الاصلاح السياسي والاقتصادي للنظام الطائفي ـ الطبقي المسيطر في لبنان . وذلك يفسر بوضوح الدور المتزايد لرجال الدين اللبنانيين في السياسة اللبنانية وحرصهم الدائم على عدم تغيير النظام السياسي اللبناني الا في حدود معينة لا تطـال البنيـة الاساسية للانتاج، وبشكل أكثر تحديدا البنية العقارية . ومن نافلة القول ان الاصلاح الجذري للمسألة العقارية في لبنان يتطلب موقفا شجاعا من الملكيات الوقفية الدينيـة والعمل على تحويلها الى ملكيات خاصة فردية أو تعاونيات عامـة تعود ملكيتها الـى الافراد العاملين عليها .

تجدر الاشارة الى أن تفتيت الملكيات العامة في السابق ، خاصة اراضي الدولة والمشاع والبوار والموات والمتروكة وغيرها قد تم بسرعة تحت ضغط العامل الخارجي الرأسمالي لتسريع قيام دولـة رأسمالية هامشـية ذات تبعية شـبه مطلقة لمراكـز الرأسمالية العالمية في لبنان . لكن كبار الملاكين ، والمؤسسات الدينية ، وتجار المدن ، والمرابين ، والمهاجرين ، وأعيان الريف كانوا المستفيدين شبه الوحيدين مـن ذلك التفتيت وحولوا الملكيات الكبيرة القديمة الىملكيات كبيرة حديثة على النمط الراسمالي وجعلوا الارض سلعة تباع وتشرى وترهن وتورث .

وبقي الفلاحون محرومين من كل ملكية باسـتثناء شرائح قليلـة امتلكت بعض

الاراضي واشترت بعضها بأسعار بخسة من كبار الملاكين القاطنين في المدن والمحتاجين دوما الى أموال نقدية .

ويلاحظ أن هذه الظاهرة قد انتشرت في جميع المناطق اللبنانية لان سهولة امتلاك الاراضي القديمة من جانب الشرائح الاجتماعية التي سيطرت عليها جعلتهم يبيعونها بأسعار بخسة ، يتنازلون عن قسم منها بموجب قوانين المغارسة والمساقاة والشراكة وغيرها(٢٢) .

هكذا لعبت الملكية العقارية الخاصة في الارياف دورا هاما في تعزيز الانقسام الاجتماعي والفرز الحاد بين سكانها والى التفاوت الاقتصادي والاجتماعي والثقافي بين الارياف والمدن اللبنانية . وذلك يفسر كيف ان ظاهرة الاغتراب قد انتشرت في جميع الارياف اللبنانية وبأعداد كبيرة جدا . ويلاحظ أن أموال الاغتراب لعبت دورا هاما في ارتفاع أسعار الاراضي الزراعية والملكيات العقارية على أنواعها في الارياف اللبنانية ، وان سعر المتر المربع يختلف بين منطقة وأخرى ، لا بل بين قرية وأخرى تبعا لوجود مغتربين أثرياء فيها يوظفون قسما من ثرواتهم في مجال البناء أو المضاربات العقارية أو المشاريع الزراعية . ويتراوح فارق سعر المتر المربع أحيانا ليصل الى مئة ضعف بين قرية وأخرى وبين منطقة وأخرى .

تبقى ملاحظة أساسية ذات صلة وثيقة بتطور الملكية العقارية الخاصة منذ عهد الانتداب أن هذا العهد قد انتهى بعد أن ترك تحالفا طبقيا شكلت الزعامات الريفية فيه ، أي كبار الملاكين ، محور استقطاب بارز في السياسة اللبنانية . ويلاحظ أن التركيبة الاجتماعية للبرلمان اللبناني وللوزارات اللبنانية المتعاقبة حتى نهاية عهد الانتداب الفرنسي كانت تضم نسبة كبيرة من كبار الملاكين لدرجة تجيز القول أن الريف اللبناني حكم المدن وليس العكس(٢٤) . والدلالة الطبقية لهذه الظاهرة أن البورجوازية اللبنانية الناشطة خلال تلك المرحلة ارتضت بتبعيتها للرساميل الاجنبية في عهد الانتداب كما ارتضى ممثلوها بتبعيتهم لكبار الملاكين ، الدينيين والمدنيين ، من مطلع عهد الاستقلال وحتى الستينات من القرن العشرين ، وبالتحديد حتى المحاولة الشهابية لتحديث البنية الطبقية للتركيبة الاقتصادية ـ الاجتماعية ـ السياسية في لبنان بأفق رأسمالي تبعي وتخفيف الاعتماد على كبار الملاكين . لكن المحاولة الشهابية لم تنجح بسبب الارث الضخم المتراكم من المرحلة العثمانية الطويلة ومن عهد الانتداب ، وهو الارث الذي هدد بانهيار الصيغة اللبنانية وميثاقها ونظامها الطائفي ـ الطبقي . وغني عن التأكيد أن الدولة اللبنانية اليوم تعيش مرحلة صعبة للغاية بعد أن أغلقت على نفسها كل نوافذ الاصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي والاداري والعسكري وحافظت على كثير من موروثات العهدين العثماني والفرنسي ، خاصة الطائفية السياسية ، والملكيات الوقفية الكبيرة ، وتدخل رجال الدين في السياسة .

فدراسة الملكية العقارية الخاصة في علاقتها بالبنية السياسية اللبنانية تشكل المدخل العلمي الاكثر قدرة على فهم المسألة اللبنانية في جميع مراحلها ، المستقرة منها والمتفجرة والمدمرة على الاصح. ولعل المدخل الصحيح الى الحل الجذري يكمن في اعادة الاعتبار لشعار « الارض لمن يعمل عليها » أو « من يملك يزرع ومن لا يزرع لا يملك » لان الشعب هو المالك الاعلى للارض ، ومصلحته يجب أن توضع فوق كل مصلحة فردية ، كما أن حق الانتفاع بالارض يجب ان يتلاءم مع حاجة المجتمع الموضوعية الى انتاجها وتطوير ذلك الانتاج تبعا لمتطلبات التطور الاجتماعي .

في الختام ، نعيد التأكيد على ضرورة الانخراط الجدي في الدراسات التاريخية الريفية وتحليل النماذج المتوفرة وتقديم الوثائق الجديدة ونشرها والتعليق عليها . ولن يكون بمقدور المؤرخين والباحثين العرب التأسيس لمدرسة تاريخية عربية جديدة ما لم يولوا التاريخ الريفي ، ماضيا وحاضرا ومستقبلا ، الاهمية التي يستحق خاصة وأن مجتمعاتنا ما زالت مجتمعات ريفية بالدرجة الاولى وأن تضخم أعداد سكان المدن في السنوات الماضية كان ثمرة انتقال الريفيين الى المدن وضواحيها . وعندما يتبوأ التاريخ الريفي مكانته الطبيعية التي يستحق تبرز كم هي الحاجة ملحة لدراسة نشوء وتطور الملكية العقارية الخاصة في الارياف والمدن معا لانها المدخل العلمي لفهم التركيبة الاقتصادية ـ الاجتماعية ولبروز التيارات والاتجاهات والاحزاب السياسية في لبنان وغيره من الاقطار العربية .

الحواشي

(١) نشير هنا الى الندوة العلمية الهامة التي عقدتها الجامعة الاميركية في بيروت ونشرتها بعنوان « حيازة الارض والتحولات الاجتماعية في الشرق الاوسط » .

Tarif Khalidi (editor) , Land Tenure and Social Transformation in the Middle East, A.U.R., Beirut 1984, P. 531.

تراجع دراستنا حول هذا الكتاب الوثائقي الضخم المسألة الزراعية في الشرق الاوسط في مجلة « المستقبل العربي » ، العدد ٧٦ الصادر في حزيران ١٩٨٥ صفحات ١٦١ ـ ١٦٧ .

(٢) **مسعود ضاهر** : «الجذور التاريخية للمسألة الزراعية اللبنانية ١٩٠٠ ـ ١٩٥٠ » . منشورات الجامعة اللبنانية ـ قسم الدراسات التاريخية رقم ٢٦ ـ بيروت ١٩٨٣ .

(٣) نشير الى ابرز الدراسات العلمية الصادرة حديثا حول المسألة الزراعية في المشرق العربي العربي ومصر والتي تسنى لنا الاطلاع عليها:

ـ **أحمد بعلبكي** : « الزراعة اللبنانية والتدخلات الدولة في الارياف ، من الاستقلال الى الحرب الأهلية » . منشورات عويدات ـ بيروت ١٩٨٥ .

ـ **عبد الله سعيد** : « تطور الملكية العقارية في جبل لبنان في عهد المتصرفية استنادا الى وثائق أصلية » . دار المدى ـ بيروت ١٩٨٦ .

ـ روبير كراسويل : « القرابة والملكية العقارية في الريف اللبناني » ترجمة منال أبي فاضل ـ بيروت . المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر ـ ١٩٨٣ .

ـ عاصم الدسوقي : « كبار ملاك الاراضي ودورهم في المجتمع المصري ١٩١٤ ـ ١٩٥٢ » ـ دار الثقافة الجديدة . القاهرة ١٩٧٥ .

ـ علي بركات : « تطور الملكية الزراعية في مصر وأثره على الحركة السياسية ١٨١٣-١٩١٤» ـ دار الثقافة الجديدة ـ القاهرة ١٩٧٧ .

ـ عبد الله حنا : «القضية الزراعية والحركات الفلاحية في سوريا ولبنان ١٨٢٠ ـ ١٩٤٥ » ـ جزءان ـ دار الفارابي ـ بيروت ١٩٧٥ و ١٩٧٨ .

ـ موفق محادين : « تطور علاقات الانتاج والحركات الفلاحية في الريف الاردني » دار الكاتب ـ بيروت ١٩٨١ .

(٤) للاطلاع الوافي على أنواع الاراضي وأحكامها في السلطنة العثمانية هناك مصادر كثيرة نشير الى اثنين منها :

ـ دعيبس المر : « كتاب أحكام الاراضي المتبعة في البلاد العربية المنفصلة عن السلطنة العثمانية » مطبعة بيت المقدس ـ القدس ١٩٢٣ .

ـ عثمان سلطان : « شرح أحكام الاراضي الاميرية ونظام الملكية العقارية والحقوق العينية غير المنقولة » .

(٥) رودولفو ستافنهاغن : « الطبقات الاجتماعية في المجتمعات الزراعية » ترجمة ناجي أبو خليل ـ دار الحقيقة ـ بيروت ١٩٧٢ ـ المقطع الخاص بالملكية الخاصة للاراضي صفحات ١٤٣ ـ ٢٢٠ .

(٦) الفضل شلق : « الخراج والاقطاع والدولة ـ دراسة في الاقتصاد السياسي للدولة الاسلامية » . مقالة هامة استفدنا منها في هذا البحث ومنشورة في كتاب « الاجتهاد » ـ المجلد الاول ـ العدد الاول ، بيروت . تموز ـ تشرين الاول ١٩٨٨ ـ صفحات ١١٥ ١٩٢ ومرفقة بجداول قيمة .

(٧) لمزيد من التفصيل حول أنواع الاقطاع يراجع :

ـ آن لامبتون : « نظرات في الاقطاع » . مقالة مترجمة ومنشورة في كتاب « الاجتهاد » ـ المرجع السابق ـ صفحات ٢٦٩ ـ ٢٩٢ .

ـ عبد العزيز الدوري : « نشأة الاقطاع في المجتمعات الاسلامية » ـ المرجع السابق ـ صفحات ٢٤٣ ـ ٢٦٧ .

(٨) تناولنا هذا الموضوع في دراسة علمية مطولة :

ـ مسعود ضاهر : « بعض السمات الاساسية لتطور النظام المقاطعجي اللبناني » ـ مجلة كلية الاداب والعلوم الانسانية ، العدد الاول لعام ١٩٧٥ ، صفحات ٣٧ ـ ٧٤ .

(٩) قدمنا نموذجا مدعما بوثائق أصلية غير منشورة في دراسة علمية مطولة :

ـ مسعود ضاهر : « السلطة والتملك في جبل لبنان أيام الحكم العثماني ، نموذج الامير أمين أرسلان ١٨٤٥ ـ ١٨٥٨ من خلال وثائق أصلية » ـ مقالة منشورة في « المجلة التاريخية المغربية »، تونس ـ العدد ٣٧-٣٨ ـ حزيران ١٩٨٥ صفحات ١٥٧ ـ ١٩٦ .

(١٠) مسعود يونس : « الملكية والعلاقات العائلية في جبل لبنان ابان حكم الامبراطورية العثماية » ـ بحث غير منشور ـ معهد العلوم الاجتماعية في الجامعة اللبنانية ـ بيروت ١٩٧٥ في ٦٩ صفحة .

(١١) الاب مارون كرم : « قصة الملكية في الرهبانية اللبنانية المارونية » ـ بيروت ١٩٧٢ .

ـ الاب يوسف محفوظ : « كيف اتصلت الاملاك الى أديار الراهبات اللبنانيات المارونيات ـ لمحة تاريخية » . محاضرة في ١٥ صفحة ـ بيروت ، ١٩٧٠ .

(١٢) تناولنا هذا الجانب في فصل مطول من ثلاثة أقسام في دراستنا :

ـ مسعود ضاهر : «الجذور التاريخية للمسألة الطائفية اللبنانية ١٦٩٧ ـ ١٨٦١ » ـ الطبعة الثالثة ـ بيروت ـ معهد الانماء العربي ١٩٨٦ ـ الباب الاول ـ الفصل الثاني : المدلول الاجتماعي والسياسي لتنظيم الكنيسة المارونية وقواها الرهبانية المنتجة ، أضواء على تمركز الملكيات الوقفية للرهبانيات المارونية في الامارة الشهابية ، دور المدبرين في ترقي الاسر المقاطعة المارونية ابان الحكم الشهابي .

(١٣) نشرنا مؤخرا دراسة مطولة لمعالجة هذا الموضوع :

ـ مسعود ضاهر : « الانتفاضات اللبنانية ضد النظام المقاطعجي » بيروت ـ دار الفارابي ١٩٨٨ .

(١٤) نصت المادة السادسة من النظام الاساسي لجبل لبنان الصادر في ٩ حزيران ١٨٦١ على التالي : « الجميع متساوون أمام القانون وتلغى كل الامتيازات الاقطاعية ولا سيما امتيازات المقاطعجية » . ثم تعدلت في النظام الاساسي المعدل والصادر في ٦ أيلول ١٨٦٤ لتصبح المادة الخامسة وهذا نصها :«الجميع متساوون أمام القانون . تلغى كل امتيازات الاعيان لا سيما المقاطعجية » .

يراجع النص الاصلي لعام ١٨٦١ والمعدل عام ١٨٦٤ في :

ـ أحمد طربين : « لبنان منذ عهد المتصرفية الى بداية الانتداب ١٨٦١ ـ ١٩٢٠) »معهد البحوث والدراسات العربية ـ القاهرة ١٩٦٨ .

(١٥) تشير أهم تلك الدراسات العلمية :

ـ انطون ضاهر العقيقي : « ثورة وفتنة . صفحة مجهولة من تاريخ الجبل من ١٨٤١ ـ ١٨٧٣ » . نشرها وشرحها وضبط حواشيها يوسف ابراهيم يزبك ـ هدية مجلة «الطليعة» ـ بيروت ١٩٣٩ .

ـ ايرينا سميليانسكايا : « الحركات الفلاحية في لبنان في النصف الاول من القرن التاسع عشر» تعريب عدنان جاموس ـ بيروت ١٩٧٢ .

ـ دومنيك شفاليه : « الاسباب العميقة للاضطرابات الفلاحية في كسروان عام ١٨٥٨» نقلها الى العربية أكرم الدافعي ونشرت في مجلة « الطريق » ـ بيروت ـ العدد التاسع ـ تشرين الاول ١٩٦٩ .

ـ فؤاد قازان : « ثورة الفلاحين بقيادة طانيوس شاهين » ـ مقالة منشورة في مجلة «الطريق» ـ بيروت . العدد الثالث لعام ١٩٧٠ .

(١٦) **Souad Abou el Rousse Slim ,** Le Métayage et l' Impôt au Mont - Liban , XVIIIème et XIXème siécles , Dar el Machreq , Beyrout 1987 .

(١٧) تناولنا هذا الموضوع في دراسة مفصلة :

ـ مسعود ضاهر : « مؤثرات الانتداب الفرنسي على المسألة الزراعية في سوريا ولبنان » في مجلة « الوحدة » الرباط ـ العدد ٢٥ ـ تشرين الاول ١٩٨٦ ، ص ٦٤ـ٧١ ـ العدد يحمل على الغلاف عنوان « المسألة الزراعية في الوطن العربي » .

(١٨) في مقدمة دراسته « أحكام الاراضي الاميرية» أفرد عثمان سلطان عدة صفحات للاشارة الى أهم القوانين العقارية العثمانية وهي : قانون ١٢٧٤هـ المسمى « قانون الاراضي »، وقانون « سندات الطابو » ، وقانون ١٢٨٤هـ المسمى « قانون انتقال الاراضي الاميرية »، وقانون سنة ١٢٩١هـ المسمى « نظام سندات التمليك » ، وقوانين ١٣٢٧هـ و ١٣٢٨ هـ و ١٣٢٩هـ حول التصرف بالاموال غير المنقولة ثم تناول أبرز القرارات والمراسيم الفرنسية التي صدرت في سوريا ولبنان ابان عهد الانتداب وحتى ١٩٣٥ . لكن دراستنا :

« الجذور التاريخية للمسألة الزراعية اللبنانية ١٩٠٠ – ١٩٥٠ » تضمنت ملحقا تفصيليا يحمل الرقم ٢ ويمتد من ١٩٢٠ – ١٩٤٢ عنوانه : « مجموعة قوانين ومراسيم وقرارات تتعلق بالمسألة الزراعية في لبنان ابان عهد الانتداب الفرنسي » صفحات ١٩٤ – ١٩٩ .

(١٩) نصت المادة ١٥ من الدستور اللبناني لعام ١٩٢٦ وبقيت دون تعديل حتى اليوم على ما يلي : « الملكية في حمى القانون . فلا يجوز أن ينزع عن أحد ملكه الا لاسباب المنفعة العامة وفي الاحوال المنصوص عليها في القانون وبعد تعويضه منه تعويضا عادلا » .

(٢٠) تشير الى دراستين اساسيتين في هذا المجال:

Mission Irfed, Bésoins et Possibilites de Développement du Liban, Beyrout 1960 - 1961.

Clande Dubar et Sélim Nasr, Les Classes Sociales au Liban, Paris 1976.

(٢١) **مهدي عامل** : « في الدولة الطائفية » دار الفارابي – بيروت ١٩٨٦ .

(٢٢) خاضت الرهبانيات اللبنانية معركة عنيفة ضد تملك الاجانب في لبنان واعتبرت مشايخ النفط العرب في عداد أولئك الاجانب الذين هددوا الملكيات الوقفية بالتفسخ . يراجع :

– **الامانة العامة لمؤتمر رؤساء العاملين الدائم للرهبانيات اللبنانيات** : « على هامش قانون تملك الاجانب في لبنان وموقف الرهبان اللبنانيين منه » – بيروت ١٩٦٦ .

(٢٣) **مسعود ضاهر** : « تاريخ لبنان الاجتماعي ١٩١٤ – ١٩٢٦ » – الطبعة الثانية – بيروت ١٩٨٤ .

(٢٤) تراجع الدراسة العلمية الهامة حول هذا الموضوع والمزودة بالارقام التفصيلية :

– **سونيا الدبس** : « التركيبة الاجتماعية للبرلمان اللبناني في عهد الانتداب ١٩٢٠ – ١٩٤٣ » – مقالة منشورة في مجلة « الفكر العربي » بيروت – معهد الانماء العربي – تشرين الثاني ١٩٨١ .

* * *

الملكية الخاصة للأرض الزراعية في مصر
النشأة والتطور ١٨٣٧ ــ ١٨٩٩
(نظرة عامة)

د. عاصم الدسوقي
جامعة أسيوط

يُعرّف القانون الملكية بأنها حق المالك بالانتفاع بما يملكه والتصرف فيه بطريقة مطلقة ، وان عناصرها ثلاثة : حق الاستعمال ، وحق الاستغلال ، وحق التصرف . وحق الاستعمال هو الحق في استخدام الشيء المملوك في جميع وجوه الاستعمال الذي أعد لها والتي تتفق مع طبيعته كالزراعة بالنسبة للأرض. وحق الاستغلال هو الحصول على نتاج الشيء كالايجار في الزراعة نقدا أو عينا . وأما حق التصرف فيشمل جميع وجوه التصرف ، ماديا : بتغيير شكل الشيء المملوك أو استهلاكه أو اتلافه ، وقانونا : بالتنازل عن الحقوق التي للمالك كبيع الشيء كله أو بعضه ، أو هبته ، أو تحميله حقوقا عينية ، أو تقرير حق مالي للغير عليه كالرهن . وقد يجمع فرد واحد في يده عناصر الملكية الثلاثة المتقدمة ، ويقال في هذه الحالة ان لهذا الفرد حق الملكية التامة . وقد تكون لجملة أفراده ، ويقال في هذه الحالة ان الملكية تجزأت . وقد يتنازل المالك عن حق الاستعمال أو حق الاستغلال لغيره لمدة معينة ، وفي هذه الحال يطلق على من له هذا الحق « المنتفع بالشيء » . على أن أهم عناصر الملكية حقيقة هو حق التصرف لأنه يعطي الفرد المالك الشخصية الاعتبارية(١) .

* * *

كانت ملكية الارض الزراعية في مصر قبل مطلع أربعينات القرن التاسع عشر ، وعلى طول تاريخها ملكية عامة للدولة ، وللحاكم عليها حقوق الملكية القانونية ، فله حق الاستعمال وحق الاستغلال وحق التصرف من الناحية الرسمية . ولعل اعتماد الزراعة في مصر على نهر النيل وطول الوادي الذي يشقه النهر ، كان السبب في ذلك الوضع . وفي هذا لاحظ رفاعة الطهطاوي « ان خصب مصر ويمنها متسبب عن النيل علي حين أن يمن غيرها الزراعي متسبب عن اختلاف الفصول والامطار . وليس في ممالك الدنيا مملكة لصاحبها النفوذ الحقيقي على الزراعة والفلاحة الا صاحب مصر .

« ملكية الارض وأثرها في التبدلات الاجتماعية والاقتصادية في الوطن العربي » ، لجنة كتابة تاريخ العرب بجامعة دمشق ندوة ، ٢٨ ــ ١٩٨٨/١١/٣٠ .
دراسات تاريخية ، ٣٥ و ٣٦ اذار ــ حزيران ١٩٩٠ .

وأما في غير مصر من البلاد التي ريها بالمطر فليس للحكومة عليها ولا على قلوب أهلها كبير تسلط . »(٢) .

ولما لم يكن ممكنا بطبيعة الحال أن تقوم الدولة ممثلة في الحاكم بممارسة حق الاستعمال بالنسبة للأرض الزراعية ، فقد تنازلت عنه للأفراد وكلفتهم بزراعة الارض ، واحتفظت لنفسها بحق الاستغلال والتصرف . ولقد أطلق على الذين تمتعوا بحق الاستعمال نيابة عن الدولة اسم « المنتفعين » ، وعرفت الارض التي يزرعونها « بالمكلفة الزراعية » وهو تعبير ما زال مستخدما حتى الان في سجلات الدولة الرسمية . ومن الملاحظ أن أولئك المنتفعين كانوا يمثلون شرائح اجتماعية مختلفة ، من الفلاحين بالمعنى الدارج الى كبار رجال الدولة والقادة العسكريين ، الى أفراد الاسرة الحاكمة . كما كانت مساحة الارض المنتفع بها تختلف بين صغيرة ومتوسطة وكبيرة . وفي هذا قال يعقوب أرتين : « أما المنفعة فكان الحكام يوجهونها لمدة سنة أو بضع سنين لمن يختارونه من القادرين على الزراعة »(٣) . وفيما بعد ، وبناء على الظروف الموضوعية التي مر بها المجتمع المصري اقتصاديا وسياسيا كما سوف نرى ، حصل المنتفعون على حق الملكية التامة للأرض بالمعنى القانوني للكلمة .

ونظرا لاقتراب مضمون « الانتفاع » من معنى « الحيازة » اصطلاحا ، نعرض لمعنى الحيازة قانونا ، اذ يختلط الامر في بعض الاذهان بين الملكية والحيازة . تعرف الحيازة بانها سلطة أو سيطرة فعلية على شيء من الاشياء (الارض بالنسبة للزراعة) ، سواء أكانت هذه السلطة او السيطرة تمتد الى الشيء في كل منافعه ومظاهره ، أم كانت تقتصر على بعضها ، وذلك بنية مباشرة حق من حقوق الملكية عليه او اكتسابه . والاصل في الحيازة ان تكون لصاحب الحق في الشيء ، فيكون صاحب السلطة الفعلية عليه ، الذي يملكه ملكية تامة . والحق ان اصطلاح حيازة الارض اصطلاح واسع فهو قد يعني ملكية الارض أو حق الانتفاع بها أو شيئا بين الاثنين(٤) .

وخلاصة القول هنا أن « الملكية » كمصطلح كانت في مصر للدولة ممثلة في الحاكم ، وأما مصطلح « الحيازة » فيعني الانتفاع بالارض مهما كانت من حيث الحجم ، ومهما كان شأن صاحبها ، الى أن يمارس عليها حقوق الملكية القانونية . وعلى هذا فان كلمات : أرض الحيازة ، وأرض الفلاحة ، والارض الخراجية ، وأرض الاثر (الاثرية) ، وأرض المساحة ، وأرض الانتفاع تشير كلها الى معنى واحد ، وتعبر عن ملكية ناقصة وغير تامة بالمعنى القانوني ، كما تشير الى وضع الاستغلال الزراعي في مصر قبل استقرار حقوق الملكية التامة .

ونتعرض الان للمراحل التي مرت بها ملكية الارض الزراعية في مصر ، من ملكية عامة للدولة ممثلة في شخص الحاكم ، الى الافراد والشركات ، والتطورات التي لحقت

بحق الملكية التامة بعد استقراره ، من ضوابط وحدود مارستها الدولة طبقا للظروف الموضوعية المتغيرة من فترة الى أخرى .

خلال حكم المماليك في مصر (١٢٥٠ ــ ١٥١٧) كانت الارض قانونا ملكا للدولة ممثلة في الحاكم كما كان الحال قبلهم . لكن كانت للسلطان المملوكي بعض التصرفات ازاء بعض الاراضي ، فنراه يمنح حق الاستعمال وحق الاستغلال لأمراء المماليك فيما كان يعرف بالاقطاعات العسكرية، اذ كان لكل أمير اقطاع خاص، مقابل قيامه بواجباته العسكرية نحو الدولة. كما كان السلطان يمنح امراء الجند ، معاشا لهم، اراضي عرفت « بالرزق الجيشية » ، هذا فضلا عن قيام السلطان نفسه بوقف مساحات من الارض للصرف منها على أعمال البر ودور العبادة ، مما كان يعرف « بالرزق الاحباسية » .أما باقي الارض فكانت تعرف بالاراضي الخراجية ويقوم الفلاحون بزراعتها (بحق الانتفاع) وتقديم خراجها (انتاجها) لمسؤول من قبل الحاكم (الدولة) مقابل اجر . وكانت هذه الاراضي تخضع لتقسيم اداري عرف بالمقاطعات أو الامانات (فيما يشبه المديريات والمحافظات في التاريخ المعاصر حيث تخضع كل وحدة لمسؤول عن جمع الضرائب المقررة على الارض)(٥) .

وفي عام ١٥١٧ احتل العثمانيون مصر .. فماذا فعلوا بالارض ؟!

من الناحية القانونية ، حل السلطان العثماني محل السلطان المملوكي في ملكية جميع الاراضي . ولكن الذي حدث ، قيام النظام الجديد بضم أراضي الاقطاعات العسكرية المملوكية الى الدولة ، واستغلال ريعها في الانفاق على الجند وشؤون الحرب والادارة ، مع الابقاء على أراضي الرزق (الجيشية والاحباسية) ، كما استمر نظام الارض الخراجية (الفلاحة) كما كان عليه الحال . وكانت أراضي هذا النوع في الوجه البحري تعرف بأرض الاثر (الاثرية) ، وفي الوجه القبلي باسم « أرض المساحة » نظرا لأن عمليات مسح الاراضي هناك كانت تتم كل عام على أثر انحسار مياه الفيضان . وهذا يعني أن الارض الاثرية (الوجه البحري) كانت ثابتة المساحة ، على حين كانت أرض المساحة (الوجه القبلي) متغيرة تبعا لحجم الفيضان كل عام(٦) .

ولقد استمر العمل في مطلع الحكم العثماني للبلاد بنظام الامانات أو المقاطعات في تحصيل الاموال المقررة (الضرائب) على الارض الخراجية ، مع وضع ضوابط لاحكامه على عهد سليمان القانوني بمقتضى قانون نامهء سليمان ١٥٢٦ ،وحتى لا يستغل موظفو الدولة الفلاحين من حيث تقدير الضرائب فوق المطلوب رسميا . وبناء على هذا القانون كان أهل كل ناحية يعرفون مقدما قيمة المضروب عليهم مثبتا بتذكرة موقع عليها من الحاكم والى البلاد . وقد أدى هذا القانون الى التخفيف من بعض المظالم التي كان

الفلاحون يشكون منها من جراء أسلوب جامعي الضرائب ، وهي مظالم أوردها أبو المحاسن بن تغري بردي في كتابه : النجوم الزاهرة(٧).

وفي منتصف القرن السابع عشر ، وبعد مرور نحو قرن ونصف من الوجود العثماني في مصر ، اتضحت عيوب نظام الامانات أو المقاطعات وقصوره عن تأدية الغرض منه ، ولم تفلح ضوابط قانون نامه، سليمان في أن يتخلى الموظفون المسؤولون عن جمع الاموال من نزعاتهم الخاصة ومحاولات الكسب على حساب الفلاحين، الامر الذي انتهى الى ترك الفلاحين للأرض وتدهور الزراعة ، وبالتالي انخفاض دخل الخزانة العامة . وفي محاولة للتغلب على هذه المصاعب ، قام مقصود باشا خلال عامي ١٦٤٢–١٦٤٣ بتنظيم المالية المصرية بكافة فروعها ، فأنشأ ديوان الروزنامة ، وجعل موظفي الامانات مسؤولين مسؤولية مباشرة أمام هذا الديوان . ورغم هذا فشلت محاولات الاصلاح أمام قدرة الموظفين على الالتفاف حول الضوابط بوسائل الخداع المختلفة . ومن هنا رأت الادارة العثمانية تطبيق نظام آخر كانت قد وجدته في بعض البلاد التي خضعت للعثمانيين في كل من الاناضول والرومللي وشمال العراق ، ولم تنجم عنه مشكلات خاصة بالزراعة وجمع الاموال المقررة ، الا وهو نظام « الالتزام » الذي بدأ تطبيقه في مصر عام ١٦٥٨ .

وهذا يعني أن العثمانيين لم يقدموا ابتكارا أو ابداعا اداريا في مصر أو في البلاد الاخرى التي حكموها ، بل تركوا الامور على ما هي عليه ، فهم قد تركوا نظام الامانات أو المقاطعات في مصر ، فلما تكشفت عيوبه استبدلوه بنظام آخر كانوا قد وجدوه في بلاد أخرى عند الاستيلاء عليها وهو نظام الالتزام ، اذ كان كل ما يهمهم هو جمع الاموال بطريقة منتظمة ودون مشكلات للصرف منها على مشروعات التوسع والاستقرار .

وما يهمنا في النظام الجديد (الالتزام) بالنسبة للزراعة في مصر هو قيام الروزنامة بعرض التزام جمع الاموال المقررة على ناحية معينة أو مجموعة نواح في مزاد علني . ومن يرسو عليه المزاد يصبح ملتزما وممثلا للحكومة ، ويدخل في اتفاق مع الروزنامة بموجب سند رسمي يسمى « تقسيطا » . ولم يكن يسمح للملتزم بالعمل الا بعد دفع مبلغ من المال يعادل ضريبة سنة من الاموال المقررة على تلك الناحية (الحصة) يسمى « حلوانا » يدفع للروزنامة مقدما(٨) . ثم عليه أن يسدد الاموال المقررة على ثلاثة أقساط متساوية في مواعيد تحددها الروزنامة ، أو في نهاية العام ، أو بداية العام التالي حسب ظروفه ليضمن استمراره في الالتزام(٩) .

ولقد دخل مجال الالتزام من بداياته ، الامراء المماليك ورجال العسكر ومشايخ العرب والعلماء وأرباب السجاجيد والاشراف (١٦٦٠) ، وفيما بعد دخل التجار (١٧٢٨) ثم النساء (١٧٣٢)(١٠)

وكانت حصص الالتزام تمنح في البداية لمدة معينة : سنة أو عدة سنوات ينص عليها بالتقسيط (السند الرسمي) . ولكن في القرن الثامن عشر لم يعد الالتزام يعرض في المزاد العلني ، بل خضع للميراث بحيث لم تعد حصة الالتزام تخرج من حوزة الملتزم أو ورثته أو أرقائه أو اتباعه ، الا في حالات انقراض ذريته أو اتباعه او انحلال حصة الالتزام لعدم سداده ما عليها من اموال مقررة ، أو في حالة المصادرة التي كانت كثيرا ما تحدث بسبب الاضطرابات السياسية التي تنشأ بين الفرق المختلفة(١١) .

على كل حال .. لقد أدى تطبيق نظام الالتزام في مصر الى ظهور نوع آخر من ملكية الانتفاع (حق الاستعمال والاستغلال القانوني) ، عرف بأرض « الاوسية » . اذ خصصت الحكومة للملتزم جزءاً من أرض الناحية (حصة التزامه) ، معفى من الضرائب مقابل قيامه بتحصيل الاموال المقررة وصيانة المرافق القائمة بحصة الالتزام . وكان ذلك الجزء يمثل في الغالب عشر أرض الفلاحة ، أو الربع أو الثلث أو النصف في بعض الجهات . وكان على فلاحي الناحية القيام بزرع هذا الجزء سخرة للملتزم . وقد كشفت الوثائق أن بعض الملتزمين كانوا يقومون بتأجير هذا الجزء للفلاحين نظير مبلغ من المال ، وذلك في حالة عدم اقامة الملتزم بحصة التزامه(١٢) .

ومع أن أرض الاوسية هذه لم تكن ملكا قانونيا للملتزم ، الا أنه تمتع ببعض حقوق الملكية الخاصة عليها في نهاية القرن الثامن عشر ،حيث كان من الممكن وقفها(١٢) .

وأما حقوق الفلاح في أرض الفلاحة (الخراجية) سواء منها الاثرية (الوجه البحري) ،أو المساحة (الوجه القبلي)، فتلخص في أن من حقه أن يشارك غيره في زراعة أرضه، أو يؤجرها لغيره لمدة سنة او أكثر ،مقابل معلوم نقدي أو عيني حسب الاتفاق. كذلك اكتسب الفلاح حق رهن أرض الاثر أو جزء منها ، لمدة معينة نظير مبلغ معين من المال ، ليستعين به فيما يبدو على زراعة بقية الارض ، وهو ما كان يعرف « بالفاروقة» تسترجع عند سداد الرهن . ومن الملاحظ أن هذا النظام من الرهن لم يتبع في أرض المساحة (الوجه القبلي) ، نظرا لتغيرها بعد كل فيضان كما سبقت الاشارة . كما كان للفلاح حق الاستمرار في أرضه ، وليس من حق الملتزم أو أية جهة ادارية أخرى ابعاده عنها طالما يقوم بتسديد ما عليها من أموال وضرائب(١٤) .

والخلاصة .. انه مع نهاية القرن الثامن عشر وقبل حملة نابليون على مصر في ١٧٩٨ ، كانت الارض الزراعية ما تزال ملكية عامة في يد الدولة ممثلة في شخص الحاكم الذي أعطى حق الاستعمال (الانتفاع) للفلاحين فيما عرف بأرض الخراج (الفلاحة)، وحق الاستغلال لأراضي الرزق والاوسية .

* * *

وعندما احتل الفرنسيون مصر في ١٧٩٨ ، اعتقد نابليون أن الملتزمين يعادلون أمراء الاقطاع في فرنسا الذي سقط حكمهم بقيام ثورة ١٧٨٩ ، ففكر في اعادة النظر في قوانين الملكية والمواريث والضرائب ، بما يسمح بتمليك الفلاحين ملكية قانونية . غير أن نابليون ما لبث أن ترك مصر مسرعا لمواجهة الامور المضطربة في فرنسا . ثم تجددت الفكرة مرة أخرى عندما تولى جاك مينو دفة أمور الحملة في مصر ، فقام بتشكيل لجنة (٢ مارس ١٨٠١) لمسح الاراضي الزراعية من جديد مستهدفا الغاء نظام الالتزام وتمليك أرض الاوسية للملتزم وأرض الفلاحة (الخراجية) للفلاحين المنتفعين بها ، وتوحيد الضريبة على الارض .غير أن هذا المشروع تعطل أيضا ، اذ كان على الفرنسيين الدفاع عن وجودهم في مصر أمام القوات العثمانية الانكليزية المشتركة التي جاءت لاخراجهم من البلاد(١٥) .

وعندما استقرت أمور الحكم في مصر لمحمد علي باشا في ١٨٠٥ بعد فترة من الاضطرابات والفوضى السياسية أعقبت خروج الفرنسيين من مصر (١٨٠١–١٨٠٥)، بدأ سياسته الزراعية من الواقع الذي انتهت اليه أحوال الزراعة قبل توليه الحكم . وخلال ستة أعوام (أغسطس ١٨٠٨ – مايو ١٨١٤) قام بسلسلة من الاجراءات انتهت بتغيير أوضاع الملكية والحيازة في مصر ، حيث بدأ بمصادرة حقوق الالتزام على أرض الفلاحة من أغلب الملتزمين حين زاد حجم الاعباء المالية (أغسطس ١٨٠٨) على الملتزمين لمواجهة مشروعاته العسكرية بدرجة أعجزت الملتزم عن الوفاء بها في الوقت المحدد ، ثم حين قرر الغاء نصف فائض الالتزام وربط المال على أرض الاوسية (يوليو ١٨٠٩) ففقد الملتزمون نصف الفائض فضلا عن تحملهم ضريبة الاوسية ، ثم عندما فرض (مارس ١٨١٠) ضريبة استثنائية على القرى أدت الى تظلم الفلاحين ، فكانت النتيجة حرمان أغلب الملتزمين من حصصهم وتنازل البعض عنها للحكومة .

وعقب التخلص من المماليك بمذبحة القلعة في ١٨١١ ، ومطاردة البقية الباقية منهم في الصعيد ، صودرت التزاماتهم هناك دون تعويض . كما ضبطت أراضي الوقف (الرزق الاحباسية) ، مع التزام محمد علي بالمحافظة على حقوق المنتفعين من تلك الاوقاف أفرادا أو مؤسسات كالمساجد والاضرحة والكتاتيب . وأما أراضي الالتزام في الوجه البحري فقد سجلت باسم الدولة في فبراير ١٨١٤ ، ومنع الملتزمين من التصرف فيها ، مع تقرير تعويض لهم يعادل ما كان يحصلون عليه من فايظ من عملية الالتزام ، ومنحهم أرض الاوسية طول حياتهم ، مع اعفائها من الضرائب وحقهم في هبتها وبيعها للحكومة متى شاؤوا(١٦) .

وفي ابريل – مايو ١٨١٤ تم تسجيل (ضبط) كل أراضي الرزق الاحباسية في كل البلاد من جديد باسم أصحابها (واقفوها) فيما عدا تلك التي تم ضبطها في الصعيد

لصالح الدولة وكانت باسم المماليك ، أو الذين يزرعونها ، وذلك بعد أن أعيدت الى مساحتها الاصلية . وأما المساحات التي عجز أصحابها عن تقديم الادلة الكافية على حيازتها ، فقد صودرت لصالح الدولة . أما الذين أثبتوا حيازتهم لاراضي الرزق فقد فرضت عليها ضرائب الارض الخراجية ، وخصص لأصحابها معاشا ، على أن تتولى الدولة الانفاق على المؤسسات الخيرية والدينية ، والمحافظة عليها ، مع ترك المباني والبساتين الموقوفة لأصحابها . وبذلك سيطر محمد علي على كل أراضي الرزق في مصر(١٧) .

* * *

ولقد ترتبت على مجموعة الاجراءات التي قام بها محمد علي خلال المدة من ١٨٠٨ــ١٨١٤ وجود ثلاثة أنواع من الحيازة هي : الاراضي الاثرية ،وأراضي الاوسية، ثم أراضي المسموح .

أما **أراضي الاثرية** ، فهي أصلا أراضي حصص الالتزام التي كانت بالوجه البحري ، فلما أسقط محمد علي هذا الالتزام وسجله لحساب الدولة (فبراير١٨١٤)، أعاد توزيع مساحاتها على فلاحي النواحي بحيث خص كل أسرة ما بين ٣ــ٥ أفدنة حسب قدرة كل منها ، وذلك للانتفاع بريعها ودفع ما عليها من أموال . ولم يكن هذا النظام جديدا على الفلاح في شيء سوى استبدال سيد بآخر ، حيث تحولت تبعيته من الملتزم الى الدولة مباشرة ، وقيام شيخ البلد مكان الملتزم في تقرير من يؤول اليه حق الانتفاع بأرض الفلاح المتوفى ، وان كان العرف قد جرى على أن تكون الاولوية لابناء الفلاح من الذكور ، ثم ما كان من وضع هذه العلاقات والضوابط في لائحة عام ١٨٤٦ ، أول لائحة تصدر بشأن نظام الحيازة(١٨) . وقد أعطت هذه اللائحة لصاحب الاثر حق رهن الارض أو التنازل عنها للغير في اطار الانتفاع بموجب حجة شرعية أو أمام شهود ، وعدم مشروعية انتزاعها الا اذا كان غير قادر على زراعتها وأداء ما عليها من أموال(١٩) .

وأما **أراضي الاوسية** ، فهي أرض الملتزم الخاصة التي سبق تقريرها له في نظام الالتزام حيث تقرر أن يحتفظ بها طول حياته ، ومنحه حق هبتها وايقافها وبيعها ولكن للحكومة فقط .

وأما **أراضي المسموح** ، فكانت نوعان : مسموح المشايخ ومسموح المصاطب . **والنوع الاول** عبارة عن أراض أعطاها محمد علي لمشايخ القرى معفاة من الضرائب ، مقابل الخدمات التي يقومون بها للحكومة والاعباء التي يتحملونها في استضافة موظفيها أثناء مرورهم بالقرى أو النزول بها في مأموريات رسمية . وأما **النوع الثاني** ، فقد خصص لبعض الاعيان للصرف منه على اطعام المسافرين والمترددين على القرى . وقد

حددت مساحة أطيان المسموح بنسبة ٥٪ تقريبا (٤ـ٥ أفدنة عن كل ١٠٥ أفدنة)من اطيان المعمور بالقرية . أما كبار المشايخ فقد خصص لهم المسموح بنسبة ١٠٪ تقريبا من أراضي القرية (١٠ أفدنة عن كل ١٠٠ فدان)(٢٠) .

وكان لأصحاب المسموح حق الانتفاع بها مدى حياتهم ، وتكون لأولادهم من بعدهم طالما يؤدون الواجبات أو تضاف الى زمام القرية اذا لم يكن لهم أولاد ، أو كانوا غير قادرين على القيام بالواجبات .

* * *

وبالاضافة الى أنواع الحيازة الثلاثة التي سبقت الاشارة اليها (الاثرية/الاوسية / المسموح) ، ظهر نوعان آخران من الارض ، كان وجودهما أول الطريق الى الملكية الخاصة بالمعنى القانوني وهما : الابعاديات والجفالك .

اما **الابعاديات** ، فهي أراض لم تكن قد أدرجت بسجلات المساحة عند مسح أراضي البلاد عام ١٨١٣ لأنها لم تكن مزروعة ، فتم تنزيلها من الزمام وسميت أباعد (ربما لأنها أبعدت من المساحة) . وقد أضيفت اليها المساحات التي لم يستطع واضعو اليد عليها تقديم ما يثبت حيازتهم لها عند اجراء المسح ، وكذلك الاطيان التي زادت عن زمام القرى نتيجة قياس الاراضي أثناء عملية المسح بالقصبة الجديدة التي أستخدمها محمد علي والتي كانت تقل عن القصبة المعمول بها قبلا بمقدار الثلث أو الربع تقريبا .

وقد أنعم محمد علي بهذه المساحات على المقربين من رجاله وكبار الموظفين وبعض الاجانب وبعض قبائل البدو ، مع اعفائها من الاموال والضرائب ، حيث نص في الاوراق الرسمية بأنها « رزقة بلا مال » ، وكان يشترط عدم تأجيرها وأحيانا لا يشترط .على أن أول ابعادية منحها محمد علي كانت في عام ١٨٢٦(٢١) .

وأما **الجفالك** (الشفالك) ، فهي مساحات واسعة من الاراضي الزراعية (المعمور) استولى عليها محمد علي لنفسه ولأفراد أسرته . وتكونت من الاراضي الاثرية بالقرى التيعجزت عن سداد ما عليها من أموال، وبعض أطيان الاواسي المحلولة (الشاغرة) نتيجة الغاء نظام الالتزام وعدم وجود ورثة من أي درجة للملتزم(٢٢) .

والحق ان كلا هذين النوعين من الارض الواسعة (الابعاديات والجفالك) والتي كانت رزقة بلا مال ، قد شكلا بداية الملكيات الخاصة في الارض الزراعية ، اذ حصل أصحابها المنعم بها عليهم في يناير ١٨٣٧ على حق توريثها لأولادهم وأحفادهم . وفي حالة انقراض نسلهم تورث لعتقائهم البيض وذريتهم . فاذا انقرض النسل جميعه ألحقت الارض بأوقاف الحرمين الشريفين . وكان هذا يعني بالنسبة لموضوعنا ايجاد

حقوق ثابتة على الارض لفئة خاصة من الناس ، ما لبثت أن تمتعت بحق الملكية التامة على ما بحوزتها من أراض في فبراير ١٨٤٢ . وانسحب هذا الحق على أصحاب الاواسي حيث أصبح لهم حق البيع والشراء والمنح والهبة(٢٣) .

وعندما فرض سعيد باشا في عام ١٨٥٧ الضرائب على أراضي المسموح (المشايخ والمصاطب) بأعلى فئة ضريبية في الناحية ، شكلت هذه الاراضي نواة الملكية الخاصة لشيوخ القرى وأعيانها من الملكية المتوسطة(٢٤) .

وفي أواخر عصر محمد علي ظهر نوع جديد من الحيازة عرف **باراضي العهدة** . وهي جزء من أراضي القرية (الناحية) كانت تمنح للمتعهد بتحصيل الضرائب الجارية والمتأخرة على القرية ، يعمل فيها فلاحو الناحية كعمال يومية نظير جزء من المحصول. وكان محمد علي قد توصل لهذا النظام في مارس ١٨٤٠ نتيجة عجز كثير من القرى عن تسديد الاموال المقررة في وقت كانت حاجته للمال شديدة ، وخاصة أثناء معاركه مع السلطان العثماني والدول الاوربية والتيءرضت نظامه في الاحتكار الى الحصار ، فنراه يلزم كبار موظفيه وضباطه بتحصيل الاموال المتأخرة على القرى وزراعة الاراضي التي يعجز الفلاحون عن زراعتها ، مقابل ذلك الجزء من الارض (أرض العهدة) ، على أن تعاد الارض للفلاحين عند تحسن أحوال الزراعة . وكان محمد علي قد بدأ هذا النظام بشكل جزئي في ١٨٣١ ، ١٨٣٣ ، ١٨٣٦ في قرى : مرصفه ، واطفيح ، والبراجيل على التوالي قبل أن يعممه في مارس ١٨٤٠(٢٥) .

* *

انتهى عصر محمد علي بانهيار نظام الاحتكار الذي فرضه بعد أن كسر بتسوية لندن عامي ١٨٤٠/١٨٤١، وبدأت رؤوس الاموال الاوربية في عهد خلفائه بدءا من سعيد باشا ، تنتقل بسهولة للاستثمار في مصر ، فأقامت البنوك والشركات وخاصة شركات الاراضي ، واستقر بعض الاجانب في المراكز والقرى للقيام بدور التمويل في اطار القروض والفوائد (التعامل الربوي) . ولقد فرضت هذه التطورات قوانين ولوائح للتعبير عن مجريات الامور وتقنينها، حيث توجهت الاستثمارات نحو الارض الزراعية، المصدر الرئيسي آنذاك للثروة الاقتصادية ، في كافة المعاملات المالية والمصرفية .

ففي بداية عهد سعيد باشا (١٨٥٤ - ١٨٦٣) ، صدرت لائحة أطيان في ١٨٥٤، أعطت حقوقا جديدة لحائزي الاراضي الخراجية في اطار حق الانتفاع ، وذلك باعطاء الذكور من أبناء المنتفع بالارض حق وراثة أبيهم دون الاناث الا اذا كانت الارض تمثل بالنسبة لهن مصدرا للرزق وبشرط اثبات قدرتهن على زراعتها والوفاء بالاموال المقررة عليها .

وفي العام التالي (١٨٥٥) حصل حائزو أرض الاوسية على حق توريثها ، على أن تؤول للدولة بعد انقراض ذرية أصحابها من الذكور والاناث معا .

وفي أغسطس ١٨٥٨ ادخل تعديل على لائحة ١٨٥٤ فأصبحت أرض الحيازة تورث لأبناء الفلاح المتوفى ذكورا واناثا طبقا للشريعة الاسلامية ، مع التأكيد على أن ملكية هذه الاراضي من حق الدولة ، وليس للفلاح عليها سوى حق الانتفاع(٢٦) . كما قدمت بعض الميزات للمنتفعين ، من ذلك أن كل من يؤدي ضريبة الارض بانتظام لمدة خمس سنوات ، يصبح له حق رهنها ضمانا لقرض ، أو استبدالها ونقل انتفاعها ، وهو ما عرف بالاسقاط . وأيضا اعطاء من يغرس أشجارا في الارض أو يقيم عليها ساقية أو ينشىء أبنية ، حق التصرف في تلك المنشآت بسائر التصرفات المشروعة من بيع وهبة وغيره . وفي ١٨٦٦ وفي عصر اسماعيل اكتسب أصحاب الارض الخراجية ميزة أخرى على طريق الملكية التامة ،عندما أصبح لهم حق الوصية بالارض لمن يشاءون ما دام الموصى له يستطيع أداء الضرائب المقررة(٢٧) .

وفي اطار التعديلات التي أدخلت على أسلوب الانتفاع بالارض الخراجية (الحيازة) وعلى النحو السابق ، أدخلت تعديلات على أراضي الابعاديات والجفالك (الرزقة بلا مال) والتي سبق أن استقرت ملكيتها التامة في ١٨٤٢ . ففي لائحة ١٨٥٤ التي أصدرها سعيد باشا ، فرضت على هذه الاراضي ضريبة العشر بعد أن كانت معفاة من الضرائب . ومنذ هذا التاريخ أصبحت تعرف بالاراضي العشورية . كما نصت لائحة ١٨٥٨ على تعويض أصحابها عما يؤخذ منها للمنفعة العامة(٢٨) .

والخلاصة .. انه حتى نهاية عهد سعيد باشا ، كان وضع الاراضي الزراعية في مصر من حيث حقوق الملكية ينقسم الى نوعين : الاراضي العشورية (ملكيات الابعاديات والجفالك) ، وهذه دخلت في اطار الملكية التامة ، والاراضي الخراجية التي ظلت ملكيتها بيد الدولة رغم توسيع حقوق الانتفاع بها . وما أن جاء عهد اسماعيل حتى حصل أصحاب الارض الخراجية على حقوق الملكية التامة أسوة بأصحاب الارض العشورية كما سوف نرى .

* *

عندما تولى اسماعيل الحكم كانت الازمة المالية تخنق البلاد حيث عجزت الحكومة عن سداد القروض للبنوك الاوربية على نحو ما هو معروف . وتخلصا من هذا المأزق وتوصلا للحصول على دفعة من الاموال لتسديد القروض ، أصدر اسماعيل لائحة جديدة في ٣٠ أغسطس ١٨٧٠ وتعديلا لها في سبتمبر ١٨٧١ ، عرفت بلائحة المقابلة . وكانت تقضي بأن الذين يدفعون ستة أمثال الضريبة على أطيانهم مرة واحدة ، يعفون

من نصف الخراج المقرر (بالنسبة للأرض الخراجية) أو العشور (الابعاديات والجفالك) بصفة دائمة ولا تزاد الضرائب عليها مستقبلا .

وما يعنينا في هذا الخصوص بالنسبة لاستقرار حق الملكية على الارض الزراعية، أن اللائحة قررت أن يحصل حائزو الارض الخراجية الذين يدفعون المقابلة (ستة أمثال الضريبة) على حق الملكية التامة عليها أسوة بالاراضي العشورية ، مع تعويضهم في حالة نزع اية مساحات للمنفعة العامة ، كما أصبح من حقهم ايقافها على الاغراض الخيرية أو الاهلية ولكن بعد موافقة الخديوي .

ولقد كانت المقابلة في بادىء الامر اختيارا ثم أصبحت اجبارا في مايو ١٨٧٤ وذلك لمواجهة القروض الدولية المتزايدة . وبهذا دخلت اراضي الانتفاع (الخراجية) تباعا الى حظيرة الملكية التامة بالمعنى القانوني ، واختفت معظم الفروق التي كانت بينها وبين الاراضي العشورية ، فيما عدا تعليق حق الاطيان الخراجية في أن تكون موقوفة على موافقة الخديوي(٢٩) .

وأخذت حقوق الملكية التامة تتأكد تباعا وتنص عليها قوانين الدولة . فعندما صدر القانون المدني الاهلي في ٢٨ اكتوبر ١٨٨٣ نص على أن « تسمى ملكا العقارات التي يكون للناس فيها حق الملك التام وتعتبر في حكم الملك الاطيان الخراجية التي دفعت عنها المقابلة » (مادة ٦) . ثم عدلت هذه المادة بأمر عال في ١٥ ابريل ١٨٩١ حيث انسحب حق الملكية التامة على بقية الاراضي التي لم تدفع عنها المقابلة(٣٠) . وعند ذلك لم يكن هناك معنى لتعليق حق وقف الاراضي الخراجية على موافقة الخديوي فأعلنت محكمة استئناف الاسكندرية المختلطة في ٢٦ ابريل ١٨٩٣ بطلان شرط موافقة الخديوي ما دامت تلك الاراضي قد أصبحت ملكية تامة(٣١) .

وفي ٢٧ مارس ١٨٩٤ صدر أمر عال بمنح حقوق الملكية التامة لعساكر الباشبوزق والعربان على الاطيان التي سبق منحها لهم كمعاش ولم يكن لهم حق التصرف فيها . وفي ٣ سبتمبر ١٨٩٦ صدر أمر عال جاء محصلة وتأكيدا لكل التشريعات التي سبق اصدارها بشأن حقوق الملكية ونصه : تسمى ملكا العقارات التي يكون للناس فيها حق الملك التام بما في ذلك الاطيان الخراجية(٣٢) .

وفي مايو ١٨٩٩ تلاشت آخر الفروق بين الاطيان العشورية والخراجية في اطار الملكية التامة من حيث تقرير الضرائب ، حيث قدرت على الجميع بواقع ٢٨٫٦٤٪ من القيمة الايجارية للفدان(٣٣) .

* *

واذا كانت الازمة المالية التي واجهت الادارة المصرية في عهد سعيد باشا والخديوي اسماعيل قد أدت الى استكمال حقوق الملكية الخاصة للاراضي العشورية والخراجية كما سبقت الاشارة ، فان هذه الازمة نفسها قد أدت الى أن تعرض الحكومة مزيدا من الاراضي للبيع كانت أراضي متروكة خارجة عن حدود الزمام لسبب أو لآخر ، بل لقد اضطر الخديوي اسماعيل نفسه الى أن يطرح للبيع أراضي أسرته المعروفة بأراضي الدومين وأراضيه الخاصة المعروفة بالدايرة السنية ، مما نتج عنه توسيع قاعدة الملاك بمختلف أحجام الملكية .

ففي ١٢ يوليه ١٨٧٧ قام الخديوي اسماعيل برهن أراضيه الخاصة (الدايرة السنية) والتي بلغت ٤٣٤٩٧٥ فدانا ، وفاء لقرض قدره ٨٨١٥٤٣٠ جنيها عقد بين عامي ١٨٦٥ — ١٨٦٧ ، ثم وضعت تحت ادارة خاصة وفقا لقانون التصفية الصادر في ١٨٨٠ ، وبدىء في طرحها للبيع في ١٨٩٨ للأفراد والشركات . وفي ٢٦ أكتوبر ١٨٧٨ تنازل الخديوي اسماعيل نيابة عن أسرته عن أراضي الدومين (٤٢٥٧٢٩ فدانا) لتديرها لجنة ثلاثية خاصة (مصرية — انجليزية — فرنسية) ، قامت برهنها ضمانا لقرض من بيت روتشيلد قدره ٨½ مليون جنيه استرليني حصلت عليه الحكومة في أكتوبر ١٨٧٨ وبدىء في بيع أراضي الدومين هذه في مساحات بين ١٥ — ٢٠ فدانا أسهمت في نشأة الملكيات المتوسطة .

وبعد الانتهاء من سداد الديون وضم ما تبقى من أراضي الدومين الى أراضي الدولة الاخرى المعروفة بأطيان الميري الحر ، في ادارة واحدة تشرف على التصرف فيها باسم مصلحة الاملاك الاميرية التي أنشئت في ١٧ ابريل ١٩١٣ تابعة لوزارة المالية(٣٤) .

* * *

لم يكن ظهور الملكية الخاصة للأرض الزراعية في مصر وليد صراع بين الفلاحين المعدمين والدولة . فأولئك الفلاحون لم يرفعوا شكاياتهم الا لتخفيف الاعباء المفروضة عليهم من ضرائب وسخرة تطلعا الى معيشة أفضل . وحتى عندما كانت شكاواهم ترتد الى أسماعهم دون مجيب ، كانوا يتركون الارض ويتسللون هاربين في جنح الليل لكي تتصرف الدولة في زراعتها بطريقتها . وجاء حق الملكية الخاصة بناء على ظروف خاصة بطبيعة الحكم والحاكم . فعندما منح محمد علي الاراضي الواسعة التي عرفت بالابعاديات والجفالك ، كان يهدف الى ارضاء أفراد أسرته ، وتقريب بعض كبار دولته وقادة جيشه ممن أبلوا بلاء حسنا في حروبه ، فأوجد بذلك عناصر اجتماعية مؤيدة له .

وعندما وسعت حقوق الانتفاع بأرض الحيازة في عهدي سعيد واسماعيل الى درجة أن تمتع أصحابها بالملكية الخاصة ، كان ذلك لمواجهة الديون التي وقع في شراكها

هذان الحاكمان ، ولم يكن ايمانا منهما بدور الملكية الخاصة في تنمية الاقتصاد ، بل ان الازمة دفعت اسماعيل الى رهن أراضيه الخاصة (الدايرة السنية) وأراضي أسرته (الدومين) ثم بيعها للأفراد والشركات وفاء للديون .

وعندما استقرت طبقة ملاك الاراضي الزراعية منذ أواخر القرن التاسع عشر بمختلف شرائح الملكية عبر رحلة طويلة من التشريعات والتقنيات ، تحول هؤلاء مع مرور الوقت والتطلع الى السيطرة وتركيز الملكية ، الى قوة معادية للفلاحين المعدمين من الاجراء وعمال الزراعة بل وصغار الملاك ، وتحالف أفرادها مع القصر الملكي أكبر مالك للأرض ، الامر الذي أدى الى كثير من انتفاضات أولئك الفلاحين منذ أربعينات القرن العشرين ، والى تقديم مشروعات للاصلاح الريفي دون جدوى(٣٥) .

ومن هنا فعندما قامت ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ ، أقدم الضباط الاحرار على تحديد الملكية الزراعية ورفع المعاناة عن المستأجرين ، وتمليك المعدمين ، وذلك بضرب كبار الملاك باعتبارهم قوة معادية للاصلاح والتطور ، وبالتالي زيادة عدد المستفيدين من منجزات الثورة . ومن هنا كانت قوانين تحديد الملكية الزراعية المتلاحقة بدءا بالقانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ الذي حدد الملكية الزراعية بـ ٢٠٠ فدان فقط ، ثم القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٦١ الذي حددها بـ ١٠٠ فدان فقط ، ثم القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٩ الذي حدد الملكية بـ ٥٠ فدانا فقط والتي أسهمت جميعها في تغيير وجه الحياة في القرية المصرية(٣٦) .

على أن قيام الاصلاح أو حل مشكلات الملكية الزراعية من السلطة العليا وتحديد العلاقات يأتي في صورة المنحة من الحاكم وليس استخلاصا بالقوة من خلال الصراع . وهذا يعني فيما يعني أن القوة المانحة تملك التراجع عما منحت أو تقييد ما منحت حسب الاحوال والظروف . ولعل هذا التشخيص يمثل علامة مميزة للتطور في مصر في اطار التحدي والاستجابة .

الحواشـــي

(١) محمد كامل مرسي، الملكية والحقوق العينية. ص ١٧٦ ، ١٨٢ – ١٨٣ . القاهرة ١٩٣٣ .

(٢) رفاعة الطهطاوي ، مناهج الالباب . ص ١٥٤ – ١٥٧ .

(٣) يعقوب أرتين ، الاحكام المرعية في شأن الاراضي المصرية . ص ٤٠ ، ٤٢ . القاهرة ١٨٨٩ .

(٤) فوزي رضوان العربي ، نظام الحيازة في المجتمع البدوي . ص٣٤ – ٤١ . الهيئة المصرية العامة للكتاب ، الاسكندرية ١٩٨١ .

(٥) راجع عبد الرحيم عبد الرحمن ، الريف المصري في القرن الثامن عشر . ص٧١ . جامعة عين شمس ، القاهرة ١٩٧٤ . وأيضا الفصل الثاني من كتاب : ابراهيم علي طرخان ، النظم الاقطاعية في الشرق الاوسط في العصور الوسطى . القاهرة ١٩٦٨ .

(٦) أحمد أحمد الحتة ، تاريخ الزراعة المصرية في عهد محمد علي الكبير . ص ٢٩ . القاهرة ١٩٥٠ .

(٧) عبد الرحيم عبد الرحمن ، المرجع السابق. ص ٧١ – ٧٣ .

(٨) حمد الحتة ، المرجع السابق . ص ٣٠–٣١ .

(٩) عبد الرحيم عبد الرحمن ، المرجع السابق . ص ٧٨ .

(١٠) انظر فئات الملتزمين في المرجع السابق . ص ٨٧ – ٩٩ .

(١١) نفس المرجع ، ص ٧٥ .

(١٢) نفسه ، ص ٧٨–٨٢ . انظر أيضا : رؤوف عباس ، النظام الاجتماعي في مصر في ظل الملكيات الزراعية الكبيرة . ص ٨–٩ . دار الفكر الحديث للطباعة والنشر ، القاهرة ١٩٧٣ .

(١٣) هيلين ريفلن ، الاقتصاد والادارة في مصر في مستهل القرن التاسع عشر . ص ٥٥ . ترجمة أحمد عبد الرحيم مصطفى ، دار المعارف ، القاهرة ١٩٦٧ .

(١٤) عبد الرحيم عبد الرحمن ، المرجع السابق. ص ٨٦ – ٨٧ .

(١٥) راجع : رؤوف عباس ، المرجع السابق . ص ١١ .

(١٦) علي بركات ، تطور الملكية الزراعية في مصر وأثره على تطور الحركة السياسية . ص ٢٣ دار الثقافة الجديدة ، القاهرة ١٩٧٧ . انظر أيضـا : رؤوف عباس ، المرجع السابق . ص ١٢–١٣ .

(١٧) راجع المرجع السابق ، ص ٢٤–٢٥ .

(١٨) يعقوب أرتين ، المرجع السابق . ص ٤٧ . انظر : جرجس حنين ، الضرائب والاطيان في القطر المصري . ص ١٩٦ . القاهرة ١٩٠٤. وأيضا : هيلين ريفلن (ص١٠٨) . وأيضا : علي بركات (ص ٣٠) .

(١٩) رؤوف عباس ، المرجع السابق . ص١٤ . انظر أيضا : علي بركات ، المرجع السابق . ص ٥٥ .

(٢٠) علي بركات ، المرجع السابق . ص ٣١ . انظر أيضا : رؤوف عباس ، المرجع السابق ص ٤٥ .

(٢١) نفسه ، ص ٣٣–٣٦ . وأيضا : رؤوف عباس المرجع السابق . ص ١٥ ، ٢٨ ، ٣٤ .

(٢٢) المصدر نفسه .

(٢٣) رؤوف عباس ، المرجع السابق . ص ١٥–١٦ انظر أيضا : علي بركات ، المرجع السابق . ص ٣٥ ، ٥٤ .

(٢٤) راجع : رؤوف عباس ، المرجع السابق . ص ٤٥ .

(٢٥) علي بركات ، المرجع السابق . ص٣٧–٣٨ .

(٢٦) المصدر نفسه ص ٥٦ – ٥٧ .

(٢٧) رؤوف عباس ، المرجع السابق ص١٦ ، ١٨، ١٩ .

(٢٨) المصدر نفسه ، ص١٨ .

(٢٩) علي بركات ، المرجع السابق . ص ٦٢ .

انظر أيضا : رؤوف عباس ، المرجع السابق، ص ٢١ .

(٣٠) المصدر نفسه ، ص ٦٤ .

(٣١) رؤوف عباس ، المرجع السابق . ص٣٢ .

(٣٢) علي بركات ، المرجع السابق . ص ٦٥ .

(٣٣) رؤوف عباس ، المرجع السابق . ص٢٢ .

(٣٤) المصدر نفسه ، ص ٥٦-٦١ . انظر أيضا : علي بركات ، المرجع السابق ، ص ١١٣ - ١١٥ .

(٣٥) انظر كتابنا عن : كبار ملاك الاراضي الزراعية ودورهم في المجتمع المصري ١٩١٤-١٩٥٢ الفصلان الثالث والخامس . دار الثقافة الجديدة ، القاهرة ١٩٧٦ .

(٣٦) راجع بحثنا عن :

Land tenure policy in Egypt 1952 - 1969 and its effects on the roformation of the peas - antry. In « Land tenure and social transformation in the Near East, edited by Tarif Khalidi , American University of Beirut , 1984 » .

البنى الاجتماعية والاقتصادية في الوطن العربي
على مر العصور

نـدوة علمية ، تشرين الاول / اكتوبر ١٩٩٠

« العلاقات الزراعيـة »

دعت لجنة كتابة تاريخ العرب لندوة علمية تعقد في تشرين الاول / اكتوبر ١٩٩٠ تتناول أعمالها جانبا مهما من الجوانب الرئيسة في البنى الاجتماعية والاقتصادية ، هو « العلاقات الزراعية » ، فتتبع الانماط السائدة في هذه العلاقات في أرجاء الوطن العربي وبيان السمات المشتركة فيما بينها والمميزات المحلية ، كما تعنى ، في الوقت نفسه ، بتتبع هذه الظواهر عبر العصور وما طرأ عليها من تبدلات . وبينت اللجنة ، على سبيل المثال ، بعض موضوعات يمكن أن تندرج ضمن هذا الاطار :

- الانماط السائدة في العلاقات الزراعية في أرجاء الوطـن العربي .
- دراسة أنماط العلاقات الزراعية في قطر ما وتطورها ، وما دخل عليها من تبدلات عبر العصور .
- قوى الانتاج في الريف ،وطرق التصرف بالارض وأساليب استغلالها (المزارعة، الايجار ، الضمان ، الشراكة ....) من ملكية خاصـة ، وملكية الدولـة ، والملكية المشاعية .
- المحاصيل الزراعية وما يرتبط بها ـ الضرائب الزراعية .
- الاوقاف بنوعيها الخيري والاهلي (الذري) ، والمؤسسات التي قامت عليها .
- وسائل وطرق تبادل المنتجات الزراعية بين الريف والمدينة .
- موقع العلاقات الزراعية وأثرها في الانظمة السياسية ـ الاجتماعية السـائدة (اقطاع ، بورجوازية ، رأسمالية ....) .

وحددت اللجنة نهاية شهر تموز /يوليو / القادم موعـدا أخيرا لتسلم البحوث المرشـحة للنـدوة .

نظام ملكية الارض في بلاد الشـــام

واثاره الاقتصادية والاجتماعية ١٨٣٩ ــ ١٩١٤

د. عبد العزيز عوض
جامعة اليرمـوك

شكل الفلاحون في الولايات العثمانية قاعدة النظام الزراعي . وعاش الفلاح في بلاد الشام حيـــاة ضنك وكفاف ورضخ لعسف الاقطاعيين والملتزمين ، فقد حظر عليه أن يجأر بالشكوى او أن يغادر القرية التي يقيم فيها دون موافقة سـيده الاقطاعي(١) وتصرف أصحاب الاقطاعيات والشيوخ أمراً ونهياً ، فصادروا معظم أمـوال الفلاحين وحاصلاتهم الزراعية ، وأعطي صاحب المقاطعة الاذن بالسجن والضرب ، بينما تمتـع بدوره بحصانة ضد القتل والسجن والضرب ، واذا غضبت الدولة عليه نفته وصادرت أمواله(٢) . وتمتع الاقطاعي ــ أيضـا ــ بحق اسـتخدام قوة مسـلحة كافية لجمـع الضرائب وبنوع من الاستقلال في أراضيه وفلاحيه ، وغالبا ما استخدم هذه القوة في أمور لا تعود على الدولة بالنفع . فتارة يستخدمها في حل نزاع مع جيرانه الاقطاعيين اذا ما رغب في التوسع على حسابهم ، وطورا يستخدمها لنجدة رئيسه اذا ما وقع في مشكلة مشابهة(٣) .

واستغلت الدولة العثمانية أراضيها قبل عصر التنظيمات (١٨٣٩ ــ ١٩١٤) وفق نظام التيمار والزعامت ، وبموجبه أعطت الدولة كبار موظفيها من العسكريين مساحات من الاراضي الاميرية لاستغلالها مقابل خدمات سابقة، أو التزامات في المستقبل،وطلبت منهم تقديم عدد من الخيالة يتناسب وايراد اقطاع كل منهم بنسبة فارس واحد لكل خمسة آلاف أقجة من ريع الاملاك في عهدتهم . على أن منح هــذه الاقطاعات لحكـام الولايات والالوية والعسكر لم يكن يعني تمليك الارض لهم ، انما تفويضهم حق جبايـة الاعشار وسائر الضرائب والرسـوم المترتبة على الارض التـي ستبقى تحت تصرف الفلاحين الذين يدفعون الضرائب السنوية(٤) والرسوم المختلفة الى صاحب الاقطـاع أو وكيلـه .

وعندما شرعت الدولة العثمانية في تنظيم الجيش في عهد السلطان سليم الثالث (١٧٨٩ ــ ١٨٠٧) قررت الاستيلاء على الاقطاعات المنحلة التي يموت عنها أصحابها أو

« ملكية الارض وأثرها في التبدلات الاجتماعية والاقتصادية في الوطن العربي » ، لجنة كتابة تاريخ العرب بجامعة دمشق ندوة ، ١٩٨٨/١١/٣٠.
دراسات تاريخية ، ٣٥ و ٣٦ اذار ــ حزيران ١٩٩٠ .

تقدر الدولة عدم كفايتهم لادارتها ، وخصصت ريعها للانفاق على الجيش الجديد(٥) في عهد السلطان محمود الثاني (١٨٠٨ ــ ١٨٣٩) . ثم حدث تطور مهم في نظام الارض الزراعية في بلاد الشام في عهد الادارة المصرية (١٨٣١ ــ ١٨٤٠) اذ تمكن حاكم مصر محمد علي باشا من انهاء الاقطاع كنظام أرض عندما حل الجيوش الاقطاعية (١٨٣٣ ــ ١٨٣٥) بتجريد السكان من السلاح بالقوة ودون تمييز بين الطوائف ، وأدخل نظام التجنيد الاجباري ، ولم يكن هذا الاجراء سوى مقدمة لحل النظام الاقطاعي فيما يتعلق بالاراضي(٦) .

ومهما يكن من أمر فقد طرأ تحسن ملحوظ على حالة الفلاح في بلاد الشام في عهد الادارة المصرية ، لاقرار الامن وتوطيد النظام ، والغاء الاقطاع والالتزام ، واعلان المساواة ، فازدهرت زراعة القطن والتوت ، وان كانت الشدة في تحصيل الضرائب والتجنيد الاجباري والاحتكار قد أفقدت الزراعة العناصر الاساسية اللازمة لازدهارها(٧) .

وحرصت الدولة العثمانية بعد عودتها الى بلاد الشام في عام ١٨٤٠ على وراثة الحكم المصري القوي والفعال فيها ، بما في ذلك الاصلاحات الزراعية التي أدخلتها الادارة المصرية . فقد نص خط كلخانة ١٨٣٩ على الغاء أصول الالتزام باعتبارها « ... من آلات الخراب ولم يجن منها ثمر نافع في وقت من الاوقات » ولكن الدولة عادت الى نظام الالتزام بعد الحد من أضراره ، لعدم وجود موظفين قادرين على تحصيل الايرادات بكفاءة وأمانة . وأشار خط كلخانة الى ما يحدثه أخذ العسكر من الاهالي دون نظام من أضرار بالزراعة ، فوعد باصلاح الخلل بأخذ نسبة معينة من أهالي كل بلد الى العسكرية ، فألغى الخط بذلك الاقطاع العسكري واختفت مساوئه كما بطلت عادة مصادرة الاموال(٨) .

ومن أجل النهوض بالزراعة في الولايات العثمانية أصدرت الدولة أنظمة وتعليمات استهدفت تنظيم الزراعة وتشجيعها مثل تعليمات تشجيع زراعة القطن(٩) ١٨٦١ ونظام اعفاء غراس الزيتون(١٠) ١٨٦٢ ، ونظام اعفاء غراس التوت(١١) ١٨٧٢ ، وانشاء المصرف الزراعي لتقديم القروض للفلاحين ١٨٨٧ . ولكن الاجراء الاهم كان اصدار قانون الاراضي العثماني(١٢) في عام ١٨٥٨ الذي استهدف وضع حد لفوضى الملكية التي سادت في العهد العثماني الاول (١٥١٦ ــ ١٨٣١) وكان محاولة جادة من الدولة لتنظيم أراضيها والسيطرة عليها ووضع حد للمتلاعبين بها .

وبموجب هذا القانون ، الذي صيغ في ١٣٢ مادة وخاتمة ، قسمت الاراضي العثمانية الى خمسة أقسام هي :

أولا : ـ الاراضي المملوكة . وهي التـي يتصرف فيها أصحابهـا كتصرفهم في المنقولات من بيع ورهن ووصية وتوريث . وتم تصنيفها على النحو التالي :

١ ـ ما خصص للسكن على أن لا تزيد مساحته عـن (٥٠٠)م٢ رغبة من الدولة في منع المتصرفين بالاراضي الاميرية من ضم أراض واسعة الى دورهم بقصد التخلص من دفع العشر أو الخراج عنها باعتبارها سكنا .

٢ ـ الاراضي التي كانت أميرية ثم أصبحت ملكا شخصيا بالتملك الصحيح بعد افرازها من أراضي بيت المال . والسلطان هو السلطة الوحيدة التـي تملك الاراضي الاميرية بعد دفع قيمتها .

٣ ـ الاراضي العشرية التي جرى توزيعها وتملكها عند الفتح الاسلامي لها .

٤ ـ أراضي الخراج وهي الاراضي التي تقرر ابقاؤها في يد أصـحابها من غـير المسلمين وهي اما مقاسمة بنسبة محصولات الارض من العشر وحتى النصـف حسب قابلية الارض للزراعة واما خراج موظف وهو مبلغ معين حدد بشكل مقطوع .

ثانيا : ـ الاراضي الاميرية . وتعود رقبتها لبيت المال وحق التصرف فيها للدولة ممثلة بالسلطان فتبيع منها ما تريد بموجب سند طابو وهي لا تنتقل بالوصية والارث ولا توقف حتى على المنافع العامة ، وقد استندت الدولة في وضع يدها على الاراضي الاميرية الى سبب أو أكثر مما يلي :

- احتفاظ الدولة بقسم من الاراضي حين الفتح دون توزيع .
- عدم ثبوت احالة الدولة بعض الاراضي لاحد من رعاياها .
- وفاة أصحاب الاراضي العشرية والخرجية دون وارث .
- عدم معرفة المتصرف بالاراضي منذ القديم .

ومن أهم شروط التصرف بالاراضي الاميرية الفلاحة المثمرة فاذا عطلت الارض ثلاث سنوات متوالية عادت للدولة وعندئذ لا يستطيع المتصرف بها استردادها الا بعد دفع بدل المثل ، واذا ما انتقلت الاراضي الاميرية من متصرف لآخـر عرفت بالاراضي المحلولـة .

وقد طبقت الدولة العثمانية أحكام نظام الاراضـي المحلولة في بـلاد الشام فكانت تعرضها على أصحاب حق التصرف بها ببدل المثل ، فاذا استنكفوا عنها طرحتها بالمزاد العلني وأحالتها على المزايد الاخير(١٣) . وفي بعض الحالات كانت الدولة تقدم تسهيلات للفلاحين فتعرض احالة الارض عليهم وتقسمها بينهم بعد تقدير ثمنها وتقسـيطه على

عشر سنين تنتهي بسندات تمليك(١٤) . وقد استغل السلطان عبد الحميد الثاني (١٨٧٦ - ١٩٠٩) نظام الاراضي المحلولة فوضع يده في عام ١٨٨٦ على مساحات واسعة من الارض وألحقها بأملاكه الخاصة في متصرفية القدس بعد دفع ثمن زهيد لخزينة الدولة بمعدل عشرة قروش للدونم الواحد(١٥) وعرفت الاراضي المحلولة التي وضع السلطان عبد الحميد يده عليها بالجفتلك ، وعندما استولى الاتحاديون على الحكم بعد ثورة ١٩٠٨ أعادوها - أي الجفالك - لاراضي الدولة باعتبارها من أملاكها وعرفت عندئذ بالمدورة أو « المتنقلة » لانها انتقلت من ملكية السلطان الى ملكية الدولة .

ثالثا : - الاراضي الموقوفة . وهي في الاصل أراضي مملوكة أو أميرية أوقف دخلها كالاعشار مثلا مع بقاء رقبتها لبيت المال ، وقسمت من حيث ادارتها الى أوقاف مضبوطة وملحقة ومستثناة . ولا يمكن بيع الاراضي الموقوفة ، وانما يمكن تبديلها باذن خاص من شيخ الاسلام ويعرف ذلك بالاستبدال ، وقد اشتهرت مدن دمشق والخليل والقدس بكثرة أوقافها(١٦) . وفي أواخر القرن التاسع عشر حاولت الدولة تنظيم الاوقاف في بلاد الشام لمنع النهب والاختلاس غير أن مساجد البلاد ومدارسها لم تنل نصيبا من زيادة الايرادات التي كان يذهب معظمها الى استانبول(١٧) .

وهكذا فان الانظمة التي استهدفت اصلاح وتنظيم ادارة الاوقاف في النصف الثاني من القرن التاسع عشر لم تنجح في تحقيق أهدافها ، ويعود ذلك الى عدم كفاءة ونزاهة جهاز الاوقاف لتفشي الفساد فيه ، اذ اتبعت وسائل خفية لاختلاس أموال الاوقاف(١٨) فبينما كانت معظم المساجد والمدارس والزوايا والتكايا وغيرها من الاوقاف المقبوضة مهجورة ومغلقة ، كان ديوان الاوقاف يحسب عليها جميع ما تحتاج اليه من النفقات أضعافا ، كما لو كانت عامرة ، أضف الى ذلك التواطؤ بين موظفي دائرة الاوقاف ونظارها على تحويل الاوقاف الى أملاك خاصة ، فانقلبت بعض أوقاف بلاد الشام الى حوانيت ودور للسكن وسجلت في القيود الرسمية ملكا خاصا لنظار الاوقاف ثم انتقلت من بعدهم لورثتهم(١٩) .

رابعا : - الاراضي المتروكة . وقد عرف هذا النوع في بلاد الشام باسم المشاع وهو ملكية جماعية للارض ويبدو أن ضرورة الدفاع المشترك عن القبيلة أو أهل القرية كان من جملة الظروف التي أدت الى نشأة نظام المشاع .

وتقسم الارض المتروكة الى نوعين الاول : ما لا يجوز تملكه مثل الطريق العام ، والثاني : ما هو ملكية جماعية للارض مثل المراعي والاحراج .

خامسا : - الاراضي الموات . وهي الاراضي الخالية البعيدة عن العمران نحو ١½ ميل والتي يتم احياؤها باذن سلطاني وتعود رقبتها للدولة وحق التصرف فيها لمن

أحياها ـ بموجب سند ـ ودون أن يدفع رسما . أما من أحيا أرضا مواتا دون موافقة السلطان فعليه دفع بدل المثل .

قانون تسجيل الاراضي العثماني :

اتصف الوضع العقاري في بلاد الشام بالفوضى حتى صدور قانون الاراضي العثماني ١٨٥٨ وقانون لتسجيل الاراضي في عام ١٨٦١ حيث لم يكن قبل ذلك اهتمام بتسجيل الارض أو اعطاء صكوك رسمية بها لان المهم آنذاك كان وضع اليد على الارض واستغلالها ، فاذا حدث خلاف كان أهم دليل على الملكية الشهادات الشفوية لاهل القرية أو المزرعة مما أدى الى حدوث منازعات حادة بين الاهالي بسبب الخلاف على حدود الاراضي(٢٠) .

ولذلك شرعت الدولة في سن القوانين اللازمة فبدأت باصدار لائحة تعليمات سندات الطابو في عام ١٨٥٩(٢١) وحرصت على تسجيل الاراضي في دائرة تسجيل الاراضي « الدفتر الخاقاني » . ولكن عند التنفيذ سجلت قسما كبيرا من أراضي بلاد الشام باسم عدد من متنفذي المدن وشيوخ العشائر والقرى بدلا من تسجيلها للمالكين الحقيقيين لها من الفلاحين باستثناء قسم ضئيل بسبب عدم رغبة الفلاحين خوفا من الضرائب والتجنيد من ناحية وبسبب صفة وضع اليد التي سادت قبل صدور قانون تسجيل الاراضي في عام ١٨٦١ من ناحية أخرى . وعلى الرغم من أن خط كلخانة ١٨٣٩ قد نص على الغاء نظام التيمار والزعامت غير أن الانظمة العثمانية التي صدرت بعده لم تتعرض للاوضاع التي نشأت عن نظام التيمار والزعامت مثل صفة وضع اليد، مما أدى الى تملك قلة من كبار الملاك في بلاد الشام لاراض واسعة وسيطرة الاغنياء وكبار المتنفذين على معظم الحاصلات الزراعية ، وهي المورد الاقتصادي الرئيس ، نتيجة تملكهم الارض أو بسط حمايتهم على الفلاح الذي كان اما مزارعا عندهم أو مدينا لهم وبالتالي رهن اشارتهم .

أما العائلات المتنفذة التي تملكت بوسائل وأساليب ملتوية مساحات واسعة من الاراضي فقد تمكنت من القيام بدور رئيسي في الادارة العثمانية ، وأما أصحاب المال والنفوذ وكبار موظفي الدولة ممن يحملون لقب أفندي فقد ابتاعوا قسما من الاراضي الاميرية في بلاد الشام فحلوا بذلك مكان أرباب التيمار والزعامت فأصبح لقب أفندي في اصطلاح العامة مرادفا لصاحب المقاطعة .

هذا وقد اتصفت العلاقة بين الفلاحين في الريف والافندية في المدن بالسيطرة والاستغلال ، فقد عمل الفلاحون كأجراء في الارض ، التي كانت في الاصل لهم وسلبت منهم بطرق شتى . وكانت عقود الايجار تتم في مقابل جزء عيني من الحاصلات على

أساس المزارعة وفي هذه الحالة يقدم المالك الارض وربما البذار ويقوم المستأجر بالعمل الزراعي ثم تقسم الحاصلات بين الطرفين حسب الاتفاق وفي بعض الحالات يتم الاتفاق على دفع أجر نقدي أو عيني محدد أو مقطوع ، وغالبا ما كان يرث الفلاحين أبناؤهم وأحفادهم في المزارعة .

ويمكن اجمال أشكال الاستثمار الزراعي في بلاد الشام في نوعين هما :

١ ـ الاستثمار المباشر ، حيث يقوم الملاك أنفسهم بالاعمال الزراعية وربما استعانوا بأجر ببعض العمال في مواسم الحرث والزرع والحصاد ، وقد ساد هذا النوع في الملكيات الصغيرة وكان أكثر فائدة وانتاجا .

٢ ـ الاستثمار غير المباشر ، حيث يشترك الرأسمال العقاري مع العمل الزراعي، وقد اتخذ هذا الاستثمار أشكالا مختلفة منها :

آ ـ المرابعة : وينال المرابع ـ الفلاح ـ ربع المحصول السنوي مقابل جهده اليدوي .

ب ـ المخامسة : وينال صاحب الارض خمس المحصول السنوي مقابل أرضه .

جـ ـ المناصفة : وفيها يقدم المالك الارض والبذار ، والفلاح العمل الزراعي وأدواته ، وفي النهاية يتقاسمان المحصول مناصفة .

هـ ـ المغارسة : حيث يقوم الفلاح بغرس الاشجار المثمرة والعناية بها في أرض يملكها غيره وعندما تبدأ الاشجار بالاثمار يتقاسم الطرفان الارض والاشجار مناصفة.

و ـ الايجار : حيث يعمد المالك الى تأجير أرضه المروية ـ غالبا ـ لمدة معينة ويقوم المستأجر بدوره بتسليم الارض للفلاحين ويوفر لهم الماء والبذار ويختلف نصيب الفلاح في مقابل جهده من منطقة لأخرى ويتراوح بين ٢٠٪ ـ ٣٠٪ من المحصول أو قيمته وفي بعض الاحيان يلجأ المستأجر الى استغلال الارض بطريقة المرابعة أو المخامسة .

ومهما يكن من أمر فقد انحصر معظم الثروة الزراعية في أيدي عدد قليل من العائلات المتنفذة في بلاد الشام وانتشر الربا في أوساطها فكان على الفلاح المضطر لشراء بذار الارض أو قوت عياله الالتجاء الى الاغنياء فيقرضونه الى موسم الحصاد بفائدة تصل الى ٤٠٪ فلا تمر على الفلاح أسابيع الا ويضطر للاستدانة من جديد لتدبير أمور

معاشه ، وهكذا عانى الفلاح في بلاد الشام من عسف الملتزمين والمحصلين الذين أضافوا قسما من الضرائب المطلوبة من شيوخ القرى على الضرائب المطلوبة من فقراء الفلاحين، وعانى أيضا من اعتداءات البدو الذين نهبوا الحاصلات الزراعية ، مما أدى الى اضعاف همة ونشاط الفلاح وأرغمه على بيع أملاكه والنزوح عن أرضه(٢٢) . في وقت حرصت فيه الدولة على ربطه بها ومطالبته بالضرائب على الرغم من تركه لها(٢٣) . بعد أن عجز عن دفع بقايا الضرائب التي ظلت الدولة تطالبه بها على الرغم من تقادم العهد عليها(٢٤).

وبصفة عامة كان الفقر سائدا بين الفلاحين في بلاد الشام لاسباب كثيرة منها قلة المياه وفقر التربة خصوصا في المناطق الجبلية بالاضافة الى عبء الضرائب والديون الباهظة الفائدة وسوء معاملة الموظفين والملتزمين والمحصلين والمتنفذين للفلاح الذي لم يأخذ بأساليب الزراعة الكثيفة والحديثة ـ آنذاك ـ وعدم اطمئنانه على ملكية أراضيه وعدم توافر الاسواق القريبة لتصريف فائض انتاجه ، ورداءة المواصلات مع الاسواق الكبيرة في المدن مما حال دون تصدير الحاصلات السريعة التلف ـ كالفواكه والخضار.

لذلك كله كان الفلاح في بلاد الشام بحاجة الى شركات زراعية تعاونية ومصارف عقارية تمده بالمال بفائدة معقولة بدلا من الفوائد الباهظة التي كان يدفعها للمرابين الذين يضطرونه في النهاية الى التخلي عن أراضيه ، وقد حالت الاسباب السابقة مجتمعة دون احتفاظ الفلاح بمستوى لائق من العيش ولم تترك له مجالا لاجراء أي تحسين في أرضه .

وتوقع الفلاحون من الدولة التي تأخذ ثلث محصولاتهم تقريبا أن تمد يد المساعدة اليهم فتصرف البذور لهم للزراعة لكنها لم تقدم لهم شيئا ويبدو أن الحكومة العثمانية كانت تفضل بيع الحبوب من مخازنها نقدا بدلا من تسليف المزارعين المحتاجين والمضطرين لاقتراض النقود من المرابين بفائدة تصل الى ٣٠٪ ولفترة قصيرة من أجل شراء البذور(٢٥) في الوقت الذي زادت فيه حاجة الدولة للمال فأخذت تتشدد في تحصيل الضرائب والاعشار التي ازدادت مبالغها باضطراد لمواجهة النفقات المالية في العاصمة والولايات(٢٦) .

الحواشـــي

(١) بولياك : الاقطاعية في مصر وسورية وفلسطين ولبنان . ترجمة عاطف كرم (بيروت ١٩٤٩) ص ٢١٦ .

(٢) رسالة في بيان نظام لبنان الاقطاعي (مقال لمؤلف مجهول منشور في مجلة الهلال ، السنة ١٣ تاريخ ١٠ يونيه ١٩٠٥) ج٩ ص ٥١٣ — ٥٢٤ .

(٣) بولياك : المرجع السابق ، ص ١٣٧—١٤٦ .

(٤) دعبيس المر : كتاب أحكام الاراضي ، ص ١٢ — ١٣ .

(٥) أسد رستم : الاصول العربية لتاريخ سورية في عهد محمد علي باشا (منشورات الجامعة الامريكية في بيروت) مجلد ١ ص ٣٦—٣٧ .

(٦) عبد العزيز عوض : الادارة العثمانية في ولاية سورية (دار المعارف بمصر ١٩٦٩) ص٢٢٨ .

(٧) نفس المصدر ، ص ٢٤٠ .

(٨) الدستور ، (ترجمة نوفل أفندي نعمة الله نوفل ، بيروت ١٣٠١ هـ) مجلد ١ ص ٣ .

(٩) الدستور ، مجلد ٢ ص ٣٨٤ (المرجع السابق) .

(١٠) الدستور ، مجلد ٢ ص ٣٨٧ (المرجع السابق) .

(١١) الدستور ، مجلد ٢ ، ص ٣٨٥ — ٣٨٦ (المرجع السابق) .

(١٢) الدستور ، مجلد ١ ص ١٤ — ٤٣ (المرجع السابق .

(١٣) أرشيف استانبول : عينيات دفتري رقم ٩٠٥ في محرم ١٢٨٧ هـ .

(١٤) أرشيف استانبول : عينيات دفتري رقم ٩٠٢ في ١٠ صفر ١٢٩٠ هـ .

(١٥) أرشيف استانبول : داخلية ، وثيقة رقم ٧٩٤٣٦ في ٢٦ المحرم ١٣٠٤ هـ .

(١٦) أرشيف استانبول : مجلس والا ، وثيقة رقم ١٦٥٨٨ في ٢٨ المحرم ١٢٧٤ هـ .

(١٧) محمد كرد علي : خطط الشام (دمشق ، ١٩٢٥ — ١٩٢٨) ج٥ ص ١٢٨ .

(١٨) أرشيف استانبول ، مجلس والا ، وثيقة رقم ٢٣٦٩٩ ، رجب ١٢٨١ هـ ، وانظر خليل أفندي المرادي : سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر ، (القاهرة ، ١٩١٢) ج١ ص ٤٢ .

(١٩) محمد كرد علي : المرجع السابق ، ج٥ ص ١٢٥ — ١٢٦ .

(٢٠) أرشيف استانبول : داخلية ، وثيقة رقم ١٨٠٢١ في ١٨ ربيع الاول ١٢٧٠ هـ .

(٢١) انظر لوائح وتعليمات الطابو في الدستور ، مجلد ١ ص ٥٧ — ٦٢ .

(٢٢) حنا صلاح : فلسطين وتجديد حياتها (نيويورك ، ١٩١٩) ص ٤٨ .

(٢٣) أرشيف استانبول : مجلس والا ، وثيقة رقم ٧٥٥٩ في ١٨ محرم ١٢٦٨ هـ .

(٢٤) أرشيف استانبول : عينيات دفتري رقم ٩٠٢ في ١٩ ربيع الاخر ١٢٩٠ هـ .

(٢٥) **F. O. 78/1537 . Jaffa , 17 th Jan. 1860 .**

(٢٦) F.O. 195/2255 No 21. Jerusalem Ist July 1907 .

المواجهة الاقتصادية مـع الصهيونية
التمسـك بملكيـة الارض (١٨٨٢ - ١٩٤٨)

د. خيرية قاسـمية
جامعـة دمشـق

مقدمـة :

فلسطين هي قسم من الشريط الزراعي السوري الضيق الممتد من غزة جنوبـا حتى الاسكندرونة شمالا ، يقع على حافة الصحراء العربيـة ويخضع لمناخ البحـر المتوسط . كانت فلسـطين تعـد دوما جزءا مـن سوريا ، تلك المنطقـة التي عرفتها الجغرافية العربية باسم بلاد الشام ، مع ذلك فقد وجد مفهوم عربي جغرافي لمنطقـة فلسطين تعود جذوره الى عوامل دينيـة مرتبطة بمعنى الاراضي المقدسـة ، وعوامل تاريخية تتعلـق بالتطـور الاداري الذي شهدتـه المنطقة منـذ تاريخ الفتح العربـي الاسلامي . الا أن مفهوم فلسطين كان يزداد وضوحا مع دخول عامل جديد للمنطقـة في نهاية القرن التاسع عشر ، أضيف الى العوامل الدينيـة التاريخية ، هو الاطمـاع الصهيونية على أرض فلسـطين بحيث أصبح الاستيلاء على هـذه الارض ، وبالتالي الوصول الى السلطة السياسية ، الهدف الذي يعمل له الصهيونيون في أنحاء العالم . وهذا ما دفع مناطق فلسـطين الادارية منذ بداية الزحف الصهيوني على الارض العربية الى اتخـاذ موقف موحد مـن الاطماع الصهيونية . ومنـذ ذلك الحين اختلف قـدَرَ فلسطين التاريخي عن بقية أجزاء المنطقة ، هـذا على الرغم من أن قضية فلسـطين شغلت منذ البداية اهتمام الامة العربية بسبب الطبيعة الخاصة للاستيطان الصهيوني الذي يهدف الى انتزاع الارض ومن ثم الانتزاع النهائي لاقليم هام له مكانته الخاصة في الوطـن العربي .

لم تبدأ « حرب الارض » في فلسطين ، بعد ١٩٤٨ ، بل هـي أساس الفكـرة الصهيونية من أجل الاستيلاء على الارض منذ نهاية القرن الماضي ، ونمت في بطء مـع تزايد الهجرة اليهودية الى فلسطين ، وكانت المستوطنات التي زرعها المهاجرون في بعض أنحاء فلسطين بمثابة « جزر صهيونية » ما لبثت أن تحولت الى كيان عنصري بالقوة عام ١٩٤٨ ووصفت سياسـة « الزرع » هـذه بسياسـة « الضم الزاحف » للأراضـي

« ملكية الارض وأثرها في التبدلات الاجتماعية والاقتصادية في الوطن العربي » ، لجنـة كتابـة تاريخ العرب بجامعة دمشق ندوة ، ١٩٨٨/١١/٣٠ .
دراسات تاريخية ، ٣٥ و ٣٦ اذار - حزيران ١٩٩٠ .

العربية ، وكان الاستيطان في النموذج الصهيوني هو المدخل للاستيلاء على الارض وافراغها من سكانها .

اتخذت ردود الفعل العربية في فلسطين ازاء الطبيعة الاستيطانية للصهيونية أشكالا كثيرة وتبنت مختلف الاساليب الكفاحية ، من الاحتجاج وكتابة المقالات والبرقيات والعرائض الى تأليف الجمعيات وعقد المؤتمرات وارسال الوفود ... ، الى العمل المسلح . ومنذ البداية اختلف دعاة الخط السياسي ودعاة الكفاح المسلح ، على الرغم من التقائهما حول مدى الخطر والتخوف والقلق ، وربما اختلفوا في درجة تقديرهم للخطر الصهيوني . وكان كل فريق يرى أن أسلوبه هو الافضل لتحقيق النتائج المرجوة .

وبنظر الصهيونيين : ان موقف عرب فلسطين من الصهيونية انما يختلف حسب الفئات الاجتماعية والمصالح المتعددة ، وان المعارضة انما يتولاها طبقة الملاكين و « الافندية » والمثقفين بحجة أن تقدم الصهيونية ضار بمصالح هذه الطبقات ويهدد مراكزها في القيادة ، كما أن ادخال أساليب التطور الحديثة يهدد امتيازاتها التي تعتمد على أبقاء الجماهير فقيرة . ومن هذه الزاوية يفسر الصهيونيون تنظيم المقاومة ضدهم ويرون أن تحسين الظروف المعيشية نتيجة للتطور اليهودي كفيلة بازالة المعارضة للصهيونية .

الواقع انه منذ بداية الغزوة الصهيونية ، خبر شعب فلسطين بجميع فئاته أن أي أرض تشرى أو تنقل ملكيتها أو تنتزع تتوقف آليا أن تصبح مكان اقامة أو عمل الفلاحين العرب عليها (وهم أكثرية سكان البلاد ونسبتهم بين ٧٠ – ٧٥٪)(١) ، مهما كانت قيمة التحسينات ومهما كان الثمن الذي دفع ، بل كان الخوف من هذه القوة المتقدمة ببطء ، التي تساندها قوة عالمية بأموالها وتجهيزاتها ، هو الذي دفع الشعب الى أن يواجه المستقبل بقلق خوفا من عجزه عن المحافظة على مركزه ، ووفقا لما أقر به ستورز Storrs ، أول حاكم عسكري بريطاني للقدس ١٩١٩ ، انه « ... بغض النظر عن مدى فشل شعب فلسطين في عمله ، فحقهم في الارض واضح ، يكفي أنه قائم على مجرد سكنى مستمرة تمتد أكثر من ١٢٠٠ عام »(٢) .

وقد تأكد للرأي العام الفلسطيني بأن تحدي الصهيونية له أبعاد اقتصادية واجتماعية مثلما له بعد سياسي ، وان مقاومة الخطر الصهيوني لن تكون بمواجهة سياسية بحتة ، ذلك لان الهجرة اليهودية لها تأثيرها على بنية المجتمع العربي ، وتؤدي الى تهديد الفلاح بتجريده من أرضه واجلائه عنها ، وبانقطاع مورد عيشه ، كما تهدد حياة العمال والمثقفين والطبقة الوسطى الناشئة في المدن بسبب سيطرة اليهود على القطاعات التجارية والصناعية .

حول هذه الخطوط العامة يدور محور هذه الدراسة ، ويمكن أن نتلمس في سياقها معالم فترتين : تمتد الاولى من أواخر الحكم العثماني (١٨٨٢ ـ ١٩١٧) حين لم تكن المنطقة التي عرفت تاريخيا باسم فلسطين وحدة ادارية متميزة عن سورية(٣)، والثانية هي فترة الاحتلال البريطاني (١٩١٧ ـ ١٩٤٨) منذ أن أصبحت فلسطين محور اهتمام بريطاني خاص خلال الحرب العالمية الاولى ، بلغ أوجه بالتقاء المصلحة البريطانية والصهيونية في تصريح بلفور ،وفي صياغة صك الانتداب الذي رسم لفلسطين حدودها الحالية بفعل عوامل دولية خارجة عن ارادة أبنائها .

أولا : الفترة العثمانية ١٨٨٢ ـ ١٩١٧

١ ـ التوزع السكاني والتصنيف الاجتماعي قبل الغزو الصهيوني(٤) :

لم يختلف حظ فلسطين عن حظ غيرها من البلاد التي حكمتها الدولة العثمانية: فقد عاشت بلاد الشام قبل التنظيمات الجديدة (١٨٣٩ ـ ١٨٧٦)(٥) ـ مثل باقي أقطار السلطنة ـ في ما يشبه الحكم الذاتي ، بسبب ضعف السلطة المركزية وازدياد نفوذ الولاة والصراع الدائم بينهم . وبسبب انعدام المواصلات وجو الفوضى، خصوصا في المناطق المتاخمة للبادية ، فانعزلت التجمعات السكنية عن بعضها وحكمت نفسها ذاتيا . ولان السهول الساحلية والداخلية كانت عرضة لهجمات العشائر البدوية ، لجأ الفلاحون الى الجبال حيث تتوفر الحماية الطبيعية والجماعية في ظل أمراء وشيوخ الاقطاع .

ويتأكد هذا الوضع من خريطة صندوق استكشاف فلسطين Palestine Exploration Fund التي وضعت ١٨٧٢ ـ ١٨٧٨ ،وتوحي بصورتين أساسيتين:
الاولى : ان سهول فلسطين لا تحضن الا عددا قليلا من القرى ، في حين تنتشر معظم القرى الصغيرة والكبيرة على المرتفعات المشرفة على السهول أو على منحدراتها المحصنة جغرافيا (جبال الخليل ونابلس والجليل) ، وبسبب صعوبة الاتصال بين المناطق الجبلية فرضت العزلة على كثير من التجمعات القروية(٦) . والصورة **الثانية** هي تجمع الاماكن المأهولة حول مدن كبيرة نسبيا ، يتواجد القسم الجبلي منها ، مثل القدس ونابلس والخليل ، ضمن سهول داخلية أو على حافتها ، وتمثل قطبا للقرى المحيطة بها قادرة على توفير الحماية لها . ويربط هذه المدن وكذلك المدن الساحلية ، طرق بدائية . وكان تعداد سكان المدن الفلسطينية في أواسط القرن الماضي محدودا (في عام ١٨٥١ كان تعداد سكان القدس اكبر المدن الفلسطينية ٢٣٫٥٠٠ نسمة)(٧) .

ولم تخل سهول فلسطين الساحلية والداخلية من السكان، فاثر اخلاء الفلاحين لها استوطنها بعض العشائر البدوية(٨) واستغلتها كمراع مع توجه قليل منها شطر الزراعة

عندما أصبحت شبه حضرية . وبسطت هذه العشائر البدوية سلطتها على المنطقة وعانت قرى السهول من غزواتها واضطرت الى دفع الخوّة حتى لا تعبث العشائر بالمزروعات(٩)، وتحول قسم من الفلاحين الى حياة شبه بدوية هربا من هجمات البدو، ولجأ كثير منهم الى الجبال حيث دائرة الزراعة محدودة . وداخل هذه الدائرة ، ورغم عدم توفر المياه في كل مكان ، استخدم الفلاح معطيات المناخ والتربة أحسن استخدام بخبرته وتراثه الفلاحي . وكانت البساتين المحيطة بالقدس ونابلس والخليل ويافا واللد والرملة وغزة وعكا مغناة للرحالة(١٠) . وأدرك الاوروبي بعد المراقبة ، انه رغم تمسك الفلاح بتقاليد انتاجية يرجع تاريخها الى العهود القديمة ، الا أن زراعته تطورت في كثير من الجوانب عن المستوى الزراعي الموجود في التوراة(١١) . ولم يكن باستطاعة الفلاح تحقيق الاعباء الزراعية فرديا بل تطلب ذلك جهدا جماعيا لسرعة انجازها ، أو انعكاسا لجماعية بعض أدوات الانتاج ، ولعبت اليد العاملة النسائية والاولاد دورا بينا في تحمل الاعباء التي لا تتطلب قوة بدنية(١٢) . وكانت القيم الفلاحية تعتمد على امتلاك الارض فالفلاح يحب أرضه ويرفض البقاء أجيرا مستغلا فيها ، وتكسب الملكية صاحبها وجاهة ، فقد كان هناك فارق اجتماعي بين فلاح مالك وآخر غير مالك .

ظلت عدة عوامل تلعب دورها في التأثير على حالة الفلاحين وافقار القرى ، في الحقبة التي سبقت عملية التحديث في الاراضي العثمانية :

آ ـ **وطأة الاقطاع التقليدي القديم** ، وطلب الفلاحين حماية الاقطاعيين أو شيوخ القبائل ، واعطائهم مقابل هذه الحماية مصالح في القرية . وكانت فلسطين ، مثل بقية الاجزاء العربية في الدولة العثمانية ، حتى العقد الرابع من القرن الماضي ، مقسمة الى مقاطعات لا يشرف الوالي عليها مباشرة ، تاركا الامر الى زعماء المجموعات المحلية من امراء وشيوخ مكافأة على خدماتهم ، أو لحماية مناطق معينة . وتتبع زعامتهم ، وكانت وراثية ، من ترؤسهم لأقوى العائلات في المنطقة(١٣). وقد مارس هؤلاء الامراء والمشايخ حكما ذاتيا وقويت شوكتهم اذا كان الوالي ضعيفا ،وخصوصا في المناطق وعرة المسالك. وهكذا احتكر عدد من العائلات ملكية مساحات واسعة من الاراضي وامتد نفوذها (ومعظمها يقيم في المدن) الى المناطق الريفية حيث الغالبية الفلاحية(١٤) . وغالبا ما كان يعين فرد ، ومن ثم عائلة ، لتمثيل القرية لدى الاقطاعيين أو شيوخ القبائل . وهكذا نشأت الوجاهات الصغيرة في القرى .

ب ـ **ارتفاع الاعباء الضريبية** : كان النظام الضريبي قد استلزم ذلك التقسيم الاقطاعي، اذ كان يطلب من المسؤول في المنطقة جمع المال من رعاياه (وهو امتياز يصبح ملكا للعائلة) . وكان النظام الضريبي العثماني قد اعتمد على دخل الاراضي في الدرجة الاولى كمصدر للواردات الحكومية ، ودخل الاملاك في الدرجة الثانية . فكان على

الفلاح دفع قسم من حجم الضريبة العام بدفعه العشر (وكان عينا يقطع من انتاجه) والويركو على الاملاك الزراعية ، وفوق ذلك عليه دفع ضريبة الاغنام . وقد حدد العشر رسميا بـ ٥ر١٢٪ من الدخل العام ولكنه وصل في الواقع الى ٣٠ بل ٥٠٪ نسبة الى الدخل الصافي . ولما كان (الاقطاعي) يحصل على نسبة معينة من العشر سعى الى ضبط عملية التحصيل مستعينا بقوة عائلته وعلى شيخ القرية الذي اعتمد بدوره على (مجلس الاختيارية) ،وأحيانا التسلح بالقوة التامة لاستخلاص الجباية من السكان(١٥).

وخلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر وبعد التنظيمات الجديدة في الدولة العثمانية سرت اجراءات الملكية(١٦) بتطورات كبيرة أدت الى تمركز الملكيات بيد الطبقة الغنية . بدأ الاصلاح الاداري في الدولة العثمانية بعد خروج ابراهيم باشا من سورية بالغاء الاقطاع السياسي والمالي القديم (مع أن الالغاء الفعلي جاء في العقد الثامن من القرن الماضي)(١٧) . وبعد تحرير الارض من الاقطاع التقليدي ، ونتيجة لعجز الدولة المالي بعد حرب القرم ، جاءت التعديلات الضريبية التي اعتمدت ركائزها على الانماط الضريبية السابقة مع بعض التعديلات ، فعوضا عن جمع الضريبة ، خصوصا الاعشار، عن طريق (الاقطاعي) ، أصبح يجمع عن طريق الملتزمين ، وهم غالبا من وجهاء الاقطاع التقليدي (الذين حافظوا على وجاهتهم رغم اضمحلال سلطة الاقطاع)(١٨) أو الاشراف(١٩) ، أو تجار المدن . وكانت الضريبة تعلن في المزاد العلني ومن يرسو المزاد عليه ، يدفع مسبقا قسما من الضريبة . وتحولت ضريبة العشر من اقتسام عيني للمحصول الى تقدير نقدي له . وكانت الضرائب شديدة الوطأة على الفلاح ، تصل الى ٥٠٪ من دخله ، واعتمد الملتزم في تحصيلها على قوة الجند(٢٠) ، وسعى بجميع الوسائل الى تحقيق الربح الوفير من خلال رفع قيمة التخمين وتحقيق هذا التخمين باكرا . ولقد أدت زيادة الضرائب وعجز الفلاحين عن تسديد الديون وفوائدها العالية الى وقوع كثير من الاراضي بيد المرابين والاغنياء ، أو الى استيلاء الدولة على أراضي الفلاحين (الذين تقاعسوا عن دفع الضريبة) وعرضها في المزادات العلنية(٢١) . وليس من السهل على الفلاح بيع أرضه ، أساس مركزه الاجتماعي ومأمنه الاقتصادي ، لكن لم يكن أمامه خيار ، فلجأ الى العمل بالمشاركة على أن يتعهد المالك الجديد بدفع الضريبة . ولم ينج شراء الاراضي الفلاح من تراكم الديون ، بل لازمته تلك الديون بسبب انخفاض حصته ، يضاف الى ذلك الضرائب غير الزراعية فلا يبقى له الا النزر اليسير(٢٢) .

وبين ١٨٥٨ - ١٨٦١ أصدرت الدولة قوانين اصلاح الاراضي(٢٣) التي نصت على استصدار سندات تملك الاراضي الزراعية (الطابو) ، وقد نص القانون على أن تكون عملية التسجيل فردية وأن يتم فرز الاراضي أولا ثم تسجيلها . وبدلا من أن تؤدي

أحكام هذه القوانين الى تملك الفلاحين أراضيهم قادت الى فقدانهم لها . فقد تصور الفلاحون أن السجلات الجديدة ليست أكثر من وسيلة لتشديد قبضة السلطة، أو انها وسيلة لمعرفة عدد أولادهم وسوق الذكور منهم للجندية ، لذلك قاموا بتسجيل الارض باسم شخص متوفى منذ زمن، وأحيانا باسم شخص وهمي .وفي حالات أخرى سعى الفلاحون الى تشجيع الوجهاء وتجار المدن على حمل مستندات التملك بعد أن قاموا بعملية بيع صوري . ونظرا لأن عملية الفرز والتسجيل كانت تتطلب مبالغ فاقت امكانيات معظم الفلاحين كان تجار المدن والوجهاء يأتون لعرض استعدادهم لشراء الحيازة أو جزء منها والتعهد بدفع كافة الضرائب ، لكن هؤلاء عادوا فيما بعد فامتنعوا عن دفع أي ضرائب غير الزراعية فبيعت الاراضي بالمزاد العلني ، على الرغم من تمسك بعض الفلاحين بأراضيهم وسعيهم الى دفع الضريبة بجميع الوسائل(٢٤) . وقد نصت قوانين اصلاح الاراضي أيضا على مصادرة الاراضي الميري (التي هي للدولة ولمالكها حق الاستثمار فقط) لو تركت ثلاث سنوات متعاقبة ، ففقد كثير من المزارعين أرضهم التي بيعت للحكومة وتقدم عدد من الاغنياء لشراء مساحات كبيرة بأسعار منخفضة . وهكذا فقد وجد آلاف الفلاحين في نهاية القرن محرومين من حيازاتهم أو واقعين تحت سيطرة الملاك الجدد الذين قاموا بأدوار ملاك الارض وملتزمي الضرائب والمرابين في وقت واحد .

وبوجه عام أفادت الطبقة الوجيهة من الاصلاحات الادارية العثمانية لتبقي على نفوذها الفعلي وثرائها نتيجة حصولها على وظائف مهمة والاستفادة من فرص التعليم وعن طريق الالتزام الضريبي أو شراء الاراضي من الدولة أو تسجيل بعض الفلاحين أراضيهم باسمها(٢٥) . وقد حصل كثير من الاغنياء (وهم فئة لم تكن اقليمية ، فالمواني الرئيسية والمدن الكبرى الداخلية كانت مراكز لها) على أخصب الاراضي في فلسطين (أشهر العائلات كانت من بيروت مثل بسترس وسرسق وتويني(٢٦)) . وكان أبناء عائلة سرسق (الذين اشتهروا بحركتهم الاقتصادية وصفقاتهم) من ملتزمي الضرائب واستطاعوا شراء أراضي مرج ابن عامر المشهورة بخصبها ١٨٧٢ مقابل ١٨ ألف جنيه، لم يدخل خزينة الدولة العثمانية سوى ٦ آلاف جنيه بسبب الرشوة والسرقة(٢٧). وقد أجبر أمير عشيرة بني حارث على رهن جزء من أرض العشيرة الى عائلة التيان (في يافا) بمبلغ خمسة آلاف ليرة ذهبية ، وهذه رهنته بدورها الى بنوك يهودية فرنسية(٢٨) . واستغل بعض الاغنياء علاقاتهم بالاتحاديين بعد عام ١٩٠٨ للحصول على امتياز أراضي الدولة ، كما حدث لسليم علي سلام ومختار بيهم للحصول على التزام تجفيف مستنقعات الحولة ومساحتها ٥٠ ألف دونم(٢٩) . وكان كثير من الملاكين (أو ما يسمى بالاقطاع الحديث) يقيمون في المدن في فلسطين أو خارجها وليس لهم اهتمام مباشر بأراضيهم أو علاقة مع الفلاحين الا علاقة الاستغلال ، فسهل عليهم

بالتالي التخلي عنها لمن يوفر الربح الكثير(٣٠) . ويلاحظ أن (الاقطاع الحديث) نما بشكل كبير في المناطق التي كانت مهددة مباشرة من قبل البدو أو يقطنها أشباه البدو مثل شرق الارض وحوران والجولان وسهول الجليل والسهل الساحلي الفلسطيني .

وكان المالك أو الاقطاعي يترك في كثير من الاحيان الفلاحين يعملون في الارض حسب النظام القديم ويأخذ منهم فقط قسما من الارباح السنوية يراوح بين ٢٥-٥٠٪ ، وأما اذا كان هو نفسه الاقطاعي والمرابي في آن واحد فان هذا الربح يرتفع . ولم يهتم الا قلة من الملاكين في تحسين الزراعة بعد أن لمسوا ارتفاعا في أسعار المحاصيل (خاصة بعد توسع المدن وفتح باب التصدير منذ أواخر القرن الماضي)(٣١) الا أن الاكثرية الساحقة من الاقطاعيين رفضت الاهتمام بالزراعة وتحسينها فبقيت علاقتها تجارية بحتة مع الفلاحين ، ولم يتوفر لهؤلاء الرأسمال الكافي لتحسين أدوات الانتاج ورفع الانتاجية(٣٢) .

بدأت الهجرة اليهودية الى فلسطين ، كما يقر كاتب يهودي(٣٣) ، في الوقت الذي كانت فيه أوضاع الملكية الزراعية في الدولة العثمانية بوجه عام تتردى الى وضع خطير ، أدى الى افقار الفلاح واغراقه بالديون ووضعه تحت رحمة الملاك الكبار الذين يستغلونه مقابل أجر ثابت أو مشاركة بالمحصول . ولكن على الرغم من كل ظروف التخلف والاستغلال والاقطاع وضغط الدين وتأثير الحروب الاهلية كان نشاط الفلاح الفلسطيني وكفاءته وانتاجه موضع اعجاب الرحالة والباحثين الذين زاروا المنطقة في أواخر القرن التاسع عشر قبل قدوم الغزو الصهيوني . وكان الفلاحون قد بدأوا فعلا يتجهون شطر الساحل بعد تحقيق الهدوء والاستقرار ، كما بدأ انتهاء العزلة الجغرافية مع بناء شبكة المواصلات الحديثة . وأخذ التعامل بين القرى والمدن يزداد بعد ارتفاع الطلب على المنتجات الزراعية اثر نمو المدن ، وتصاعد الطلب في القرى على المنتجات المدنية والمستوردة . وأظهرت الدول الاوروبية اهتماما بالانتاج العربي الفلسطيني وخاصة بانتاج الحمضيات (وهي زراعة قديمة) ، وجلب الوضع الاقتصادي الجديد تحسنا في وضع الفلاحين المالكين والقاطنين في جوار المدن النامية(٣٤) . وعلى الرغم من أن الفائدة الكبرى جاءت لمصلحة الاقطاع الحديث الذي استغل الفلاح وزاد من ثرائه ، وشجعه نجاح تصدير بعض المنتجات الزراعية على ادخال الالات الحديثة . الا أن الفلاح لم يكن محافظا لدرجة انكاره ما تراه عيناه من فوائد الطرق الزراعية الحديثة ، ولكن افتقاره الى رأس المال وقف حجر عثرة أمام طموحه(٣٥) .

٢ ــ الزحف الصهيوني نحو الارض :

كان لفلسطين ، من بين سائر أجزاء الدولة العثمانية ، مكانة خاصة عند اليهود لما لها من ذكريات تاريخية دينية ، وكانت فكرة التطلع الى فلسطين جزءا من معتقداتهم

الدينية ، الا أنها كانت ذات طبيعة غامضة واعتبرت نوعا من المعجزات ترتبط بظهور السيد المسيح المنتظر(٣٦) . مع ذلك ظل جزءا من التراث اليهودي التقليدي أن يتوجه الحجاج اليهود الى الاراضي المقدسة لقضاء أيامهم الاخيرة فيها ، يعيشون على نظام الصدقة (Haluka) أو المعونات المالية . ووجدت كذلك تنظيمات يهودية عالمية لعبت دورها بالاهتمام بأحوال اليهود بوجه عام ، وكانت تملك أجهزة نشطة عاملة في فلسطين(٣٧) . ومنذ القرن التاسع عشر لم تعد فلسطين مجرد فكرة مثالية وجزءا من التراث الروحي بل أصبحت تشغل اهتماما خاصا بالنسبة لقضية الاستيطان اليهودي، ولم يكن ذلك بسبب أن المعاناة اليهودية كانت أشد من ذي قبل ، أو أن امكانية (العودة) الى فلسطين أصبحت أكبر مما سبق ، بل لأن توطين اليهود في فلسطين قد أصبح يلعب دورا كبيرا في أمور السياسة الدولية العملية حتى قبل أن توجد الحركة الصهيونية السياسية(٣٨) . وجاء التطبيق العملي في حركة « أحباء صهيون » التي تكونت في روسية بهدف تجهيز الطلائع « الحالوتس »* وتوجيهها الى فلسطين من أجل الاستيطان ، وذلك بالعودة الى الارض والطبيعة واقامة حياة اقتصادية لها جذورها في التربة(٣٩) . ووصلت أول مجموعة الى فلسطين في ٥ آب ١٨٨٢ لتؤسس مستعمرة ريشون ليتسيون (الاول في صهيون) بين القدس ويافا . وبين ١٨٨٢ — ٨٤ أنشئت تسع مستوطنات وضعت أساس الاستيطان الحديث في فلسطين . الا أن التجربة الاستيطانية الاولى فشلت ، فالى جانب معارضة السكان العرب والقيود التي وضعتها السلطات التركية ، لم يكن باستطاعة المستوطنين مواجهة شروط الحياة الداخلية وفكر كثير منهم بالعودة(٤٠) ، وفشلت محاولة تحويل اليهود في فلسطين الى مزارعين رغم العون الخارجي المادي من قبل البارون ادموند دي روتشلد Rotschild ومنظمة ايكا ICA (٤١) ، ورغم عمليات الشراء(٤٢) وتأسيس المستوطنات الجديدة .

عمل تيودور هرتزل (١٨٦٠ — ١٩٠٤) الصحفي النمسوي على خلق صهيونية جديدة في السنوات الاخيرة من القرن التاسع عشر في غرب أوروبا كانت أكثر طموحا من حركة أحباء صهيون . وفي مؤتمر بال الصهيوني آب ١٨٩٧ انتصر الرأي الذي يعتبر فلسطين أصلح مكان لتجميع اليهود ولكن ليس عن طريق الاستيطان البطيء غير المضمون وذي الطابع الاحساني المحض والذي يجعل من فلسطين رمزا لأمل بعيد ، بل بأساليب ذات هدف سياسي محدد للحصول — في المستقبل القريب — على فلسطين بشكل دولة يهودية ذات سيادة مستقلة (وهو ما اصطلح على تسميته بالوطن القومي) . وكان الاتفاق نهائيا على اختيار فلسطين لسببين : الاول انه يسهل استقطاب الجماهير اليهودية حول فكرة بناء الوطن القومي في فلسطين بسبب اقترانها بالدين وبذكريات

* Halutz هو تعبير في التوراة يعني القوة المسلحة التي تذهب في طليعة الشعب لفلاحة الارض.

تاريخية ، والثاني ، وهو الاهم ، نشوء ظروف التقت فيها مصالح السياسة العالمية والصهيونية(٤٣) . وحسب برنامج بال كرّس هرتزل جهوده وجهود المنظمة الصهيونية والمؤسسات التابعة(٤٤) لها لتحقيق مقررات المؤتمرات الصهيونية بموارد عظيمة وعمل سريع . ولكن جهود هرتزل لضمان أساس شرعي للهجرة والاستيطان اليهوديين أثبتت فشلها رغم نشاطه الكبير وتنقله بين أوروبا وأميركا وآسيا وحثه اليهود الاغنياء على بذل المساعد المادية وتوسطه بين الدول للضغط على الدولة العثمانية(٤٥) . وتغير مركز الثقل في المنظمة الصهيونية بعد هرتزل من محاولة الحصول على ميثاق الى عملية تغلغل في فلسطين . وقد رأت المدرسة العملية (ويمثلها وايزمن Weizmann) ان النشاط السياسي وحده ليس كافيا بل يجب أن **يصاحبه الاحتلال الحقيقي للأرض (فلسطين)**. وجاءت موجة جديدة من المهاجرين من أوروبا الشرقية « العالمية الثانية) من أجل اعداد فلسطين لاستيطان يهودي جماعي وذلك باستخدام (العمل اليهودي) في كل نواحي الاقتصاد وخاصة الزراعة وعبروا عن ذلك بشعار « قهر الارض » عن طريق العمل . ولصيانة العمل اليهودي بدأوا حملة لتنظيم الحركة الصهيونية المسلحة للمستعمرات اليهودية(٤٦) . وقامت عدة شخصيات صهيونية قبل ١٩٠٨ بزيارات استطلاعية الى فلسطين لدراسة امكانياتها ، كان منها وايزمان(٤٧) وآرثر روبن(٤٨)، ورغم اعتراف الاخير أن الاستيطان اليهودي لم يحقق الهدف الا أنه أصرّ أن في فلسطين امكانيات كبيرة ويمكنها أن تستوعب أعدادا ضخمة رغم صغرها ، وأوصى بانشاء شركة استيطان تابعة للمنظمة الصهيونية مهمتها الحصول على أراض في المدينة والريف لتوزيعها وتخصيصها بالافراد . وكلف روبن من قبل اللجنة التنفيذية للمنظمة الصهيونية في ١٩٠٨ بتولي منصب ممثل المنظمة في فلسطين والاشراف على النشاط العملي فيها ، تساعده شركة تطوير أراضي فلسطين . وهكذا ومع تغير نظام الحكم في الدولة العثمانية ١٩٠٨ وتولي جماعة تركيا الفتاة كانت الحركة الصهيونية قد بدأت، دون أن تتخلى عن النشاط السياسي ، تهتم جديا بالعمل الاستيطاني في فلسطين ، وهو ما أسمته بالتغلغل السلمي .

وقد أبدى الحكم الجديد تساهلا مع الحركة الصهيونية بسبب حاجة الدولة للأموال اليهودية مما أدى الى تغيير الموقف العثماني التقليدي من مسألة الهجرة والاستيطان اليهوديين . وكانت الشكوك العثمانية في الهجرة اليهودية قديمة وتحققت الحكومة من الخطر الناجم عن استيطان اليهود الاجانب بأعداد كبيرة منذ عام ١٨٨٧ فصدرت الاوامر الاولى بشأن تحديد الهجرة والاستيطان . وفي ١٨٩٩ ، وبعد أن اتخذت المسألة مظهرا سياسيا ، صدرت قوانين جديدة بهدف منع استيطان اليهود في فلسطين فسمح لكل يهودي أجنبي أن يزور فلسطين بالاقامة مدة ثلاثة شهور يسلم جواز سفره ويتسلم بدلا منه تذكرة حمراء . واتبع الباب العالي هذا الاجراء بقانون

يمنع اليهود الاجانب من التملك(٤٩) . ورغم القوانين والاوامر ، التي ظلت تتكرر تقريبا حتى بعد ١٩٠٩ ، لم يكن للسلطات العثمانية منذ البداية سلطة طرد الرعايا اليهود الاجانب لتمتعهم بنظام الامتيازات، يضاف الى ذلك أن اليهود المهاجرين أنفسهم سعوا لتأمين الدخول والبقاء عن طريق رشوة موظفي السلطات المحلية(٥٠) . ورغم التعقيدات التي واجهت المنظمة الصهيونية في صفقات الاراضي فقد وجد ممثلوها أساليب عدة للحصول على الاراضي وتسجيل ملكيتها باسم الرعايا العثمانيين ،ولانشاء المستوطنات ، كما بذلت جهود لتدريب اليهود على الاساليب الزراعية . وتعزو النشرة العربية Arab Bulletin في ١٩١٧/١/١٩(٥١) ، هذا التقدم في انشاء المستوطنات، بالاضافة للمساعدات الخارجية ، الى الامتياز الذي يتمتع به المستوطن اليهودي على الفلاح المواطن ،بكونه قادرا على مقاومة مطالب جامع الضرائب العثماني الباهظة .وحين نشبت الحرب العالمية الاولى كان هنا أكثر من أربعين مستوطنة زراعية تتوزع بين الجليل ومرج ابن عامر والسهل الساحلي ويبلغ عدد سكانها حوالي ١٢٫٠٠٠ (كان عدد اليهود الاجمالي حوالي ٨٥٫٠٠٠ من أصل حوالي ٦٠٠٫٠٠٠ عدد سكان فلسطين(٥٢)) . وازدادت المساحة التي امتلكها الصندوق القومي اليهودي عام ١٩١٤ عن ١٣٠٫٠٠٠ هكتار (الدونم ¼ هكتار) استوطن منها فعلا ٩٠٫٠٠٠ هكتار وهي تعد من أحسن الاراضي في فلسطين(٥٣) . ولم يتوقف النشاط الصهيوني لشراء الاراضي وانشاء المستوطنات خلال الحرب الاولى ، رغم هيمنة أحداثها على مسرح السياسة الداخلية في أجزاء المشرق العربي ، واستطاعت المنظمة الصهيونية الحصول على ٤٠٫٠٠٠ هكتار من أجود الاراضي لاستيطانها بعد الحرب(٥٤) .

٣ ـ المواجهة العربية لعملية غزو الارض الصهيوني :

لم تعر الزعامة الصهيونية ، وهي تسعى لتحقيق هدفها ، اهتماما خطيرا للمسألة العربية وكانت وجهة النظر الصهيونية العامة بالنسبة الى العرب ترى أن المنافع الاقتصادية وامكانيات التقدم الفني التي تحملها الهجرة كفيلة بعدم وضع العراقيل في طريقها . وهذا الرأي كان في جذور تفكير هرتزل حول الموضوع وظل سائدا لمدة طويلة. الا أن المهاجرين اليهود الى فلسطين كانت تنتظرهم ظاهرة هامة ، هي كونها آهلة بسكانها العرب ، بعضهم يسكن المدن وبيدهم معظم أعمالها وغالبيتهم تنتشر في كل انحاء البلاد يعملون بالزراعة وبيدهم معظم الاراضي . وكان الاستيطان اليهودي الحديث قد حمل الى العرب المحليين نموذجا جديدا من اليهود ، اذ بدل الطائفة القديمة في فلسطين التي تسكن المدن وتعيش على الاحسان أو على بعض الحرف البسيطة ، بدأ في الظهور يهود خرقوا مناطق الاستيطان القديم والطريقة التقليدية في الحياة(٥٥) ، وحمل المهاجرون اليهود الجدد ظواهر جديدة ، كمحاولة استملاك الاراضي وتجريد الفلاح

العربي من أراضيه واقامة المستوطنات بوحي من فكر الغزو الصهيوني ، مع كل مظاهر الحكم الذاتي (مدارس ومحاكم ولغة وطوابع ... الخ) . فكانت الصهيونية هي المسؤولة عن انهيار التقليد التاريخي في العلاقات العربية اليهودية ، بعد أن أخذت طبيعة الوجود اليهودي في فلسطين تتحول من الطابع الديني والمعايشة الى الطابع الاستيطاني الزراعي .

ورغم ضعف الوعي القومي والسياسي والثقافي في المشرق العربي ، بما فيه فلسطين ، فقد أثار التغلغل الصهيوني منذ بداياته الاولى مشاعر الخوف والحذر من أن يحل القادمون الجدد محل أهل البلاد بعد أن يجردوهم من أملاكهم(٥٦) . ولم تكن ردود الفعل العربية وليدة الصدفة والارتجال كما صورتها الصهيونية ، بل نتيجة وعي تام للفكرة الصهيونية وأهدافها وخطرها المزدوج الذي يهدد معيشة الشعب ووجوده القومي . لقد أدرك عرب فلسطين خطورة الاجراءات الصهيونية واتخذوا اجراءات معاكسة لحماية أرضهم ولو بشكل متقطع وافشلوا جميع المحاولات الرامية الى خداع الفلاحين والمزارعين واستمالة صغار الملاك وجعلهم يصدقون أنهم ببيع أراضيهم الى المستوطنين فانهم هم المستفيدون ماديا ، وبلغت الحركة المناهضة للنمو المتزايد للمستوطنات اليهودية وشراء الاراضي ذروتها خلال الاشهر التي سبقت الحرب العالمية الاولى(٥٧) . وقد شملت ردود الفعل العربية على محاولات الهجرة واستملاك الاراضي واقامة المستوطنات قطاعات الشعب المختلفة من وجهاء وفلاحين بسطاء ، فالتناقضات الاجتماعية والاقتصادية داخل المجتمع الفلسطيني كانت ثانوية في حركة النضال لأن الغزو الصهيوني كان عدوا يتهدد المجتمع بكامله اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا ، الامر الذيأدى الى مشاركة مختلف الفئات وبوسائل مختلفة الاندفاع والقوة بالتعبير في معارضتها للصهيونية(٥٨)، الا أن ردود الفعل اتخذت أشكالا متفرقة تبعا للفئات الاجتماعية نتيجة لاختلافها في تقدير مدى الخطر . ورغم صعوبة رسم خطوط فاصلة واضحة بين قطاعات الشعب المختلفة ، ولا سيما أولئك الذين يمثلون الفئة العليا من ملاكين كبار ورجال سياسة ومثقفين ، ورغم ذلك يمكن رصد ردود فعل كل فئة على حدة وفقا لمواقفها المتميزة ازاء المشروع الصهيوني :

آ ــ الفلاحــون :

وقد كان تأثر الفلاح الفلسطيني بالغزوة التي استهدفت الحصول على الاراضي كبيرا ، ومع أنه لم يصل الى درجة كافية من الوعي لادراك أبعاد الخطر الصهيوني الا أنه لمس بشكل محسوس المساوىء الاقتصادية التي رافقت عملية الاستيطان والتي أخذت تهدد معيشته : فعملية شراء المستوطنين للأراضي والتي تم معظمها بأساليب الخداع والرشوة كانت تعني حرمان الفلاح من العمل في الارض ، اذ كان يصحب الشراء طرد

الفلاحين العاملين على تلك الاراضي ، وقد شاعت عمليات الطرد في المناطق الساحلية وفي مناطق الجليل حيث تتركز أهم المستوطنات اليهودية . وقد جرت أول عملية طرد بعد بيع اثنين من المرابين في يافا أرضا أقيمت عليها مستوطنة بتاح بكفا (ملبس) في ثمانينات القرن الماضي(٥٩) . ويعدد مقال نشرته الاهرام في ١٩٠٩/٧/١٢ أمثلة كثيرة ارتكبها الصهيونيون في قضائي صفد وطبريا حيث كانوا ينزعون ملكية الارض من أصحابها قسرا وعنوة ، وذلك برشوة الحكام الذين كانوا يزجون الفلاح بالسجن ليجبروه على ختم صك التخلي أو بواسطة اغراء الفلاح بالمال حتى يتخلص من الضرائب الباهظة .

وقد خلق الاستيطان اليهودي منذ بداياته فرصا واسعة للنزاع بين المستوطنين الجدد والفلاحين العرب ، ومن هنا كانت ردود فعل الفلاحين مبكرة وعنيفة رغم أنها لم تتخذ طابعا سياسيا . ومنذ نهايات القرن الماضي تكررت هجمات الفلاحين المسلحة على المستوطنات التي أقيمت وسط القرى العربية، ولا سيما في مناطق طبرية والجليل ويافا حيث كانت تتركز أكثر المستوطنات . وقد جرت أول الاصطدامات بين الفلاحين المطرودين والمستوطنين اليهود في الخضيرة وبتاح تكفا (ودفعت الاصطدامات الحكومية عام ١٨٨٧ الى فرض قيود جديدة على هجرة المستوطنين وتملكهم) ولما اشترت الجمعيات اليهودية مساحة من الارض قرب طبريا من عائلة سرسق هاجم الفلاحون الفنيين الذين جاءوا لمسحها لمنع اتمام الصفقة(٦٠) . وزادت حدة الاشتباكات بعد أن تزايدت معارضة الفلاحين للتدفق المستمر لليهود الاجانب لانه يهدد حقوقهم الخاصة.

ونتيجة للهجمات والمنازعات المتكررة لجأ المستوطنون اليهود منذ البداية الى انشاء نظام للحراسة والدفاع الذاتي من أجل حماية المستوطنات من غضب الفلاحين. وأدرك مؤسسو هذا النظام كما يقول أحدهم(٦١) « ان طريقهم ليس مفروشا بالورود»، وأكد آخر ان عليهم «أن يفعلوا كما فعل أسلافهم في أمريكا واستراليا . . . انهم يريدون أن يعطوا جيرانهم العرب انطباعا في بلد قانونه السائد هو قانون الصحراء . .»(٦٢) . . . « لكي يثبتوا ذاتهم ويرهبوا العرب ويكسبوا احترامهم وكي يزيحوا من نفوسهم أي فكرة عن امكانية طردهم من البلاد(٦٣) » . وأول مستوطنة مرت بتجربة قوة للدفاع كانت بتاح تكفا وكان على سائر المستوطنات الاولى التي تأسست وسط العزلة في قلب القرى العربية أن تمر بنفس التجربة . ومن هذه التجربة تطور نظام « الهاشومير » ــ الحراس اليهود ــ أو بدايات حركة الدفاع الذاتي اليهودي. وقد أوكل الى الهاشومير فيما بعد بناء مستعمرات زراعية على الحدود لتولي مهمة الدفاع ، والعمل في الوقت نفسه كطلائع للاستيطان . وكما يقول أحد مؤسسي هذا التنظيم « انهم منذ الايام الاولى قد شقوا طريق الصهيونية الصعب بيد على المحراث وأخرى على السيف(٦٤) ». ومحاولة انشاء نظام الهاشومير كانت دليلا على أن الحياة الريفية غير آمنة وعلى أن

المستوطنين كانوا يشعرون بالمصاعب التي تواجه عملية الاستيطان ، وتعددت شكاوى الحاخام باشي لدى السلطات المحلية لحماية المستوطنات (مثال ذلك ما ذكرته جريدة فلسطين في ١٩١٣/٨/١٢ بعد اشتباكات أهالي قرية زرنوقة ومستعمرة ديران « رحوبوت ») .

ولم يكن في الامكان أن تخفف من مشاعر العداء وعود الصهيونيين بتحسين أوضاع الفلاحين المادية وافادتهم من أصول الزراعة ، أو محاولة الصهيونيين التقليل من أهمية المنازعات وعزوها الى أمر طبيعي يحدث في أي بلد يفد عليه مهاجرون جدد ، وانها تنشأ طبيعيا عن المواجهة بين عالمين مختلفين وبسبب جهل اللغة وعادات وطبائع العرب(٦٥)، أو مزاعم الصهيونيين ان هذا العداء كان بتحريض بعض العرب المتعصبين أو الملاكين الكبار ، وانه لولا ذلك لتقبل الفلاحون الوجود الصهيوني بسبب المنافع المادية التي ادعى الصهيونيون انهم حملوها معهم(٦٦) (هذا مع ادراك الصهيونيين كفاءة الفلاح العربي ومحاولتهم الاستعانة به لاعمار مستوطناتهم وتعليم المهاجر اليهودي العمل الزراعي(٦٧)) . وكان يزيد حدة المشاعر المناوئة للصهيونية وصول الكتابات المعارضة للصهيونية الى الريف واطلاع المثقفين هناك عليها . قد أقر المعتمد الرسمي للجمعية الاستعمارية اليهودية Jewish Colonisation Association (ألبرت عينتابي) انه منذ أن انتشرت في الريف نصوص خطابات روحي الخالدي وشكري العسلي في (المبعوثان) عمت الفلاحين المشاعر المناوئة لليهود(٦٨) .

الملاكون الكبار :

رافق استياء الفلاحين من قدوم المستوطنين اليهود موجة من الغضب على الملاكين الكبار أصحاب الاراضي الواسعة الذين تساهلوا في تمليك المستوطنين أراضيهم(٦٩) . التطورات التي ذكرت سابقا حول اجراءات الملكية(٧٠) قد أدت الى احتكار عدد من العائلات ملكية مساحات واسعة من الاراضي ، وكان أبناء هذه العائلات يسيطرون في الغالب على المناصب الحكومية . وتعود أصول معظم هذه العائلات الى سكان المدن ، بيد أن نفوذها امتد الى المناطق الريفية حيث الغالبية الفلاحية . ومنذ نهاية القرن التاسع عشر عمل التزايد المتسارع في أسعار الاراضي وزيادة الطلب على الملكيات الواسعة التي يطمع الصهيونيون بشرائها على دفع كبار الملاكين الى بيع الاراضي دون مبالاة بضغط الرأي العام المعارض لهذا البيع ودون اهتمام بالاضرار التي تلحق بمستأجري الارض من الفلاحين العرب . وبحسب المعلومات الواردة في مخطوطة « المسألة الصهيونية » التي كتبها روحي الخالدي (نائب القدس) ١٩١١(٧١) ، فان الملاكين البائعين كانوا اما ملاكين غائبين ، وبعضهم من أسر لبنانية ، أو ملاكين فلسطينيين من طبقة الافندية ، أو كان البائع الحكومة العثمانية التي كانت تبيع أراضي الفلاحين

العاجزين عن دفع الضرائب بطريق المزاد العلني . وبحسب المخطوطة لم تتجاوز الاراضي التي باعها أصحابها الفلاحون عن ثلاث قرى مجموع مساحتها أقل من ٧٪ من مساحة الاراضي المبيعة(٧٢) ، وحتى عام ١٩١٤ لم تتجاوز النسبة المئوية للأرض التي باعها الفلاحون عن ٤ر٣٪ من مجموع الاراضي المبيعة(٧٣) . ولكن من الخطأ الاعتقاد بأن الملاكين الكبار كانوا جميعا راغبين في جني الارباح ببيع الاراضي للمهاجرين اليهود ، فقد كان كثير من هؤلاء الملاكين الكبار يدركون ما في هذه العملية من تهديد لمصالحهم المباشرة ، وما تحمله من أخطار بعيدة تهدد وجودهم وترمي الى اقتلاعهم من الارض . لذلك قاد كثير منهم حملة المعارضة لبيع الاراضي ، ولا سيما المثقفون الذين عملوا في ميدان السياسة . ومن هنا كان اتهام الصهيونيين طبقة الملاكين والاعيان بأنهم يثيرون اتباعهم حرصا منهم على مراكزهم ومصالحهم(٧٤) .

أهل القلم :

هم سكان المدن من أبناء فلسطين والمشرق العربي عامة ، الذين عملوا في ميدان الكتابة (المؤلفات والصحافة) واطلعوا على الثقافة الغربية وتابعوا نمو الحركة الصهيونية ومؤتمراتها واقوال زعمائها ، وعرفوا أهدافها البعيدة ومخططاتها ، الى جانب ما لمسوه من أعمالها مباشرة ، وأدركوا أن خطرها الحالي هو الحصول على أكبر مساحة ممكنة من الاراضي واستيطانها ، للوصول الى الغرض السياسي البعيد باقامة دولة يهودية على فلسطين ، وعبروا عن معارضتهم في كتابة المقالات ووضع المؤلفات كما أخذوا يبحثون عن سبل مواجهة الخطر . ونظرا للحظر المفروض قبل ١٩٠٨ على حرية الكتابة في الاجزاء العربية الآسيوية الواقعة تحت الحكم العثماني ، ونظرا للاقتناع الكامل بأن ما يصيب فلسطين يصيب العرب جميعا ، ظهرت المقالات والمؤلفات التي تدل على اهتمام الرأي العام بالمسألة الصهيونية في القاهرة وباريس . فعلى صفحات المنار (نيسان ١٨٩٨) ، نبه الشيخ رشيد رضا أبناء بلاده الى الخطر الصهيوني الذي يعمل على استعمار بلادهم ، وأشارت المقتطف ١/٤/١٨٩٨ الى الغرض الصهيوني من استيطان فلسطين . وفي عام ١٩٠٥ نبه عزوري في مقدمة كتابه «يقظة الامة العربية»(٧٥)، الى الخطر الصهيوني وتوقع صراعا محتملا بين يقظة الامة العربية والجهد الكامن لدى اليهود لاعادة بناء « مملكة اسرائيل » .

وبعد ظهور الصحافة في الاجزاء العربية من آسيا اثر تبدل النظام السياسي في الدولة العثمانية ١٩٠٨ عبرت صحف ولاية بيروت ــ القسم الجنوبي ــ ومتصرفية القدس(٧٦) عن تيار فلسطيني واضح تتجاوز حدود التقسيمات الادارية في تنبيه الرأي العام الى الخطر الصهيوني الذي يهدد حياة الفلاحين والوجود العربي ، وأخذت تلاحق انتقال الاراضي وتطالب بتشديد القيود على الهجرة والاستيطان وتنشر أخبار النشاطات

الصهيونية ، فكانت عاملا في اثارة وعي الشعب لمواجهة الخطر الصهيوني تبين طرق مكافحته . وقد حمل نجيب نصار صاحب « الكرمل » لواء المعارضة للصهيونية في فلسطين في الفترة التي سبقت الحرب دون توقف وقاد حملة توعية على صفحات جريدته ١٩١١ في مجموعة مقالات عن الحركة الصهيونية ، فذكر أنها تهدف الى التوصل الى « السيطرة على بلادنا ومصادر حياتنا »(٧٧) . ونشر مرارا البرقيات الموجهة من فلسطين الى الاستانة احتجاجا على شراء الاراضي ، وطالب باتخاذ اجراءات لمنع دخول المهاجرين ولمنع بيع الاراضي . وردا على اعتزام الحكومة العثمانية بيع الاراضي الاميرية « المدورة »(٧٨) التابعة للدولة في منطقة غور بيسان وأريحا الى اليهود الاجانب ، وجهت الكرمل في ٧ تموز ١٩١٣ نداء الى العرب قالت فيه « هل تقبلون أن تصبحوا عبيدا للصهيونيين الذين جاءوا لطردكم من بلادكم مدعين أنها بلادهم؟ .. أيرضيكم ذلك أيها المسلمون والسوريون والعرب ... اننا نؤثر الموت على أن نسمح بأن يحدث ذلك .. » . وشددت جريدة فلسطين (التي كانت تصدر في يافا منذ ١٩١٢) في الاشهر السابقة للحرب حملتها في المقاومة محذرة من الخطر الذي يتهدد الوجود العربي في فلسطين ، وذكرت في ١٩١٣/١/٢٢ « .. انه ما دام الصهيونيون يستولون على البلد قرية قرية .. فغدا تباع القدس بأجمعها وفلسطين بكاملها ، فاذا لم نتدارك الامر كان حظ الدولة فيها حظها في طرابلس الغرب أو ربوع البلقان » .

ووجهت الصحيفتان (الكرمل وفلسطين) انتقادات عنيفة الى الزعماء والاعيان والاثرياء المتنفذين الذين تهاونوا في بيع الاراضي أو تواطؤوا مع السلطات المحلية لاتمام عمليات البيع (الكرمل ١٩١٢/١٢/١٠) حول بيع قرية كركور وبيدوس ، وجريدة فلسطين (١٩١٣/٢/٢٢) حول بيع طواحين نهر جريشة « العوجا ») . وثابرت الصحافة دون كلل على التنديد بمواقف من تعميهم مصالحهم الشخصية فلا يرون الخطر الصهيوني المحدق بهم ، ويؤثرون حاضرا ذهبيا على حساب مستقبل مظلم لابنائهم . وحملت الكرمل في ١٩١٣/١/١ على الزعماء الذين يتظاهرون بالسهر على المصالح الوطنية في الوقت الذي ينغمسون فيه بعمليات السمسرة على بيع الاراضي للصهيونيين . وخاطبت أبناء فلسطين في ١٩١٤/٧/٧ قائلة « ليس لكم أن تلوموا الصهيونيين بقدر ما ينبغي أن تلوموا زعماء بلدكم وموظفي حكومتكم الذين يبيعونهم الارض ويعملون كسماسرة لهم . أوقفوا هذه المبيعات توقفوا الحركة الصهيونية » . وسعت جريدة الكرمل الى دعوة الشبيبة المتعلمة لقيادة الرأي العام كي تحول دون انتقال الاراضي من أيدي الوطنيين وذلك بالتأثير الادبي على أصحاب هذه الاراضي فقالت في ١٩١٤/٧/٣١ « اذا لم تستطيعوا أن تمنعوا آباءكم عن بيع أوطانكم ، فلا أقل من أن تحتجوا عليهم وتتبرؤوا من أعمالهم وتخرجوا من بيوتهم ، فخير لكم أن تكونوا فقراء شرفاء من أن تأكلوا خبز بيع الارض لذوي المطامع السياسية فيكم » . وقد

أدركت الصحافة أن الخطر لا يقتصر على الخطر الاقتصادي الناجم عن الاستيطان وبيع الاراضي بل يتعداه الى الخطر القومي ، عبّر عن ذلك خليل السكاكيني في مقابلة مع صاحب جريدة الاقدام (وكانت تصدر في القاهرة) في أواخر آذار ١٩١٤ « .. ان الصهيونيين يريدون أن يمتلكوا فلسطين قلب الاقطار العربية،وهكذا يبدو أنهم يريدون كسر الحلقة وتقسيم الامة العربية الى جزأين للحيلولة دون توحيدها . فعلى الشعب أن يكون واعيا ، انه يمتلك أرضا ولسانا ، واذا شئت أن تقتل شعبا فاقطع لسانه واحتل أرضه ، وهذا بالضبط ما يعتزم الصهيونيون أن يفعلوه » .

وتولت الصحف البحث عن سبل مواجهة خطر الاستيطان ، وفي حملتها لتبين طرق المكافحة تتجلى ظاهرتان : **الاولى** الاعجاب الضمني بالتقدم والاساليب التنظيمية التي ينتهجها الصهيونيون ، **والثانية** ادراكها أن المعارضة لا يمكن أن تصبح فعالة الا من خلال اكتساب المعرفة والمهارة والتنظيم(٧٩) . فكتب محمد كرد علي في المقتبس ١٩١٠/٣/١٥ مشيرا الى أن مقاومة الخطر لا تكون بالاتكال على الحكومة أو قرارات مجلس النواب بل ، وكما دعا رشيد رضا عام ١٨٩٨ ، بنفض الكسل والعمل والاجتهاد والتعليم ، وأن يصبح الصهيونيون مثلا للاقتداء في تنظيم الزراعة وتأليف الشركات « .. فالارض لله .. يرثها عباده الصالحون ، أي الصالحون لعمارتها » . وكانت دعوة الكرمل بناءة ، فلم تكتف بالوقوف ضد أطماع المستعمرين اليهود الاجانب ، بل كانت تشجع كل من يحيي الارض ويعمرها ، وثارت يوم هاجمت بعض عشائر البدو من حوران قرية القدسية من أراضي بيسان التي اتخذها الياس سرسق مدرسة لزراعة القطن ، وحثت حكومة طبريا لتصون المشاريع الحيوية التي تتوقف عليها حياة البلاد (نقلت ذلك المقتبس ١٩١٠/٣/١٥). وتولت الكرمل مع جريدة فلسطين حث المواطنين على ترقية أحوال البلاد الاقتصادية وتحسين أوضاع الاراضي ورفع سوية الفلاحين وانشاء الجمعيات واقتباس أساليب الصهيونية العلمية والتنظيمية،ففي نهاية حزيران ١٩١٣ كتبت فلسطين مقالا أكدت فيه أن الكلمات والالفاظ لا يمكن أن تقف في وجه التمويل والعلم والحماسة والتضامن الوطني وكلها متوفرة للصهيونيين . وقالت ان العمل وحده هو الذي يستطيع أن يقف في وجه العمل ، واقترحت تأسيس شركة وطنية فلسطينية للأراضي يمولها عدد من أثرياء فلسطين غايتها ابتياع الاراضي غير المزروعة والضغط على الحكومة لحظر بيع الاراضي الى المستوطنين اليهود .

وقد لاقت دعوة الصحف الى تنظيم العمل والجهود استجابة وبدأ تشكيل منظمات وجمعيات محلية لبحث الطرق الكفيلة بمقاومة الاخطار الصهيونية ولا سيما سبل مكافحة بيع الاراضي لليهود . وفي آب ١٩١٣ ظهرت جمعية مكافحة الصهيونية التي اتخذت من نابلس مقرها الرئيسي وأقامت فروعا في بعض المدن الفلسطينية ،

ودعت الى التظاهر ضد بيع الحكومة للأراضي في المزادات العلنية ، كما أرسلت برقيات الاحتجاج ، واقترحت أن تحفظ حقوق الفلاحين في أراضيهم التي اغتصبتها الحكومة (الكرمل ١٩١٣/٨/٨). وحذوت حذوها جمعيات مماثلة خارج فلسطين كان من جملة أهدافها في مقاومة الصهيونية توعية المزارعين والفلاحين بحيث يتمكنون من حماية أنفسهم من أخطار الصهيونية (الكرمل ١٩١٣/٢/٢٤) .

واذا كان الاطلاع على الصحف أمرا قاصرا على فئة المثقفين فان ذلك لا ينفي وجود رأي عام واضح قوي بدليل أن قاعات المحاكم في حيفا ويافا التي كانت تشهد محاكمات صاحبي الكرمل وفلسطين (بسبب الشكاوى الصهيونية) كانت تغص بجمهور الحاضرين من أبناء الشعب على اختلاف مستوياتهم ، وكانت تعقب كل تبرئة شبه مظاهرة وطنية(٨٠) . ولم تكن دعوات الصحف في منطقة فلسطين دعوات اقليمية ، فقد كان هناك ادراك واضح بأن تهديد الصهيونية لا يقتصر على منطقة فلسطين ، وتقول الكرمل في ١٩١٣/٢/١١ « .. وهذه الاطماع لا تقتصر على انشاء دولة في فلسطين بل تمتد الى منطقة الشرق العربي اذا لم يتدارك الخطر » . وأثار الخطر الصهيوني المناقشات والجدل في صحف بيروت ودمشق (المفيد ، فتى العرب ، المقتبس) ، وكتابها من اقطاب الحركة العربية ، وفي القاهرة فتحت جريدتا المقطم والاهرام ومجلتا المنار والهلال (وأصحابها من السوريين المقيمين في مصر) باب البحث في المسألة الصهيونية وموضوع الاستيطان اليهودي(٨١) .

رجال السياسة :

يمكن تتبع مواقف عدد من الذين انخرطوا في العمل السياسي من أصحاب المناصب الادارية أو أعضاء الاحزاب والجمعيات العربية أو المندوبين في (مجلس المبعوثان) (وينتمي غالبيتهم الى طبقة الوجهاء) ممن عبروا عن معارضتهم للصهيونية بوجه عام والانتقال الاراضي بوجه خاص ، في تسجيل الاحتجاجات وارسال البرقيات والوفود على مختلف المستويات منذ موجة الهجرة اليهودية الاولى . وحين شكلت لجنة قانونية من أفندية وشيوخ منطقة ملبس (بتاح تكفا)١٨٧٨ لدراسة نزاع الاراضي عبّر المثلون العرب عن تخوفهم من أحلام العودة ، وكان هذا ، كما يقول أحد المؤرخين اليهود ، «يشجع العامة وبالتالي يؤدي الى زيادة الهجوم على المستوطنات(٨٢)» وأثارت موجات الهجرة المتدفقة ١٨٩١ تخوفا عاما نتيجة لكثرة عدد المهاجرين وازدياد عمليات شراء الاراضي مما دفع بعض وجهاء القدس الى رفع عريضة الى السلطات التركية وقعها ٥٠٠من الاهالي تضمنت المطلبين الاساسيين للحركة الوطنية وهما **تحريم الهجرة ومنع استملاك الاراضي** من قبل اليهود .وتذكر العريضة أن اليهود قد سلبوا الاراضي وبدأوا تدريجيا بالسيطرة على كل التجارة المحلية واحضار السلاح الى فلسطين(٨٣).

والعريضة هي أول عمل عربي منظم ضد الهجرة والاستيطان اليهودي وأحد الاسباب التي شددت فيها الاستانة قيودها على الهجرة وتملك الاراضي . وفي عام ١٨٩٧ ترأس مفتي القدس هيئة محلية ذات صلاحيات للتدقيق في طلبات نقل الملكيـة في متصرفية القدس ، فحال دون حصول اليهود على أراض زراعية جديدة(٨٤) . وربما اقتصرت معارضة هذه الفئة أحيانا على لعب دور الوساطة وعلى نقل وجهة النظر الشعبية ، الا أن هذا كان يدل على قوة الرأي العام وضغطه مما لم يكن في مقدور أحد أن يتجاهله ، والدليل على ذلك الحملة الاحتجاجية الشعبية الواسعة عام ١٩٠٠ ضد شراء اليهود للاراضي والتي تمثلت في سيل العرائض الجماعية(٨٥) .

ومع عودة الحياة البرلمانية في ١٩٠٨ ، ونظرا لقرب المبعوثين العرب من السلطة المركزية وامكان تأثيرهم في القرارات ، تلقوا سيلا من الكتب والبرقيات تنبه الى الخطر الصهيوني ، وتوجه الدعوة للاستعانة بالحكومة اما بوسائل الضغط أو الاقناع لاصدار التشريعات التـي تمنع المهاجرة وامتـلاك الاراضي وتقيد الامتيازات الاجنبيـة . وفي ١٩١٠/٣/١٥ نشرت المقتبس كتابا مفتوحا الى المبعوثان وجهه عبد الله مخلص حول استعمار الصهيونيين « وانشاء القرى والدساكر وهم يسمونها بالمستعمرات ، كأنهم استعمرا مجاهل افريقيا واكتشفوا قطبي أمريكـا » . ورأ أن ينبـه أعضاء المجلس « .. ان البلاد الفلسطينية أصبحت على شفا جرف من الخطر ، وقد لا يمضي عليهـا عشرات السنين الا ويعمل بها ناموس تنازع البقاء عمله الطبيعي ... وتصبح البـلاد كليا للأجنبي .. » . كان ما يخشاه في المستقبل « .. أن ينبذ الدخيل الاصيل ونخرج من بلادنا أفواجا أفواجا ، زرافات ووحدانـا ، ثم نميل بوجوهنـا الى بقعتنا النضرة نبكيها ونرثيها ويصيبنا ما أصاب الاندلسيين في أواخر أيام ادبارهم » . ونشرت المقتبس في ١٩١١/١/٢ قصيدة بعنوان « الفلاح والدولة » ينبه فيهـا عبد القادر المبارك مـن دمشق النواب بأن يؤدوا الامانة التي أعطاهم اياها ناخبيهم ويشير خاصة الى مشروع الاصفر وخطره(٨٦) .

وخلال مناقشات مجلس المبعوثان (آذار ١٩١١ و أيار ١٩١١) شرح النواب العرب أبعاد المخطط الصهيوني والعمل على احباطه وحث الحكومة على اتخاذ اجراءاتها ضـد الهجرة وبيع الاراضي وانتقدوا تهاون السلطات وطالبوا باعادة فاعلية القيود المفروضة على الهجرة وتملك الاراضـي(٨٧) . وكان مـن بين النواب العرب شـكري العسلي (من دمشق) وقد سبق له أن كان قائمقاما للناصرة خريف ١٩١٠ وحاول وقف اتمام عملية انتقال أراضي الفولة في سهل مرج ابن عامر الى الصهيونيين(٨٨) ، لذا عزم والي بيروت على عزله، وقبل أن يبلغ قرار العزل انتخب مبعوثا لدمشق في كانون ثاني ١٩١١ . وتذكر المقتبس ١٩١١/٣/٢ انه كان للموقف الذي تبناه في قائمقامية الناصرة أثـر في

فوزه بأغلبية الاصوات . وقد أكد مراسل احدى المجلات الانكليزية(٨٩) أن شعور المندوبين العرب الذين يعتبرون تدفق اليهود « كغزو الجراد » لا يمكن أن ينجم عن أي عداء عرقي أو ديني ، بل انه ناجم عن تخوف العرب من أن يقوم اليهود ببلعهم أولا ثم طردهم أخيرا . وقد نشط بعض المبعوثين العرب من أجل ايجاد حل نهائي لقضية « الاراضي المدورة » وخاصة بعد تردد اشاعات بيع أراضي الغور . واقترح مبعوث دمشق فارس الخوري (كما ذكرت الكرمل في ١٩١٤/٧/١٧) أن تعطى الاراضي المدورة في فلسطين الى ادارة الخط الحجازي وأشار على شيخ الاسلام باقتراحه الا أن الاقتراح لم ينفذ .

وكانت المعاداة للصهيونية والعناية برفع المظالم التي يعانيها المزارع العربي ضمن البرامج الانتخابية للمرشحين العرب الى انتخابات المبعوثان ١٩١٢ و ١٩١٤ . ووجه أحد المواطنين في يافا على صفحات المقتبس ١٩١٢/٤/٣ انظار المرشحين الى التفاوت بين حالة المهاجر اليهودي والمزارع العربي حيث تتوفر للأول الظروف التي تمكنه على تذليل المصاعب التي تقف في طريق نجاحه ومنها المصارف والمدربين والادارة الذاتية والاعفاء من الجندية في وقت لا تتوفر للمزارع العربي « حيث يسود الجهل وقلة الموارد مما يجبره على الرهن والوقوع تحت عبء الفوائد وسلطة المتمولين ومظالم الاعشار » . ويستنتج الكاتب من هذا « أسباب تقدم المزارعين الاجانب وتأخر مزارعينا حتى اذا ضاق ذرعا باع أملاكه بأبخس الاثمان .. » . وكان من أول الاصلاحات التي وعد بها أحد المرشحين في متصرفية القدس في لائحته الانتخابية ١٩١٢ « .. هو افراز الاراضي المشاعة ، لانه بذلك يصعب استيلاء المستعمرين عليها . ويوضح المرشح مساوىء نظام المشاع اذ « ثبت أن جميع الاراضي التي بيعت للمستعمرين لم يبيعها أصحابها الا من حاجة وباعوها بأرخص الاثمان ، ان الفلاح متى صار له قطعة معلومة لها قوانين نظامية يقوى الاعتماد على ماليته وتثق به البنوك الاجنبية وتسلفه بفائدة زهيدة »(٩٠) . وخلال الحملة الانتخابية في متصرفية القدس ١٩١٤ نشرت جريدة الاقدام أحاديث مع المرشحين حول رأيهم في المسألة الصهيونية(٩١) ، ودعا راغب النشاشيبي الى وضع تشريع خاص يرمي الى منع الصهيونيين عن امتلاك الاراضي .

وقد أدرك رجال السياسة العرب خارج فلسطين الخطر الصهيوني من خلال اللقاءات القومية في الاحزاب والجمعيات والنداءات التي كان يوجهها ابناء فلسطين الى تلك الاحزاب والجمعيات ، وفي آذار ١٩١٤ ناشد عدد من وجهاء القدس ويافا وغزة أعضاء المنتدى الادبي في الآستانة(٩٢) بانه اذا لم يخف المخلصون الى انقاذ فلسطين فان مصيرهم سيكون مماثلا لمصير الهنود الامريكيين . فالصهيونية التي تشكل دولة ضمن الدولة تهدد مصير العرب وصميم وجودهم في فلسطين . وأشارت الكرمل في ١٩١٤/٧/١٤

الى تكوّن جمعية اسلامية في الآستانة برئاسة علي باشا نجل الامير عبد القادر الجزائري المشترى أراضي فلسطين لمنع سقوطها في أيدي الصهيونية ، وقد أوجدت الجمعية رأس مال لها قدره مليون ليرة . وتأمل الكرمل ، وهي تعلق على الخبر ، أن تشرع الجمعية لمشترى الاراضي التي قيل ان المفاوضة على بيعها أو رهنها جارية .

ولم يكن مثيرا للدهشة أن يكون العرب في فلسطين وخارجها قد بدأوا يفكرون باللجوء الى العنف («آخر الدواء») ضد الصهيونية في الوقت الذي كانوا يعملون فيه أيضا للانقضاض على الحكم العثماني عشية الحرب العالمية الاولى . وكتب محمد المحمصاني في مطلع آب ١٩١٤ في جريدة الاقدام « .. اننا لسنا ازاء حركة مباراة ومنافسة بل حركة دفاع عن حياة عامة توجب الاخذ بكل طرق المقاومة لا فرق بين انشاء الجمعيات والنقابات وبين تأليف العصابات المسلحة» . ولم يمنع نشوب الحرب العرب من التفكير في اتخاذ اجراء ما ضد الصهيونية (خاصة ان النشاط الصهيوني لشراء الاراضي وانشاء المستوطنات لم يتوقف خلال الحرب) . وقد كشفت أوراق وضع الاتراك أيديهم عليها عام ١٩١٥ النقاب عن وجود خطة أعدها عرب فلسطين للتخلص من الصهيونيين عن طريق ايقاد النار في المستوطنات اليهودية وطرد سكانها منها(٩٣) .

ثانيا ـ فترة الحكم البريطاني ١٩١٧ ـ ١٩٤٧

١ ـ المخطط الصهيوني البريطاني لاكتساب مزيد من الارض :

بدأت السنوات الثلاثين من الحكم البريطاني في فلسطين ، بدعم بريطانيا انشاء الوطن القومي اليهودي في فلسطين ، وخوّل الاحتلال بريطانيا أن تفعل ما تشاء في بلد محتل . واكتشف أبناء فلسطين أن احتلالا قاسيا قد انتهى ليحل محله احتلال آخر. ربما كان أكثر انسانية في بادىء الامر ولكنه بالتأكيد احتلال غريب وأشد تهديدا(٩٤) . وأعيد رسم الحدود السياسية بطريقة وجد عرب فلسطين أنفسهم كيانا منفصلا عن الكيانات المتعددة التي وضعت تحت ادارات أوروبية مختلفة (عرفت بنظام الانتداب). ومنذ بداية الوجود البريطاني في فلسطين تبدى الهدف الحقيقي للصهيونيين بالاستئثار بالبلاد رغم ادعائهم بامكانية العيش بسلام بين الشعب العربي ، وتذكر وثيقة بريطانية في ١٥/١٢/١٩١٧(٩٥) : « ان ما يبحث عنه الصهيونيون هو سياسة الباب المفتوح والحصول على أكبر قدر ممكن من الاراضي واستيطانها ، ثم التقدم بعد ذلك بأساليبهم الزراعية المتطورة وسندهم المالي وشعورهم القومي وكرم الدولة الحامية نحو الوصول الى الهدف النهائي » . وقبل أن تنتهي الحرب قام وايزمان (وكان يرأس بعثة صهيونية قدمت فلسطين لضمان تنفيذ تصريح بلفور) في ٣٠/٥/١٩١٨ برفع رسالة الى بلفور تقدم فيها ، ضمن عدة قضايا أخرى(٩٦) ، بالخطوط العامة لمشروع صهيوني للأراضي أشار فيه الى أن فلسطين الجنوبية ، عدا بعض الاستثناءات ، أراضي غير

مأهولة عمليا ، ومع أنه يتوقع أن تقوم دعاوى كثيرة حول حقوق الملكية في هذه الاراضي التي يرى أن أكثرها له صفة وهمية ، الا أنه يعد بأن يعوض على أصحاب الدعاوى الحقيقية ، وأن لا يطرد شخص من أرض مزروعة . ولكنه يرى أن المشروع لا يمكن أن ينفذ دون التخلي عن نظام الملكية والزراعة الحاليين نظرا لوجود مساحات كبيرة من الاراضي الخصبة بدون زراعة تنتج أقل من امكانياتها ، بينما يعاني العالم ، وفلسطين خاصة ، من نقص في المواد الغذائية . وأمر آخر أشار له وايزمن هو أن الفلاح يملك مساحة أرض تفوق قدرته على زراعتها بشكل مناسب أو على حد قوله « .. ان جائزة توضع للكسل وعدم الكفاءة ».وعرض وايزمان في مذكرة خاصة مشروعا زراعيا يتناول مساحة تقرب من ۲۵۰،۰۰۰ هكتار من أراضي الدولة والاراضي المهملة أو الاراضي المزروعة جزئيا من قبل أصحابها ، وذلك تحت اشراف وتوجيه عسكريين لزيادة انتاج المواد الغذائية خلال فترة الحرب وما بعدها . وبرأي وايزمان « .. لو سمح لنا القيام بهذا المشروع ، فنحن سنعرف ، وكذلك كل يهود العالم ، أن أساس الوطن القومي قد وضع حقيقة.. » . وفوائد المشروع كما تراها المذكرة الصهيونية هي **أولا** : تحسين الشروط الزراعية في البلد ، **ثانيا** : يقدم المشروع في نهاية تنفيذه دليلا واضحا على فوائد الاساليب العلمية الزراعية بحيث « ان السكان المحليين الذين سيكسبون منه كثيرا ، سيميلون الى الترحيب بالاستيطان اليهودي بشكل لا يمكن أن يتوقع منهم اليوم ، وستزول بذلك احدى العوائق التي تقف في طريق شراء الاراضي من قبل المنظمات الصهيونية وتوسيع المساحات المستوطنة حاليا » ، وفائدة **ثالثة** هو أن تحوّل للمنظمات الصهيونية بعد انقضاء فترة المشروع ملكية الاراضي المهملة أو غير المأهولة والتي تقع ضمن حدود المشروع وتشكل بذلك نواة تطور زراعي أوسع في فلسطين .

ولم تكن السلطات البريطانية ، رغم ترحيبها بالمشروع ، في تلك المرحلة الدقيقة ترى من وجهة نظر سياسية البدء بمشروع الاراضي على هذا المقياس العريض ، الا أنه وفقا لما ذكره كلايتون Clayton تعليقا على مشروع وايزمان(٩٧) « ان هذا المشروع يزيد في عدم الثقة والشك في أذهان السكان العرب الذين ينظرون اليه كخطوة أولية نحو تجريدهم من أراضيهم » . وكان كلايتون يرى أن العرب في الوقت الحاضر ينظرون الى كل حركة بشك بالغ . ومع أن هذا بنظره « ليس أمرا خطرا في الظروف العادية ، الا أن الوضع العام يقتضي الاقلال الى أدنى حد ممكن من مجال الدعاية العدائية بين العرب ككل » . ويرجع كلايتون هذا العداء ، كما كانت تصوره الصهيونية ، الى أن طبقة الزعماء و « الافندية » الذين يريدون أن يضمنوا لانفسهم الوظائف الحكومية يرون أن الادارة التي يسود فيها اليهودي الاكثر ثقافة وذكاء تقلل أمامهم الفرص للحصول على الوظيفة ، ولذلك هم لن يضيعوا جهدا لتحريض الفلاحين لاتخاذ موقف معاد لليهود وانه ليس من الصعب عليهم ، والكلام لكلايتون، « أن يقنعوا السكان الجهلة

والسذج أن الصهيونية هي كلمة مرادفة لسرقتهم أراضيهم وحتى وسائل عيشهم » . لقد رأت السلطات البريطانية في ذلك الحين ، كما عبر عنها كلايتون ، أن تحدد المدى الذي يجب أن يصله تطوير السياسة الصهيونية خوفا من أن يثير أي تطور حقيقي للآراء التي تقع في جذور تصريح بلفور « قدرا من الاستياء والقلق لدى الفئات الاخرى ذات المصلحة تستفيد منه دعايات .. » . وجاء في رد بلفور الى وايزمان ٢٦ تموز ١٩١٨(٩٨) ، انه مع تقديره للأسباب التي دفعت وايزمان الى اقتراح مشروع كهذا قبل مؤتمر السلم ، لا يزال يرى أن البدء بمسألة معقدة ودقيقة كهذه في المرحلة الراهنة هو أمر سابق لأوانه .

وعلى أبواب مؤتمر السلم ظل وايزمان يطلب مزيدا من التنازلات من الحكومة البريطانية لتنفيذ السياسة التي انطوى عليها تصريح بلفور ، فتقدم بمقترحات محددة الى وزارة الخارجية في ٩ت٢ ١٩١٨(٩٩) جاء فيها تعيين لجنة أراضي يكون من أعضائها ممثلين عن البعثة الصهيونية لمعالجة كل المسائل المتعلقة بتملك الاراضي في فلسطين تباشر بعملية مسح أولي ثم عملية مسح نهائي للأراضي عندما تسمح الظروف ، وذلك بوضع الخرائط ثم فحص سجلات الاراضي التي لا تزال موجودة والتثبت من صحة حقوق الملكية ، وتصنيف كل أراضي الدولة ، والاراضي المهملة وغير المزروعة أو المزروعة جزئيا ، وبحث قوانين الاراضي الحالية واعداد مقترحات لاجراء التعديلات الضرورية التي تلائم المتطلبات الحديثة . وجاء في المقترحات طلب اعطاء اذن وتفويض كاملين للبعثة الصهيونية بارسال مجموعة خبراء لاجراء عملية تقصي شامل للبلاد للتأكد من مواردها ووسائل تطويرها ، وأن تخول البعثة الصهيونية في الوقت الحاضر البدء بتنفيذ الاشغال الضرورية والعملية كتجفيف مناطق معينة ، وحفر الآبار وعمل طرقات وما شابه ذلك . وأن تخول البعثة كذلك بحث الامكانات وتقديم المقترحات اللازمة لتوطين الجنود اليهود الذين شاركوا في حملة فلسطين اذا رغبوا بالبقاء وُجدوا صالحين لأغراض الاستيطان . واعترضت السلطات البريطانية العسكرية على طلب لجنة الاراضي والتسوية والمسح، لأن هذا الامر برأيها هو مهمة الحكومة المدنية أكثر منه مهمة الادارة العسكرية المقيدة (بقانون وأعراف الحرب) . جاء ذلك في برقية كلايتون ١٩ ت٢ ١٩١٩(١٠٠) الى وزارة الخارجية أوصى فيها بأن الوقت الحالي غير ملائم تماما لأي نشاط صهيوني خاص في فلسطين ويجب أن (يؤخر) حتى يحدد تماما وضع البلاد وشكل ادارتها نهائيا . وكانت جميع الوثائق البريطانية في تلك المرحلة تقر بحالة القلق في فلسطين وتشكل جمعيات اسلامية ومسيحية لحماية الارض(١٠١) .

وجاء وضع فلسطين رسميا تحت الانتداب البريطاني ١٩٢٠ كخطوة تالية للحكومة البريطانية ، بعد تصريح بلفور ، من أجل التمهيد لارساء الوطن القومي

اليهودي ، وجعلت مواد صك الانتداب(١٠٢) للدولة المنتدبة السلطة التامة في التشريع والادارة واعتبرتها مسؤولة عن وضع فلسطين في أحوال سياسية وادارية واقتصادية تضمن انشاء الوطن القومي اليهودي عليها . وينص الصك انه «على ادارة فلسطين مع ضمان عدم الحاق الضرر بحقوق ووضع جميع الفئات الاخرى ، أن تسهل هجرة اليهود اليها في أحوال ملائمة وأن تشجع بالتعاون مع الوكالة اليهودية حشد اليهود في الاراضي الاميرية والاراضي الموات غير المطلوبة للمقاصد العمومية » . وكان لا بد أولا من ايجاد نسبة من السكان اليهود تكون كافية لتبرير فكرة الوطن القومي اليهودي ، وهكذا فتح الانتداب البريطاني أبواب فلسطين لهجرة اليهود الرسمية وغير الرسمية . لقد دخل الاحتلال البريطاني فلسطين وفيها ٥٦٫٠٠٠ يهودي وغادرها بعد أن ترك بها حوالي ٧٠٠ ألف أي أن عدد اليهود ارتفع بمقدار ١٢ ضعفا(١٠٣) . هذا في الوقت الذي ظلت فيه الحكومة البريطانية تزعم أنها تتمسك بمبدأ قدرة البلاد الاقتصادية على استيعاب المهاجرين(١٠٤)

وكان لا بد بعد ايجاد المهاجرين اليهود ، من ايجاد الارض لهم ، ولجأت حكومة الانتداب الى سياسة معينة هدفت من ورائها سحب الارض من أيدي العرب وتسهيل حصول الصهيونيين عليها . فقد مارست حكومة الانتداب سياسة افقار العرب فأخذت تضييق الخناق على الفلاحين وأغلقت المصرف الزراعي العثماني (الذي يقدم القروض الزراعية) ولم تجر محاولة لايجاد جهاز بديل وطالبت الفلاحين بتسديد القروض المستحقة عليهم وحجزت أراضي الفلاحين ومواشيهم للقروض وتشددت في جمع الضرائب المتراكمة بالرغم من أن دخول بريطانيا لفلسطين كان متوافقا مع انتهاء الحرب التي أنهكت شعب فلسطين . وقد أبقت سلطات الانتداب على النظام الضريبي العثماني (الذي كان معتمدا على الضرائب المباشرة بالنسبة للفلاح خصوصا ضريبة العشر وضريبة الاملاك (الويركو) وضريبة الاغنام(١٠٥) . ولكن تحصيل الضرائب أصبح أكثر فعالية وارهاقا في الاسلوب وطريقة التخمين ، وقد أبدلت ملتزمي الضرائب بموظفين رسميين لتحصيلها ، وهكذا ظلت حالة الفلاح على ما هي عليه خلال الحكم العثماني ، يدفع الضرائب الباهظة بالنسبة لصافي دخله . ورغم التخفيضات المتلاحقة لمعدلات الضريبة أكدت جميع دراسات الخبراء العرب والانكليز في منتصف الثلاثينات أن الفلاح يدفع وسطيا حوالي ٢٥ــ٥٠٪ من دخله الصافي ضرائب للحكومة(١٠٦) ، حتى لو كان يحصل على دخل أقل مما يحتاج لاعالته . وأدى هذا الوضع الى اضطرار معظم الفلاحين الى الاقتراض من المرابين بفوائد عالية أجبرتهم اما الى رهن الارض وبالتالي فقدانها أو الى بيعها أو تسجيلها باسم مالك كبير أو تاجر مدني ، بحيث صارت الارض السلعة الوحيدة التي يمكن أن تحجزها المحاكم البريطانية في فلسطين . ثم ان حكومة الانتداب أغفلت نهائيا كل مسائل تطوير القرية الفلسطينية أو تحسين حالة الفلاح المادية خوفا من أن يؤدي ذلك الى ارتفاع أسعار الاراضي وفي ذلك ارهاق لحلفائهم الصهيونيين أو

تحرير الفلاح من ديونه فلا يتخلى عن أرضه . كما وضعت الحكومة ١٩٢٦ قانون « نزع الملكية » للاراضي والعقارات للاستيلاء على ما تريده من أرض فلسطين وتقديمه مجانا أو بسعر رمزي للصهيونيين . وفي ١٩٢٨ أصدرت حكومة الانتداب قانون تسوية حقوق ملكية الارض هدفه في الظاهر حل مشاكل ملكيات الاراضي ، الا أن عمليات التسوية مهدت الطريق الى تحقيق المطامع الصهيونية بمقياس واسع ، حيث كادت العمليات تنحصر في منطقة السهول الخصبة والاراضي المروية أو القابلة للري ، هدفها استخلاص أكبر مساحة ضمن هذه المنطقة من ملاكيها العرب بحجة أنها معطلة أو لاتدخل ضمن سندات (كواشين) الملاكين العرب ، وتسجيلها باسم أملاك الدولة ، ثم تسهيل انتقالها لليهود فيما بعد(١٠٧) وأجبرت الحكومة الفلاحين العرب الذين يعملون في الارض التي بيعت للمنظمات اليهودية على الرحيل بالقوة التعسفية القانونية وبالقوة الفعلية(١٠٨) .

ولتنفيذ المخططات الصهيونية الرامية لغزو فلسطين ، تقدمت المؤسسات اليهودية التي تولت مسؤولية شراء الاراضي(١٠٩) (وأهمها الصندوق القومي اليهودي ـ كيرين كيميت Keren Kayemth الذي أنشىء كمؤسسة انكليزية ١٩٠١ ، والصندوق التأسيسي «لأرض اسرائيل» (فلسطين) كيرين هايسود Keren Hayesod الذي أنشىء في لندن ١٩٢٦)، بما توفر لديها من أموال ومستفيدة من سياسة الحكومة في اصدار التشريعات الخاصة والانظمة الضريبية ، تقدمت في تنفيذ مهمتها باستملاك الاراضي الملائمة للزراعة وتوطين المهاجرين اليهود عليها وتأجيرها للمزارعين اليهود بأجور زهيدة لمدة طويلة . ويذكر التقرير الاقتصادي المرفوع الى هيئة مؤتمر بلودان أيلول ١٩٣٧(١١٠) « لقد وضع اليهود في الاراضي التي استثمروها في فلسطين كل ما يستطيعون من مال وذكاء وحمية حتى أصبحت مزارعهم أشبه بحقول التجارب الفنية منها بمستثمرات زراعية ، وقد تقدمت الزراعة تقدما ظاهرا من حيث وفرة المحصول وتعداد أنواعه وكثر استعمال الالات الزراعية والاسمدة الكيماوية ...»ولكن هذا الازدهار الاقتصادي ، يضيف التقرير « ينطوي في حقيقته على أمور تجعله عرضة للهواء في كل لحظة فليس في وسع المستعمرات الصهيونية أن تقوم بنفسها أو تستطيع الاستمرار بدون مساعدة لأن أعمالها ليست مبنية على عوامل اقتصادية حرة بل عائشة على تسامح مؤسسة « رأس مال فلسطين التأسيسي » بعدم قبض ما أقرضته لها من الاموال وعلى تسامح مؤسسة « رأس المال القومي » بعدم استيفاء أجرة أراضيها ... أي تبرعات غير طبيعية بعوامل استثنائية مؤقتة .. » .

ورغم كل الاغراءات الصهيونية والتسهيلات البريطانية لم يتجاوز ما كان يملكه اليهود عام ١٩٤٥ وفق التقديرات الرسمية ، عن ١٫٤٩١٫٦٩٩ دونم من أصل مساحة فلسطين (٢٦٫٣٢٣٫٠٢٣) دونم أي ٥٫٦٧٪ ، أما مجموع ما كان يملكه اليهود من

اصل المساحة المزروعة فعلا في فلسطين ، (والتي كانت تقدر ب ٩٫٢٥٫٥٣٨) فلم يتجاوز ١٫١٧٦٫٧٤٥ دونم أي ١٢٫٧٠٨ ٪ (١١١) ، ولكن هذه المساحة كانت كافية مبدئيا لاقامة المستوطنات الصهيونية واستيعاب المهاجرين اليهود ، وكانت أفضل الاراضي الصالحة للزراعة في السهول الغنية بينما ترك للعرب المناطق الجبلية الاقل خصبا ومياها والاكثر وعورة(١١٢) .

وكانت مسألة الاراضي الصالحة للزراعة مدار خلاف بين السلطات البريطانية والوكالة اليهودية نظرا لأنها تتعلق بمسألة السماح بادخال المهاجرين اليهود القادمين للاستيطان ، وفي مطلع الثلاثينات اختلفت تقديرات الاراضي الصالحة للزراعة بين ٦٫٥٤٤٫٠٠٠ دونم (وفق التقديرات البريطانية) و ٩٫١٩٧٫٠٠٠ دونم وفق تقديرات الوكالة اليهودية (باستثناء منطقة بئر السبع الصحراوية والتي لم يكن قد تم مسحها بالكامل وتبلغ ١٢٫٥٧٧٫٠٠٠ دونم أي ١٣ ٪ من مساحة فلسطين) . ووفق تقديرات ١٩٣٨ (مع منطقة بئر السبع) فان الارض الصالحة للزراعة هي ٨٫٧٦٠٫٥٠٠ دونم أي ٣٣ ٪ من مساحة فلسطين)(١١٣) .

٢ ـ الموقف العربي من عملية انتقال الارض الى الصهيونيين :

آ ـ مسؤولية انتقال الاراضي :

عرفت فلسطين نوعا من الاستقرار في النسب السكانية بين أهل المدن وأهل الريف، فكان السكان الريفيون في النصف الاول من هذا القرن يشكلون حوالي ثلثي السكان (وفق احصاء ١٩٣١ كانون الاول ٦٤٢٫٣٨٥ من أصل ١٫٠٣٥٫٨٢١) ، أي أن نسبة كبيرة من السكان كانت تعتمد في معيشتها على الزراعة ووفقا لتقديرات حول أوضاع الملكية الزراعية في العشرينات تبين أن هناك ١٤٤ ملاكا يملكون ٣٫١٣٠٫٠٠٠ دونم وكان بعض هؤلاء الملاكين تفوق ملكيتهم ١٠٠٫٠٠٠ دونم وأن ٢٥٠ عائلة تملك ما مجموعه ٤٫١٤٣٫٠٠٠ أي ما يوازي مجموع ما يملكه سائر الفلاحين في فلسطين . وهناك عدد كبير من الفلاحين لا يملكون أية أراض تخصهم كما أن عددا آخر كانوا يملكون أراضي لا تكفيهم(١١٤) . وقد تم انتقال مساحات كبيرة من الاراضي على يد ملاكين كبار كانوا اما من أصحاب الاقطاعات الكبرى خارج فلسطين يملكون فيها الاراضي الواسعة والوديان الخصبة ، أو ملاكين كبار من سكان فلسطين أغراهم ارتفاع أسعار الاراضي في أوائل الانتداب لحماس الصهيونيين في اقتناء الارض ، والذي ازداد بعد ١٩٣٠ بشكل كبير بسبب زيادة نشاط الصندوق القومي وبدء هجرة اليهود الجماعية الى فلسطين خصوصا من ألمانيا واندفاع هؤلاء في شراء الاراضي واستثمار أموالهم في زراعة الحمضيات(١١٥) . (تظهر الاحصاءات الحكومية ارتفاع ثمن الاراضي المباعة الى اليهود:

ففي الفترة بين ١٩٢٠ ـ ١٩٢٥ بلغ متوسط سعر الدونم ٩ر٦ جنيه فلسطيني في حين بلغ في الفترة بين ١٩٣٠ ـ ١٩٣٧ ، ٦ر١٣ جنيه فلسطيني)(١١٦) . وبما أن الساحل الفلسطيني يقدم الطبيعة الملائمة لزراعة الحمضيات اتجه شراء اليهود الى هذه المنطقة، وكانت أكثرية أراضيها في ايدي تجار المدن أو الطبقة الوجيهة أو قطاعات جديدة من البرجوازية استفادت من الفرص الاقتصادية الناجمة عن حتمية التطور التحديثي وتمكنت من شراء الاراضي والممتلكات واستصلاح الاراضي لزراعة منتجات ذات مردود مالي وخاصة الحمضيات ، وتوظيف الأموال(١١٧) .

وبين ١٩٢٢ و ١٩٢٥ انتقلت الى اليهود ملكية ٠٠٠ر٢٠٠ دونم من الاراضي الخصبة في مرج ابن عامر تخص آل سرسق (تشمل ٢٢ قرية يقطنها ٨٠٠٠ فلاح عربي) لقاء ٠٠٠ر٧٢٦ جنيه فلسطيني(١١٨) . ووفقا لتقديرات خبير الاراضي اليهودي آرثر روبين Ruppin فان تسعة أعشار الاراضي التي حصل عليها اليهود حتى ١٩٢٩ كانت من ملاكين غائبين(١١٩). وتشير الارقام الى أن الاراضي التي باعها الملاكون الصغار أو الفلاحون صغيرة المساحة(١٢٠) ، واستخدمت الصهيونية أساليب مخادعة مع الفلاحين لدفعهم للتخلي عن أراضيهم وترك حقوقهم الزراعية(١٢١) وخاصة ان الصهيونيين كانوا يزاحمون العرب على خير الاراضي الزراعية ويحولون بينهم وبين التوسع في الزراعة ويفوقونهم انتاجا ، الى جانب ارتفاع تكاليف المعيشة وتراكم الديون وفوائدها . وقد أوضح مزارع في طولكرم في جريدة فلسطين ١٩٣٠/٨/٢٤ العوامل المتشابكة التي أكرهت الفلاحين على التخلي عن أراضيهم « انني أبيع أراضي وممتلكاتي لأن الحكومة تكرهني على دفع الضرائب والاعشار في وقت لا أملك فيه الوسائل الضرورية لاعالة نفسي وأسرتي. وفي مثل هذه الظروف أكون مضطرا للجوء الى شخص غني يقدم لي قرضا أتعهد برده مقرونا بفائدة مالية ٥٠٪ بعد شهر أو اثنين » . وقد استفادت فئة المرابين كثيرا من بؤس الفلاح ، حيث كانت تقرض بربى فاحش ، واذا ما عجز الفلاح عن دفع دينه استولى المرابي على الارض ، وفي بعض الاحيان لم يكن أمام الفلاح، تحت ضغط المرابي ، الا بيع الارض عن طريق السماسرة الى الصهيونيين ، اما لعدم تقدم أحد لشرائها أو لأن هؤلاء مستعدون على دفع أضعاف ما يعرض غيرهم ، مع ذلك يؤكد الكتاب اليهود أن الفلاح لا يبيع أرضه(١٢٢) . وقد رد التقرير الاقتصادي المرفوع الى هيئة مؤتمر بلودان في أيلول ١٩٣٧ التهمة عن الفلاح الفلسطيني بتخليه عن أراضيه لليهود ، ودلل على ذلك باحصاء لعام ١٩٣٠ يبين مساحات العقارات التي اشتراها اليهود بحسب المناطق :

دونم	
٣٠٤٫٠٠٠	في الجنوب في ضواحي يافا والرملة وغزة
٣٢٦٫٠٠٠	سهل الشارون (ضواحي نابلس وطولكرم وقلقيلية)
٣٠٠٫٠٠٠	مرج ابن عامر
١٧٢٫٠٠٠	الجليل الاسفل (في ضواحي طبريا)
٨٨٫٠٠٠	الجليل الاعلى في ضواحي صفد
١٢٠٠٫٠٠٠	المجموع

وقد ابتاعها اليهود من الملاكين ومن الفلاحين على النسبة التالية :

من الملاكين	من الفلاحين	
٢٧٢٫٠٠٠	٣٢٫٠٠٠	في الجنوب
٣٠٤٫٥٠٠	٣١٫٥٠٠	سهل الشارون
٣٠٠٫٠٠٠	....	مرج ابن عامر
١٦٠٫٠٠٠	١٢٫٠٠٠	الجليل الاسفل
٨٨٫٠٠٠	.....	الجليل الاعلى
١٫١٢٤٫٥٠٠	٧٥٫٥٠٠	

وفي عام ١٩٣٣ انتقل الى الصندوق القومي اليهودي أراض واسعة ٤٠٫٠٠٠ دونم تؤلف قسما من الساحل الغربي في قضاء طولكرم تخص أصلا عرب الحوارث ولكنها رهنت لدى عائلة التيان (اللبنانية الاصل وتقيم في يافا) ورهنتها هذه بدورها الى بنوك يهودية(١٢٣) وبيعت هذه الاراضي الخصبة من قبل المالكين المسجلين الذين لا يعرفون عن أمرها شيئا . وفي عام ١٩٣٤ اشترت شركة تطوير أراضي فلسطين اليهودية امتياز الحولة (لا تقل مساحة الارض عن ٥٠ ألف دونم) مقابل ١٩٢٫٠٠٠ جنيه فلسطيني ، وكان يخص أصلا عائلة سلام من العهد العثماني(١٢٤) .

ب ــ خطر انتزاع الارض على المجتمع الريفي :

من أجل مواجهة محاولات فرض الصهيونية على عرب فلسطين وتهديدهم بوقوعهم عاجلا أو آجلا للحكم اليهودي ، ظل مطلبا وقف الهجرة اليهودية ووضع حد لانتقال الاراضي الى المستوطنين اليهود (وهما ركيزتا الوطن القومي) يسيران مع مطلب الحكومة الوطنية (القادرة على التحكم بمسألتي الهجرة وانتقال الاراضي) خلال مرحلة الوجود البريطاني(١٢٥) ، دون أن يبدي عرب فلسطين أي تنازل عن تلك المطالب

رغم تعدد الاتجاهات والتيارات وظهور بوادر التراجع أحيانا في قوة دفع الحركة الوطنية . ذلك ان الهجرة المكثفة وشراء الاراضي يؤدي الى تحويل العرب الى أقلية في وطنهم ويعرضهم للسيطرة السياسية والاقتصادية . وكانت الزعامة السياسية هي التي تتولى طرح شواغل ومخاوف الشعب الفلسطيني فيما يتعلق بدرء الخطر الصهيوني ووضع حد للهجرة وانتقال الاراضي . وخلال هذه المرحلة ، وكما كان الامر في الفترة العثمانية ، ظلت الفئة التي تنتمي الى الوجهاء والملاكين والتجار وأقلية من الطبقة الوسطى هي التي تقود الحياة السياسية . وكأي مجتمع عربي معاصر ، حافظت هذه الفئة ، وخاصة أبناء العائلات الكبرى ذات النفوذ والوجاهة ، على مراكزها القيادية بحكم مواقعها العائلية والاقتصادية والدينية والعشائرية ، وكانت بحكم صلاتها تمتد الى أقصى المناطق الريفية قادرة على التأثير وعلى تعبئة الجماهير(١٢٦)

وُجه الى الزعامة السياسية في هذه المرحلة كثير من النقد فاتهمت بضيق الافق ومحدودية الطموح، وانها رغم وجود دافع مشترك يدعوها الى التلاحم في وجه التحالف البريطاني الصهيوني، شغلت عن الصراع الاساسي بقضايا هامشية ونزاعات داخلية وانها لم تصل الى حد الافتراق والصدام مع سلطات الانتداب، وهي السلطات التي كانت تطبق تصريح بلفور وتطرد الفلاحين ، وأنها عجزت عن قيادة الشعب الذي كان أحيانا يتخطاها(١٢٧) . الا أن عدم قيام أية فئة أخرى خلال هذه المرحلة لتحدي زعامة هذه القيادة لا يفسر الا بسبب واحد هو طبيعة الظلم الصهيوني : فقد وحد الصراع مع الصيهونية بين مصلحة جميع طبقات الشعب العربي الفلسطيني نظرا للطابع الوطني القومي لهذا الصراع . وحرص الجميع على التمسك بهذا القدر المشترك من العداء العربي للوطن القومي اليهودي بحيث كان يصعب خرقه ، وفشلت كل الجهود للتوفيق مع الحركة الصهيونية وظل التعاون معها مرفوضا(١٢٨) .

وكانت الزعامة السياسية ،لكونها النخبة الاكثر ثقافة سياسيا ،هي التي تعرض مشاكل الريف أمام الجهات البريطانية المسؤولة بعد أن أصبح سوء حال الفلاحين أهم ما يواجه القيادة السياسية(١٢٩) ، فقد مثل الفلاحون الفئة الاكثر تضررا بسبب الصيغة الاستيطانية الفريدة التي رافقت عملية الغزو الصهيوني والتي نجم عنها ثلاث ظواهر :

أولا ــ الضغط الذي ولدته الهجرة الصهيونية على المساحة المتوفرة من الارض مما أدى الى نقص متوسط ملكية الاسرة الفلاحية بحيث لم تعد تكفي لكي تدر عليهم دخلا يفي بالاحتياجات الاساسية للحياة . وفي حين كان لدى المستوطن اليهودي الارض الكافية والعون المالي من الخارج وما تمنحه الحكومة من امتيازات كان الفلاح العربي تعوزه المساحة اللازمة للعدد المتزايد من السكان ، والمال اللازم للعمل الزراعي ، كما

يخضع لتضييقات السلطة في الضرائب وتصدير المنتجات الزراعية ، ولم يكن قادرا بالتالي على خوض المنافسة(١٣٠) .

ثانيا ــ وهي الاشد خطرا ، الزيادة في عدد الفلاحين الذين لا يملكون أرضا وتعميق فقرهم بعد أن كانوا يعيشون على الارض ويعملون فيها مع احتمال تعرضهم للتشرد كلما وضع اليهود أيديهم على مزيد من الارض واحلال شعب غريب مكانهم حيث عاش أجدادهم . وقد أقرت لجنة شو ١٩٣٠ ان مخاوف العرب من أن تعني « سياسة الصهيونية بشأن الارض تجريدهم من أراضيهم فقد أكدت مرارا وتكرارا »(١٣١) . واشار التقرير الاقتصادي المرفوع الى هيئة مؤتمر بلودان ١٩٣٧ الى مصير الفلاحين الذين يسكنون على الارض المبيعة التي يزرعونها بعد أن استثمرها أجدادهم » . . ويكفي ان أقول أن مرج ابن عامر الذي باعته عائلة تسكن خارج فلسطين كان يحوي ٦٨٨ عائلة تتعاطى بزراعة الارض ولم يبق منها الا ٣٦٩ وأصبح ٣٠٩ عائلة في عداد طبقة « من لا أرض لهم » وهكذا كان عيب كل الفلاحين الذين باعوا اراضيهم أو بيعت الارض التي كانوا يستثمرونها .

ثالثا ــ حرمان العمال الزراعيين من فرص العمل : ذلك لأن ملكية الارض التي اشترتها الهيئات الصهيونية كانت تنتقل الى هذه الهيئات بصورة نهائية ودائمة ولا تستخدم الا العمل اليهودي وتفرض على البائع العمل على طرد الفلاحين من الارض(١٣٢) . كما أن السبب الرئيسي لانشاء الهستدروت هو المطالبة بمنع تشغيل العمال الزراعيين العرب(١٣٣) وأظهر الفلاحون العرب سكان الاراضي المباعة الى الصهيونية مقاومة وأبدوا تصميما على عدم ترك الارض حتى مقابل تعويضات ، ولم يكن ممكنا تنفيذ أوامر اخلاء الارض المبيعة بدون استخدام قوات كبيرة من أفراد البوليس على الرغم من صدور تلك الاوامر عن المحاكم الرسمية ، وكانت غالبا ما تنتهي بمصادمات دموية : فقد رفض سكان مرج ابن عامر ١٩٢٥ ترك أراضيهم بعدما باعتها عائلة سرسق الى الصندوق القومي اليهودي فاستعمل البوليس القوة ضدهم وأخرجوهم عنوة(١٣٤) . وأعيد تمثيل نفس المأساة مع فلاحين آخرين في مناطق أخرى ، وكان طرد اليهود لعرب وادي الحوارث بمساعدة القوات الحكومية ، المحور الذي دارت حوله الحركة الوطنية ضد الهجرة اليهودية وسياسة الحكومة خلال صيف ١٩٣٣(١٣٥) . ويروي أحمد الشقيري (وكان أحد المحامين الذين تطوعوا للدفاع عن حقوق الفلاحين المعدمين والمحكومين) خبر ذهابه مع عدد من المحامين للتحقق من الكارثة على الطبيعة وشاهدوا عملية الاجلاء بقوة البوليس ولم يملك المحامون ، يقول الشقيري ، الا « كلمات التعزية والمواساة بعد أن تمت المراحل القضائية في دور المحاكم » (١٣٦) .

ومع تدهور الاوضاع المعيشية في المناطق الريفية وبقاء الضريبة على حالها

والضيق المادي واللجوء الى المرابي للاستدانة واجلاء الفلاحين عن قراهم بعد حرمانهم من الارض ، كان البديل الوحيد امام العديد من الفلاحين هو ايجاد عمل في المدن العديدة المتناثرة على الساحل . ولم تكن اماكن هجرة الفلاحين في المدن أحسن حظا من مناطقهم الريفية فأقاموا في ضواحي من الاكواخ نشأت على اطراف المدن وعاشوا في ظروف سيئة وأوضاع تتناقض مع الاحياء الحديثة التي أقيمت للمهاجرين اليهود الجدد . ووجد هؤلاء العمال أنفسهم وهم يمنعون بالقوة من العمل في المشاريع التي تمنح الى شركات ومقاولين يهود حتى في المحيط العربي ، أو يخضعون لتهديدات ومضايقات الامر الذي كان يؤدي الى وقوع اصطدامات والى تفشي البطالة بينهم(١٣٧).

ج ـ اسهام الفلاحين في الحركة النضالية :

كان تهديد الاستيطان اليهودي لمصالح الفلاحين والمخاوف التي سادت صفوفهم نتيجة الهجرة وانتقال الاراضي انعكاسا على اسهام الفلاحين في حركة النضال خلال الانتداب (هذا رغم ان النضال تجاوز الحواجز بين الطبقات) . وأقرت لجنة شو بدرجة الوعي السياسي التي يتمتع بها أبناء الريف فهم أشد وعيا سياسيا من شعوب أوروبا(١٣٨) ومنذ وقت مبكر اكتشف الفلاحون قدرتهم على المقاومة ضد الاحتلال والهجرة ، كتعبير عن مخاوفهم ، فكانت مشاركتهم في الهجوم على المستوطنات الشمالية ١٩١٩ ـ ١٩٢٠ ، وكان الفلاحون هم الذين تدفقوا على القدس حين تفجر العنف في نيسان ١٩٢٠ . وكان أهل القرى أكثر الناس تأثرا بالانهيار الاقتصادي وشراء الاراضي في أواخر العشرينات .وأثبتت التقارير البريطانية تشكيلهم المجموعات الثورية التي رافقت أحداث ١٩٢٩(١٣٩) مثل مجموعة الكف الاخضر في شمال فلسطين ،وكانت نذيرا لمجموعات أخرى تعد الرد الطبيعي على سلب الفلاحين لقمة العيش والارض التي يقتاتون منها والضيق والبؤس اللذين يعانون منهما(١٤٠) . ومع أن عددا من العلماء ورجال الحركة الوطنية قد أيدوا الشيخ عز الدين القسام في مطلع الثلاثينات الا أن معظم أتباعه كانوا من المهاجرين القادمين من الريف المبعدين الى حيفا بعد عجزهم عن اعاشة أنفسهم في قراهم ، وعاشوا بدون حماية كعمال غير دائمين . وأسس الشيخ القسام فروعا لتنظيمه في القرى المجاورة ، ولم يكن مصادفة أن تقوم انتفاضة القسام على أكتاف القرويين الذين تبعوه الى التلال المشرفة على حيفا .

وحمل الفلاحون العبء الاكبر من ثورة ١٩٣٦ ـ ١٩٣٩ وكان دورهم فيها حاسما بحيث يمكن أن تعد الثورة انتفاضة فلاحية(١٤١) ، هذا مع أن كثيرا من سكان المدن ساهموا في التنظيم والتعبئة والزعامة السياسية . وأقر المندوب السامي في تشرين اول ١٩٣٦ بصلابة القرويين لان مخاوفهم وبغضهم للصهيونية حقيقية(١٤٢) . وكانت المراكز الرئيسية للثورة تلك المناطق الريفية القريبة من مناطق الاستيطان اليهودي .

وبرز نفوذ الفلاحين بوجه خاص في المرحلة الثانية للثورة منذ خريف ١٩٣٧ فكان منهم القيادات الثورية ، وعمل المثقفون مستشارين لدى تلك القيادات . كذلك كانوا هم مادة الثورة ونجحوا في السيطرة وحتى احتلال أجزاء كبيرة من المناطق الجبلية . وتناولت الاجراءات البريطانية التأديبية القرى لحملها على سحب المساعدة عن الثوار وقطع مصادر التموين والتزويد بالمعلومات(١٤٣) . وتركت تلك الاجراءات أثرها في التقريب بين القرويين والثوار وزيادة تلاحمهم . وأصدر قادة الثورة أوامرهم بوقف سداد الديون للملاكين والمرابين من أهل المدن ومنع الجباة وسماسرة الارض من دخول القرى ، وتعرض الاخيرون الى عمليات عنف ومضايقة ، ووجه اللوم اليهم لمسؤوليتهم المباشرة في البيوع التي مارسوها أو سهلوا(١٤٤) لها . كما تشدد قادة الثورة في اجراءات بيع الاراضي ومن وجد متهما بذلك وبأعمال السمسرة تعرض للمحاكم(١٤٥) . وكان أحد مظاهر نفوذ الفلاحين وما اعتبر بداية تحول اجتماعي استبدال الكوفية بالطربوش في المدن التي يسيطر عليها الثوار للحيلولة دون تمكن أفراد البوليس والجيش من تمييز الثوار في تسللهم للمدن(١٤٦) ، وبدأ نفوذ الزعماء التقليديين في التراجع الى حد ما مما حمل المندوب السامي الى اعتبار أن « شيئا ما يشبه ثورة اجتماعية على مقياس واسع قد بدأ »(١٤٧) . ومع ذلك لا يمكن المبالغة بهذا التحول فلم يكن للثوار مطالب خاصة تتميز عن المطالب الوطنية الرئيسية ، ويمكن القول ان مشاكل الريف خلال الانتداب قد قربت بين الفلاحين والقيادة السياسية ، ولم تنجح المساعي التي بذلتها الصهيونية والسلطات البريطانية للعب دور الانقسام الاجتماعي الاقتصادي بين الفلاحين والزعماء السياسيين الذين يمثلون الى حد ما الطبقة المالكة للارض(١٤٨) .

٣ ـ السلطات البريطانية والمسألة الفلاحية :

وفقا للتقارير البريطانية كان الفلاحون أشد استعدادا من سائر فئات المجتمع للثورة والتضحية بالنفس ، وقد أدركت لجنة شو ، التي عهد اليها بالتحقيق في هذه حوادث ١٩٢٩ ، ان السبب الحقيقي هو سخط العرب وخصوصا الفلاحين على بيع الاراضي وتشرد عشرات الالوف منهم ، ولذا حذرت من الابقاء على هذه السياسة وتشريد مزيد من الفلاحين(١٤٩) ، وربما كان ازدياد فقر الفلاحين وكثرة الشكاوي العربية هي التي دفعت الحكومة البريطانية في مطلع الثلاثينات الى ارسال لجان التحقيق المتعددة لدراسة أوضاع الفلاحين وخاصة الذين تباع أراضيهم ووضع الاقتراحات لتحسين أحوالهم ، الا أن هذا الاهتمام كان نابعا من عامل رئيسي هو أن تحول دون استعداد الفلاحين وتجاوبهم مع التحريضات المناوئة للحكومة مما يهدد بنشوب اضطرابات سياسية يكون اخمادها مكلفا(١٥٠) .

وكان أول تلك اللجان لجنة جونسون كروسبي Johnson - Grosbie في نيسان

١٩٣٠ وضعت تقريرا عن حالة المزارعين في فلسطين أكدت فيه الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية السيئة التي كان يعاني منها الفلاحون كارتفاع نسبة الفائدة وثقل الضرائب . ويتبين من تقديراتها أن ٦ر٦٥٪ من الفلاحين يملكون أرضا ، و ٥٤٪ منهم لا تتجاوز ملكيته فدانا واحدا (٤ دونمات) و ٤ر٢٩٪ من الفلاحين لا يملكون شيئا . واشتهر هذا الرقم اذ استخدمه العرب ليظهروا الوجه المأساوي لتصريح بلفور . وفي تموز ١٩٣٠ أوكل وزير المستعمرات الى ستركلاند Strickiand البحث في أحوال الفلاحين واصدار توصياته بشأن ادخال نظام التعاون الزراعي في فلسطين . ووجد ستركلاند أن معدل فائدة الدين تتراوح بين ٣٠ و ٢٠٠٪ سنويا واقترح منح قروض حكومية وانشاء جمعيات التسليف التعاوني(١٥١) . وفي آب ١٩٣٠ تقدم جون هوب سمبسون John Hope Simpson بتقريره « عن الهجرة ومشاريع الاسكان والاعمار »(١٥٢) بين فيه أن مساحة الاراضي القابلة للزراعة في فلسطين ٠٠٠ر٥٤٠ر٦ دونم وهي أقل بكثير من تقديرات الصهيونيين واستخلص من التقرير حقيقتين : الاولى : انه لو قسمت جميع الاراضي الصالحة للزراعة على القطاع الزراعي من السكان فلن تتوفر للاسرة الواحدة من الاراضي ما يكفيها لكي تعيش عيشة كريمة لائقة . الثانية : الى أن يقوم اليهود بمزيد من تطوير الاراضي وأعمال الري وتبني أساليب أكثر تقدما في الحراثة ليس هناك متسع لزيادة مستوطن اضافي واحد اذا أريد لمستوى حياة الفلاحين أن يبقى كما هو حاليا .

وقد نقل التقرير الاقتصادي المرفوع الى هيئة مؤتمر بلودان أيلول ١٩٣٧ بعض فقرات تقرير سمبسون التي تعبر عن الحد الذي بلغته بيوع الاراضي بحيث تؤثر على قوت العرب اليومي « .. ان المقدار من الارض الذي يكفي لاعالة الاسرة العربية لا يقل عن ٧٥ دونما مملوكة أو ١٣٠ مستأجرة ... وأن ٣٠٪ من أسر فلسطين تعيش ولا أرض لها » ويعلق التقرير بقوله « .. واذا دققنا في الاراضي الباقية للعرب اليوم وقد نقصت نصف مليون منذ عام ١٩٣٠ لوجدنا أن هناك ٤٠٨ر٦١ أسرة عربية تعيش بأقل من الحد الادنى الذي يلزم للعائلة الواحدة من الاراضي » . وبناء على توصيات لجنة سمبسون عينت الحكومة البريطانية لويس فرنش L. French مديرا لدائرة تطوير الاراضي للبحث في أوضاع الفلاحين العرب وامكان تحسينها ، وقد قدم تقريرين في ١٩٣١/١٢/٢٣ و ١٩٣٢/٤/٢٠ عن « المشروع الانشائي للتحسين والعمران في فلسطين (١٥٣)» أشار فيهما الى أن عدد أسر الفلاحين المحرومين من الارض من جراء انتقالها الى اليهود يتراوح بين ١٠٠٠ و ٢٠٠٠ أسرة ، وأكد تقرير فرنش على قلة الاراضي في فلسطين . وقد اعترف الكتاب الابيض ١٩٣٩(١٥٤) بالنتائج التي توصلت لها مختلف لجان الخبراء . وتناولت المقترحات المتعلقة بالاراضي (بالاضافة الى تحديد الهجرة) خطر بيع أراضي العرب في بعض المناطق وقيدت نطاق البيع في مناطق أخرى.

لم تنفذ الحكومة البريطانية أية توصية وردت في تقارير لجان التحقيق البريطانية، وكذلك لم تؤد سلسلة الاجراءات الحكومية التي أدخلت لحماية الفلاحين ومنع ازدياد اعداد الذين لا أرض لهم (قانون انتقال الاراضي ١٩٢١ ، قانون حماية المزارعين ١٩٢٩ وطلب موافقة المندوب السامي على انتقال الارض من العرب ، قانون ١٩٣١ باعطاء التعويض المالي للمزارعين ، قانون ١٩٣٣ بمنع طرد الفلاحين من الحد الادنى من المساحة الكافية لاعالته) لم تؤد الى نتائج عملية كبيرة لانها لم تنفذ ولم تقدم دليلا ملموسا على انقاذ وضع الفلاح المتدهور وكانت تلاقي ردود فعل متحفظة من وزارة المستعمرات ومعارضة الوكالة اليهودية(١٥٥) . كما ان التوصيات التي تقدمت بها لجان التحقيق في أسباب العنف الفلاحي (Hay Craft و شو Shaw) لم يكن لها سوى القليل من الاثار الطويلة الاجل على سياسة الحكومة : فقد دعت الى فرض القيود على الهجرة وعلى شراء الاراضي ، ولكن مثل هذه القيود كانت تتناقض ومنطق التزام الحكومة البريطانية تجاه الصهيونية(١٥٦) . وكان تقييد انتقال الاراضي وفق الكتاب الابيض شكليا ، والغت توصيات اللجنة الانكلو امريكية في نيسان ١٩٤٦ اجراءات تنظيم انتقال الاراضي(١٥٧) .

٤ ـ المبادرات العربية لحماية الارض والفلاح :

شغلت أوضاع الفلاحين السيئة جهود الحركة الوطنية السياسية والاجتماعية والاقتصادية نظرا لان هذه الفئة هي المستهدفة أصلا في عملية الاستيطان وافقارها كان نتيجة طبيعية له . وبما أن سياسة الحكومة البريطانية هي التي هدفت سحب الارض من أيدي العرب وتسهيل حصول الصهيونيين عليها ، كان أهم مطالب الحركة الوطنية هو ممارسة ضغط على الحكومة لوضع تشريع يمنع انتقال الاراضي من العرب الى اليهود أو على الاقل وضع تشريع يحفظ للفلاح مساحة من الارض تكفي لاعالته . واستخدمت في ذلك حججا سياسية واقتصادية : أولها ان على الحكومة أن تضع هذا التشريع وفقا للمادة (٦) من صك الانتداب التي تنص على ضمان حقوق وموقع الطوائف الاخرى . وثانيها : انه لا توجد أرض كافية في فلسطين للعدد المتزايد من العرب وللمهاجرين اليهود . ومنذ شباط ١٩٢٣ كان المؤتمر الزراعي الاقتصادي العربي قد طالب الحكومة بسن قانون يحظر على الفلاح بيع أرضه اذا كانت مساحتها تقل عن ٢٠٠ دونم بغية تأمين أسباب الحياة له على غرار القانون المصري الذي يحدد المساحة المقابلة بخمسة فدانات(١٥٨)، هذا رغم اقرار الحكومة الوطنية بعد ١٩٢٩ ان هذا القانون لا يكفي لحماية الفلاح لان هناك مجالا مفتوحا أمام الصهيونية للمراوغة عن طريق منح تعويضات مالية . وزاد تمسك الحركة الوطنية بالمطالبة بتشريع لحماية الفلاحين بعد أن أثبتت تقارير لجان التحقيق البريطانية بعد ١٩٣٠ عدم وجود أراضي أخرى متاحة

للاستيطان الزراعي ، واستخدم الزعماء السياسيون نتائج لجان التحقيق للتدليل على أن بيع الاراضي يؤدي الى طرد الفلاحين وخلق طبقة منهم بلا أرض(١٥٩) .

ولادراك الحركة الوطنية عن عجز سلطات الانتداب عن حماية الفلاح أو تحسين أوضاعه ، كان لا بد من الاعتماد على محاولات تطوير ذاتية تكفل حماية الفلاح واستصلاح الاراضي وانقاذها . وقد شكلت مسألة انقاذ الاراضي قضية أساسية أمام الحركة الوطنية لمواجهة الخطر الصهيوني والحيلولة دون تسرب الاراضي الى اليهود. وتجلى ذلك منذ أواخر الحرب العالمية الاولى حيث تشكل في القدس جمعية عربية لها برنامج يهدف الى مقاومة النفوذ اليهودي والحيلولة دون شراء الاراضي ، كما تألفت في ١٩١٩ جمعية اقتصادية عربية ودار البحث حول امكان تأسيس بنك وطني عربي(١٦٠). وكانت جميع المؤتمرات الفلسطينية تطالب بوقف بيع الاراضي . وتلخصت قرارات المؤتمر الزراعي الاقتصادي في القدس ١٩٢٣ في الدفاع عن الارض ، ومحاولة تحسين الزراعة، والتخفيف عن الفلاحين . وخرجت الزعامة السياسية بمشاريع لمزاحمة الصهيونيين في شراء الاراضي ، وهكذا تفوت انتقالها اليهم ، وبدعوة من حزب الاستقلال(١٦١) بادرت اللجنة التنفيذية للمؤتمر الفلسطيني ١٩٣٢ الى انشاء « صندوق الامة » الذي تحول من جهاز مالي للجنة التنفيذية الى شركة عربية لاستصلاح وانقاذ الاراضي المعرضة للسقوط بأيدي المنظمات الصهيونية(١٦٢) . وتمكن الصندوق من منح قروض صغيرة لبعض المزارعين لتمكينهم من استغلال أراضيهم .

وفي ١٩٣٥ أنشىء البنك الزراعي العربي برأسمال ٢٠٠,٠٠٠ جنيه . ومركزه القدس ، وله فروع في طولكرم وغزة والرملة وطبرية وعكا وبيسان وغايته مؤازرة الفلاح العربي وتعضيده واعمار أراضيه وتزييد انتاجها ليتسنى بذلك صيانة هذه الاراضي والاحتفاظ بها عربية(١٦٣) ، وكان أحد أهداف بنك الامة العربي (تأسس ١٩٣٧) تقديم القروض الى الزراعيين العرب(١٦٤) .

وقد برز دور الشباب المتعلم الواعي (وينتمي الى الجيل الثاني من الطبقة الوجيهة أو الى أبناء البرجوازية المتوسطة والصغيرة) في قيادة حملة التوعية حول الارض والاهتمام بمشكلة الفلاحين ، بعد أن أخذت فئة الشباب في توحيد مجهودها في جميع النواحي السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية وبلورة قوة ضاغطة على الزعامة التقليدية من خلال عدة تنظيمات ومؤتمرات لتنظيم العمل(١٦٥) . وكان مؤتمر الشباب الذي عقد في يافا ١٩٣٢ قد اتخذ ميثاقا وطنيا خطيرا جعله ميثاقا عاما لشباب فلسطين جاء فيه : « أراضي فلسطين برمتها أراضي عربية مقدسة وكل من سعى أو سمح أو ساعد ببيع كل أو جزء من الاراضي يعد مقترفا خيانة عظمى »(١٦٦) . وورد في مقررات مؤتمر الشباب الفلسطيني الثاني ١٩٣٥ بندا خاصا ببيع الاراضي ينص على « أن يقوم

الشباب العربي بالطواف على المدن والقرى لتأسيس شركة لانقاذ الاراضي يبلغ أسهمها ٦٠ الف جنيه ، تأليف مكاتب خاصة في المدن والقرى تكون واسطة بين الفلاحين والمشترين ، مناصرة الوطنيين الذين ينقذون الاراضي»(١٦٧) .

وتطرق الشباب المتعلم الى موضوع العملاء والمرابين وارتفعت الاصوات مطالبة بوضع حد لنشاطهم المتزايد وانتقدت انتساب بعضهم للقيادة السياسية ، وتعرض القائمون على عملية البيوع والسمسرة الى نقد مرير ، واعتبر أحد الشباب ، وهو يدعو الاحزاب ١٩٣٤ الى ايقاف السماسرة ، أن كل واحد منهم « أضر علينا من الوطن القومي بأكمله ، وأضر علينا من المستعمرين بمجموعهم »(١٦٨) . ودعا الشباب الى استعمال العنف وتجميد نشاط تلك الفئة فأنشئت بعد ١٩٣٥ عصابة الكف الاسود لتوجد الخوف بينهم ، وأخذ قادة المناطق على عاتقهم خلال الثورة محاكمة آخرين واعدامهم(١٦٩) . وظهرت في الصحف ما بين ١٩٣٣ ــ ١٩٣٩ المقالات التي تبين السخط العربي على بيوع الاراضي والسخط على سماسرة الارض(١٧٠) وشنت حملة على بعض النفعيين الذين لا يبالون بمصير أبناء الشعب ، فكتب عزة دروزة في مجلة العرب ١٩٣٣/٦/٢١ « ان القضية الوطنية في الحقيقة قضية السواد الاعظم من الشعب لانه هو الذي تقع عليه أعباء وشرور الاستعمار والصهيونية في بلادنا في الدرجة الاولى ... اذ الذي يستطيع أن يترك الدار تنعي من بناها هو الغني السري الذي يكون له من المال ما يساعده على الانتقال .. أما الذين لا يملكون ارضا وليسوا بأصحاب ثروة فهم الذين يبقون في الميدان وهم الذين يسقطون في المعركة ضحايا الظلم واللؤم » . ويتابع عزة دروزة في مجلة العرب ١٩٣٣/٦/٢٤ الدفاع عن السواد الاعظم من الشعب فيقول « .. ومن الطبيعي جدا أن يقود هؤلاء الحركة الوطنية ، لان غنمها غنمهم وعزمها عزمهم قبل كل شيء ، أما اذا قادها أولئك الذين يسمون اليوم باسمهم الاستعماري الجديد « أصحاب المصالح الحقيقية » فانهم لم يلبثوا أن يضيعوها في أحضان المستعمرين ويسلموها دون ما شرط ولا قيد الا بقاءهم ظاهرين في الارض تجبى اليهم الثمرات وتزرع عليهم الاسلاك » .

ومع ازدياد الضغط على الاراضي التي رافقت تزايد الهجرة عند منتصف الثلاثينات تداعى أعضاء من اللجنة التنفيذية وجمعيات الشبان المسلمين ومؤتمر الشباب والاستقلاليين الى العمل لوقف بيع الاراضي وذلك بمراقبة سجلات الاراضي وجمع المعلومات عن صفقات البيع المحتملة ومحاولة وقفها بالمناشدة وحملات التشهير وجمع البيانات والاتصالات الشخصية مع الفلاحين في القرى لاظهار الخطر الناجم عن البيوع وتحذير الناس من بيع أراضيهم لليهود(١٧١) . وقد طالب التقرير المرفوع الى هيئة مؤتمر بلودان ، أيلول ١٩٣٧ بمنع بيوع الاراضي ومواجهة المؤثرات المعنوية التي

يستعملها اليهود في سبيل انقاذ الاراضي ، ودحض التقرير الرأي القائل بأن منع البيع يعد تقييدا للحرية بقوله بأن « كل الدول المستقلة تضع في تشريعها أحكاما لتقييد ملك الاجانب باسم النظام العام ثم ان اليهود أنفسهم يقيدون ملكية أملاكهم وجميع صناديقهم تشترط على الشاري أن لا يبيعها ولا يؤجرها لغير يهودي وتجعل الاراضي كلها ملكا دائما للشعب اليهودي ويسترده واضع اليد ان أخلّ بالشرط » .

وكان للمجلس الاسلامي(١٧٢) (برئاسة المفتي الحاج أمين الحسيني) اسهامه في معركة انقاذ الاراضي والمشاركة في الجهود لحل مشكلات بيعها ، وكان المؤتمر الاسلامي العام الذي عقد في القدس ١٩٣١(١٧٣) قد سعى لتجنيد القوى الاسلامية في هذا المجال، فكان من أهم قراراته تأسيس شركة اسلامية كبرى لانقاذ الاراضي في فلسطين من خطر انتقالها لليهود ويشارك فيها العالم الاسلامي كله ، ولاقى مشروع انشاء الشركة دعما معنويا بالغا . ورغم ان حملة التبرعات لم يكتب لها النجاح ، الا أن القرار بحد ذاته كان دافعا لاستمرار المجلس الاسلامي الاعلى في القيام بحملة دعاية فعالة (كانت قد بدأت منذ ١٩٢٩) ضد بيع الاراضي لليهود مسرحها المساجد والصحف العربية ،وكان صغار الملاكين من أصحاب الاراضي يشجعون على تسجيل أراضيهم وقفا على ورثتهم لاستنفاذها وللحيلولة دون بيعها في المستقبل الى اليهود(١٧٤) .

ومنذ تشرين الثاني ١٩٣٤ بدأ المفتي بزيارة المناطق المختلفة التي كان اليهود يحاولون شراء الاراضي فيها ويشرح مخاطر بيعها ، وبالاضافة كان يؤكد ان البيع فيه انتهاك للدين وخيانة عظمى ، وهاجم السماسرة لانهم يغرون الفلاحين السذج ببيع الاراضي مقابل بضعة جنيهات من الذهب . واتبع خطباء الجوامع وشيوخ القرى المثال نفسه ، وأوصلوا هذه الرسالة الى أقصى المناطق الريفية ، مع التأكيد على الوازع الديني من أجل التمسك بالارض . وانضم الى هذه الحملة رجال السياسة والصحافة طافوا في القرى وأخذوا القَسَم من أهلها بالامتناع عن بيع الاراضي(١٧٥) . وقد تعزز هذا الطابع الديني للحملة في اجتماع دعا له المفتي بوصفه رئيس المجلس الاسلامي الاعلى في القدس ١٩٣٥/١/٢٥ حضره عدد كبير من المفتين والقضاة والمدرسين والخطباء والائمة والعلماء ورجال الدين لبحث مشكلات بيع الاراضي وأعمال السمسرة والهجرة. واتخذ الحاضرون فتوى بفرض عقوبات دينية على بائع الارض لليهود والمتوسط في هذا البيع والمساعد له . كما تقرر تشكيل جمعية « الامر بالمعروف والنهي عن المنكر » مركزها القدس ورئيسها رئيس المؤتمر المفتي الاكبر ، وأما المفتون والقضاة فهم رؤساء الفروع . ومن أبرز واجباتها التشهير بأسماء السماسرة وتحذير الامة منهم . واتخذ المؤتمر قرارات عامة بمساعدة المشاريع الاقتصادية والوطنية وسن قانون لحماية صغار المزارعين ، وحض الاهلين على شراء المصنوعات الوطنية والمنتوجات(١٧٦) .

وشارك العالم الاسلامي في قضية تحريم بيع الارض دينيا ، فنشرت في الصحف فتاوى لعدد من كبار رجال الدين من خارج فلسطين ١٩٣٥ بشأن تحريم بيع الاراضي لليهود(١٧٧) . وسعى المجلس الاسلامي الاعلى لتشجيع رجال الدين المسيحي للمشاركة في هذه الحملة الدينية ، وصدر تحذير عن رئيس مؤتمر الكهنة الارثوذكس العرب (الياس القنواتي) باعتبار كل من يعمل على البيع أو السمسرة خائنا للمسيحية ومعرضا لحرمان الكنيسة(١٧٨) . ونجحت الحملة الى حد ما في وضع حد لبيع الاراضي وفي اقناع الفلاحين لوقف أراضيهم وقفا ذريا على أهلها لحفظ أراضيها ، كما تألفت شركات محلية متعددة للمحافظة على الاراضي العربية . الا أن الضغط الصهيوني على الارض ظل مستمر الى حد يثير قلق القطاع السياسي في المجتمع الفلسطيني .

وخلال الحرب العالمية الثانية أعيد عمل « صندوق الامة » ١٩٤٣ وأصبح المؤسسة الوحيدة في البلاد (بعد تعطيل المجلس الاسلامي) القادرة على وقف بيع الاراضي للصهيونيين من خلال شراء الاراضي وتحويلها الى وقف ، وكسب « الصندوق » بذلك دعم الفلاحين والبورجوازية الناشئة ، وتدفقت التبرعات على الصندوق من كل أنحاء فلسطين ، كما أفتتح له مكاتب في المدن والقرى الكبيرة(١٧٩) . وبعد الحرب العالمية الثانية بدأت حملة مجددة لانقاذ الاراضي وتطويرها بجهد مشترك مع جامعة الدول العربية ، وكان مؤتمر الاسكندرية خلال مشاورات الوحدة في خريف ١٩٤٤ قد بحث فكرة انقاذ أراضي فلسطين عن طريق تشجيع الفلاح الفلسطيني ورفع مستواه وتحسين حال الاراضي(١٨٠) ، وتبلورت الافكار خلال اجتماعات اللجنة الاقتصادية لجامعة الدول العربية تموز ١٩٤٥(١٨١) وتبنى مجلس الجامعة في تشرين ثاني ١٩٤٥ « جمعية المشروع الانشائي العربي »(١٨٢) اذ وافق على وضع خطة خمسية تتبرع الدول العربية بموجبها للمشروع بمليون جنيه فلسطيني سنويا ، الا أن العراق كان الدولة الوحيدة التي التزمت بالقرار وارتبطت الجمعية باسم مؤسسها موسى العلمي . الا أن المنافسة الواسعة بين المشروع الانشائي وصندوق الامة ، وما رافق ذلك من خلافات جانبية أدت الى شل حركة الصندوق والمشروع معا . وخلال مداولات مجلس جامعة الدول العربية في بلودان حزيران ١٩٤٦ تقرر انشاء لجنة خاصة لانقاذ أراضي فلسطين وتجمد القرار بسبب التطورات السياسية اللاحقة(١٨٣) .

لقد اعترضت محاولة تنمية القدرات الذاتية الاقتصادية ومشاريع انقاذ الاراضي ومنع تسربها للصهيونيين كثير من الصعاب، منها فقدان المال وعدم الجدية في تحقيقها، ادراكا مسبقا لمحدوديتها . ولكن أهم تلك الصعاب هو السياسة البريطانية في المعاملة التمييزية بين المجتمعين العربي واليهودي : ففي حين التزمت بريطانيا بتسهيل ايجاد وطن قومي يهودي في فلسطين في مجال تسهيل نموه الاقتصادي ومده بأسباب الحياة،

كان المجتمع العربي الفلسطيني ، غير قادر على الاستفادة من مبادرات السلطات الانتدابية للتطوير كما حدث في سائر الاجزاء التي وقعت تحت النفوذ الاوروبي وأصابها قدر من التمدين بحكم آلية الاستعمار الذي يفرض التحضير من أجل الاستغلال . وكان على العرب في فلسطين ، للصمود في وجه المجتمع اليهودي الاكثر تقدما ، الاعتماد على أنفسهم من أجل تطوير القدرات الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع العربي الفلسطيني الذي كان يعاني كسائر المجتمعات العربية المعاصرة من مؤثرات عديدة حكمت عليه بالتخلف النسبي . كما كان الاقتصاد الاصلي يقدم عمليا الاعانات للاقتصاد الغازي بالاضافة الى تقديمه الاساس الضريبي اللازم لتمويل الاحتلال(١٨٤) .

الحواشي

(١) غسان العامري ، **التطور الزراعي والصناعي الفلسطيني ١٩٠٠-١٩٧٠** « بحث احصائي» ، بيروت - ١٩٧٤ ، ص ٧٥ .

(٢) Ronald Storrs, **Orientations** , London, 1937, p. 414.

(٣) قسمت فلسطين أواخر العهد العثماني الى المناطق الادارية التالية : الشمال متصرفية عكا ، وتشمل أقضية حيفا والناصرة وطبرية وصفد ، ومتصرفية نابلس ، وتشمل قضائي جنين وطولكرم ، والمتصرفيتان تتبعان ولاية بيروت . والى الجنوب من متصرفية القدس المستقلة ، وتشمل أقضية القدس ويافا وغزة والخليل وبئر السبع وتقع تحت الاشراف المباشر للحكومة المركزية في الاستانة. عمر صالح البرغوتي وخليل طوطح ، تاريخ فلسطين ، القدس ١٩٢٣ ، ص ٢٥٧ وما بعدها .

(٤) حول هذا الموضوع يمكن الرجوع الى :

آ - نبيل بدران ، التعليم **والتحديث في المجتمع العربي الفلسطيني**، بيروت ، ١٩٦٩، ص ١٧ - ٥٨ .

ب - نبيل بدران ، الريف **الفلسطيني قبل الحرب العالمية الاولى** ، شؤون فلسطينية ، عدد ٧ آذار ١٩٧٢ ، ص ١١٦-١٢٩ .

ج - وأعداد مجلة صندوق استكشاف فلسطين :

The Palestine Exploration Fund Quarterly Statement

وقد تأسس صندوق استكشاف فلسطين عام ١٨٦٥ وبدأ يصدر دورية ١٨٧١ ، وانطلق الصندوق من فكرة دينية تهدف الى دراسة كل ما يتعلق بالارض المقدسة ، لكن ميادين نشاطه وما قام به من عمليات التنقيب والمسح ووضع الخرائط تعزى الى عوامل سياسية لا الى دوافع دينية أثرية.

د -

Sarah Graham Brown **Pales - tinians and their Society, 1880- 1945** , London, 1980 .

(٥) حول التنظيمات العثمانية يمكن الرجوع الى: عبد العزيز عوض ، الادارة **العثمانية في ولاية سورية ١٨٦٤ - ١٩١٤** ، القاهرة ١٩٦٩ ، ص ١١ - ٦٠ .

(٦) بدران ، **الريف الفلسطيني** ... شؤون فلسطينية ، ص ١١٨ .

(٧) المصدر السابق ، ص ١١٩ ، قدر عدد سكان فلسطين١٨٨٢ ب ٣٠٠,٠٠٠نسمة منهم حوالي ٣٥,٠٠٠ يهودي . الا أن أول تقدير دقيق

لعدد سكان فلسطين كان ١٨٩٥ هو ٤٥٧ر٥٩٢ نسمة منهم حوالي ٦٠٠ر٠٠٠ يهودي .

Esco Foundation for Palestine: **A Study of Jewish Arab and British Politics**, New Haven, Yale University Press, 1947, vol. 1, p. 463 .

(٨) بدران ، **الريف الفلسطيني** ، شؤون فلسطينية ، قطن عرب ابو كشك نهر العوجا ، واستولى عرب الحوارث وعرب النفعيات على المنطقة الممتدة بين القيصرية ونهر الفالق في السهل الساحلي الفلسطيني، واستوطنته عشائر أخرى في سهل مرج ابن عامر وسهول الجليل الادنى .

(٩) المصدر السابق ، ص ١١٨ .

(١٠) مثال ذلك وصف تومسون لمنطقة اللد والرملة معجبا بتعدد أنواع الاشجار المثمرة وازدهار الارض (وكان تومسون قد زار فلسطين ١٨٣٥ و ١٨٥٩) .

W. M. Thomson. **The Land and the Book**,2 nd ed.London, 1911 p. 523 .

(١١) حول تقاليد الزراعة في فلسطين وحياة الفلاحين يمكن الرجوع الى :

Elihu Grant, **The Peasantry of Palestine: the life, manner and customs of the village**, New York, Boston, Chicago, 1907..

(١٢) حول المرأة الريفية يمكن الرجوع الى مقال :

Philip J.Baldensperger, **Woman in the Eest**, Part II, chapter 1 **The countrywoman.**

في مجلة :

Palestine Exploration Fund Quarterly Statement, April 1906, pp. 171-172.

(١٣) Geoffrey Furlonge,**Palestine is my Country** (The story of Musa Alami) London, 1969 , pp. 7-9.

(١٤) Pamela Ann Smith, **Palestine and the Palestinians**, 1876 - **1983**, London, Sydney , 1984, pp. 10-11.

(١٥) بدران ، التعليم والتحديث ص ٥٢ .

(١٦) كانت درجات الملكية غير المنقولة في فلسطين كما في غيرها من الولايات العثمانية على النحو التالي : الى جانب الملكية الخاصة توجد أراضي (الميري) وهي ملك للدولة ولكن الاشخاص يتمتعون بحقوق الانتفاع والاشغال ولو لم يكن هناك وارث تعود لداولة ، ولا يمكن تحويل ملكية الميري الا بموافقة الدولة، أي ان يكون الحاكم ممثلا الى جانب موظفي دائرة التسجيل . والميري يختلف عن الملكية الخاصة فيما يتعلق بالضرائب وحقوق مالك الارض المجاور. والجزء الاكبر من أراضي فلسطين كغيرها من العثمانية ــ هي أراضي ميري . وقسم من القرى تكون ملكية الميري مشتركا الا انها تسجل باسم عدد قليل من الاشخاص وعموما من الاعيان المحليين . ونظام المشاع هذا يتضمن اعادة توزيع الارض بين الملاك المشتركين حسب فترات تطول وتقصر . وهذا النظام ، الى جانب مساوئه ، كان سببا في المنازعات واهمال الاراضي . ثم أراضي الوقف وهي التي يخصصها مالك سابق لبعض الاغراض الدينية أو الخيرية ، ويديرها مجلس تشريعي أعلى له السلطه على كل المؤسسات الاسلامية والمحاكم الشرعية . وأخيرا الاراضي المتروكة والموات : الاولى هي أراضي مشاع تعطى الى سكان منطقة معينة ولا يمكن أن تباع أو تورث أو تستعمل لاي غرض أكثر من الذي حددت له ، بينما الثانية هي أراضي مهملة ليس لها شاغل ، ولا يمكن اشغالها دون اذن الحكومة . ويضاف

الى ذلك أراضي تخص عائلة السلطان قبل ١٩٠٨ تدعى (جفتلك) .
Moses J. Doukhan, **Land Tenure,**
في كتاب :
Said Himadeh, **Economic Organization of Palestine,** Beirut, 1938. pp. 75-93.

(١٧) جاء ذلك حين جردت الدولة العثمانية قوة كبيرة واخمدت الحرب الاهلية في فلسطين التي استمرت ١٨٥٠ – ١٨٧٤ في الانقسام القيسي واليمني ، البرغوثي ، طوطح . تاريخ فلسطين .. ص ٢٦٨ .

(١٨) آ – البرغوثي ، طوطح ، **الاقطاع في فلسطين،** مجلة العرب ١٩٣٣/٣/١١،والمقال يعطي صورة عن وجاهة بعض العائلات .
ب – بدران ، **التعليم والتحديث** .. ص ٢٩ – ٣١ قائمة تعطي صورة عن العائلات والعشائر الاقطاعية ومناطق نفوذها ومراكز اقامتها .

(١٩) طبقة الاشراف تعود الى السلالة النبوية وأحفاد قادة الجيش الاسلامي ، وكان لهذه الطبقة منزلة خاصة لدى المسلمين وخلال الحكم العثماني اعترف بتنظيمهم وأعطيتلهم امتيازات خاصة وتكونت لهم نقابات خاصة، سمي رئيسها النقيب . وظل تنظيمهم قائما حتى أوائل عهد الانتداب . وبما أن أكثر العائلات الشريفة سعت الى خدمة الدين والعلم عامة فقد استفادت من الاوقاف .
آ – بدران ، **التعليم والتحديث** ... ص٢١ – ٢٢ .
ب –
Furlonge, **Palestine is my country** ..., p. 6.

(٢٠) رفيق التميمي، محمد بهجت ، **ولاية بيروت، القسم الجنوبي** ، بيروت ١٩١٦ ، ص ١٠٥ وتصور كتب الرحالة أوليفنت ،
L. Oliphant
a) **Land of Gilead,** London , 1884.
b) **Haifa or life in Modern Palestine,** 1887.
مآسي الفلاحين في العقد الثامن والتاسع من القرن التاسع عشر ، وشاهد بنفسه نفوذ الملتزمين ، واضطهادهم للفلاحين .

(٢١) بهذه الطريقة خسر عرب السواعيد أرضهم قرب الحولة وأجبروا على الرحيل ، وقبل ذلك خسرت العشائر القاطنة في مرج ابن عامر أراضيها .

(٢٢) بدران ، **الريف الفلسطيني** .. شؤون فلسطينية ص ١٢٤ .

(٢٣) حول قوانين اصلاح الاراضي وأثرها على الفلاحين : عوض ، **الادارة العثمانية في ولاية سورية** .... ص ٢٣٣ – ٢٣٩ .

(٢٤) كان منهذه الوسائل قطع الاشجار وخصوصا شجر الزيتون وبيعه في المدن بعدما ارتفع الطلب عليه نتيجة الحركة العمرانية الكبيرة في المدن واستعماله في التذكارات الدينية ، وبذلك يكون الفلاح استهلك رأسماله للاحتفاظ بأرضه .
بدران ، **الريف الفلسطيني** ... شؤون فلسطينية ... ص ١٢٤ .

(٢٥) بدران ، **التعليم والتحديث** ... ص ٢٣ – ٢٨ .

(٢٦) عبد الوهاب الكيالي **تاريخ فلسطين الحديث،** بيروت ١٩٧٠ ، ص ٤٤ – ٤٥ .

(٢٧) يقع سهل مرج ابن عامر بين جبال الجليل والسامرة (طوله من الشرق الى الغرب ٢٤ ميلا وعرضه من ميلين الى ١٢ ميلا) حيث تقع أخصب الاراضي الزراعية ،وكان اليهود يتطلعون اليه منذ زمن طويل (جرت محاولة لشراء اجزاء منه ١٩٠٧ حلا) جولة وايزمان الاستطلاعية .
وفي مجلة المقتبس المجلد ٦ (ج-٢) ١٩١١ مقال « في أرض الجليل » ص ١١٩–١٢٠ ، يفصل كيفية انتقال هذه الاراضي الخصبة بقراها

الثماني عشرة الى بعض الاسر الغنية التي تقيم في المدن خارج فلسطين بالحيلة والرشوة من أيدي أصحابها الفلاحين . اذ كانت الحكومة العثمانية منذ ٤٠ عاما قد أرادت أن تسجل قراهم لتتقاضى ضرائب منها وخافوا أن يسجلوا تلك القرى بأسمائهم تفاديا للظلم . وعندما عزم والي سوريا على بيع تلك القرى باعتبارها من الاراضي الاميرية المحلولة ، احتال أولئك الاغنياء لتباع كلها صفقة واحدة حتى لا يتيسر لاحد من الاهالي أن يشتريها فرشوا الوالي بـ ٣٠٠٠ ليرة وابتاعوها بأقل من ١٥٠٠٠ ليرة وجلسوا يلعبون بالميسر مع الوالي في دارهم فخرج صفر اليدين وتشتت أصحاب هذه القرى وبعضهم استخدم أجراء في قرى الاغنياء.

(٢٨) تروي مجلة العرب في عددها ١٩٣٣/٦/١٧ قصة وادي الحوارث فتقول ان وادي الحوارث يؤلف قسما من الساحل الغربي في قضاء طولكرم مساحة لا تقل عن ٥٠٠٠٠ دونم . وعرب وادي الحوارث ، وقد سمي السهل باسمهم ، هم قبائل ينتمون بمعظمهم الى بني حارثة (فخذ من طي) ونزلوا هذا المكان منذ قرون ، بعد الحروب الصلاحية في عهد الظاهر بيبرس . وتقلبوا في الامارة والاقطاع عهدا مديدا . وكان احد أمرائهم المتأخرين وهو الامير ناصر كثير الانفاق فثقل عليه أن يدفع الى الحكومةالعثمانية الضرائب والاموال الاميرية ، ومنذ نحو ٥٠أو ٦٠ سنة خلت استدان الامير ناصر من انطون التيان السوري الاصل المقيم في يافا مبلغا يقال انه خمسة آلاف من الذهب . وعجز الامير عن الوفاء فجعل رأس المال يتراكم على الفوائد وبعد أن أصبح الوادي مسجلا في دائرة الطابو باسم الامير وحده ، ظل العرب فيه يحرثون ويشتغلون اذ أن التسجيل وقتئذ باسم الامير لم يؤثر على مزارعهم وحقهم . ولما عجز الامير عن الوفاء رهن هذا الوادي للتيان ومن هنا نشأت المعضلة وتشعبت . وبعد مقتل الامير ناصر ابتاع التيان الوادي سدادا لدينه وكان للتيان علاقات في فرنسا وكان عليه ديون ومن دائنيه اسرة استرنجان الفرنسية . وعجز التيان بدوره عن الوفاء لاسترنجان فرهن وادي الحارث لاسترنجان ، وكان الوادي لا يزال مرتهنا لفرنسي حين جاء الاحتلال البريطاني .

(٢٩) Montague Brown, **Agriculture,**
في كتاب :
Himadeh, **Economic Organization** ... p. 116.

انظر الهامش (١٢٤) :

(٣٠) Smith,**Palestine and the Palestinians** ..., p. 32.

(٣١) Alexander Scholch, **The Economic development of Palestine, 1856 - 1882, Journal of Palestine Studies,** vol. X, No. 3, Spring 1981, pp. 36-37.

(٣٢) بدران ، **التعليم والتحديث** .. ص ٥٤ .

(٣٣) Aharon Cohen, **Israel and the Arad world,** London, 1970.

(٣٤) يمكن الرجوع الى : آ ـ أعداد مجلة صندوق استكشاف فلسطين

Palestine Exploration Fund Quarterly Statement.

قبل ١٨٨٢ عن زيارات الرحالة الباحثين لمناطق فلسطين المتعددة .

ب ـ ومقال :

Scholch **The economic development of Palestine ...**

حول التطور الاقتصادي في فلسطين في الفترة بين ١٨٥٦ ـ ١٨٨٢ .

(٣٥) بدران ، الريف الفلسطيني ... شؤون فلسطينية ص ١٢ .

(٣٦)
Israel Zangwill, The Return to Palestine, **The New Liberal Review**, December 1901, p. 616.

(٣٧) من هذه الاجهزة الاليانس الفرنسي
(Alliance Israélite Universelle)
وتأسس عام ١٨٦٠ ، ومؤسسة مشابهة في انكلترا ، وفي المانيا (تأسستا في مطلع سبعينات القرن الماضي) لنشر التعليم وتشجيع الحرف والتطوير الثقافي والاجتماعي لليهود .

(٣٨)
Lusian wolf, **Notes of the Diplomatic History of the Jewish Question**, London, 1919, p. 101.

(٣٩)
Cohen, **Israel and the Arab** Vorl, pp. 32-38.

(٤٠)
F. O. 882 / 14, Arab Bureau Papers, 5/2/1917.

(٤١) منظمة JCA وهي اختصار لـ
Jewish Colonization Association
هي منظمة للاستيطان الزراعي أسسها البارون دي هيرش de Hirsch النمسوي الاصل عام ١٨٩٣ ولم يكن عملها مقتصرا على فلسطين فكانت تساعد اليهود على الهجرة والاستيطان في أجزاء أخرى من العالم .

(٤٢) اشارات جريدة الحقيقة (الناطقة بلسان اليهود الاسكندرية) في ١٨٩١/١٠/١٦ الى عمليات الشراء التي تقوم بها الجمعية الاسرائيلية في يافا وابتياع جملة أطيان في نقط مختلفة من فلسطين وذلك لحساب الاسرائيليين من مهاجري روسيا من جهة «وادي يزرعيل» وجهة «الجيدرا» الواقعة بين عكا وحيفا وفي « الشدرة » على بعد ثماني ساعات من يافا ومن جهة اللد والمخابرة على ابتياع أراضي واقعة في ضواحي غزة .

(٤٣) شرح زانغويل (الكاتب اليهودي البريطاني ذلك فيما بعد) ببضع كلمات « ... الان ، وليس وقت آخر ، هو فرصة اسرائيل ... فهناك تغييرات كثيرة ... لن تنتظر لا اليهودي ولا فلسطين بعد أن حملت قناة السويس العالم الى أبواب فلسطين .. » .
Zangwill, **Return to Palestine.**, p. 627 .

(٤٤) المؤسسات التابعة للمنظر الصهيونية والتي تعمل لتحقيق أهداف الصهيونية في الاستيطان :
آ ـ The Jewish Colonial Trust
وهو الجهاز المالي للمنظمة الصهيونية وتأسس في ١٨٩٩ في لندن كشركة انكليزية برأسمال قدره مليون جنيه استرليني من أجل تطوير فلسطين والبلاد المجاورة صناعيا وتجاريا .
ب ـ وكان يعمل في فلسطين عن طريق :
Anglo Palestine Bank .
وهو شركة مسجلة في لندن برأسمال قدره ١٠٠,٠٠٠ جنيه متفرع عن الجهاز الاول لتمويل المستوطنين اليهود والمشاريع الصهيونية ومركزه في يافا ثم فتح فروعا في مدن أخرى ...
The Jewish National Fund
جـ ـ أو ما يطلق عليه بالعبرية :
Keren Kayemeth المسجل كشركة انكليزية ١٩٠٢ اكتتب بـ ٢٠٠,٠٠٠ جنيه استرليني وهدفه جمع الاموال للحصول على أرض في فلسطين للشعب اليهودي لا تنقل ملكيتها ، وانما تؤجر لفترة لا تزيد على ٤٩ سنة بعقود ايجار يدفع المستوطن بموجبها ايجارا سنويا من ٢ ـ ٣٪ حسب قيمة الارض . ومع

أن اهتمامه كان موجها الى شـراء الارض الا انه شارك الى حـد ما في عملية تحسـين الاراضي وتشجيرها .

د –
Palestine Land Development Co.

سجلت في انكلترا ، ١٩٠٩ برأسمال ١٧٥٠٠ استرليني وخطتها تركيز الحصول على الاراضي لـ J. N. F. وشـركات الاستيطان الخاص والافراد .

هـ –
The « Erez Israel » Colonisation Association Cooperative Settlement :

تأسست عام ١٩١٠ من اجل تشجيع ومساعدة جمعيات زراعية تعاونية .

(٤٥) عن لقاءات هرتزل بالسلطان عبد الحميد يمكن الرجوع الى : مذكرات هرتزل الكاملة مترجمة عن الالمانية :
The Complete Diaries of Theodore Herzel, H. Zohn, New York, 1960 .

(٤٦) David Ben Gurion, **Rebirth and Destiny,** London, 1956, pp. 9-19.

(٤٧) Chaim Weizmann, **Trial and Error,** London, 4 th ed., 1950, pp. 159 - 169 .
واوصى وايزمان بدعوة «دماء طلائعية جديدة» والتشديد على البرنامج العملي .

(٤٨) Arthur Ruppin, **The Agricultural Colonization of the Zionist Organization in Palestine**, London, 1926, pp. 1 - 6 .

(٤٩) Albert Hyamson (ed.), **The British Consulate in Jerusalem in relation to the Jews in Palestine, 1838 - 1914,** London, 1939 and 1941, p. 571.

(٥٠) Weizmann, **Trial and Error..,** p. 41 .

(٥١) كانت النشرة العربية Arad Bulletin تصدر عن المكتب العربي Arad Bureau الذي اسس في القاهرة في شباط ١٩١٦ باشراف دائرة الاستخبارات العسكرية البريطانية ، وغرض النشرة تغطية كل الاخبار المتعلقة بالمنطقة العربية .

(٥٢) تختلف تقديرات مجموع السكان اليهود بسبب عدم وجود احصاءات رسمية وحسب تقدير آرثر روبن A. Ruppin في كتابه :
The Jews in the Modern world,, London, 1934, p. 374.
كان عدد اليهود عام ١٨٩٧ ٥٠٠٠٠ في حين بلغ عددهم عام ١٩١٤ بين ٨٥ – ٩٠ الفا من اصل ٦٠٠٠٠٠ نسمة عدد سكان فلسطين.

(٥٣) جاء هذا في تقديرات النشرة العربية Arad Bulletin بتاريخ ١٩١٧/١/١٩ في مقال عن المستعمرات اليهودية في فلسطين .

(٥٤) Arad Bulletin, F.O. 882 / 14 Pa /17/2.

(٥٥) Porath, **The Emergence of the Palestinian Arad National Novement,** 1918 - 1929, vol. 1, London, 1974, p. 25.

(٥٦) عبرت عن هذا التخوف اشارة مبكرة من القدس ، فقد نشرت مجلة الجوائب ١٨٦٨ في عددها ٨/٣٥٦ رسالة من هناك تذكر قدوم أحد أعضاء الجمعية الاسرائيلية في باريس (اليانس) الى القدس لشراء حقول ومزارع ، وبلغت الكاتب نظر الدولة العلية « أن تنظر في امرنا وتدارك أحوالنا والا فان

اليهود لا يلبثون أن يجلونا من هـذه الارض كما أجليناهم من جزيرة العرب » .

(٥٧) تؤكد ذلك مذكرة أعدهـا المكتب العربي : Arab Bureau في ١٩١٧/٢/٥ .
F. O. 882/4 Pa/17/16.

(٥٨) الكيالي ، تاريخ فلسطين الحديث ... ص ١٢٣ – ١٢٤ .

(٥٩) Neville Mandel, **The Arabs and Zionism before World War I**, Berkeley, Los Angeles and London, 1976, pp. 35-37.

(٦٠) الكيالي ، تاريخ فلسطين الحديث.. ص٥٠.

(٦١) Elyahu Colomb, **The History of the Jewish Self Defence in Palestine**, 1878-1921, Tel Aviv, (No Date) p. 7.

(٦٢) M.Waters, Haganah,**The Story of the Jewish Self Defence in Palestine**, London, 1947, p.13.

(٦٣) Colomb, **The History of the Jewish Self Defence** .., p. 15.

(٦٤) Waters, **Haganah** ..., p. 15.

(٦٥) Cohen, **Israel and the Arab World** .., p. 41.

(٦٦) ورد ذلك في مقال لرئيس اللجنة التنفيذية للمنظمة الصهيونية واربورغ Warburg نشـرته جريـدة الجويش كرونكـل Jewish Chronicle في ١٩١١/١٠/١٨ وجريدة الاهرام ايضا في ١٩١١/٣/٨ .

(٦٧) بدران ، الريف الفلسطيني .. ص ١٢٧ .

(٦٨) الكيالي ، تاريخ فلسطين الحديث ... ص٧٠. انظر ص ٢١–٢٢ من هذا البحث حول دور النواب العرب في المبعوثان .

(٦٩) المصدر السابق ص ٥٧ .

(٧٠) انظر ص ٥–٧ من هذا البحث .

(٧١) يمكن الرجوع الى دراسـة وليد الخالـدي «كتاب السيونزم أو المسألة الصهيونية لمحمد روحي الخالدي المتوفي ١٩١٣ » في كتـاب دراسات فلسطينية (مجموعة أبحاث وضعت تكريما للدكتور قسطنطين زريق) بيروت١٩٨٨ ص ٣٧ – ٨١ .

(٧٢) الكيالي ، تاريخ فلسطين الحديث .. ص ٥٧ – ٥٨ .

(٧٣) Smith, **Palstine and the Palestinians** ., **p. 37** .

(٧٤) النشـرة العربيـة Arab Bulletin في ١٩١٧/٩/٢٧ .

(٧٥) Nejib Azouri, **Le Réveil de la nation arabe**, Paris, 1905.

(٧٦) من الصحف التي صدرت في فلسطين بعـد ١٩٠٨ الاصمعي ١٩٠٨ لصاحبها حنا عبد الله عيسى ، والكرمـل ١٩٠٩ لصاحبهـا جبيب نصار ، المنادي ١٩١٢ لصاحبهـا سـعيد جاراله ، وفلسطين ١٩١٢ لصاحبها عيسـى العيسـى .

(٧٧) صدرت المقالات في كتاب عنوان « الصهيونية **تاريخها وغرضها ،أهميتها ، ملخصا عـن عن الاسيكلوبيديا اليهوديـة** » عن مطبعـة الكرمل ١٩١١ .

(٧٨) الاراضي المدورة هي الاملاك الاميرية الخاصة بالسلطانعبد الحميد وتسمىأيضا (الجفالك السلطانية وقد نقلت (دوّرت) ملكيتهـا بعـد خلعه الى الخزانة العامة وكان الفلاحون قـد تنازلوا عن ملكيتها ، فسجلت باسم السلطان كي تعفى من الضرائب وتنال الحماية ، وتبلغ

مساحتها ٢٧ مليون كم٢ وتتوزع في ولايات سورية والعراق والجزيرة ، وفي أواخر عام ١٩١٠ طلب نجيب ابراهيم الاصفر – أحد أعضاء مجلس ادارة مدينة بيروت سابقا – امتيازا من وزارة المالية لاستثمار الارض مدة ٩٩ عاما مقابل قرض يبلغ ١٠٠ مليون فرنك وأبدت صحف فلسطين وسورية قلقها من أن تكون الصهيونية وراء المشروع وخاصة تلك الاملاك الاميرية الواقعة في فلسطين (غور بيسان وأريحا) ومساحتها ٨٠٠ ألف دونم والتي كانت مطمحا صهيونيا .

خيرية قاسمية، **النشاط الصهيوني في الشرق العربي وصداه ١٩٠٨ – ١٩١٨** ، بيروت ١٩٧٣ ، ص ٨٠ – ٨١ ، ١٨٠ ، ١٨١ .

(٧٩) الكيالي ، **تاريخ فلسطين الحديث** .. ص٦٨.

(٨٠) من أمثلة ما أعطت محاكمة نجيب نصار في أيار ١٩١٠ ، ومحاكمة عيسى العيسى في أيار ١٩١٤ . قاسمية ، **النشاط الصهيوني** ... ص ٧٥ ، ٢١٨ .

(٨١) من أمثلة ذلك ما ورد في مجلة الهلال ، نيسان ١٩١٤ ص ٥١٥ – ٥٢٠ .
مقال لجرجي زيدان عن « **فلسطين ، آثارها وتاريخها وأحوالها** » ، وكذلك مقال ابراهيم سليم النجار بعنوان «**الاسرائيليون في فلسطين**» في الاهرام ٩ و ١٠ نيسان عام ١٩١٤ .

(٨٢) Cohen, **Israel and the Arab World.** pp. 11 - 13 .

(٨٣) Porath, **The Emergence of the Palestinian.**, p. 26.

(٨٤) الكيالي ، تاريخ فلسطين الحديث ..ص٤٩.

(٨٥) المصدر السابق ، ص ٥٠ .

(٨٦) انظر الهامش رقم (٧٨) جاء في القصيدة ما يلي :

« بلاد فلسطين التي هي مطمح
لارصاد قوم يرصدون الحوانيا
فيا نائب الاوطان أدّ حقوقها
لخمسين الفا أرسلوا بك نائبا
وعن أصفر المشروع لا تكُ ذاهلا
وفكر عسى يقضي بأن لن يناسبا

(٨٧) قاسمية ، النشاط الصهيوني ... ص٨٩–١٠٣ .

(٨٨) كانت آخر الصفقات التي نفذها الصهيونيون لشراء أراضي سهل مرج ابن عامر الخصبة تلك التي تمت بين الياس سرسق ووكيل عن الجمعية الصهيونية في تشرين أول ١٩١٠ لبيع أراضي قرية الفولة التي تقع بالقرب من الخط الحجازي بين حيفا ودمشق وبها قلعة تاريخية من أيام فتوحات صلاح الدين وحاول شكري العسلي حث أعيان القضاء على ارسال برقيات الاحتجاج الى والي بيروت ليمتنع عن فراغ « قلعة الفولة » ، وأبرقوا كذلك الى الصدارة والداخلية ورئاسة مجلس النواب . وقدم العسلي حجته القانونية لحمل الوالي على رفض قبول فراغ الفولة ولكن تمسك الوالي بقراره دفع العسلي على عدم تنفيذ القرار فاتهمه الوالي بمخالفة الدستور وهتكه الحرية الشخصية . المقتبس ٧ و ١٩١١/١/٨ و ١٩١١/٣/٢ .

(٨٩) The Near East 5/4/1912, p.817

(٩٠) المقتبس ، ١٩١٢/٣/٢١ والمرشح هو سعيد أبو خضرة .

(٩١) جريدة الاقدام ٢٢ و ٢٩آذار – و ١٢ نيسان و ٣ أيار و ١٤ حزيران ١٩١٤ .

(٩٢) نقلت ذلك الاهرام ١٩١٤/٤/١٧ .

(٩٣) الكيالي ، **تاريخ فلسطين الحديث** ... ص٨٠.

(٩٤) Smith , **Palestine and Palestinians.**, p. 37.

(٩٥) F. O. 882/26 Arab Bulletin

(٩٦) F. O. 371/3795/125475/11053

كان من جملة القضايا التي عرضها وايزمان، انشاء الجامعة العبرية وملكية حائط المبكى.

(٩٧) من رسالته الى بلفور في ١٦ حزيران ١٩١٨
F. O. 371/3395/130342
وكان جلبرت كلايتون مدير المخابرات العسكرية في قيادة القوات البريطانية في مصر تحت امرة اللنبي Allenby، وبعد احتلال القدس أواخر ١٩١٧ كلف بانشاء فرع للمكتب العربي في فلسطين.

(٩٨)
F. O. 371/3395

(٩٩)
F. O. 371/3795/182887/11053

(١٠٠)
F.O. 371/3395/18287/11053.

(١٠١) من الوثائق البريطانية التي تصور حالة القلق في فلسطين :
رسائل هوغارت Hogarth (احد رجال المكتب العربي ومن علماء الاثار المستشرقين) الواردة في النشرة العربية Arab Bulletin وكذلك رسالة ستورز Storrs حاكم القدس العسكري في ١٩١٨/٤/٢٢ الى بلفور F.O. 371/3398 ويشير الاخير فيها الى حضوره حفلة في مدرسة للايتام في القدس ١٩١٨/٤/١١حيث ناشد أحد الخطباء سامعيه بأن لا يبيعوا شبرا واحدا من الارض .

(١٠٢) صدر القرار الدولي بتولي بريطانيا الانتداب على فلسطين في مؤتمر سان ريمو ٢٥ نيسان ١٩٢٠ والتي أصبحت بموجبه بريطانيا مسؤولة عن تنفيذ تصريح بلفور في فلسطين . وقد شارك ممثلو المنظمة الصهيونية في وضع مسودة صك الانتداب وعرض صك الانتداب على مجلس عصبة الامم في ١٩٢٠/١٢/٦ وأقره المجلس في ١٩٢٢/٧/٢٤ .
كامل خلة ، فلسطين والانتداب البريطاني ١٩٢٢ — ١٩٢٣ ، بيروت ، ١٩٧٤ ص ٩٣ — ١٠٣ .

(١٠٣) وفقا للاحصاءات الرسمية للاعوام ١٩٢٢ و ١٩٣١ وتقديرات ١٩٣٦ قدر عدد سكان فلسطين حسب الطوائف :

١٩٢٢/١٠/٢٣	٧٥٢٫٠٤٨	٨٣٫٧٩٠
١٩٣١/١١/١٨	١٫٠٣٥٫٨٢١	١٧٤٫٦١٠
١٩٣٦/ ٦/٣٠	١٫٣٣٦٫٥١٨	٣٧٠٫٤٨٣

في كتاب :
Lister Hopkins, **Population,** Himadeh , **Economic Organization.,** p. 16.
ووفقا لاحصاءات ١٩٤٦ قدر عدد اليهود ب ٦٠٨٫٢٣٠ من أصل ١٫٩٧٢٫٥٦٠ مجموع عدد سكان فلسطين . والتقديرات الرسمية لعدد اليهود لا تحوي أعداد المهاجرين غير الشرعيين
Henry Cattan, **Palestine, The Arabs and Israel ,** London. 1969, pp. 20-22.
ووفق التقديرات الحكومية في تموز ١٩٤٧ بلغ عدد اليهود ٦٢٦٫٠٠٠ في حين قدرت المصادر الاسرائيلية عدد اليهود في ١٩٤٨/٥/١٤ ٦٤٩٫٨٠٠ . الا أنه من المؤكد أن عدد السكان اليهود شرعيين وغير شرعيين كانوا عشية تقسيم فلسطين يقدرون بثلث مجموع السكان البالغ ٢٫٠٣٠٫٨٠٠ .
Sami Hadawi,**Village Statistics 1945** (A classification of land and ownerchip in Palestine with explanatory notes, Beirut, 1970, pp. 17-18).

(١٠٤) ورد ذلك منذ البيان الرسمي عن السياسة البريطانية ١٩٢٢ (الكتاب الابيض) الذي أكد التزام الحكومة البريطانية بتصريح بلفور وتشجيع الهجرة على أن لا تتعارض مع الطاقة الاستيعابية الاقتصادية . وتكرر ذلك في الكتاب الابيض ١٩٣٠ و ١٩٣٩.
Cattan, **Palestine** ., p. 21.
حول الاجراءات البريطانية لتسهيل حصول

الصهيونيين على الارض يمكن الرجوع الى خلة ، **فلسطين والانتداب البريطاني ...** ص ٤٨١ – ٤٩٨ .

(١٠٥) حول النظام الضريبي في فلسطين يمكن الرجوع الى :
M. E. Abcarius. **The Fiscal System,**
في كتاب
Himadeh. **Economic Organization** . pp. 516 - 538.

(١٠٦) خفضت الحكومة نسبة العشر الى ١٠٪عام ١٩٢٥ وغيرت نمط احتساب العشر بحيث لا يخمن حجم الانتاج سعره سنويا بمعدل وسطي لاربع او لثلاث سنوات خلت ثم الغيت ضريبة الاعشار ١٩٣٥ وبدلت بضريبة الاملاك في القرى . حول النظام الضريبي والفلاح يمكن الرجوع الى المصدرالسابق، ٥١٦ – ٥٢٥ .

(١٠٧) قدرت املاك الدولة وفق الاحصاءات الرسمية ١٩٤٣ بـ ١ر٥٤٢ر٦٨٠ دونم .
Hadawi, **Village Statistics.,** pp. 29-33
وتدل الاحصاءات على المعاملة التمييزية التي يتمتع بها اليهود في مجال املاك الدولة (بلغت مساحة املاك الدولة المؤجرة الى اليهود لفترة طويلة ٧٥ر٢٧٣ دونم في حين لم تتجاوز ، هذا الرقم ٧٩٣ دونم بالنسبة للعرب) .

(١٠٨) انظر ص ٣٥ من هذا البحث .

(١٠٩) حول المؤسسات اليهودية المسؤولة عن عمليات شراء الاراضي يمكن الرجوع الى كتاب :
Kenneth Stein, **the Land Question in Palestine, 1917 - 1939,** North Carolina Press, 1984.

(١١٠) أوراق نبيه العظيم الخاصة (غير المنشورة بعد) .

(١١١) Hadawi, **Village Statistics.,** pp. 37, 79 .

(١١٢) Rosemary Sayigh, **Palestinians: from Peasants to Revoltionaries,** London, 1979, p. 26 .

(١١٣) Said Himadeh, **Natural Sources.**
في كتاب :
Himadeh, **Economic Organization.** pp. 43-45 .

(١١٤) خليل ابو رجيلي ، **الزراعة العربية في فلسطين قبل قيام دولة اسرائيل** ، شؤون فلسطينية ، عدد ١١ تموز ١٩٧٢ ، ص١٣٧ .

(١١٥) تعتبر الحمضيات أحسن المنتجات الزراعية من حيث المردود المالي ، وفي ١٩٣٧ قدرت قيمة الصادرات من الحمضيات ٤ر٥٥٥ر٩٤٧ جنيه فلسطيني أي ٩٥٪ من مجمل الصادرات الزراعية وفي نفس العام قدر قيمة الانتاج الزراعي ٧ر٠٤٨ر٠٠٠ جنيه فلسطيني . أما انتاج اشجار الحمضيات ٢ر٠٩٦ر٤٠٠ أي تمثل ٣٠٪ من قيمة الانتاج الزراعي .
Montague Brown, **Agriculture.**
في كتاب :
Himadeh, **Economic Organization.** p. 143.

(١١٦) بدران ، التعليم والتحديث .. ص٢٦٢ .

(١١٧) امثلة عن غنى هذه الطبقة نتيجة التقدم الاقتصادي في :
Smith, **Palestine .., pp. 55-57 .**

(١١٨) Nevill Barbour, **Nisi Dominus, A Survey of Palestine Controversy,** London, 1946 (reprinted 1969, Beirut), p. 117.
انظر الهامش رقم ٢٧ .

(١١٩) المصدر السابق ، ص ١١٨ .

(١٢٠) خلال الفترة من ١٩٢٠ – ١٩٢٢ كان ٧٥ر٤٪ من مجموع الاراضي التي اشتراها اليهود

أراضي ملاكين غائبين و٨ر٢٠٪ أراضي ملاكين متواجدين و ٨ر٣٪ أراضي فلاحين صغار . وفي الفترة بين ١٩٣٣ – ١٩٣٦ كان ٧ر٦٢٪ من الاراضي التي اشتراها اليهود من ملاكين متواجدين و ٩ر١٤٪ من ملاكين غائبين و ٥ر٢٢٪ من فلاحين صغار ،وازدياد النسبة الاخيرة تعود الى زيادة معاناة الفلاحين الصغار .

(١٢١) غسان كنفاني ، ثورة ١٩٣٦ – ١٩٣٩ في فلسطين ، خلفيات تفاصيل وتحاليل ،شؤون فلسطينية ، عدد ٦ ، كانون ثاني ١٩٧٢، ص ٥٢ .

Porath, The Palestinian Arab National Movement, from riots to rebellion, vol. II, London, 1977, p. 118.

(١٢٢) بدران ، التعليم والتحديث ..ص.٢٦٠. نقلا عن :

A. Bonn, Palastina Land und wirtschaft, Berlin, 1937, p.158.

(١٢٣) انظر الهامش رقم (٢٨) وتذكر مجلة العرب في عددها ١٩٣٣/٦/١٧ تطور قضية وادي الحوارث بعد أن انتهت الحرب وكان وادي الحوارث مرتهنا لاسرة استرنجان الفرنسية، وفي اول الحكم البريطاني تجددت المشكلة فحضر الى فلسطين ورثة استرنجان واقاموا الدعوى في محاكم فلسطين بما لهم من مال في ذمة التيان ، وبيدهم الرهن ، فحكمت لهم المحكمة بذلك وطرحت ارض وادي الحوارث للبيع في المزاد العلني وكان الدين يبلغ نحو ١٥ الف جنيه .. وكان الصهيونيون وصناديق اموالهم مترعة بالمال، متهيئين واقفين بالمرصاد، فتقدموا واشتروا الوادي ، بالمزاد العلني ، بنحو ٤٢ الف جنيه والوادي يساوي أكثر من هذا المبلغ بكثير، فأصبح اليهود يلحون باخراج العرب ،وتسلم الارض .. اما عرب الحوارث ، فقد حاولوا بطرق شتى البقاء في الارض او ناحية منها، وقرعوا باب القضاء فلم يفلحوا . ومما طالبوا به أن هناك قطعة تبلغ نحو ٦ الاف دونم لم تشملها حدود الارض المسجلة باسم التيان قديما ، وقالوا أنهم عمروا هذه الارض وكانت مواتا .. فلما يجابوا الى شيء مما طلبوه واخيرا انتهت الى تحديد الارض بحدودها الحاضرة ، وادخل الستة الاف دونم المذكورة في الارض التي اشتراها اليهود .

(١٢٤) انظر الهامش (٧) .

منذ أواخر العهد العثماني كان سليم علي سلام ومختاريهم ورفاق لهم قد نالوا امتياز تجفيف مستنقعات الحولة واستغلال الاراضي المجففة مدة معينة وتوزيعها ببدل معقول على المزارعين . وقد وضعت في صيغة الامتياز شروط بتشكيل شركة لهذا الغرض يحمل اسهامها عثمانيون ولا تنتقل لغيرهم. ومع انهم شكلوا الشركة الا أن مداهمة الحرب العالمية الاولى حالت دون بذل الجهد المثمر في سبيل القيام بالامر . فلما وضعت الحرب اوزارها أخذ سليم علي سلام تفويضا من الشركاء وقام بمساع طويلة حتى تمكن من تثبيت حقوقه وحقوق شركائه في الامتياز ثم نشط في عمليات التجفيف والاستغلال غير ان اليهود الذين كانوا يقدرون قيمة الارض اخذوا يسعون معه تارة لحمله على التنازل لهم عن الامتياز وتارة من الحكومة لحملها على الوقوف منه موقف المعرقل لنشاطه والمشجع على التنازل . واخيرا نجحوا فاتفق معه على التنازل عن الامتياز مقابل مبلغ جسيم متذرعا بكثرة النفقات التي يتطلبها المشروع وبقرب انتهاء مدة الامتياز . عزة دروزة ، القضية الفلسطينية في مختلف مراحلها ،ج١ ، بيروت – صيدا ١٩٥٩ ،ص ٩٥–٩٦ .

(١٢٥) عصام سخيني ، **فلسطين الدولة ، جذور المسألة في التاريخ الفلسطيني** ، نيقوسيا ١٩٨٥ ، ص ١٧ ١ .

(١٢٦) عن الزعامة السياسية في فلسطين في هذه المرحلة يمكن الرجوع الى :
Taysir Nashif, The bases of Arab and Jewish leadcship during the Mandate Period , **Journal of Palestine Studies** , vol. VI, No. 4, Summer, 1977, pp. 114-115 ; Sayigh, **Palestinians : form Peasants.**, pp. 47-51.

(١٢٧) من أمثلة الانتقادات الموجهة الى الزعامة السياسية يمكن مراجعة :
الكيالي ، تاريخ فلسطين الحديث .. ، ناجي علوش ، **المقاومة العربية في فلسطين** ١٩١٧ – ١٩١٨ ، بيروت ١٩٧٠ . ص ٣٥ ، ٦١ .

(١٢٨) من أمثلة ذلك محاولة الصهيونية رعاية ودعم حزب زراعي في ١٩٢٣ ، ويذكر دروزة في كتابه القضية الفلسطينية .... ج١ ص ٤٦ – ٤٧ :
« ان غرض الحزب بث التفرقة بين المدينة والقرية ، ويحمل في ظاهرة الرعاية في الدفاع عن حقوق الفلاح . ولعب في تشكيل الحزب موظفو الحكومة واليهود ولكن سرعان ما كشفت الاغراض الحقيقية وراء ظهور الحزب واتهم القائمون عليه بالعمالة للصهيونية وبالخيانة .... » .

(١٢٩) حول سوء حال الفلاحين يمكن الرجوع الى: عيسى السفري ، **فلسطين العربية بين الانتداب والصهيونية** ، يافا ١٩٣٧ . ص ١٥٤ ، ١٥٩ ، ١٦٤ – ١٦٦ .

(١٣٠) وفقا للاحصاءات الحكومية فان المساحة التي يملكها اليهود عام ١٩٣٥ قدرت بـ ٠٠٠ر٣١٧ر١ دونم ومليون دونم من هذه المساحة أراضي مزروعة ، هذا في حين كان عدد اليهود في ذلك العام ١٥٧ر٣٥٥ ومعنى ذلك أن بقية الاراضي المزروعة وهي حوالي ٨ ملايين دونم كان عليها أن تعيل عددا من السكان العرب كان يقدر عام ١٩٣٥ بـ ٩٥٥ر٩٥٢ اي أن معدل ما يملكه اليهود هو ٢٨ر١ دونم من الاراضي المزروعة في حين كان لكل عربي ٩ر٤ دونم .
Smith, op. Cit., p. 52.

(١٣١) الكيالي ، تاريخ فلسطين الحديث ..ص٢٥٤ ولجنة شو Shaw هي اللجنة البرلمانية التي أرسلتها الحكومة البريطانية للتحقيق في أحداث ١٩٢٩ (المعروفة بثورة البراق) وعرفت اللجنة باسم رئيسها القاضي والتر شو .

(١٣٢) Sayigh, **Palestiniane : from Peasants.**, p. 39.

(١٣٣) بدران ، التعليم والتحديث ص ٢١١ . والهستدروت هي نقابة العمال اليهودية العمومية أسست أواخر ١٩٢٠ .

(١٣٤) المصدر السابق ص ٢٢٠ .

(١٣٥) تصف مجلة العرب في عددها ١٩٣٣/٦/١٨ تطور قضية وادي الحوارث على يد السلطة البريطانية « فقد كانت هذه السلطة منذ أوصدت الابواب جميعها في وجه عرب وادي الحوارث ، تحاول اخراجهم من الارض واسكانهم في أماكن أخرى ليحل اليهود محلهم، غير متفكرة في حل المشكلة من أقرب طرقها وهو ابقاء العرب في الارض في جهة ما ، وتقسيط الثمن عليهم الى مدد معلومة ، فان اليهود اذا أخذوا سبعة أثمان الارض وبقي العرب في جزء منها لا يزيد عن أن يكون الثمن الثامن ، فالغنيمة الكبرى تظل لليهود ، ولكن تجرد السلطة من صوت الضمير وافضاءها عن حل المعضلة حلا انسانيا ، جعل اليهود يتشددون في طلب النزول في الارض ، وخاصة عندما رأوا هذه السلطة المذعنة لهم تستعمل القوة في اخراج العرب من الوادي ، وجل ما عرضته السلطة على العرب من حل ،

ترحيلهم بقضنهم وقضيضهم الى (تل الشوك)
قرب بيسان وهو مكان واقع في منطقة تختلف
هواء واقليما وأرضا عن وادي الحوارث ،
وليس من الوجهة الصحية مؤاتيا للاستيطان
والسكن . ولم تزل هذه القضية تتمطى حتى
اصبحت الشغل الشاغل للرأي العام في البلاد
وكانت نارها تظهر وتخبو حتى عجزت السلطة
أخيرا على اخراج عرب وادي الحوارث من
موطنهم ومساكنهم بالقوة ، ونقلهم الى
(تل الشوك) قرب بيسان ، وهم لا يقلون
عن الفي نفس ، وقد عينت السلطة صباح
يوم الخميس ١٥ حزيران موعدا لتنفذ مرادها
بالقوة ، فأرسلت الى هناك قوة كامنة من
البوليس واتخذت تدابير جمة (لتفتح)وادي
الحوارث وتأخذ أهله من رجال ونساء وأطفال
سبايا وأسارى الى تل الشوك » .

وفي عددها ١٩٣٣/٦/٢٤ تقدم مجلة العرب
وصفا حيا لعملية اجلاء عرب وادي الحوارث
« فقد ذهبت قوة من الجند والضباط
والجواسيس الظاهرين والاخفياء مع
السلاح وآلات (الاحتلال) واحتلت الوادي
يومي الاربعاء والخميس ، ومعها اليهود
الذين كانوا على استعداد لاعمال سكة الحراثة
في الارض ، فخرج الرجال العرب وتفرقوا
في جهات مختلفة ، ثم باشرت السلطة هدم
الخيام حتى أتت عليها كلها بين أعوال النساء
وصراخ الاطفال واغماء الضعيفات ، ثم جعلت
تنقل هذا المتاع (المتهدم) بمعول الانكليز في
سيارات كبيرة الى خارج حدود الارض التي
سلمت الى اليهود . وحرثوها وبادروا الى
اقامة السياج حولها ، وأما مرمى العرب ،
نساء وأولادا وأطفالا وعجزا ، فكانوا في
وادي القباني على بعد عدة كيلو مترات من
الارض . وأصبح أهل وادي الحوارث اليوم
عطشى ، جوعى ، فهم لا يرحلون الى (تل
الشوك) ولا يحبون أن يموتوا خارج الوادي» .

(١٣٦) أحمد الشقيري ، أربعون عاما في الحياة العربية والدولية ، بيروت ١٩٦٩ ، ص١٣٢ .

(١٣٧) Barbour, **Nisi Dominus.**, pp. 133-134.

بدران ، التعليم والتحديث ، ص ٢١١ ، ٢٣٧ — ٢٣٩ .

(١٣٨) الكيالي ، تاريخ فلسطين الحديث ص ٢٥٢ .

(١٣٩) Porath, **The Palestinian Arab National Movement.**, vol. II, p. 294.

(١٤٠) خليل البديري ، ستون عاما من الحركة الوطنية الفلسطينية وفيها ، القدس ١٩٨١ ص ٦٧ .

(١٤١) Sayigh, **Palestinians : from Peasants.**, p. 43.

(١٤٢) الكيالي ، تاريخ فلسطين الحديث ... ص ٣٢٥ — ٣٢٦ .

(١٤٣) Porath, **The Palestinian Arab National Movement.**, vol. II, P. 338 .

(١٤٤) George Antonius , **The Arab Awakening,** London, 1939 . (reprinted Beirut, 1969), pp, 406-407.

(١٤٥) بيان نويهض الحوت ، القيادات والمؤسسات السياسية في فلسطين ١٩١٧ — ١٩٤٨ ، بيروت ١٩٨١ ، ص ٤٠١ .

(١٤٦) الكيالي ، تاريخ فلسطين الحديث .. ص٣٤٤

(١٤٧) Porath, **The Palestinian Arab National Movement .**, vol. II, p. 269.

(١٤٨) Ann Mosley Lesch, **The Palestine Arab Nationalist Movement under the Mandate,**

في كتاب :

William Quandt and others

(eds.), **The Politics of Palestinian Nationalism** , Berkeley , Los Angeles, London , 1973 . p. 18.

(١٤٩) الكيالي ، تاريخ فلسطين . . ص١٤٣–١٤٤ .

(١٥٠)

Porath, **The Palestinian Arab National Movement.**, Vol. II , pp. 92,100.

خلة ، فلسطين والانتداب البريطاني . . . ص ٤٨٨ .

اخذت العينة من مجموع ١٠٤ قرى ، واذا عمم ذلك على كل فلسطين يصبح عدد العائلات **التي لا تملك أي قطعة أرض ٨٦ الف قطعة.**

(١٥١) المصدر السابق ص ٤٨٨ – ٤٨٩ .

(١٥٢) المصدر السابق ، ٢٠٥ – ٢٠٨ .

(١٥٣) المصدر السابق ، ٤٨٩ .

(١٥٤) دروزة ، القضية الفلسطينية في مختلف مراحلها . . . جزء ١ ، ملحق ١٠ ، ص٣٤٠ – ٣٤١ .

(١٥٥) في كتاب

Moses Donkhann, **Land Tenure,** Himadeh, **Economic Organization.** pp. 93 - 97.

وأيضا :

Porath, **The Palestinian Arab National Movement.**, Vol. II, pp. 104, 166, 297.

(١٥٦)

Sayigh, **Palestinians : from Peacants.**, p. 43.

(١٥٧) اتفقت الحكومة البريطانية مع الحكومة الامريكية بعد الحرب الثانية على ارسال لجنة مشتركة للتحقيق في فلسطين في مطلع ١٩٤٦ وشمل نطاق تحقيقها الولايات المتحدة ولندن وأوروبا وفلسطين والاقطار العربية المجاورة . وجاءت توصيات اللجنة أواخر نيسان ١٩٤٦ مخيبة للامال فقد أوصت بالسماح لمائة الف مهاجر يهودي بدخول فلسطين ورفع قيود انتقال الاراضي واخراج فلسطين من نظام الانتداب الى نظام الوصاية الدولية .

(١٥٨) عوني عبد الهادي ، أوراق خاصة ، (اعداد خيرية قاسمية) بيروت ١٩٧٤ ص ١٣٩ .

السفري ، فلسطين العربية . . . ص ٢٠٨ .

(١٥٩)

Porath,**The Palestinian Arab National Movement** ., Vol. II, p. 292.

(١٦٠) الكيالي ، تاريخ فلسطين الحديث . . ص١٩٦

(١٦١) أعلن عن ظهور حزب الاستقلال رسميا في آب ١٩٣٢ ركز على المطالبة الاساسية في الوحدة والاستقلال وعمق خط المعاداة لبريطانيا والصهيونية معا .

دروزة ، القضية الفلسطينية في مختلف مراحلها . . . ج١ ص ١٠٣–١٠٩ .

(١٦٢) السفري ، فلسطين العربية . . . ص ٢٠٥.

(١٦٣) المصدر السابق ، ص ٢٠٣ .

(١٦٤) أسس بنك الامة العربي أحمد حلمي بعد استقالته من البنك العربي ، عزة دروزة ، **مذكرات وتسجيلات** ، ج٢ ، دمشق ١٩٨٦ ص ١٢٠ .

(١٦٥) بدران ، التعليم والتحديث . . . ص٢٨٣ .

(١٦٦) السفري ، فلسطين العربية . . ص ١٩٥ .

(١٦٧) المصدر نفسه ، ص ١٩٧ – ٢٠٠ .

(١٦٨) بدران ، التعليم والتحديث . . ص ٣٢١.

(١٦٩) المصدر نفسه ، ص ٢٢ .

(١٧٠) من امثلة الحملة على بيع الاراضي والشغط على سماسرة الارض يمكن الرجوع الى : عزة دروزة **حول الحركة العربية** ، ج٣ ، صيدا بيروت ١٩٥١ ، ص ٨٦ .

(١٧١) Porath, **The Palestinian Arab National Movement.**, Vol. II, p. 93.

(١٧٢) صدر قرار انشاء المجلس الاسلامي في آذار ١٩٢١ وفي انتخابات رئاسة المجلس الاعلى في في كانون ثاني ١٩٢٢ فاز الحاج أمين الحسيني (المفتي) ومع أنه لم يكن بيد المجلس الا سلطة الاشراف على الشؤون الاسلامية وادارتها من محاكم شرعية وأوقاف ، كان سببا للتنافس بين العائلات الوجيهة للسيطرة عليه ومن خلال المجلس حافظ المفتي على الزعامة الوطنية وحوّل المجلس الى قوة سياسية .

(١٧٣) انبثقت فكرة المؤتمر الاسلامي من قضية البراق ، وكان هدف المؤتمر استنفار العالم الاسلامي والعربي لنصرة عرب فلسطين في مناهضتهم للصهيونية وللسياسة البريطانية. وحضرت المؤتمر وفود عربية واسلامية واتخذ عددا من القرارات لانقاذ فلسطين .

(١٧٤) Stuart Erskine, **Palestine of the Arabs**, Lonbon, 1935, p. 141.

(١٧٥) الحوت ، القيادات والمؤسسات السياسية في فلسطين ، ص ٢٩٤ .

(١٧٦) المصدر السابق ، ص ٢٩٤ — ٢٩٦ ، والوثيق (١٨) ص ٧٣٩ — ٧٤٠ بعنوان « الفتوى بشأن بيوع الاراضي والسمسرة صادرة عن المؤتمر الاول لعلماء الدين بفلسطين » ٢٥ كانون الثاني ١٩٣٥ .

(١٧٧) المصدر السابق ، الوثيقة (١٩) ، ص ٧٤٠ ٧٤٢ بعنوان : « الفتاوى الدينية بشأن تحرم الارض لليهود صادرة عن رجال الدين ١٩٣٥ » .

(١٧٨) المصدر السابق ، وثيقة رقم ١٩ ، ص٧٤٢.

(١٧٩) Smitli . OP. Cit , P. 80 .

(١٨٠) Furlonge, **Palestine is my country.**, pp. 135/136.

يروي العلمي في مذكراته المقترحات التي تقدم بها خلال مشاورات الجامعة العربية لتحسين أوضاع القرى وانقاذ الاراضي .

(١٨١) ويذكر عوني عبد الهادي في « أوراق خاصة» ... ص ١٣٥ : « انه بمعرفة اللجنة الاقتصادية للجامعة العربية قدم خبيران مصريان تقريرا عن مشكلة الاراضي وكيف يمكن مواجهة تسربها الى اليهود وكذلك النهضة بأمور الفلاح وتنظيم الامور المالية ومساهمة الدول العربية في عملية الانقاذ ». وقد أشار عوني في رسالة بعثها من القدس الى عزام باشا الامين العام للجامعة العربية في ١٩٤٥/١١/٨ الى المشروع الاقتصادي الذي اقترحته الجامعة . حول المشروع الانشائي وملابساته يمكن الرجوع الى مذكرات موسى العلمي ص ١٣٧ — ١٣٩.

(١٨٢) Furlonge , **Palestine is my Country.**

(١٨٣) حول مقررات مؤتمر بلودان ١٩٤٦ ، الحوت ٣ القيادات والمؤسسات السياسة في فلسطين وثيقة ٤٩ ، ص ٨١٨ .

(١٨٤) Sayigh, **Palestinians : from Peasants.**, p. 25.

* * *

« الفئات الاجتماعية وملكية الارض في بلاد الشام »
(في الربع الاخير من القرن السادس عشر)

د. عبد الكريم رافــق

جامعة دمشق

١ ـ مقدمــة :

حددت فترة البحث في الربع الاخير من القرن السادس عشر لسببين : أولهمــا توافر سجلات شرعية من محاكم دمشق وحلب وحماة في آن واحد ، وثانيهما ، حدوث متغيرات خاصة بهذه الفترة . وتعد وثائق المحاكم الشرعية من المصادر الاساسية التي تعنى بالبنى الاقتصادية والاجتماعية المحلية ، والتي على ضوئها يمكن تفسير التاريخ السياسي بشكل معمق وعقلاني. ويرجع أقدم هذه الوثائق في حماة الى ٩٤٢هـ/١٥٣٥ ـ ١٥٣٦م ، وفي حلب الى ١٥٣٦/٩٤٣ ـ ١٥٣٧ ، أما وثائق دمشق فلا تتوافر حتـى ٩٩١ ـ ١٥٨٣/٩٩٣ ـ ١٥٨٥ ، ثم تعود لتنقطع حتـى الثلاثينات من القرن التالـي بسبب الضياع أو التلف . وتوافر الوثائق من المدن الثلاث في وقت واحد يضفي علـى هذه الفترة أهمية وثائقية خاصة تجعل البحث أكثر شمولا لمناطق بلاد الشام وأقـرب الى الدراسة المقارنة سواء بالنسبة للمؤسسات أم لعلاقة الفئات الاجتماعية بملكيـة الارض وطرق التصرف بها .

ويتميز الربع الاخير من القرن السادس عشر بظهور عدد من المتغيرات الهامة في بلاد الشام ، وفي غيرها من الاقطار العربية ، وحتى غير العربية ، التي كانت خاضعة للحكم العثماني ، وذلك بفعل عوامل دولية وعثمانية ومحلية . وطبيعي أنه تبقى لكل منطقـة خصوصيتها .

فعلى النطاق الدولي أدى تدفق الفضة آنذاك من العالم الجديد ـ أمريكا ـ عبـر اسبانيا الى اضطراب النقد في الدول الاوربية ، ووصل تأثير ذلك الى الدولة العثمانية فارتبك نقدها ، وانهارت قيمة وحدته الاساسية من الفضة وتسمى أقجة أو أسبر(١) . وقد واجهت الدولة ذلك بتخفيض قيمة الاقجة في عام ١٥٨٤ من خُمس درهم الى ثُمن درهم ، مما رفع سعر الذهب وزاد في الازمة المالية ، اذ تهافت التجار الاوربيون علـى شراء المواد الخام من الدولة العثمانية بأسعار متدنية . وجرى تخفيض للعملة في السنة ذاتها في بلاد الشام ومصر ومن قبلهما في اليمن(٢) .

« ملكية الارض وأثرها في التبدلات الاجتماعية والاقتصادية في الوطن العربي » ، لجنـة كتابـة تاريخ العرب بجامعة دمشق نـدوة ، ٢٨ ـ ١٩٨٨/١١/٣٠.

دراسات تاريخية ، ٣٥ و ٣٦ اذار ـ حزيران ١٩٩٠.

وكانت الدولة العثمانية آنذاك، بعيد وفاة أشهر سلاطينها سليمان القانوني(١٥٢٠ـ ١٥٦٦) ، تعاني من ضائقة اقتصادية مردها ضياع كثير من مواردها الاقتصادية على أيدي أصحاب الاقطاعات العسكرية الذين قامت الدولة بالتوسع بواسطتهم في مراحلها الاولى . ولكن أهميتهم العسكرية تضاءلت بعد ذلك بسبب تعلقهم باقطاعاتهم ، ودفعهم مال البدل عوضا عن الخدمة العسكرية ، واستيلائهم بالتالي على موارد اقطاعاتهم دون تقديم عمل مقابل . ولم يكن الجيش الانكشاري الذي اعتمدته الدولة في أوائل القرن الخامس عشر ، ودفعت له المرتبات بدل الاقطاعات ، بأحسن حالا آنذاك فساء ولم يعد مقتصرا ، كما في أيامه الخوالي ، على المجندين من البلقان ، الذين قاموا بدور هام في الفتوحات العثمانية ، فدخلته عناصر من المسلمين الاحرار ، الذين كان هدفهم الحفاظ على مصالحهم من خلاله واستخدامه للوصول الى السلطة . لذا غدا هذا الجيش ، في غياب الانتصارات الكبرى ، عنصر اضطراب ، فتدخل في السياسة ، وأرهب السلاطين العثمانيين بعد أن كان يرهب أوربا ، وتبددت الاموال التي أنفقت عليه دون مقابل يذكر .

وعم السوء أيضا ملتزمي الضرائب فاحتكروا الالتزام المحدد بسنة واغتصبوا كثيرا من الاموال لانفسهم . ولهذه الاسباب مجتمعة ضاع جزء كبير من موارد الدولة مما زاد في اضطراب الوضع الاقتصادي فيها ، وبخاصة بعد توقف الفتوحات وتقلص الحدود ، مما حال دون حصول الدولة على مناجم معدنية اضافية تدعم بها نقدها . وعبثا حاولت في عشرينات القرن السابع عشر أن تستبدل بالاقجة وحدة نقد فضية جديدة هي البارة ، ثم القرش أواخر القرن لأن عوامل الضعف كانت مستشرية في الدولة(٢) .

انعكست التطورات السابقة على أوضاع الدولة العثمانية ككل فشهدت اليمن ثورات العساكر فيها بسبب تدني القيمة الشرائية لمرتباتهم ، واستغل الائمة الزيديون فيها هذا الوضع فثاروا على الدولة ، وقضى على ثورتهم سنان باشا ، والي مصر ، بين عامي ١٥٦٩ و ١٥٧١ . ولكنهم عادوا الى الثورة ، ونجحوا في اخراج العثمانيين من اليمن عام ١٦٣٥ . وكان اليمن بذلك أول ولاية عربية تتخلص من الحكم العثماني . ولم يعد العثمانيون الى اليمن من جديد حتى عام ١٨٧٠ بعد فتح قناة السويس . وفي مصر قامت ثورات عسكرية كبرى بين عامي ١٥٨٩ و ١٦٠٩ بسبب فرض العساكر ذوي الرواتب المتدنية ضرائب اضافية لهم ومحاولة الدولة قمعهم . واستغل الثورات المماليك الناقمون على العثمانيين فزادوا في تأجيجها . وفي العراق استغل الصفويون ثورات العساكر بزعامة بكر الصوباشي فاحتلوا بغداد في عام ١٦٢٣ ، واخرجهم العثمانيون منها في عام ١٦٣٩ . وفي الاناضول ظهر عدد من الزعماء الثائرين ، في العقد

الاخير من القرن السادس عشر والعقد الاول من القرن السابع عشر ، عرفوا بالتركية باسم الجلالية ، وجمعوا من حولهم قوات مرتزقة من الفلاحين الفقراء الذين تضرروا من القحط والانهيار الاقتصادي . وكان أحد هؤلاء الجلالية علي باشا جانبلاط الذي استولى على حلب لعدة سنوات في العقد الاول من القرن السابع عشر . وتمثل جميع هذه الثورات ردود فعل الولايات على السلطة المركزية وعلى الضائقة الاقتصادية في آن (٤) .

ولم تكن بلاد الشام بمنأى عن هذه الثورات ، ذات الاسباب الاقتصادية ، ولكنها لم تكن فيها بمثل العنف الذي كانت عليه في اليمن ومصر وبغداد بسبب عدم وجود قوى فيها أو حولها توازي الزيدية في اليمن والمماليك في مصر والصفويين المهددين للعراق . كما أنها كانت بمتناول القوات العثمانية القريبة منها . ومع ذلك شهد العقد الاخير من القرن السادس عشر ظهور أعتى الثائرين فيها وهو فخر الدين المعني الثاني أمير الشوف وجبل لبنان (١٥٩٠ ـ ١٦٣٥) .

وكانت الاوضاع الاقتصادية مضطربة في بلاد الشام بسبب الازمة النقدية ، وكذلك العوامل الطبيعية كالقحط والطاعون . ونتج عن ذلك غلاء الحبوب وارتفاع أسعار الخبز بشهادة الاخباري الدمشقي المعاصر شرف الدين موسى الانصاري(٥). واستغل الجنود الانكشارية في الشام هذه الضائقة ففرضوا الضرائب الاضافية على الاهلين ، وسيطروا على عدد من قرى حلب وابتزوا الاموال من فلاحيها . ويصف المحبي ذلك بقوله : «وكان بعض كبار الجند قد تقووا في حلب وقتلوا وجاروا خصوصا طواغيتهم خداوردي وكنعان الكبير وحمزة الكردي وأمثالهم .. واستولوا على أكثر قراها فلما رأى نصوح باشا (والي حلب) ما فعلوه وما استولوا عليه منها ومن قراها بحيث قلت أموال السلطنة وصارت أهالي القرى كالارقاء لهم رفع أيديهم عن قراها وجلاهم عن تلك البلاد ووقع بينه وبينهم وقعة »(٦) .

وأتاح مقتل زعماء الانكشارية الاغراب هؤلاء ، خداوردي وكنعان الكبير وحمزة الكردي ، وآخرين مثل آق يناق وقره يناق وحسن التركماني وعلي بن الارناؤوط ، المجال للسكان العرب في بلاد الشام للتسرب الى قيادات الجند الانكشاريين والسيطرة على هذا الجيش بالتدريج . ولا أدل على ذلك من الفرمان الذي وجهه السلطان العثماني ، في جمادى الاولى ٩٨٥/ (تموز ١٥٧٧) ، الى والي دمشق يأمره فيه أن تملأ الشواغر في الجيش الانكشاري بالاروام (الاتراك) وليس بالسكان المحليين yerlü ولا الاغراب tat (٧) . واستمر السكان العرب في دمشق بخاصة ، وعلى رأسهم تجار الحبوب الاثرياء في الميدان ، بالتسرب الى الجيش الانكشاري حتى سيطروا عليه من الداخل فأصبح أفراده دمشقيين بملابس عسكرية يدافعون عن مصالحهم مما اضطر

السلطان الى ارسال جيش جديد موال له في عام ١٦٥٩ عرف أفراده بالقابي قول (عبيد السلطان) . ومنذئذ أصبح في دمشق طائفتان عسكريتان : الانكشارية المحلية التي عرفت باليرلية ، والانكشارية القابي قول . وبذلك تمكن السكان العرب من اختراق المؤسسة العسكرية في دمشق ، وتلتها مؤسسات أخرى . وشهدت الفترات التالية اشتداد الصراع بين الطائفتين الى أن ألغيت الانكشارية في الدولة عام ١٨٢٦ . وفي حلب حيث لم يتمكن سكانها من السيطرة على الجيش الانكشاري فيها بسبب قرب حلب من مركز السلطنة ، فانهم وجدوا منفذا لهم في طائفة الاشراف التي انتسبوا اليها وقاتلوا من خلالها الجيش الانكشاري ، لتعارض مصالح الطرفين(٨) .

وهكذا يتبين لنا أن الازمة الاقتصادية والسياسية في الدولة العثمانية ، في الربع الاخير من القرن السادس عشر ، قد تركت آثارها في بلاد الشام وأفرزت فئات اجتماعية متنفذة ذات صفة عسكرية ، اقطاعية وانكشارية ، سيطرت على موارد البلاد بتصرفها بالارض عن طريق الاقطاع أو الالتزام ، وشاركت بالتالي في السوق العقارية بنسبة فاقت نسبة الفئات الاجتماعية الاخرى الاقل نفوذا .

٢ ـ الملكية والاقطاع والعلاقات الزراعية :

شغلت أراضي الدولة الحيز الاكبر من اهتمام الادارة العثمانية وبشكل فاق قضايا الملكية الخاصة والوقف . وكانت الملكية الخاصة مصانة الجانب تطبق فيها قواعد الشريعة الاسلامية. وتمركزت بغالبيتها في مناطق التجمعات السكانية ، في المدن والقرى أو بجوارها ، وقل وجودها في المناطق البعيدة لتعذر حمايتها واستغلالها ، وبخاصة في أوقات اضطراب الامن . وتألفت الملكية الخاصة بمعظمها من عقارات سكنية كالدور والبيوت والاحواش ومقاسمها ، وتجارية مثل الدكاكين والخانات والقيساريات والطواحين والبوائك ، وزراعية مثل البساتين والكروم . وتضخمت الملكية الخاصة في القرن التاسع عشر ، بعد صدور قانون الاراضي العثماني لعام ١٨٥٨ الذي أباح حق الملكية للمتصرفين بأراضي الدولة وما تلا ذلك من بيعهم لها ، فظهرت عندئذ الملكيات الكبيرة المنتشرة في مختلف المناطق . وكانت بمعظمها ملكيات غائبة ، أي أن أصحابها يسكنون مراكز المدن ولا يعملون مباشرة بالزراعة ، وانما تعاملوا مع الارض كسلعة تباع وتشترى ، بهدف الربح ، وذلك خلافا لما كان عليه الامر في الملكيات التي كانت مصدر عيش لاصحابها الذين يعملون فيها ، وبالتالي يضنون ببيعها . ويدخل في اطار الملاكين الكبار ، بعد قانون ١٨٥٨ ، رؤساء العشائر الذين سجلوا الاراضي التي كانت مشاعا للقبيلة بأسمائهم .

ولم تحدث تطورات تستدعي الاهتمام بالملكية الخاصة في الربع الاخير من القرن

السادس عشر سوى ما سنتطرق اليه فيما بعد من شراء أصحاب الاقطاعات والملتزمين من الاغراب ، من وفر مواردهم ، عقارات سكنية وتجارية في مراكز المدن ، مما حولهم الى ملاكين مستقرين فيها . وزاد ذلك من التنوع السكاني في هذه المدن . ويمكن تتبع الاماكن التي سكنوها ، أو تملكوا العقارات فيها ، وكذلك الاعمال التي مارسوها ، والفعاليات التي وظفوا أموالهم فيها ، وامتزاجهم مع السكان في بحوث خاصة بذلك .

أما الوقف ، بنوعيه الخيري والاهلي (الذري) ، فقد شغل اهتمام المحاكم الشرعية باستثماره ، وتعيين المتولين والنظار عليه ، ورصد موارده لاصلاح العقارات التي يتألف منها ، وانفاق ما فضل على الموقوف عليه ، سواء كان ذلك أماكن دينية أو خيرية ذات نفع عام ، أم ذرية الواقف . وقد اختلفت نسبة الوقف الخيري الى الاهلي من فترة الى أخرى ، وذلك لاسباب سياسية واقتصادية واجتماعية . ففي الربع الاخير من القرن السادس عشر ، مثلا ، كانت نسبة الوقف الخيري هي الغالبة بسبب بناء الولاة العثمانيين العديد من الجوامع مثل جوامع لالا باشا والمرادية والدرويشية والسنانية بدمشق ، وجامع بهرام باشا في حلب . وكان ذلك استمرارا لتقاليد سابقة بنيت فيها التكايا والجوامع ، وكذلك المدارس والسبل والخانات . وينطبق هذا الامر على الولايات العربية ، وغير العربية ، الخاضعة للحكم العثماني(٩). وضمت الاوقاف التي رصدت لهذه المباني قرى بكاملها فضلا عن أوقاف أخرى في مراكز المدن(١٠) .

ويفسر هذا الاتجاه في بناء التكايا والجوامع والمدارس والسبل ورصد الاوقاف عليها في القرن السادس عشر ، وتضاؤل ذلك في القرن التالي ، ثم انعدامه تقريبا في القرون اللاحقة ، بأوضاع الدولة وحكامها . فالدولة في عهد السلطانين سليم الاول (١٥١٢ ــ ١٥٢٠) وسليمان القانوني (١٥٢٠ ــ ١٥٦٦) كانت في أوج قوتها العسكرية والسياسية والاقتصادية ، وقد شارك في صنع هذا المجد ، في ساحات المعارك المظفرة، قادة وولاة أكفاء : مثل سنان باشا ودرويش باشا وسواهما ، فلا عجب أن خلد هؤلاء أمجادهم حيث حلوا ، وبخاصة في مراكز الخلافة السابقة ــ وهم الاغراب عن تلك المناطق ــ بتلك الاعمال الخيرية . أما بناء الخانات، ومعظمها في حلب ، فيفسر بنمو النشاط الاقتصادي في بلاد الشام ، سواء على صعيد الصناعات المحلية ، أم في مجال الخدمات والتجارة الدولية . وقد فتحت أمام صناعات حلب وتجارتها الناشطة أسواق الامبراطورية العثمانية والاسواق الدولية(١١) .

وحين تدنت نوعية القادة والولاة ،بضعف الدولة ثم انحطاطها ، وأخذوا يشترون مناصبهم ، كما حدث في القرن الثامن عشر ، انصب اهتمامهم على الاثراء ، وانصرفوا عن بناء الجوامع والابنية ذات النفع العام ، كما في مثال والي دمشق أسعد باشا العظم

(١٧٤٣ - ١٧٥٧) ، الذي أثرى وبنى قصرا وخانا ، ولكنه لم يبن جامعا . وعندما أخذت الدولة بمصادرة أموال الولاة الاثرياء بعد عزلهم ، احتاط هؤلاء من ذوي الاصول المحلية فعمدوا الى تحويل ممتلكاتهم الى أوقاف أهلية لتحاشي مصادرة الدولة لها . وهكذا ازدادت نسبة الاوقاف الاهلية وأحجامها في ذلك القرن بالمقارنة مع الاوقاف الخيرية ، في حين كان الامر خلاف ذلك في القرن السادس عشر ، وعلى وجه الخصوص في الربع الاخير منه.

وقد شكلت أراضي الدولة، المعروفة أيضا بالاراضي السلطانية أو الاميرية (نسبة الى الامير ومنها اشتقت كلمة ميرية ومال الميري أي الضرائب) القسم الاكبر من الاراضي الزراعية خارج المدن ، وشاعت فيها زراعة الحبوب ، ومن هنا كثرة الموارد التي أتت بها الدولة حين أحسنت استثمارها وجباية ضرائبها . ولا أدل على ذلك من الفوائد الاقتصادية والمالية الكبيرة التي جنتها الدولة العثمانية من الاقطار العربية التي حكمتها ، والتي استخدمتها ، باعتراف الباحثين الاتراك المحدثين ، في تمويل فتوحاتها في أوروبا ، مما مكن السلطان سليمان القانوني من تحويل الامبراطورية العثمانية الى امبراطورية عالمية(١٢) ، وذلك قبل أن تضعف الدولة ويستولي المتصرفون بالارض على جزء كبير من وارداتها .

تألفت أراضي الدولة العثمانية بمعظمها من قسمين رئيسيين : قسم جبيت موارده عن طريق الالتزام ، وقسم أعطي كاقطاع . فالقسم الاول عهد به الى الملتزمين لقاء مبلغ معين من المال ، وكثيرا ما تم ذلك بواسطة مناقصة وعهد به لمن يدفع الاكثر . وكان الملتزم يعين عادة لسنة واحدة للحيلولة دون بقائه فترة أطول ، وتمكينه بالتالي من الاثراء . وقد وجد محصل في كل ولاية يقوم بجمع المال من الملتزمين ويسلمه للدفتردار (أمين الخزينة) في مركز الولاية . وقد يكون المحصل هو الوالي نفسه أو شخصا آخر . ففي ولاية حلب ، مثلا ، كان المحصل غير الوالي بسبب سعة أراضي الولاية وغناها مما اقتضى موظفا متفرغا ، وأيضا للحيلولة دون جمع الوالي الاموال الطائلة واغرائها له بالعصيان . أما في ولاية الشام (دمشق) فكان الوالي هو المحصل. ويبدو أن جمع الوظيفتين سببه وجود أمراء محليين أقوياء في هذه الولاية ، عينتهم الدولة كملتزمين على مناطقهم لكسبهم الى جانبها . وكانت قوتهم تقوم على أسس قبلية أو طائفية ، واشتهروا بخاصة في ألوية فلسطين وجبل لبنان حيث التنوع الجغرافي والبشري ، وذلك قبل انسلاخ جبل لبنان عن ولاية الشام وتشكيله مع ألوية صيدا وبيروت وصفد ولاية صيدا - عام ١٦٦٠ . وثمة سبب آخر استلزم أن يكون والي الشام هو المحصل وهو تعيينه بانتظام بدءا من عام ١٧٠٨ أميرا لقافلة الحج الشامي ، بالاضافة الى كونه واليا ، مما اقتضى مسؤوليته المباشرة لجمع مال الميري

من زعماء ولايته . وهذا ما يفسر كثرة الحملات التي شنها والي الشام ـ المحصل ضد الملتزمين من هؤلاء الزعماء عند امتناعهم عن دفع مال الميري .

تألفت أراضي الاقطاع من ثلاثة أنواع : الخاص ، والزعامة ، والتيمار . واختلف كل نوع عن الاخر بحسب وارده السنوي . فالاقطاع الخاص تجاوز دخله المائة الف أقجة ، والزعامة راوحت بين عشرين الفا ومائة ألف ، والتيمار أقل من ذلك . والحق الاقطاع الخاص أكثر ما يكون بالسلطان ، وأقل من ذلك بكبار الموظفين أو الولاة، في حين أعطيت الزعامة الى قادة الجيش، والتيمار الى الجنود الذين عرفوا بالتيماريين، وأحيانا شملت هذه التسمية الزعماء أيضا ، وكان هؤلاء في الغالب من الفرسان (السباهية) .وكان الزعيم والتيماري يأتي كل منهما بعدد من الجنود يتناسب ودخل اقطاعه . فبالنسبة للزعيم كان يجند فارسا بكامل سلاحه لكل خمسة آلاف أقجة من مورد زعامته ، في حين يأتي التيماري بفارس لكل ثلاثة آلاف أقجة من دخله ،وذلك قبل أن تتضاءل أهمية هذا الجيش الذي أخذ أفراده يتمسكون بالارض أكثر من تمسكهم بالقتال . وبالرغم من أن الاقطاع العسكري هذا كان يمنح لصاحبه لقاء خدمته العسكرية ما دام يقوم بواجبه ، ويسترجع منه حين يعجز عن ذلك ، ، الا أن هذا النظام أصابه الخلل ، وامتنع أصحاب الاقطاع عن اعادته الى الدولة ، وأورثه بعضهم الى أبنائهم .

وشغلت قضايا الاقطاع بأنواعه الثلاثة حيزا كبيرا في سجلات المحاكم الشرعية في بلاد الشام في فترة دراستنا مما يدل على الاهمية الاقتصادية للاقطاع من ناحية ، وعلى اساءة استعماله وخرق شروطه مما استدعى اللجوء الى القضاء ، من ناحية أخرى . وفوق هذا وذاك فان اللجوء الى المحكمة الشرعية يدل على علو شأن القضاء آنذاك والتزام المتقاضين بحكم الشريعة . وأهمية السجلات الشرعية في هذا المجال انها تظهر الجانب التطبيقي للاقطاع الذي لا بد أن يختلف عن الجانب النظري له .

وترد في سجلات المحاكم الشرعية في بلاد الشام ، في فترة البحث ، قضايا كثيرة تتعلق بالاقطاع الخاص ، وعلى وجه الخصوص في ولاية حلب وفي لواء حماة ، الذي كان يتبع ولاية طرابلس ، مما يدل على أن الاراضي الخصبة الزراعية في هذه المناطق كان يذهب دخلها الى السلطان العثماني، وبالتالي الدولة ، والى كبار الموظفين .وتشير السجلات الى الاقطاع الخاص بصفة الجمع (خواص) مما يدل على كثرته ، كما أنها تنسب معظمه الى السلطان كما في العبارة التالية : الخواص السلطانية أو الخواص الشريفة . وبالرغم من وجود الخواص في مناطق حوران والبقاع التي كانت تتبع ولاية الشام ، فان معظم أراضي الغوطة كانت وقفا على جوامع دمشق وأبنيتها الدينية الاخرى ، وأقل من ذلك ملكا للساكنين فيها ولسكان دمشق . وتضاءلت فيها الاقطاعات بسبب طبيعة زراعتها التي اشتملت على البساتين والكروم .

وقد أوردت وثائق حماة معلومات هامة عن امتداد الخواص السلطانية وحجمها، وذكرت مثلا ، أن قرى كازو وأرجزى والظاهرية ومعرتقب والدحاجية وكفربهم وأفيون ، وهي من أكبر وأغنى قرى لواء حماة ، كانت من الخواص الشريفة . وجاء في هذه الوثائق أن للخواص الشريفة في حماة موظف عرف باسم « أمين » ، ويحمل لقب « جلبي » (يوازي أفندي ، وكلا اللقبين غير عربي أطلقا على أهل القلم) ، كان مسؤولا أمام دفتردار طرابلس عن جمع وارد الخواص المعروف بمال الميري . ويعين الامين في لواء حماة ، مثلا ، من قبل السلطان ، بموجب تذكرة ، أي شهادة أو توصية للتعيين، صادرة من قبل والي طربلس(١٣) . ويساعد الامين في جمع مال الميري من القرى المتضمنة في الخواص الشريفة موظف يدعى الصوباشي ، وهو في الاساس مسؤول عن الامن(١٤) . وفي الخواص الملحقة بمنصبي والي طرابلس أو أمير لواء حماة ، مثلا ، كثيرا ما حدث خلاف بين الوالي أو الامير المعزول من ناحية ، وخلفه من ناحية أخرى ، اذا ما تم هذا التبديل وقت الحصاد ، حول من منهما هو المؤهل لاستلام وارد الخواص(١٥)

واعتاد القرويون الذين سكنوا وعملوا في أراضي الخواص، بموجب حق التصرف، أن يقترضوا المال من الامين المسؤول عن الخواص لزراعة الارض ، واعتبروا مسؤولين جماعيا أمامه عن أداء الدين ، وبلغت أحيانا قيمة الدين ما يساوي وارد الارض والضرائب المترتبة عليها(١٦) . وعهد أحيانا بالتزام ضرائب قرية الخاص الى شخص في القرية ذاتها بقطع النظر عن مذهبه ، مثال ذلك أن قرية أفيون التابعة لحماة ، أعطي التزامها على شكل مقاطعة(١٧) ، الى مسيحي من القرية ذاتها ، وذلك لمدة سنة ، لقاء مبلغ محدد(١٨) . والتزم أحيانا جميع أهل القرية الخاص المتصرفين بأراضيها (حق الرقبة يعود للدولة) بتقديم مبلغ معين يساوي محصول القرية والضرائب المترتبة عليها لصاحب الاقطاع الخاص . مثال ذلك أن عددا من أهالي قرية أبي قبيس في قضاء شيزر تعهدوا في محكمة حماة الشرعية ، أصالة عن أنفسهم ووكالة عن باقي سكان قريتهم ، الجارية يومئذ في خواص برويز بك أمير لواء حماة ، انهم يقبلون في عهدتهم غلال قريتهم ، من شتوي وصيفي ، والرسوم الواقعة في سنة تاريخه (١٥٨٥/٩٩٣) بمبلغ مائة وسبعين سلطانيا(١٩) بطريق القرض الشرعي على حكم الحلول الشرعي ، وهم متضامنون ومتكافلون في ذلك(٢٠) ، أي ان أهالي القرية جعلوا هذا المبلغ بذمتهم بمثابة قرض يلتزمون بدفعه حين حلوله ، ولم تحدد القضية زمن الحلول .

وكان الهدف من اقطاع الزعامة والتيمار أن يكون واردهما بمثابة مرتب لاصحابهما من السباهية . واختلفت طريقة تعيين الزعيم والتيماري، فالزعيم يعين بامر سلطاني على الزعامة التي قد تضم أكثر من قرية ومزرعة ملحقة بها . ويعمم والي الولاية التي تتبعها الزعامة أمر تعيين الزعيم على رؤساء القرية والفلاحين فيها . . حدث ذلك حين عين

السلطان في عام ١٥٨٥ شخصا يدعى اسكندر بك ، وهو من طائفة الجاويشية الملحقة بخدمة السرايا في استانبول ، زعيما على قرية نقير الجلة ومزرعتها المسماة قبادة ، وعلى مزرعتي العروس والدرهمية التابعتين لقرية كيسون . وقد عمم والي طرابلس أمر السلطان وأعلم رؤساء وفلاحي هذه المناطق بذلك ، وأوكل الى صوباشي القرية أمر الزعامة الى حين وصول اسكندر بك(٢١) . وبالنسبة للتيمار فقد أمكن للوالي أن يسمي صاحبه اذا لم يتجاوز دخله حدا معينا أو يوصي به الى استانبول، بموجب تذكرة اذا كان محصوله يزيد عن ذلك . وحين يشغر التيمار بوفاة صاحبه تسترجعه الدولة، ولكن سوء الاستعمال كان مستشريا ، ففي احدى القضايا التي عرضت على القاضي الشرعي في حماة ادعى جمعة صوباشي ابن محمد الحلبي التيماري على شقيقين بأن مورثهما قد اقترض منه ثلاثين سلطانيا لقاء فراغه له بحسن اختياره عن تيماره المقطع له ، وتواعدا أن يتوجها معا الى والي طرابلس للحصول على براءة جديدة منه بمنحه التيمار بعد فراغه له عنه . ومات المورث والمبلغ باق بذمته ،والمدعي يطالبهما به لكونهما وضعا يدهما على متروكات مورثهما . فأنكرا ما ادعاه ، ولكن المدعي أحضر شهودا وأثبت ذلك(٢٢) .

ويلاحظ أن معظم أصحاب الزعامة والتيمار ، في فترة البحث ، كانوا من الاغراب بدليل أسمائهم ، خرم وغضنفر وجاويش ، ونسبتهم الى عبد الله ، وهو تعبير استخدم بشكل كبير في العهد المملوكي لمن لا يعرف أصله . وبذلك يكون النظام الاقطاعي العثماني قد أسهم في ادخال عناصر غريبة الى بلاد الشام بعضها اندمج مع سكانها وتملك فيها ، والبعض الاخر غادرها بانحلال اقطاعه . ولم تقتصر الزعامة أو التيمار على أراض في منطقة واحدة او حتى في لواء واحد ، فهناك أمثلة عن تشكل الزعامة الواحدة من أراضي تقع في عدة الوية . ولم يكن من الضروري أن يقيم الزعيم في زعامته اذ يلاحظ أن معظم الزعماء في لواء حماة ، مثلا ، أقاموا في هذه المدينة ، وحين يغيب الزعيم عن زعامته يوكل أمرها الى شخص لقب بالاستاذ . وقد أطلق هذا اللقب في الاصل ، ابان السلطنة المملوكية ، على السلطان أو الامير الذي يشتري المماليك ويدربهم ثم يعتقهم، فيصبح أستاذهم وهم عتقاؤه . واستمر هذا اللقب في الاستعمال . في العهد العثماني، للدلالة على ضابط عسكري ، أو أمير لواء ، أسس أحد البيوتات العسكرية(٢٣) . ومن دراسة عدة قضايا في فترة دراستنا ، يبدو الاستاذ في بعضها صاحب الزعامة أو التيمار ، بينما يبدو في غيرها أنه شخص آخر . وفي الحالين كانت مسؤوليته مالية بالدرجة الاولى اذ قام بجمع أموال الميري . وعرف الاستاذ باسم القرية التي أنيطت ماليتها به كأن يقال عثمان آغا أستاذ قرية حران العواميد . وكلف أيضا باعادة الفلاحين الهاربين الى قراهم لاستئناف العمل والمشاركة في دفع الضرائب الجماعية . وكان يتمتع بعائدات ضريبة خاصة عرفت بمال الاستاذية فرضت على القرية المرتبطة به . ووجد

أحيانا أكثر من أستاذ واحد في القرية ، مما يدل على كبر حجمها والاراضي الملحقة بها . واستمر وجود الاستاذ في القرى حتى وقت متأخر من الحكم العثماني ، وذكر نشاطه في ريف بلاد الشام في نحو منتصف القرن التاسع عشر(٢٤). وربما ترافق وجوده مع وجود الاقطاع العسكري وانتهى بانتهائه .

ووجد موظف آخر في القرى هو الصوباشي الذي كان مسؤولا في الاساس عن الامن ، ثم نيطت به مسؤوليات مالية اذ استخدم صلاحياته العسكرية للاسراع في جمع الضرائب . ووجد أكثر من صوباشي في بعض القرى ، وأشارت اليهم المصادر بالشوابصة . وخصص للصوباشي ريع ضريبة خاصة به عرفت بمال الصوباشية أو عوايد الصوباشية ، وقد جبيت وقت الغلال . وقام الصوباشي ، مثله مثل الاستاذ والزعيم ، بتقديم الديون الى الفلاحين(٢٥) .

ومقابل هؤلاء المتسلطين قام الفلاحون ، ممثلين باختياريتهم ومتكلميهم ، بانتخاب شيخ أو أكثر للقرية الواحدة ، للتوسط بينهم ، وبين السلطة ولتمثيلهم في استقبال الموظفين والقوات العسكرية العثمانية واستضافة الغرباء في مضافة القرية ، ويمنح الشيخ مرتبا سنويا من أهل القرية لقاء أعماله ، ويمكن عزله بمبادرتهم اذا تعسف في استخدام صلاحياته ، وبخاصة فيما يتعلق بالضرائب التي كانت تفرض جماعيا على القرية ويقوم الشيخ بتوزيعها على الفلاحين كل حسب وارداته(٢٦) .

ونظرا لانتشار المشاع في الملكية ، على اختلاف أنواعها ، واختلاط أراضي المشاع مع أراضي الاقطاع ، فان صاحب اقطاع الزعامة ، مثلا ، التي تألفت من أجزاء متفرقة من الاراضي ، مقدرة بالفدان ومنتشرة في عدة قرى ومزارع ، ومتداخلة بالتالي مع أراضي الملك والوقف والالتزام ، كان يعمد الى فلاحة واستثمار الاراضي المتداخلة جميعها ، ثم يقوم بدفع حصص المستحقين من أصحاب الملك والمتصرفين بالاوقاف والالتزام ، من الوارد العام لهذه الاراضي(٢٧) .

وقد وضعت قيود قاسية على الفلاحين العاملين في أراضي الاقطاع ، سواء منها الخاص أم الزعامة والتيمار ، فلم يسمح لهم ، مثلا بترك قراهم والسكن في غيرها أو في المدن . وكان صاحب الاقطاع يعود بهم بالقوة ، في غالب الاحيان ، الى قراهم(٢٨). وتشكى الطرفان الى محكمة حماة الشرعية حول ذلك ، واختلف حكم القاضي باختلاف القضايا ، مع مراعاة القوانين العثمانية الناظمة لامور الزعامة والتيمار التي كان يلتزم بها . ففي احدى القضايا تقدم صاحب زعامة يدعى خرم بك بن عبد الله الزعيم بدعوى الى المحكمة طالبا اعادة الفلاح منصور بن جبران من قرية كفر الدوس ، التابعة لحماة، الى هذه القرية بعد أن تغيب عنها مدة ثلاث سنوات . وذكر في دعواه ان هذا الفلاح

« كان عنده ثلاث فدن عمالات ورحل من القرية المذكورة وترك أرضه بورا وهو يطالب بحاصل الثلاث سنوات بموجب القانون المنيف لكونه ترك الارض بورا » . فأمر القاضي الفلاح بأن يدفع للزعيم حاصل الثلاث فدن خلال الثلاث سنوات « بموجب القانون المنيف » بسبب هربه من القرية . وشرح الفلاح أسباب هربه في المحكمة فجاء فيها : « وما كان سبب رحيله وخروجه من القرية الا الحاج علي بن محمد الخباز أخذ له ثلاث روس أبقار من أصل الثلاث فدن وثمان مكاك حنطة وأربع مكاك شعير وأربع شنابل حمص وعدس وقنطار جوز قطن وثلاث قبارصة بغير حق» . فذكر القاضي ان له الحق بالدعوى على الحاج علي(٢٩) . وفي قضية أخرى تقدم صاحب زعامة بدعوى ضد فلاح هجر قريته الى حماة مدة سبعة عشر عاما مارس فيها مهنته ودفع الضرائب المترتبة عليه فيها . وقد عارض القاضي طلب الزعيم اعادة الفلاح الى قريته الاصلية لانه لا يملك فيها بيتا أو عملا(٣٠) . وفي مثال آخر ادعى غضنفر بك بن عبد الله من زعماء حماة على سليمان ومحمد ولدي جمعة القاطنين يومئذ في قرية الرقيطا من قضاء حماة وقال انهما من جملة أهالي قرية دير قومية (درقومية) ، الجارية في زعامته وطالبهما بالعودة اليها فأجابا أنهما رضيا بالرجوع باختيارهما الى قريتهما والسكن بها لكون أن أباهما وجدهما منهـا (٣١) .

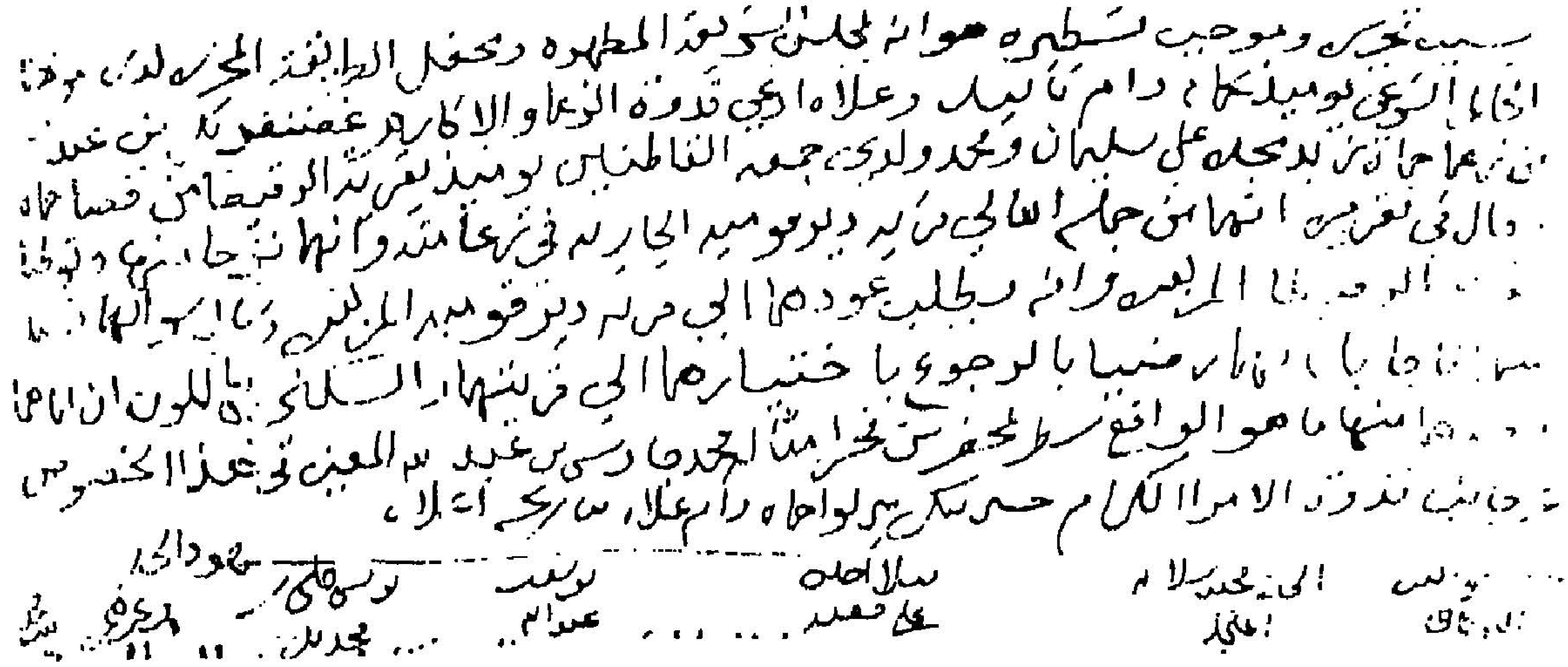

ســجل حماة رقم ٢٤ ، ص ١٩٤

وبالرغم من المرونة التي أبداها القاضي في تفسير الشريعة والالتزام بالقانون العثماني ، فان ربط الفلاح بالارض ، ومنعه من السكن في مكان آخر يشبه نظام القنانة الاوربي الذي أخضع الفلاح للارض وباعه معها ، كما أنه يخالف الشريعة الاسلامية لان القاعدة العامة فيها انه لو رحل الفلاح من قريته لا يجبر على العودة اليها

باستثناء حالات معينة . وقد نقل أمين الفتوى بدمشق محمد أمين بن عابدين (١٠٩٨ -١٢٥٢هـ / ١٧٨٣ - ١٨٣٦م) في حاشيته(٣٢) عن مفتي الرملة خير الدين الرملي (٩٩٣ - ١٠٨١هـ / ٥٨٥ ١ - ١٦٧٠م) قوله «قال الخير الرملي في حاشية البحر أقول رأيت بعض أهل العلم أفتى بأنه اذا رحل الفلاح من قريته ولزم خراب القرية برحيله انه يجبر على العودة وربما اغتر به بعض الجهلة وهو محمول على ما اذا رحل لا عن ظلم وجور ولا عن ضرورة بل تعنتا وأمر السلطان باعادته للمصلحة وهي صيانة القرية عن الخراب ولا ضرر عليه من العود وأما ما يفعله الظلمة الآن من الالزام بالرد الى القرية مع التكاليف الشاقة والجور المفرط فلا يقول به مسلم» .

وكان لفلاحي القرية من جهتهم ، مصلحة في الحيلولة دون مغادرة أحدهم للقرية لان ذلك يعني ان قسما من أرض القرية سيبقى بدون زراعة ، وعلى الباقين أن يدفعوا كامل الضرائب المفروضة عليهم جماعيا . مثال ذلك ان عددا من أهالي قرية البرجية التابعة لقضاء سلمية والجارية في تيمار سيدي أحمد بن المرحوم الحاج محمد بن شيخ الاكراد التيماري أقروا أن له عليهم وعلى آخرين مبلغ ٦٥ سلطانيا بطريق القرض الحسن ، وهم متضامنون في ذلك ، فضلا عما له بذمتهم من حنطة البذار ومن الدين، « وأشهدوا عليهم المقرين المزبورين بأنهم يزرعوا أرض قريتهم المزبورة بالتمام والكمال ويفلحوها ولم يبقوا بها خط بور ولم يخرجوا الى المزارع الخارجة عن القرية المزبورة ويزرعوا بها حتى يتمموا أرض قريتهم من الصيفي والشتوي على العادة القديمة وان تركوا بأرض قريتهم خط واحد بور بلا زراعة وبلا فلاحة يكونوا قايمين بحاصله .... وتضامنوا .... بأن اذا رحل أحد منهم من القرية المزبورة يرجعه الاخر الى قريته وتصادقوا على ذلك »(٣٣) .

وتطرح القضية الاخيرة ، وكثير غيرها من القضايا الواردة في سجلات المحاكم الشرعية ، علاقة التبعية الزراعية بين الفلاحين وأصحاب الزعامة والتيمار . فقد أغرق هؤلاء الفلاحين بالديون والقروض ، النقدية منها والعينية ، كأن تكون قيمة بذار أو موادا غذائية لا غنى للفلاحين عنها لاستغلال الارض ولطعامهم . ففي احدى القضايا أقر عدد من أهالي قرية كفر طون ، التابعة لحماة ، أصالة عن أنفسهم ووكالة عن باقي أهالي القرية الجارية في زعامة مصطفى بك بن محمود بك ان بذمتهم وذمة أهالي القرية ٦٣٧ سلطانيا عدديا وعشر قطع(٣٤) عن ثمن حنطة وشعير وأبقار مختلفة الالوان والاسنان ابتاعوا ذلك وتسلموه من الحاج سفر بن أحمد الوكيل عن المقر له، وهم متضامنون في المبلغ المؤجل عليهم الى مضي ستة أشهر من تاريخه(٣٥) .

وتنوعت العلاقات الزراعية بين الفلاحين وأصحاب الاقطاعات والملاكين ، وذكرت في فترة دراستنا ، عمليات المزارعة والمباذرة والمشاركهم بينهم . مثال ذلك ادعاء أحد المتنفذين (خواجة فتحي بك اغاجان العجمي) في محكمة حلب على علي بن عبد الله

بأنه أعطاه مكوكين من الحنطة وعشرة دنانير ليزرع الحنطة وينفق الدنانير على الحصاد « بطريق الشركة على وجه المزارعة » . وقد أقر علي بذلك وقال انه زرع الحنطة وأعطى خواجه فتحي بك ستة مكاكيك ، وأقر هذا بذلك ولكنه كان يرغب بكمية أكبر ، فحلف علي على أن المكوكين المذكورين ما خرجت أكثر من ذلك ، وأنه قد خرج المال المذكور على الحصاد تماما وما زاد ولا شيء(٣٦) .

وذكرت عملية مباذرة بين فلاحين وتيماري. فقد أقر في محكمة حماة كل من علي ابن قاموع ويوسف بن سلمان وأبو بكر خطاب من أهالي قرية دير قومية أنهم أخذوا من فخر الزعماء غنضفر بك بن عبد الله (« شمل اقطاعه عـدة قرى) الجاريـة في تيماره القرية المذكورة مكوكا وثلاثة عشر شنبلا من الحنطة ومكوكين شعير على سبيل المباذرة على ما يفصل فيه فالذي تسلمه علي بن قاموع لنفسه بمفرده من ذلك مكوك وشنبل حنطة ومكوك شعير والذي تسلمه يوسف بن سليمان وأبو بكـر بن خطاب المذكوريـن اثني عشر شنبلا من الحنطة ومكوكا من الشعير وهما متضامنان ومتكافلان في ذلك مالا وذمة بحيث أن يكون الحاصل المتعلق بغضنفر بك المشار اليه من الاصل والبذار يخرج كذلك من الاصل ومهما فضل بعد الحاصل والبذار الذي فتح الله يكن بينهم انصافـا وتبقى الغلالأيضا بينهم انصافا وخرج الحصاد علىغضنفر بك النصف وعليهم النصف ... حسبما تصادقوا واتفقوا على ذلك(٣٧) .

وهناك أيضا عملية المفالحة أو مشد المسكة ، وتعني فلاحة الارض وشد الفدان فيها . فقد ذكر أن وكيل برويز بك بن عبد الله من أعيان الزعماء بدمشق والمتولي على أوقاف العمارة السليمية بصالحية دمشق سلم عددا مـن الاشخاص من أهالي قريـة حرستا الزيتون جميع مشد مسكة الفلاحة الكائنة بأراضي القرية والمحددة مساحتها بالافدنة ،وفق حصص لكل منهم ،وهم تسلموا ذلك «على سبيل المفالحة المعتادة»(٣٨). ولم تذكر شروط المفالحة هذه ، ولكن المعروف أن الشدادة في الشام ، فيما بعد ، أي الذين يشدون مسكة الفدان ويزرعون الاراضي السلطانية والوقفية ، كان يمولهم أحد المرابعين للقيام بالزراعة مقابل حصوله على ربع المحصول(٣٩) .

وقد وظف أصحاب الزعامة والتيمار الثروة التيجمعوها من محاصيل اقطاعاتهم في شراء العقارات السكنية والتجارية ، من دور ودكاكين وخانات وبوايك ، في مراكـز المدن : وكذلك الاراضي الزراعية أو غراسها خارجها . ويوضـح المثال التالي تنـوع مشتريات أحد كبار الزعماء ، ومجموع أثمانها ، ومصدر المال ، وطريقة الدفع . فقد اشترى فخر الزعماء مصطفى آغا ابن عبد الله من أعيان الزعماء بحماة بماله لنفسه من أفراد أسرة جلعود بحماة فباعوه جميع الغراس المختلف الاجناس من مثمر وغير مثمـر القائم أصوله بالبستان ظاهر حماة بزور الخمسة ويعرف ببستان الغراف وشربه من

ماء نواعير الزور .. وجميع غراس البستان بزور الوقف .. وجميع الدكان ظاهر حماة بسوق البرادعية بالنصف الغربي وتعرف بالقهوة .. وجميع الدكان بالسوق المزبور بالصف الغربي المعدة للقصابة ... وقطعتي أرض ظاهر حماة ... وجميع الحقلين ظاهر حماة بسعر خمسمائة سلطاني ، ثم قاصص البائعين بما في ذمتهم للمشتري بنظير الثمن والقرض الحسن الذي اقترضوه منه قبل تاريخه(٤٠) . وتدل هذه القضية كيف أن أسرة حموية مالكة لعقارات متنوعة اضطرت لبيعها للوفاء بدين وقرض كان بذمتها لفخر الزعماء هذا الذي اشترى منها المبيع وقاصصها بثمنه . وهكذا انقلب هذا الاقطاعي الغريب الى ملاك كبير في حماة على حساب أسرة حموية مستخدما عائدات زعامته لذلك . ولتكوين فكرة عن ضخامة مبلغ الخمسمائة سلطاني نذكر أن أحد الزعماء في لواء حماة المدعو خرم بك بن عبد الله اشترى دارا في حماة بمحلة باب المغار بثلاثين سلطانيا(٤١) ، وان سعر مكوك الحنطة بالدين لستة أشهر كما أعطاه أحد الزعماء للفلاحين ، كان بعشرة سلطانيات ومكوك الشعير بستة سلطانيات(٤٢) . وفي قضية أخرى كان سعر مكوك الشعير بالدين لمدة سنة ثمانية سلطانيات(٤٣). ويتضح من هذا أن سعر مكوك الشعير بالدين ارتفع من ستة سلطانيات لمدة ستة أشهر الى ثمانية سلطانيات لمدة سنة ، أي ان الفائدة لستة أشهر بلغت ٣ر٣٣٪ . وفي حالة أخرى أقر اخوان مسيحيان من قرية البيئة التابعة لحماة ، أن بذمتهن لمصطفى آغا بن عبد الله من أعيان الزعماء بحماة مبلغ ١٤٢ سلطانيا عن ثمن سبع مكاكيك من الحنطة(٤٤) ، أي أن سعر المكوك يعادل أكثر من عشرين سلطانيا ، مما يجعل الفائدة مرتفعة جدا بالمقارنة مع المثال السابق حيث سعر مكوك الحنطة بالدين لستة أشهر كان عشر سلطانيات .

يتبين مما سبق أن عمليات البيع بالدين ، التي كانت شائعة في مجتمع بلاد الشام وفي اقتصادها ، أتت لاصحابها بأرباح كبيرة . وكانت الفائدة على الديون مرتفعة مما زاد في ثراء أصحاب الاقطاعات وغيرهم الذين قدموا الديون وأثقلوا على الفلاحين الذين اضطر كثير منهم الى هجرة قراهم للتخلص من الضرائب أو بيع أراضيهم للوفاء بالديون والقروض . وقد شاع القرض في العلاقات المالية بين السكان، وعرف أحيانا انه قرض حسن ، أي عمل خير ، أو قرض شرعي ، وفي الحالين لا يحمل القرض نظريا أية فائدة. ويرد القرض في الغالب، الى جانب أثمان الحبوب التيبذمة المستقرضين من الفلاحين.

وهناك اشارة غير واضحة تماما الى الفائدة (الفايدة في الوثيقة) في قضية شراكة بين المعلم علي بن الحاج محمد ، وهو محتسب سابق في حماة ، والحاج خليفة بن الحاج محمد من محلة المحالبة بحماة . وقد ادعى الاول في المحكمة أن لوالده بذمة الثاني مبلغا قدره مائة سلطاني بطريق الشركة وجعل له فائدتها (فايدتها) في كل سنة ثلاثين سلطانيا وان والده توفي وانتقل المبلغ اليه ، وانه يطالبه بمائة وستين سلطانيا عن سنتين

مضتا من تاريخه . وقد أقر المدعى عليه بالمبلغ ولكنه ذكر انه دفع « الفايدة » لوالده في حال حياته ، وانه دفع المائة سلطاني الباقية وزيادة منه ستة وثلاثين سلطانيا عن ذمة والده لسلطان الكردي جلاب الغنم(٤٥) . ويبدو أن « الفايدة » هنا ليست الفائدة بمعنى الربا تماما لانها المبلغ الذي تدره الشركة في السنة . ولكن الغريب في هذه الشركة أن مقدار الربح « الفايدة » ان صح الامر محدد سلفا في حين أن العادة اقتسام الارباح بعد الحصول عليها ، في نهاية مدة محددة ، وبالمقدار الذي تأتي به دون تحديد ، ولذلك يرجح انها بمثابة الربا .

وقد وردت قضايا أخرى تنص على الفائدة صراحة بموجب القانون العثماني . ومن ذلك قضية عرضت في احدى محاكم حلب أقر فيها جمعة بن محمد الشهير بابن باشي، من قرية بالا التابعة لجبل سمعان ، ان بذمته أصالة عن نفسه ووكالة عن ذمة ابن خاله محمد بن شعيب من القرية المذكورة لسيدي عمر بن يحيى بن العوفي ، وهو مراب محترف من حلب مبلغا قدره مائة وستة وعشرين دينارا ثمن حنطة وشعير ودين شرعي « فالدين الذي من ذلك هو على حكم العشرة بأحد عشر ونصف بموجب الامر الشريف السلطاني وهذا المبلغ مؤجل الى ثمانية أشهر من يوم تاريخه وانه رهن عنده بمقابلة ذلك جميع حصته وقدرها نصف فدان فلاحة متفرقة بأراض القرية المذكورة »(٤٦) . وتقدر الفائدة ، أو المرابحة ، في هذه الحالة بـ ١٥ ٪ ، وتتراوح في قضايا مماثلة أخرى بين ٥ر١٢ ٪ و ٢٠ ٪ . والملاحظ أن القاضي حمّل صراحة مسؤولية هذه الفائدة للامر الشريف السلطاني ، وفي هذا من المعاني الشيء الكثير ، فالذي استحدث هذه الصيغة واستصدر بها أمرا سلطانيا هو شيخ الاسلام في أستانبول كما اعترف بذلك المفتي أبو السعود (٩٥٢-٩٨٢هـ/١٥٤٥-١٥٧٤)، الذي حاول بفتاواه أن يوفق بين متطلبات الدولة التي تحكمها القوانين الوضعية ومبادىء الشريعة الاسلامية التي تلتزم بها أيضا. ونجد بالمقابل أن المحاكم الشرعية في بلاد الشام تمسكت بنصوص الشريعة الاسلامية ولم تقر الفائدة ، بمعنى الربا ، اطلاقا . ولكنها سمحت بالمرابحة (أي توظيف المال لغرض الربح) بالنسبة للقاصرين من الايتام ولاستغلال أموال الوقف ، وذلك بقصد نبيل ووفق القواعد الشرعية . وقد لجأ بعض المرابين الى الحيل لتمرير الفائدة تحت اسم سلعة ما كالصابون ، ولكن المحاكم الشرعية لم تعترف صراحة بذلك . وكان الشائع بين الناس القرض الحسن الذي ذهب بعض المفتين لتفضيله على الزكاة . ويشير أقدم سجل شرعي من حماة يعود الى عام ٩٤٢/١٥٣٥ - ١٥٣٦ الى تفوق أعداد القرض الحسن أو الشرعي على الدين الشرعي بنسبة الضعف تقريبا مما يدل على الالتزام بمبادىء أخلاقية متميزة بين السكان وعلى عدم ذكر اية فائدة ، واعتبار الدين شرعيا كالقرض(٤٧) . وأكدت فتاوى المفتين المتأخرين في بلاد الشام الالتزام بقواعد الشريعة في قضايا الديون وشجبها ضمنيا لاية أوامر صادرة عن استانبول باباحة الفائدة(٤٨) .

وقد استغل أصحاب الاقطاعات ، ومعظمهم في فترة دراستنا من أصول تركية وغير عربية،ثروات بلاد الشام وجهد أبنائها من الفلاحين وغيرهم لشراء العقارات وبالتالي تعميق جذورهم محليا . وقام بعضهم بتحويل بعض ثروته الى وقف أهلي ربما خوفا من مصادرة الدولة لهذه الثروة ، وكذلك لتوطيد نفوذ أسرته وذريته في بلاد الشام، كما فعل ، مثلا ، فخر الزعماء الامير خرم بن عبد الله الزعيم يومئذ بلواء حماة ، حين أوقف مجموعة عن ممتلكاته في محكمة حماة بتاريخ أواخر جمادى الثانية ٩٩٣/ (أواخر حزيران ١٥٨٥) ضمت جميع الدار باطن حماة بمحلة المغارة المنتقلة اليه بالشراء من ورثة المرحوم ، يحيى شاه ، ويحدها من الشرق كنيس لليهود ، وجميع الاسطبل البراني وحوشه ويحده قبلة الفرن الذي بيد الواقف ومن الشمال دار المرحوم درزي التيماري ، وهي الان بيد الواقف ، ثم دارا أخرى ودكاكين في المحلة ذاتها ، واشترط كتاب الوقف أن يكون الوقف على الواقف ، خرم بن عبد الله ، مدة حياته لا يشاركه فيه مشارك ، ثم من بعده على أولاده وأعقابهم ما عاشوا ، فاذا ما انقرضوا بأجمعهم وخلت الارض منهم عاد ذلك وقفا على عتقاء الواقف وزوجته قمر بنت عبد الله وبناتها من زوجها المذكور ، ومن بعدهم على ذريتهم . ثم أوقف الزعيم خرم بن عبد الله جميع الفرن المعد للخبز وجميع الدكان الملاصقة له المعدة للسمانة على نفسه ، ثم من بعده على الخطيب والامام بجامع الاعلى بحماة على أن يقرأ في كل ليلة بعد صلاة العصر ما تيسر من القرآن ويهدي ذلك للنبي ثم الى الواقف وأمواته واموات المسلمين ، فاذا تعذر هذا عاد ذلك وقفا شرعيا على مصالح الحرمين الشريفين(٤٩) . ويلاحظ في هذا الوقف حجم ممتلكات الزعيم خرم بن عبد الله في احدى المحلات باطن حماة بمحلة المغارة ، ووجود ملك لتيماري بالجوار ، ولا شك أن هذه جزء من ممتلكاته في هذه المحلة فقط.

ومما يدل أيضا على النفوذ المالي والاجتماعي الذي حازه أصحاب الاقطاعات هؤلاء استخدامهم العبيد ــ المماليك بدلالة اعتاقهم لهم بكثرة في محكمة حماة الشرعية. مثال ذلك اعتاق محمد بك بن عبد الله ،أحد الزعماء يومئذ بلواء حماة ، أربعة مماليك، في يوم واحد ، هو ١٤ صفر ٩٩١/ (٩ آذار ١٥٨٣) ، كانوا ملك يمينه ، كما يذكر سجل المحكمة ، فأصبحوا أحرارا ، أولهم مبارك بن عبد الله الزنجي النوبي الاصل النابت العذار المقلوع نابه وفيه أثر جراحة ، والثاني الغلام الامرد المدعو رضوان بن عبد الله الارمني الاصل الاوسطي القامة الاشهلي العينين المايل بياض لونه الى الحمرة وفوق صدغه وحاجبه اليسار خمس شامات سود صغار ، والثالث الغلام الامرد حسن بن عبد الله الروسي الاصل الاشقري اللون الازرقي العين الاوسطي القامة الذي تحت مؤخر عينه اليسرى أثر رسم النار وأمام وتد أذنه اليمنى شامة صغيرة... والرابع بروانة بن عبد الله الارمني الاصل المايل الى السمرة المقرون الحاجبين الربع القامة ، وتحت شفته السفلى أثر جراحة(٥٠) .

٨٣٢

بمجلس الشرع الشريف النبوي ومحفل الدين المنيف المصطفوي على شارعه افضل الصلوات واكمل التحيات فيه من افتخار الاماجد والاكارم ومختار الاكابر والافاخم المدعو محمد بك ابن عبد الله [illegible] بوميذ [illegible] جاه الحميد بيد محله واعتق وحرر ابتغاء لوجه الله الكريم وطلب لثواب الجسيم وعملا بما روي عن سيد الخلق عليه الصلوة والتسليم انه قال من اعتق رقبة مومنة اعتق الله بكل عضو منه عضوا منه من النار من هو جاري في سلك ملكه بينه وتحت رقه شرعا لذلك معتد فيما من قبله الغلام الامرد المدعو حسن بن عبد الله الروسي الاصل الاشقر اللون الازرق في العين الاوسطي الغامد الذي تحت موخر جبينه اليسرى اثر وسم النار واما و تداذنه اليمنى شامة صغيره سود اعتاقا صحيحا شرعيا وتحريرا صريحا موعب [illegible] الملفوظ به صريحا في المجلس المشار اليه اعلاه فبموجب ذلك صار حسن بن عبد الله المرقوم حرا كسائر الاحرار الاصليه له ما للاحرار وعليه ما عليهم وليس لاحد عليه ولا سوى ما للموالي على عتقا يسهم ثم بعد تمام ذلك ان المعتق المرقوم اعلاه والحر في ان قد او هب معتقه حسن بن عبد الله المذكور وملكه جميع ما هو داخل في [illegible] ويخرج [illegible] من ملبوسا نه التي اصطنعت لاجله وما كان ركب عليه من الخيل المعلوم جميع ذلك عندهما علما شرعيا نافيا للجهالة الشرعي وصدقه على ذلك حسن بن عبد الله المرقوم اقرارا وتصديقا صحيحين شرعيين وثبت جميع ذلك لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم اعلاه رفع الله شانه واعلاه ثبوتا شرعيا [illegible] وحكم ابد الله احكامه بموجب ما ثبت عنده من ذلك [illegible] [illegible] [illegible] حرر ذلك وجرى [illegible] عشر شهر جمادى الاخرى احدى وتسعين وسبعمائة

سجل حماة رقم ٢٤ ، ص ٣٣٤

وازاء القهر المالي والاجتماعي ، وبالتالي السياسي ، الذي مارسه أصحاب الاقطاعات من المتسلطين الاغراب، لجأ المقهورون من سكان بلاد الشام الى اعتماد طرق وأساليب شتى للاحتجاج ، ومن ذلك تزوير العملة، فقد اتهم أحد سكان قرية بسنقور (بسنقول) في قضاء أريحا بضرب الدراهم المغشوشة في بيته في القرية المذكورة(٥١) .

لموجب [illegible] ودالاية [illegible] والتعضد الاتي ذكرها من جانب امير الامراء الكرام [illegible] باشا بحلب [illegible] بمجلس الشرع الشريف [illegible] مولانا وسيدنا [illegible] افضل الفضلاء على الاطلاق الحاكم الاعدل [illegible] الاكمل الواضع خطه الكريم اعلاه الحاج محمد [illegible] يوسف الشهير [illegible] من كلف الملوم بحلب الجارية التي كانت عتيق امانة المدعوة امنة بنت عبد الله ام ولد عبد القادر بن محمد من قرية بسنقور في قضاء اريحا [illegible] الصغير [illegible] مولاها هو محمد بن محمد من القرية المذكورة [illegible] محمد بن يوسف من القرية المزبورة [illegible] الصغير المذكور [illegible] بالقرية المذكورة [illegible] الشيخ [illegible] من قرية [illegible] القضاء المزبور [illegible] الاتي [illegible] وجعل الحاكم [illegible] اليه الحاج محمد بن يوسف المذكور [illegible] عليها [illegible] انه [illegible] وقد خوفه عليها من مولاها المذكور كيلا [illegible] قد اخبرت [illegible] بضرب الدراهم المغشوشة في بيته بالقرية المذكورة [illegible] وجعلا مقبولا منه تحرر [illegible] حادي الاول [illegible] شهور سنة [illegible]

[illegible] الكاتب ‏— سعد الدين السعدي ‏— الشيخ [illegible] بن محسن ‏— [illegible] عمر

سجل حلب رقم ٥ ، ص ٢٩٨

وكثرت شكاوى الفلاحين الى قضاة الشرع ضد الظلم الذي مارسه الزعماء وأصحاب التيمار عليهم ، وبلغ الامر بهؤلاء أن ضربوا الفلاحين وسجنوهم في سجون خاصة بهم . مثال ذلك ما جاء في احدى القضايا في المحكمة الشرعية في حماة من أنه حضر اليها حيدر بن الامير قاسم بن بهاء الدين الوكيل عن أخيه المدعو أحمد وانهى الى الحاكم أن فخر الزعماء حسين الشهير ببالي بك بن قدوة الامراء نعمة الله بك قبض على أخيه أحمد المذكور ، بغير معرفة الشرع ، بخصوص غلال قرية معر شحور «وحبسه ووضع في رقبته الجنزير وكتفه وضربه على رجليه وعلى رأسه وجميع أعضائه وبات عنده ليلة في الحبس وصار في يديه ورم بسبب ضربه وتعذيبه وأنه الان صاير مريض صاحب فراش وهو نايم في بيته وطلب تسطير ذلك »(٥٢) . ونستنتج من هذه القضية ، وكثير غيرها ، أن المحكمة الشرعية كانت تتمتع باحترام المتقاضين ، كما أن صاحب الظلامة لم يكن ليسكت على ظلامته بل دافع عن حقه في المحكمة .

وقد عبر القرويون عن هذا الظلم بالاحتجاج بطريقتهم الخاصة ، وذلك بقطع الطرق وسلب المسافرين ، ومن ذلك ما حدث في أوائل عام ٩٩٢/أوائل عام ١٥٨٥ ، في منطقة حماة ، حين اجتمع خمسة أفراد من قرية تل بزام وآخر من قرية المعان ، التابعتين لحماة ، وثلاثة من قرية العريض التابعة لشيزر ، بالاشتراك مع خمسة عشر رجلا من بدو أبي ريشة ، واثني عشر رجلا من البعلبكيين من جماعة أحمد الاقرع الذين وصفوا أنهم « من جملة رفاق طراباي العاصي المشهور » (ولا تعلم هوية طراباي هذا ولا صلته بالامير طراباي في منطقة جنين بفلسطين آنذاك) ، وقاموا بقطع الطريق الرئيسي (السلطاني) بين مزرعة البصيلة وقرية لطمين ، واعتراض القافلة المتوجهة الى مدينة دمشق . وقد استولوا منها على ٤٣ جملا و ٤٣ بغلا بأمتعتها وسلبوا نقود بعض المسافرين وأمتعتهم الشخصية ، وقتلوا بعضهم وجرحوا آخرين . وكان من المتضررين أناس من حلب وقرى جبل سمعان ، وقد تقدموا بشكوى لدى القاضي الشرعي في حماة . وتم بالفعل اعتقال عدد من القرويين المشاركين في الحادثة ، ومثلوا أمام القاضي ، بحضور جركس حسين بن عبد الله صوباشي شيزر . ووصفتهم المحكمة انهم وبطانتهم من الحرامية وقطاع الطريق وانه يجب ازالتهم(٥٣) . ومما يعطي لهذا الحادث أهميته وبعده السياسي واهتمام السلطات العثمانية به أن حسين بك أمير لواء حماة حضر جلسة المحكمة التي أقر فيها قطاع الطريق بعملهم ، وأنه تم اعتقال بعضهم واستعيدت بعض المسلوبات منهم .

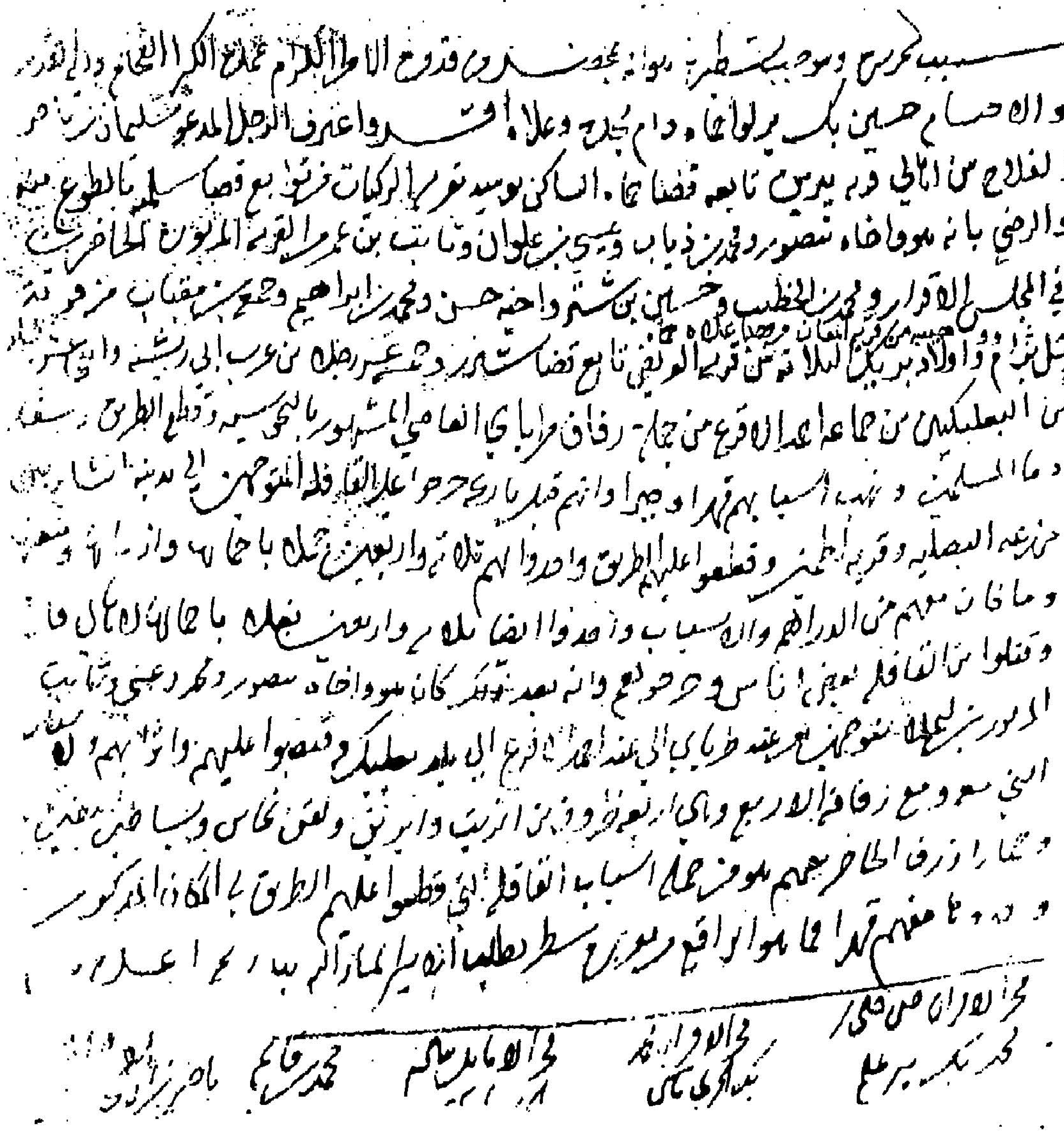

سجل حماة رقم ٢٤ ، ص ٤٧١

وعبر عامة الناس عن قهرهم بأن أيد كثير منهم في دمشق، مثلا ،من وصف بالملحد الزنديق يحيى بن عيسى الكركي ، نسبة الى كرك الشوبك التي كانت تابعة للبلقاء . ويقول المحبي ، صاحب خلاصة الاثر ، ان يحيى هذا سافر من الكرك أولا الى مصر في طلب العلم وكأنه عاشر بها بعض الملاحدة ، فغلبت عليه اعتقادات فاسدة ،وفشل في بث

معتقداته في عجلون فجاء دمشق في أواخر عام ١٠١٨/أوائل ١٦١٠ وسكن بمحلة القبيبات جنوبي الميدان «واجتمع بعوام هوام لا يفرقون بين الصحيح والمعتل ولا يميزون بين المنتظم والمعتل» ، على حد تعبير المحبي ومعاصريه من المترجمين الدمشقيين. وذكر الغزي ، صاحب لطف السمر أن الناس تسامعوا به فقصدوه حتى بعض من يدعي العلم اشتبه عليهم أمره. وحين ازداد شأنه وأدرك كبار العلماء خطره أجريت له محاكمة أدين فيها وقتل في (٨ ذي القعدة ١٠١٨/٢ شباط ١٦١٠)(٥٤).

٣ ـ الفئات الاجتماعية والسوق العقارية :

انعكست المتغيرات التي طرأت على الوضع الاقتصادي في بلاد الشام ، في الربع الاخير من القرن السادس عشر ، على أوضاع فئات المجتمع فمنها من برز واستغل الاوضاع السائدة للاثراء ، ومنها من افتقر ، ومنها أيضا من استطاع أن يحافظ على وضعه التقليدي دون أن تلحق به تبدلات كبيرة. والميدان الرئيسي الذي تتبدى فيه الانشطة الاقتصادية لمختلف فئات المجتمع، في غياب توظيف الاموال في الاقتصاد الوطني، هو السوق العقارية. ويمكن دراستها بشكل احصائي بالاعتماد على وثائق المحاكم الشرعية التي سجلت عقود البيع والشراء ، وكذلك عقود الاستئجار. وقد اخترنا عينة معبرة وشاملة عن نشاط السوق العقارية من السجل الاول لمحاكم دمشق الشرعية واستعرضنا فيها خلال سنة واحدة ، تمتد بين ٣ رمضان ٩٩١ و ٣ رمضان ٩٩٢/٢٠ أيلول ١٥٨٣ و ٨ أيلول ١٥٨٤ ، جميع عقود بيع العقارات وشرائها ، على أنواعها ، وكذلك عقود تأجيرها واستئجارها. وقسمنا العقارات الى ثلاثة أنواع سكنية وتجارية وزراعية. ومن شأن هذا أن يبين لنا أية فئة اجتماعية ساهمت بأكثر أو بأقل من غيرها في كل نوع من هذه العقارات. ويتوفر لدينا خلال تلك السنة خمسة وعشرون عقدا من شراء العقارات مقابل ستة وعشرين من عقود الايجار. واعتمدنا قيمة العقارات بالقطعة الفضية التي يعادل السلطاني الذهب منها ثماني وأربعين قطعة. ويعادل السلطاني الذهب الشائع في مناطق الشام وحماة الدينار الذهبي المستخدم في استانبول وحلب. وقد حولنا جميع العملات الى القطعة الفضية نظرا لكثرة تداولها ، ولتسهيل العملية الحسابية ، ومقارنة نوع وحجم العقارات التي تداولتها كل فئة بالنسبة للاخرى. ويدل الجدولان التاليان على هوية مبتاعي وبائعي العقارات ، ونوع هذه العقارات ، وذلك في دمشق وضواحيها وفي المناطق القريبة منها والتابعة لها قضائيا.

يضم العسكريون ، في الجدولين التاليين ، الانكشارية ، أصحاب المرتبات ، والسباهية ، أصحاب الاقطاع من زعامة وتيمار . وتذكر الوثائق الشرعية رتبهم العسكرية بجانب أسمائهم . أما الاعيان فهم أولئك الذين يحملون في الوثائق ألقاب فخر الاماثل ، أو فخر الاماثل والاقران ، أو مفخر الاكابر والاعيان أو قدوة الاماثل ، دون أن تقترن هذه الالقاب بلقب عسكري، أو بلقب شيخ أو سيد (للاشراف) لان العسكريين والشيوخ والاشراف لقبوا أحيانا ، في الوثائق ، بهذه الالقاب . أما لقب المعلم فيبدو أنه يدل على معلم الحرفة ،وقد حمل هذا اللقب عدد من القرويين ، وربما كانوا معلمين في حرفهم في القرى . وجاء في قاموس الصناعات الشامية أن الدكاك الذي يصنع الدك، وهو الحائط المبني من التراب ، والفاصل بين البساتين ، يلقب بالمعلم اذا تميز عن الصانع في عمله ، وان المعلمين « رابحون جدا نظرا لكثرة بساتين بلدة دمشق التي جدرانها من الدكوك » لكثرة انهدامها بفعل عوامل الطبيعة ثم اعادة بنائها(٥٥) . وجاء في الوثائق ذكر المعلم ديب بن ابراهيم شيخ طائفة البساتنة . وذكر الى جانبه عدد من المعلمين ، ويبدو انهم كانوا من البساتنة المجيدين لعملهم .

يلاحظ في جدول المشترين أن أعلى نسبة في الشراء بينهم تعود لفئة المعلمين (٣٦ر٤٨٪) ، يليهم الاعيان (٠٨ر١٧٪) . وتبلغ نسبة الشيوخ ثاني أقل نسبة بعد المسيحيين مما يدل على عدم توافر السيولة المالية لديهم . وتزيد مشاركة الاشراف على الشيوخ بأكثر من الضعف ، وعلى الحجاج بأكثر من ثلاثة أضعاف ونصف . ولم يكن الاشراف في دمشق ومنطقتها ، في تلك الفترة أو في الفترات اللاحقة من التاريخ العثماني ، يتمتعون بالقوة التي تمتع بها الاشراف في حلب ، وعلى وجه الخصوص في القرن الثامن عشر ، عندما انتسب اليهم الحلبيون بكثرة ليدافعوا من خلالهم عن مصالحهم الاقتصادية ونفوذهم السياسي في وجه الانكشارية الذين مثلوا النفوذ العثماني المتسلط . لذا فاق دور الاشراف في السوق العقارية في حلب ، في تلك الفترة دورهم في هذه السوق في دمشق . ويلاحظ كذلك أن الاناس العاديين ، من غير ذوي الالقاب ، لم تزد مساهمتهم في السوق العقارية عن ٧٧ر٢٪ بالرغم من كونهم يمثلون النسبة الاكبر بين السكان ، مما يدل على ضيق ذات يدهم .

وثمة ملاحظة هامة في جدول المشترين وهي ان أقل نسبة شراء في العقارات السكنية تعود الى العساكر مما يدل على كونهم أغرابا ، وعلى ضعف جذورهم المحلية ، وعلى سكن معظمهم في اقطاعاتهم ، وكذلك على عدم أهمية اقطاعات الزعامة والتيمار في منطقة دمشق بالمقارنة مع أهميتها في ريف حماة وحلب الاكثر غنى في الاراضي الزراعية، وبالتالي الاكثر مردودا للمتعاملين بها . وقد مكن ذلك أصحاب الاقطاعات فيها من شراء العقارات السكنية بأكثر مما فعل أمثالهم في منطقة دمشق .

عقـــود البيـــع
(٢٥ عقـــدا)
المشـــترون

الفئة الاجتماعية ونوع وسعر العقارات (بالقطعة الفضية) وعـدد العقود

الفئات الاجتماعية	العقـارات السكنية			العقـارات التجاريـــة			العقـارات الزراعيـــة			المجموع العـام	
	الثمن	النسبة	العـدد	الثمن	النسبة	العـدد	الثمـن	النسبة	العـدد	الثمـن	النسبة
العسكريون	٥٢٠	٤ر٦٢٣٪	١	٣ر٦٠٠	٩٣ر٧٥	١	٥ر٦٤٠	١٠ر٠٧	٣	٩ر٧٦٠	١٣ر٥٢
الاعيـــان	٣ر٠٠٠	٢٤ر٤٣	٢	—	—	—	٩ر٣٢٠	١٦ر٦٤	٣	١٢ر٣٢٠	١٧ر٠٨
الشيوخ	—	—	—	—	—	—	١ر٦٠٠	٢ر٨٦	١	١ر٦٠٠	٢ر٢٢
الاشراف	١ر٩٢٠	١٥ر٦٤	١	—	—	—	١ر٣٦٠	٢ر٤٣	١	٣ر٢٨٠	٤ر٥٥
الحجاج	١ر٢٠٠	٩ر٧٧	١	٢٤٠	٦ر٢٥	١	٣ر٨٠٠	٦ر٧٩	٢	٥ر٢٤٠	٧ر٢٧
المعلمون	١ر٠٠٠	٨ر١٤	١	—	—	—	٣٣ر٨٨٠	٦٠ر٥٥	٢	٣٤ر٨٨٠	٤٨ر٣٦
بلا لقب (عاديون)	١ر٦٠٠	١٣ر٠٣	١	—	—	—	٤٠٠	٠ر٧١	١	٢ر٠٠٠	٢ر٧٧
النســاء	٢ر٢٤٠	١٨ر٢٤	٢	—	—	—	—	—	—	٢ر٢٤٠	٣ر١١
المسيحيون	٨٠٠	٦ر٥٢	١	—	—	—	—	—	—	٨٠٠	١ر١١
المجموع	١٢ر٢٨٠	١٠٠ر٠٠	١٠	٣ر٨٤٠	١٠٠ر٠٠	٢	٥٦ر٠٠٠	١٠٠ر٠٠	١٣	٧٢ر١٢٠	١٠٠ر٠٠
النسبة	١٧ر٠٣٪		(٤٠٪)	٥ر٣٢٪		(٨٪)	٧٧ر٦٥٪		(٥٢٪)		

البـــائعـــون

الفئات الاجتماعية	العقـــارات السكنيـــة			العقـارات التجارية			العقـــارات الزراعيـــة			المجموع العـام	
	الثمن	النسبة	العدد	الثمـن	النسبة	العدد	الثمن	النسبة	العدد	الثمن	النسبة
العسكريون	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	٣٢٫٠٠٠	٥٧٫١٤٪	١	٣٢٫٠٠٠	٤٤٫٣٧
الاعيـــان	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
الشيـــوخ	١٫٠٠٠	٨٫١٤	١	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	١٫٠٠٠	١٫٣٩
الاشراف	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
الحجـاج	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	٧٫٩٦٠	١٤٫٢١	٢	٧٫٩٦٠	١١٫٠٤
المعلمـون	٢٫٠٠٠	١٦٫٢٩	١	ـ	ـ	ـ	٧٫٨٤٠	١٤٫٠٠	٣	٩٫٨٤٠	١٣٫٦٤
بلا لقب (عاديون)	٢٫٢٤٠	١٨٫٢٤	٢	ـ	ـ	ـ	٣٫٨٠٠	٦٫٧٩	٥	٦٫٠٤٠	٨٫٣٧
النســـاء	٧٫٠٤٠	٥٧٫٢٣	٦	٣٫٨٤٠	١٠٠٫٠٠	٢	٤٫٤٠٠	٧٫٨٦	٢	١٥٫٢٨٠	٢١٫١٩
(بينهن مسيحيتان)											
(مسيحيتان)	(٢٫٠٠٠)	(١٦٫٢٩)	(٢)	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	(٢٫٠٠٠)	(٢٫٧٧)
المجمـوع	١٢٫٢٨٠	١٠٠٫٠٠	١٠	٣٫٨٤٠	١٠٠٫٠٠	٢	٥٦٫٠٠٠	١٠٠٫٠٠	١٣	٧٢٫١٢٠	١٠٠٫٠٠

ويتبين من الجدول كذلك أن الاراضي الزراعية فاقت بأعداد عقودها المتداولة وأثمانها عقود شراء العقارات السكنية والتجارية مجتمعة . وتدل النسبة العالية من شراء الاراضي الزراعية (٦٥ر٧٧٪) ، بالمقارنة مع العقارات الاخرى ، على كثرة الطلب عليها من العناصر القادرة على استثمارها في زمن خفضت فيه قيمة العملة وارتفعت الاسعار ، وفي طليعتها أسعار المنتجات الزراعية ، مما در الربح الوفير على المستغلين في الريف .

ويلاحظ أيضا أنه بالرغم من ضآلة المبالغ الموظفة في القطاع السكني (٠٣ر١٧ ٪) فان نسبة عدد العقود المتداولة في هذا القطاع بلغت ٤٠٪ من مجموع عدد العقود . وبلغ المعدل الوسطي لثمن العقد السكني ٢٢٨ر١ قطعة فضية في حين ان وسطي ثمن العقد الزراعي بلغ ٣٠٧ر٤ قطعة ، والعقد التجاري ٩٢٠ر١ قطعة ، وبذلك تفوق أهمية الارض الزراعية ما عداها ، لذا وظفت الاموال فيها بنسبة فاقت بأكثر من أربع مرات ونصف ما وظف في العقارات السكنية .

وتختلف النسب بين الفئات الاجتماعية في جدول بائعي العقارات فيبرز العساكر بأعلى نسبة (١٤ر٥٧٪) من التعامل بالاراضي الزراعية . وتمثل هذه النسبة المرتفعة ما بيع من قبل أحدهم في عقد واحد وصفقة واحدة مما يدل على كبر حجم الملكيات الزراعية من ناحية ، وعلى سيطرة العساكر في سوق العقارات الزراعية ، من ناحية أخرى ، لا سيما وان نسبة تعاملهم في السوق العقارية بعامة كانت الاولوية فيها للاراضي الزراعية التي بلغت نحو ٩٠٪ من نسبة تعاملهم بمجموعها ، ونحو ٣٤٪ من مجموع تعامل مختلف الفئات بالعقارات الزراعية شراء وبيعا .

وتبرز النساء كبائعات بنسبة أكبر (١٩ر٢١٪) من نسبتهن كمشتريات (١١ر٣٪) ويتعاملن على الاكثر بالعقارات السكنية ، وأقل من ذلك بالتجارية ثم الزراعية لعدم قدرتهن على استثمار الاراضي الزراعية فبعن منها ولم يشترين اطلاقا . ويفسر بيع النساء للعقارات بأنواعها ، وتأتي الاراضي الزراعية في ثاني أعلى نسبة منها ، بما يرثنه من حصص فيها فيعمدن الى بيعها اذا لم يكن بامكانهن استثمارها . وتأتي النساء في ثاني نسبة (٢٤ر١٨٪) بين الفئات الاجتماعية ، كمشتريات للعقارات السكنية ، وأول نسبة في بيعها (٣٠ر٥٧٪) . وكانت هذه العقارات المتمركزة في المدن المجال الاسهل والاكثر ضمانا للنساء لتوظيف أموالهن فيه الى جانب اقتناء الحلي والعملات الذهبية .

وتتقارب ما باعته فئتا الشيوخ والحجاج معا (٥٩ر٩٪) مع ما اشترتاه (٤٩ر٩٪)، ولكنهما ، مع ذلك ، تبقيان في المراتب الدنيا في الحالين . ومما يلفت النظر أنه بالرغم من ضآلة تعامل الناس العاديين من غير ذوي الالقاب في السوق العقارية بعامة فان

ما باعوه يمثل نسبة أكبر (٣٧ر٨٪) مما اشتروه (٧٧ر٢٪) . وتؤكد النسبة المتدنية في الحالتين فقر هذه الفئة وعدم توافر المال لديها لتوظيفه في السوق العقارية .

وباستعراض عقود المستأجرين والمؤجرين تبرز مؤشرات أخرى تلقي الضوء على نشاط مختلف الفئات الاجتماعية في هذا المجال وتوظيفها المال فيه ، كما يبين الجدولان التاليان :

يلاحظ أولا انه بالرغم من تقارب عقود البيع (٢٥ عقدا) وعقود الايجار (٢٦) فان المبالغ الموظفة في كل منها تختلف اختلافا كبيرا ، اذ بلغت في الاولى ١٢٠ر٧٢ قطعة وفي الثانية ٣٨٠ر٢٥٩ قطعة ، أي بنسبة ٨٠ر٢٧٪ للاولى الى الثانية ، مما يدل على رواج عمليات الايجار ، وبالتالي على توظيف المال في هذا المجال .

وتتفوق فئة العسكريين بين المستأجرين على ما عداها من الفئات ، اذ بلغت نسبة الاموال التي وظفتها في الاستئجار ٦١٪ من المجموع العام . كما أن نشاطها في هذا الميدان اقتصر على استثمار الاراضي الزراعية بنسبة بلغت ٧٦ر٦٤٪ من مجموع الاموال الموظفة في استئجار هذا النوع من العقارات . وبلغ مجموع عقود استئجارها للاراضي الزراعية سبعة عقود أي بنسبة ٣٥٪ من مجموع عقود الاستئجار الزراعية. ومما يلفت النظر في جدول المؤجرين أن لا نشاط للعسكريين فيه ، ويفسر ذلك بأن أعمالهم الاساسية هي في الريف ، وبالتالي استعدادهم لاستغلال الاراضي بأنفسهم دون حاجة لتأجيرها .

ويتدنى ترتيب الاعيان من المرتبة الثانية كمشترين الى المرتبة الرابعة كمستأجرين والمرتبة الثالثة كمؤجرين . وربما يفسر ذلك كون الاعيان بمعظمهم من سكان المدينة مما يحول بينهم وبين استئجار الاراضي بنسبة أعلى لان ذلك يقتضي أيضا فرض نفوذهم في الريف ومزاحمة الفئات العسكرية المسيطرة في هذا الميدان .

ويحتل الشيوخ المرتبة الثانية كمستأجرين (٩٨ر١٧٪) ولكنهم يتفوقون كثيرا كمؤجرين (٥٥ر٧٨٪) .وقد استأجروا الاراضي الزراعية فقط ، كما أجروا ٧٨٪ من مجموع هذه الاراضي . ويفسر تأجير الشيوخ الاراضي الزراعية بهذه النسبة العالية، وكذلك تأجيرهم العقارات السكنية والتجارية بنسب أعلى (٨٥ر٧٨٪ و ٠٠ر١٠٠ على التوالي) بكونهم متولين ونظارا على الاوقاف الخيرية وما يقتضيه ذلك من تأجير أراضي الوقف أو استئجار العقارات من مال الوقف لفائدته .

ويلاحظ بخصوص اسهام المعلمين في عمليات الاستئجار والتأجير بنسب وسطية، ومشاركتهم في عقود شراء العقارات وبيعها بنسب أعلى ، انهم ينوعون توظيف أموالهم في مختلف العقارات بنسب معتدلة تتناسب ، كما يبدو ، وامكاناتهم وقوتهم . ويغيب

عقـــود الايجـــار

(٢٦ عقـدا)

المســـتأجـــرون

الفئات الاجتماعيـــة ونوع واجـرة العقـارات (بالقطعة) وعدد العقود

الفئات الاجتماعية	العقـارات السكنية			العقارات التجارية			العقارات الزراعيـة			المجموع العـام	
	الاجـرة	النسبة	العدد	الاجرة	النسبة	العدد	الاجرة	النسبة	العدد	الاجرة	النسبة
العسكريون	—	—	—	—	—	—	١٥٨ر٢٤٠	٦٤ر٧٦٪	٧	١٥٨ر١٤٠	٦١ر٠٠
الاعيـان	١ر٢٠٠	٩ر٠٨	٢	—	—	—	٨ر٨٠٠	٣ر٦٠	٣	١٠ر٠٠٠	٣ر٨٦
الشيوخ	—	—	—	—	—	—	٤٦ر٤٨٠	١٩ر٠٩	٤	٤٦ر٦٤٠	١٧ر٩٨
الاشـراف	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—
الحجاج	—	—	—	—	—	—	٨٠٠	٠ر٣٣	١	٨٠٠	٠ر٣١
العلمـاء	—	—	—	١ر٨٠٠	١٠٠ر٠٠	١	٢٤ر٤٨٠	١٠ر٠٢	٢	٢٦ر٢٨٠	١٠ر١٤
بلا لقب (عاديون)	١١ر٣٤٠	٨٥ر٧٨	١	—	—	—	٥ر٤٠٠	٢ر٢٠	٣	١٦ر٧٤٠	٦ر٤٥
النســاء	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—
المسيحيون	٦٨٠	٥ر١٤	٢	—	—	—	—	—	—	٦٨٠	٠ر٢٦
المجمـوع	١٣ر٢٢٠	١٠٠ر٠٠	٥	١ر٨٠٠	١٠٠ر٠٠	١	٢٤٤ر٣٦٠	١٠٠ر٠٠	٢٠	٢٥٩ر٣٨٠	١٠٠ر٠٠
النسبة	٥ر١٠٪	(١٩ر٢٣٪)	٠ر٦٩٪			(٣ر٨٥٪)	٩٤ر٢١٪		(٧٦ر٩٢٪)		

المؤجـــرون

الفئات الاجتماعية	العقـــارات السكنية			العقارات التجارية			العقارات الزراعيـــة			المجموع العـــام	
	الاجـرة	النسبة	العدد	الاجرة	النسبة	العدد	الاجرة	النسبة	العدد	الاجرة	النسبة
العسكريون	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—
الاعيـــان	٣٦٠	٢ر٧٢٪	١	—	—	—	١٦ر٢٨٠	٦ر٦٦	٦	١٦ر٦٤٠	٦ر٤٢
الشيوخ	١١ر٣٤٠	٨٥ر٧٨	١	١ر٨٠٠	١٠٠ر٠٠	١	١٩٠ر٦٠٠	—	٨	٢٠٣ر٧٤٠	٧٨ر٥٥
الاشـراف	—	—	—	—	—	—	٣ر٠٠٠	١ر٢٣	١	٣ر٠٠٠	١ر١٦
الحجاج	٤٨٠	٦ر٦٣	١	—	—	—	٣ر٠٠٠	١ر٢٣	٢	٣ر٤٨٠	١ر٣٤
المعلمـون	—	—	—	—	—	—	١٢ر٠٠٠	٤ر٩١	١	١٢ر٠٠٠	٤ر٦٣
بلا لقب (عاديون)	—	—	—	—	—	—	١ر٢٤٠	٠ر٥١	١	١ر٢٤٠	٠ر٤٨
النساء	٨٤٠	٦ر٣٦	١	—	—	—	—	—	—	٨٤٠	٠ر٣٢
المسيحيون	٢٠٠	١ر٥١	١	—	—	—	—	—	—	٢٠٠	٠ر٠٧
اليهـود	—	—	—	—	—	—	١٨ر٢٤٠	٧ر٤٦	١	١٨ر٢٤٠	٧ر٠٣
المجموع	١٣ر٢٢٠	١٠٠ر٠٠	٥	١ر٨٠٠	١٠٠ر٠٠	١	٢٤٤ر٣٦٠	١٠٠ر٠٠	٢٠	٣٥٩ر٣٨٠	١٠٠ر٠٠

الاشراف كمؤجرين ويمثلون نسبة متدنية كمستأجرين ، وذلك أشبه بوضعهم في مجال شراء العقارات وبيعها ، مما يؤكد ضآلة نفوذهم المالي والسياسي في دمشق .

ويبرز السكان العاديون في مجال استئجار العقارات السكنية ، وبنسبة أقل في العقارات الزراعية . وتنخفض نسبتهم الى الحدود الدنيا (٤٨٪) كمؤجرين . وبمقارنة هذا مع النسب المتدنية أيضا لنشاطهم في سوق شراء وبيع العقارات تتبين لنا ضآلة امكاناتهم المالية وهم الذين يمثلون القاعدة العريضة من الشعب .

وتغيب النساء كمستأجرات ويمارسن بعض النشاط كمؤجرات للعقارات السكنية ، ويستوي معهم المسيحيون في هذه المجالات . أما بروز اليهود لاول مرة وفي عقد واحد فقط كمؤجرين للاراضي الزراعية ٤٦ر٧٪ فيفسر ذلك بأن المعلم سليمان بن عبد العزيز بن عبد الغفار اليهودي القراء المؤجر في هذا العقد كان ناظرا على وقف صعاليك (فقراء) اليهود ، وكان يؤجر أرض الوقف الزراعية لصالح الوقف .

ويلفت الانتباه في جدول استئجار العقارات ، كما في بيعها ، ان العسكريين لعبوا دورا هاما في هذين المجالين مما يؤيد المرويات التاريخية عن تعاظم دور العسكر في تلك الفترة ، والذي بلغ حد التسلط ثم الثورة في بلاد الشام وفي غيرها من الاقطار العربية .

ومما يجدر ذكره بالنسبة لعقود الايجار زيادة قيمة الايجار في عام ٩٩٢/١٥٨٤ ، حتى بالنسبة للعقود القائمة ، وذلك للتعويض عن تخفيض قيمة العملة في تلك السنة ، وراوحت الزيادة في الاراضي الزراعية بين ثلاثة وثمانية بالمائة حسب نوعية الارض ، وطبيعة الحاصلات ، وطول مدة عقد الايجار ، وهوية المتعاقدين(٥٦) . وكمثال على ذلك استئجار عشرة أفدنة من أصل اثني عشر فدانا وهو مجموع أراضي قرية بيت سوا التابعة لناحية المرج الشمالي ، لمدة ثلاث سنوات بدءا من عام ٩٩١/١٥٨٣ بمبلغ أربعمائة سلطاني عن كل سنة بزيادة خمسة وعشرين سلطانيا في السنة عن الاجرة السابقة . والحال من أجرة السنة الاولى مائة وخمسون سلطانيا ، وبقيتها تدفع في غرة شعبان ٩٩٢ ، وأجرة كل سنة تالية في قسطين ، في محرم وشعبان(٥٧) . وفي مثال آخر ، من الفترة نفسها ، كانت الزيادة ثلاثين سلطانيا على الاجرة السنوية البالغة اربعمائة وعشرة سلطانيات(٥٨) .

وفي عقود الايجار ، كما في عقود البيع ، بالنسبة للاراضي الزراعة تمّ التمييز بين الغراس والارض ، وأمكن استئجار أو بيع الغراس بدون الارض وبالعكس . وأشير الى الغراس بأنه جديد أو قديم . ويمكن أن يقوم الاثنان معا في بستان واحد(٥٩) . وأشير عادة في العقد الى نوع الغراس وثمره بالتفصيل واستخدمت عبارة « وغيره » في حال عدم النص على كل نوع . وذكر أيضا مصدر مياه الري ومدة استخدامها سواء في الارض

المبيعة أو المؤجرة . وكان الاتجاه الغالب أن يدفع ثمن العقار المبيع بكامله عند التسليم . أما في عقود الايجار فيدفع قسم من الاجرة مقدما ، وتقسط أجرة كل سنة على قسطين وهو الغالب ، أو على ثلاثة في النادر . ويبدو انه بسبب تقلبات أسعار النقد لم تتجاوز مدة أي عقد من عقود الايجار أربع سنوات ، وأقل مدة كانت لسنة . واختلف الامر في القرون التالية اذ طالت مدة ايجار الاراضي الوقفية بخاصة وكان ذلك وسيلة للاستيلاء عليهـــا .

وفي الحالة التي استؤجر فيها بياض الارض للزراعة الشتويـــة والصيفية تضمن العقد نصا خاصا بالاشجار القائمة (المشار اليهـا بالقرار) علـى تلك الارض عرف بالمساقاة . وتعني المساقاة خدمة الشجر ، بما في ذلك سقيه وتقليمه . وتشير بعض الوثائق ، في فترة دراستنا ، الى أن المستأجر يلتزم مقابل مساقاة الشجر القائم علـى الارض أن يقدم الى المؤجر سهما من الف سهم من محصول الشجر . وكانت النسبة، في احدى وثائق حماة ، عشر العشر ، أي واحد بالمائة مـن المحصـول(٦٠) . وفي بعض الاحيان شملت المساقاة نصف شجر البستان ، واستثني أحيانا من المساقاة عدد معين من الشـجر أو نوع معين مـن الشجر المثمـر . وفي عقد اسـتئجار بتاريخ ١٩ ذي القعدة ٩٩١/ (٤ كانون الاول ١٥٨٣) لبساتين واراضي في قرية المليحة الجارية في وقف الجامع الاموي جاء فيه «وساقا المؤجر المشار اليه المستأجرون المشار اليهم على الحصة وقدرها النصف من كامل الغراس القايمة أصوله بأرض البستان .. مدة عقد التواجر ... على أن يعملوا على ذلك حق العمل باجرايهم أو بمن يقـوم مقامهم في ذلك ومهما فتح الله تعالى ورزق في المدة من ثمرة وفايدة يكن للجهة المؤجر عليها سهم واحد مـن ألف سهم والباقي للمستأجرين . . نظير عملهم ومساقاتهم على ذلك مساقاة شرعية»(٦١) وأمكن للمستأجر أن يزرع الشجر في الارض التـي استأجرها شريطة الحصول علـى الموافقة المسبقة بذلك من المؤجر . وبعد انتهاء عقد الايجار يصبح هـذا الشجر ملكـا للمستأجر ولصاحب الارض معا وفق نسب يتم الاتفاق عليها في عقد الايجار(٦٢) .

ونصت بعض عقود الايجـار على أن يدفع المستأجر العشر والخـراج والضرائب الاخرى المشار اليها بالمغارم والكلف ضمن مدة العقد ، في حين تدفع له الجهة المؤجـرة النفقات الضرورية لصيانة العقار كتعزيل مجرى الماء(٦٣) . وفي مثال آخر سمح متولي جامع التبريزي بدمشق لمستأجري أراضي وقف هذا الجامع أن يصرفوا مبلغ خمسين سلطانيا من أجرة كل سنة، البالغة أربعمائة وعشرة سلطانيات «برسم العشر والخراج وقوة الفلاحين وكلفة عن ذمم الى القرى اذنا شرعيا وما زاد على ذلك من قوة وغيرها فهو على الموكل والقابل المذكورين ، وهما المستأجران(٦٤) . ويبدو أن هذا كان تدبيرا خاصا على حساب مال الوقف .

وبهذا نكون قد استعرضنا نماذج من ملكية الارض وطرق التصرف بها ، وكيفية استغلالها ، والعلاقات الزراعية القائمة بين مستغلي الارض والفلاحين ، واطلعنا كذلك على نماذج من دور الفئات الاجتماعية الفاعلة في السوق العقارية ، سواء في عمليات البيع والشراء ، أم الاستئجار والتأجير ، وذلك ضمن اطار زمني محدد ، هو الربع الاخير من القرن السادس عشر . واتضحت لنا بذلك خصوصيات هذه الفترة التي تأثرت بالتطورات التي طرأت على الدولة العثمانية ككل من النواحي السياسية والعسكرية والاقتصادية .

وتتضح أبعاد مثل هذه الدراسات حين القيام بعدد منها ، ضمن فترات زمنية محددة ، بهدف رصد المتغيرات التي طرأت على ملكية الارض والتصرف بها وأساليب الانتاج فيها ، وارتباط ذلك بالقوى الاجتماعية المستفيدة منها . ويتيح لنا ذلك التعرف على الاسس الاقتصادية لهذه القوى المسيطرة في فترة أو أخرى ، وبالتالي تفسير سلوكها السياسي المرتبط أساسا بمصالحها . وعلى ضوء ذلك يمكن تفسير الاتجاهات الثقافية ، التقليدية منها والمتطورة ، التي تتبناها فئة اجتماعية أو أخرى، في فترة زمنية محددة .

الحواشي

(١) تشتق كلمة « أقجة » من آق « التركية وتعني أبيض » ، ومن « جه » الفارسية وتعني صغير ، وبذلك يصبح معناها (القطعة) البيضاء الصغيرة . واستخدم الاوربيون لهذه العملة اسم « اسبر» وهو يعني باليونانية الابيض . وبدأ استخدام اسم أقجة منذ عهد السلاجقة . وقد أشير الى الاقجة بأنها « أقجة عثماني » ، ومن هنا استخدام كلمة « عثماني » أحيانا كبديل لها .

H. A. R. Gibb and H. Bowen, **Islamic Society and the West,** 2 parts, London, OUP, 1950, 1957, see part 1 , p. 49 n.2.

(٢) انظر بحثنا : ثورات العساكر في القاهرة في الربع الاخير من القرن السادس عشر والعقد الاول من القرن السابع عشر ومغزاها ، منشور في كتابنا : بحوث في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي لبلاد الشام في العصر الحديث ، دمشق ١٩٨٥ ، ص ٩٧ — ١٢٩ .

(٣) انظر حول هذه العوامل كتابنا : العرب والعثمانيون ١٥١٦ — ١٩١٦ ، دمشق ١٩٧٤ ، ص ١٢٠ — ١٢٤ .

(٤) انظر تفاصيل اضافية عن هذه الثورات في : العرب والعثمانيون ، ص ١٢٤ — ١٦٢ .

(٥) انظر مخطوط : نزهة الخاطر وبهجة الناظر ، المكتبة الظاهرية بدمشق ، رقم ٧٨١٤ ، الاوراق ٣٣٥ أ — ٣٤٢ ب ، ٣٨٨ ب .

(٦) محمد الامين المحبي ، خلاصة الاثر في أعيان القرن الحادي عشر ، ٤ أجزاء ، القاهرة ١٢٨٤هـ ١٨٦٩م (أعيد تصويره عدة مرات) ، جـ٤ ، ص ٤٤٩ ، وانظر أيضا ، جـ٢ ، ٨٥ ، ١٢٩ ، وانظر أيضا : العرب والعثمانيون ، ص ١٤٢ — ١٤٣ والمصادر المذكورة فيه .

(٧) العرب والعثمانيون ، ص ١٤١ — ١٤٢ .

(٨) انظر مناقشتنا لذلك في : العرب والعثمانيون ، ص ١٤٥ — ١٤٨ ، ٣١٨ — ٣٢٠ ، وانظر كتابنا بالانكليزية :

The Province of Damascus, 1723 - 1783, Beirut , Khayats, 2 nd ed. paperback , 1970 , pp. 30 - 36 .

(٩) انظر حول انتشار ذلك في الولايات العربية والاسباب الداعية له : العرب والعثمانيون ، ص ١٠٧ — ١٠٩ .

(١٠) نشرت تفاصيل الاوقاف لعدد من الابنية ذات النفع العام ، كما تمت بعض الدراسات العلمية حولها ، انظر الدراسة الهامة التالية حول أوقاف سنان باشا ومراد باشا في منطقة دمشق :

Jean-Paul Pascual, **Damas à la fin du XVI[e] siécle d' aprés trois actes de waqf ottomans,** tome 1 , Damas, Institut Français de Damas, 1983.

(١١) انظر حول نشاط حلب الاقتصادي وغيرها من المدن العربية في القرن السادس عشر :

André Raymond, «The Ottoman conquest and the development of the great Arab towns » , **International Journal of Turkish Studies** , vol. 1, no. 1 (1980) , pp. 94-95 .

(١٢) انظر مثلا :

Halil Inalcik, « Arab-Turkish relations in historical perspective » (1260 - 1914) , **Studies on Turkish - Arab Relations** , Annual , I, Istanbul, pp. 148 - 157 .

(١٣) انظر : سجل محكمة حماة الشرعية (باختصار سجل حماة) ، رقم ٢٥ ، ص ٥٦٤ — ٥٦٥ ، قضية بتاريخ ١٢ ذي القعدة ٩٩٣/(٥ تشرين الثاني ١٥٨٥) .

(١٤) سجل حماة ، رقم ٢٥ ، ص ٣٧٩ ، ٢١ ذي الحجة ٩٩٢/ (٢٤ كانون الاول ١٥٨٤) .

(١٥) سجل حماة ، رقم ٢٥ ، ص ٤٥٠ ، أواسط ذي القعدة ٩٩٣/ (أوائل تشرين الثاني ١٥٨٥) .

(١٦) سجل حماة ، رقم ٢٥ ، ص ٣٠٠ ، أواسط جمادى الثانية ٩٩٣/(أواسط حزيران ١٥٨٥) .
انظر أيضا : سجل حماة ، رقم ٢٤ ، ص ٦١٣ ، أواسط ربيع الثاني ٩٩٢/ (أوائل أيار ١٥٨٤).

(١٧) جاء في قانون نامة آل عثمان أن الامين الذي أوكلت اليه الخواص السلطانية وجمع مال الميري منها كان مخولا اما ان يتقاضى مرتبا لقاء عمله فيها أو أن يلتزم مال الميري مسبقا وفق مبلغ معين، ويدعى هذا عندئذ بالالتزام . أما الحالة الاولى التي يجمع فيها الواردات لحساب الخزينة السلطانية فتدعى مقاطعة . انظر حول هذا :

Gibb and Bowen , part 2, p. 2 1 n. 1 .

ويبدو أن المقاطعة أصبحت مرادفة للالتزام فيما بعد ، انظر :

Bernard Lewis , «Ottoman land tenure and taxation in Syria», **Studia Islamica** , 50 (1979) , 109-124 , see p. 123 .

(١٨) سجل حماة ، رقم ٢٥ ، ص ٦١٩ ، أواخر شعبان ٩٩٣/ (أوائل أيلول ١٥٨٥) .

(١٩) السلطاني نقد ذهبي استخدم آنذاك في دمشق وحماة ، وكان يعادل الدينار الذهبي المستخدم في حلب . ويعادل السلطاني ثماني شاهيات من الفضة . انظر حول هذا بحثنا الذي ألقيناه باللغة الانكليزية في الندوة الدولية للتاريخ ما قبل العثماني والعثماني المنعقدة في كيمبردج في صيف ١٩٨٤ بعنوان :

« Aspects of land tenure in Syria in the early 1580s » . **Les Provinces arabes à l' époque ottomane,** Actes du VI[e] Congrés du CIEPO tenu à Cambridge , Centre d' Etudes et Recherches Ottomanes et Morisco - Andalouses , Zaghouan (Tunisie) 1987 , pp. 135-136, see p. 159 n. 27,

(٢٠) سجل حماة ، رقم ٢٤ ، ص ٢٤٥ ، ١٩ صفر ٩٩١/(١٤ آذار ١٥٨٣) .

(٢١) سجل حماة ، رقم ٢٥ ، ص ٥٦١ ، أواخر ذي الحجة ٩٩٣/(حوالي ٢٢ كانون الاول ١٥٨٥) .

(٢٢) سجل حماة ، رقم ٢٤ ، ص ٢٤٥ ، ١٩ صفر ٩٩١/(١٤ آذار ١٥٨٣) .

(٢٣) انظر حول هذه المعاني :

Encyclopaedia of Islam, 2 nd edition , Mamluks , by P. M. Holt .

(٢٤) انظر حول منصب الاستاذ ، في بلاد الشام ، في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر ، البحثين التاليين لنا بالانكليزية :

« Economic relations between Damascus and the dependent countryside, 1743-71 » , **The Islamic Middle East, 700 - 1900**, ed . A . L . Udovitch, Princeton, Darwin Press, 1981, pp. 653-683, see p. 663; « Land tenure problems and their social impact in Syria around the middle of the nineteenth century», **Land Tenure and Social Transformation in the Middle East,** ed. Tarif khalidi , Beirut, American University of Beirut, 1984, pp. 371-396, see p.373.

(٢٥) سجل حماة ، رقم ٢٤ ، ص ٤٦٤ ، ١٢ صفر ٩٩٢/ (٢٤ شباط ١٥٨٤) ، ص ٤٦٥ ، أواسط صفر ٩٩٢/(أواخر شباط ١٥٨٤) ، رقم ٢٥ ، ص٦ ، ٢٩ جمادى الثانية ٩٩٣/ (٢٨ حزيران ١٥٨٥) ، ص ٥٥٤ ، آخر محرم ٩٩٤ / (٢١ كانون الثاني ١٥٨٥) .

(٢٦) قارن مع بحثينا :

«Economic relations», pp. 662-663; «Land tenure problems», p. 373.

(٢٧) انظر مثلا : سجل حماة ، رقم ٢٥ ، ص ٣٢٨ ، ٥ شوال ٩٩٣ / (٣ أيلول ١٥٨٥) .

(٢٨) سجل حماة ، رقم ٢٢ ، ص ١٩٤ ، ١٢ محرم ٩٩١ / (٥ شباط ١٥٨٣) ، ص ٥١٢ ، ٢٦صفر ٩٩٢ / (٩ آذار ١٥٨٤) .

(٢٩) سجل حماة ، رقم ٢٤ ، ص٥٠٥ ، ٢٣ صفر ٩٩٢ / (٦ آذار ١٥٨٤) . المكاك جمع عامي (الصحيح مكاكيك) لمكوك وهو وحدة كيل قدر في حماة آنذاك بـ ١٦ شنبلا تساوي ٣٧٤ كغ . وعلى هذا فالشنبل يساوي ١/١٦ من المكوك ، أي ٢٣,٣٨كغ.أما القنطار فيعادل مائة رطل ،والحموي منه يزن ٢٣٤كغ.

والقبرصي نقد ذهبي يعادل السلطاني من حيث قيمته ،ويساوي ثمانين درهما عثمانيا . انظر حول هذه المعادلات في حماة آنذاك رسالة الماجستير التي تقدم بها عبد الودود محمد يوسف برغوت الى جامعة عين شمس بعنوان : لواء حماة في القرن السادس عشر ، نظام الحكم وبنية المجتمع (من سجلات المحكمة الشرعية بحماة) ، طبعت على الالة الكاتبة ، دمشق ١٩٧٠ . انظر ص ٣٠٤ ، ٣٠٦ ، ٣٠٨ .

(٣٠) سجل حماة ، رقم ٢٢٥ ص ٣٥١ ، ١ شعبان ٩٩٤/ (١٨ تموز ١٥٨٦) .

(٣١) سجل حماة ، رقم ٢٤ ، ص ٥١٢ ، ٢٦ صفر ٩٩٢ / (٩ آذار ١٥٨٤) .

(٣٢) المسماة : رد المحتار على الدر المختار (المعروفة اختصارا بحاشية ابن عابدين) ، خمسة أجزاء ، القاهرة ، بولاق ١٢٧٢ هـ (طبعة مصورة عنها أصدار دار احياء التراث العربي ، بيروت ١٤٠٧ / ١٩٨٧) ، انظر ج ٣ ، ص ٢٦٤ .

(٣٣) سجل حماة ، رقم ٢٤ ، ص ١٩٩ ، ٢٠ محرم ٩٩١/ (١٣ شباط ١٥٨٣) .

(٣٤) القطعة نقد فضي يعادل درهمين عثمانيين . ويساوي الدينار أو السلطاني الذهب ٤٨ قطعة أو ٤٠ قطعة شاهية ، انظر بحثنا : «Aspects of land tenure», p. 159n. 27.

(٣٥) سجل حماة ، رقم ٢٥ ، ص ٥٣٥ ، أوائل صفر ٩٩٤/(أواخر كانون الثاني ١٥٨٦) .

(٣٦) سجل حلب ، رقم ٦ ، ص ٧٤ ، ٣ ذي الحجة٩٩٧/(٤ تشرين الثاني ١٥٨٧) ، وانظر أيضا بحثنا : «Aspects of land tenure», pp. 160-162.

(٣٧) سجل حماة ، رقم ٢٤ ، ص ٥٠٤ ، ٢٢ صفر ٩٩٢ / (٥ آذار ١٥٨٤) .

(٣٨) سجل دمشق ، رقم (، ص ٦٤ ، ٦٥ ، ٢ ذي القعدة ٩٩١/ (١٧ كانون الاول ١٥٨٣) ، (ثلاث قضايا متتالية في التاريخ نفسه) .

(٣٩) انظر بحثنا : «Land tenure problems», pp. 381-383.

(٤٠) سجل حماة ، رقم ٢٤ ، ص ٢٩٣ - ٢٩٤ ، أواسط ربيع الاول ٩٩١/ (أوائل نيسان ١٥٨٣).

(٤١) سجل حماة ، رقم ٢٤ ، ص ٢٣٣ ، ١٣ صفر ٩٩١/ (٦ آذار ١٥٣٦) .

(٤٢) سجل حماة رقم ٢٥ ، ص ٤٠١ ، ١٦ محرم ٩٩٣/ (١٨ كانون الثاني ١٥٨٥) .

(٤٣) سجل حماة ، رقم ٢٥ ، ص ٤٧١ ، أواسط ذي الحجة ٩٩٣/ (أوائل كانون الاول ١٥٨٥) .

(٤٤) سجل حماة ، رقم ٢٤ ، ص ٤٦٥ ، وأواسط صفر ٩٩٢/ (أواخر شباط ١٥٨٤) .

(٤٥) سجل حماة ، رقم ٢٥ ، ص ٤٣٨ ، ٣ ذي القعدة ٩٩٣/ (٢٧ تشرين الاول ١٥٨٥) .

(٤٦) سجل حلب ، رقم ٦ ، ص ١٠٧ ، ٢ محرم ٩٩٤/ (٢٤ كانون الاول ١٥٨٥) .

(٤٧) انظر بحثنا : « مظاهر اقتصادية من لواء حماة » ، ٩٤٢ - ٩٤٣ (١٥٣٥ - ١٥٣٦) ، نشر الكتاب التكريمي لاستاذنا الدكتور عبد الكريم غرايبة ، ١٩٨٩ .

(٤٧) انظر بحثينا : «مظاهر اقتصادية من لواء حماة » ، ٩٤٢ - ٩٤٣ (١٥٣٥ - ١٥٣٦) ، نشر في الكتاب التكريمي لاستاذنا الدكتور عبد الكريم غرايبة ، ١٩٨٩ وأعيد نشره مع اضافة مظاهر اجتماعية في مجلة دراسات تاريخية ، ١-٢ / ١٩٨٩ ، ص ١٧ - ٦٦ .

(٤٨) انظر بحثنا بالانكليزية الذي ألقيناه في الندوة الدولية حــول مصادر التاريخ العثماني وكتاباتــه المنعقدة في صوفيا ، بين ٢٦ أيلول و ٦ تشرين الاول ١٩٨٨ ، بعنوان :

«Ottoman Law and Shari' a in the court-records and the Fatawa books in Syria : some case studies » .

(٤٩) سجل حماة ، رقم ٢٥ ، ص ٤ـ٥ ، أواخر جمادى الثانية ٩٩٣/ (أواخر حزيران ١٥٨٥) .

(٥٠) سجل حماة ، رقم ٢٤ ، ص ٢٣٤ ـ ٢٣٥ ، ١ صفر ٩٩١ / (٩ آذار ١٥٨٣) .

(٥١) سجل حلب ، رقم ٥ ، ص ٢٩٨ ، ٥ جمادى الثانية ٩٩٠/ (٢٧ حزيران ١٥٨٢) .

(٥٢) سجل حماة ، رقم ٢٥ ، ص ٥٥٤ ، أواخر المحرم ٩٩٤/ (أواسط كانون الثاني ١٥٨٦) .

(٥٣) سجل حماة ، رقم ٢٤ ، ص ٤٧١ ، أوائل عام ٩٩٢ / (أوائل عام ١٥٨٥) .

(٥٤) المحبي ، خلاصة الاثر ، ج ٤ ص ٤٧٨/٤٨٠ ، الغزي ، لطف السمر ، جـ٢ ، ص ٦٩٨ـ٧٠٦ ، البوريني ، تراجم الاعيان ، مخطوط فيينا ، الاوراق ١٥٤ ب ـ ١٥٥ أ .

(٥٥) قاموس الصناعات الشامية ، ج ١ ، تأليف محمد سعيد القاسمي ، جـ٢ ، تأليف جمال الدين القاسمي وخليل العظم، تحقيق ظافر القاسمي ، باريس ـ لاهاي، ١٩٦٠ ، انظر ، ص١٤٤ـ١٤٥.

(٥٦) انظر كأمثلة : سجل دمشق ، رقم ١ ، ص ٧٩ـ٨٨ـ٩١ـ٩٣ .

(٥٧) سجل دمشق ، رقم ١ ، ص ٧٩ ، ١٨ ذي القعدة ٩٩١/(٣ كانون الاول ١٥٨٣) .

(٥٨) سجل دمشق ، رقم ١ ، ص ٩٣ ، ٨ محرم ٩٩٣/(١٠ كانون الثاني ١٥٨٥) .

(٥٩) سجل دمشق ، رقم ١ ، ص ٤٤ ، ١٦ شوال ٩٩١/(٢ تشرين الثاني ١٥٨٣) .

(٦٠) سجل حماة ، رقم ٢٤ ، ص ٢١٢ ، ٢٨ محرم ٩٩١/(٢١ شباط ١٥٨٣) ، رقــم ٢٥ ص ٤٢٧ ، ٢٠ شوال ٩٩٣/ (١٥ تشرين الاول ١٥٨٥) .

(٦١) سجل دمشق ، رقم ١ ، ص ٨٠ـ٨٢ ، ١٩ ذي القعدة ٩٩١/(٤ كانون الاول ١٥٨٣) .

(٦٢) سجل دمشق ، رقم ١ ، ص ٨٥ـ٨٦ ، ١٥ ذي الحجة ٩٩١/ (١٥ كانون الاول ١٥٨٣) .

(٦٣) سجل دمشق ، رقم ١ ، ص ٧٩ ، ١٨ ذي القعدة ، ٩٩١/ (٣ كانون الاول ١٥٨٣) .

(٦٤) سجل دمشق ، رقم ١ ، ص ٩٣ ، ٨ محرم ٩٩٢/ (٢٩ كانون الثاني ١٥٨٤) .

الملكية الزراعية في جبـل لبنان ابان حكـم القائمقاميتين

١٨٤٥ ـ ١٨٥٨

(استنادا الى وثائق أصلية)

عبد اللـه سعيد

لم يعرف المشرق العربي الملكية الخاصة ، بمفهومها الحاضر ، الا بعد صـدور قانون الاراضي العثماني عام ١٨٥٨ . فحتى ذلك التاريخ كان شكل الملكية السائد هـو ملكية التدرف ، أو ما يعرف بملكية وضع اليد . وبعد صـدور هذا القانـون ظلت الاراضي « تعتبر ملكا للسلطان ، والافراد ليسوا الا مفوضين من قبلـه لاستعمالهـا واستغلالها مقابل عوض يؤدونه »(١) .

كان المجتمع الشرقي يعتمد على انتاج الارض كأساس اقتصادي وحين « قامت الفتوحات وتوطدت لم تصبح الاراضي في البلدان المفتوحة ملكا للفاتحين بل نزعت منها على الغالب ملكية الاقطاعيين السابقين وأبقيت الارض ـ ما عدا استثناءات ـ للعاملين عليها (الفلاحين) وفرضت على الارض ضريبة الخراج وعلى الفلاحين الجزية (في حال عدم اعتناقهم الاسلام)(٢) .

ولم تغير السلطنة العثمانية جذريا تلك القوانين والاعراف التي كانت متبعة في بلاد الشـام أثناء الحكم المملوكي ، الذي اعتمد بدوره على الشريعة الاسلامية وفقا لنصوص الكتب الفقهيـة .

وبناء على الانظمة العثمانية العائدة بخطوطها الرئيسية الى التقليد العباسـي ، تضمن النظام المقاطعجي توظيفا قائما على ضريبة سنوية يدفعها كـل مرؤوس صاحب أرض لرئيسه بدل ضمانه الارض أو التزامه ضرائبها(٣) .

فالمقاطعجي الكبير كان يلتزم جباية الضرائب من السلطنة العثمانيـة ، وبدوره ـ يجبر ـ فلاحي القرى والمزارع على تأمين هذا الالتزام ومصارفاته ـ فيفرض علـى كل منهم حصة مناسبة لانتاجه الزراعي ولنوعية الاراضي الواضع يده عليها والمتصرف بهـا ، فضريبة الاراضي المروية والاشجار المثمـرة تفوق ضـريبة الاراضي البعليـة والسليخ . وهذا النظام اوجد مقاطعجيين صغاراً ينعمون بحق الاشراف ووضع اليـد على أخصب الاراضي الزراعية ، أو السيطرة على قرى بكاملها .

« ملكية الارض وأثرها في التبدلات الاجتماعية والاقتصادية في الوطن العربي » ، لجنـة كتابـة تاريخ العرب بجامعة دمشـق ندوة ، ٢٨ ٢٠/١١/١٩٨٨.

دراسات تاريخية ، ٣٥ و ٣٦ اذار ـ حزيران ١٩٩٠.

وجاء قانون الاراضي العثماني ليشرّع الحقوق المكتسبة للمقاطعجيين وكبار واضعي اليد على أخصب الاراضي ، فسجل المتنفذون وكبار موظفي الدولة الاراضي بأسمائهم وأسماء سلالاتهم(٤) ، وحرموا الفلاحين ، أو سمحوا لهم بتملك قطع صغيرة محكومة بالضياع لارتفاع ضرائبها الزراعية وكثرة الديون التي كان يرزح تحت وطأتها الفلاح المشرقي .

والواقع أن السلطنة العثمانية لم تتدخل في الشؤون الداخلية لمناطق نفوذ المقاطعجيين بل اكتفت بانتظار وصول الضرائب المتوجبة عليهم في موعدها . وكانت الدولة تثير الخلافات بين المقاطعجيين لتأمين زيادة ضرائبها . ولهذه الاسباب عزل الامير بشير الشهابي الثاني بايعاز من الجزار أكثر من خمس مرات وتسلم الامارة الى من يتعهد بجباية أكثر منه . ففي بداية عهد الجزار كانت الضريبة على المقاطعة الشهابية تقدر بمئتي كيس (الكيس ٥٠٠ قرش) ، ثم ارتفعت الى ٨٠٠ كيس في آخر عهده ، وسترتفع مع خليفته عبد الله باشا من ٢٢٠٠ كيس الى ٦٥٠٠ كيس في آخر عهده ، وقد احتفظ الامير بشير الشهابي الثاني بمبلغ مماثل(٥) .

وكان ارتفاع الضرائب حافزا لاحياء أراض زراعية جديدة تقوم بتأمين المبالغ الاضافية للالتزام ومصارفاته .

لذلك عرف النظام المقاطعجي تهافتا على الارض وعلى ملكية حق التصرف بها ، فتحولت الاراضي الى سلع تباع وتشرى ، وللحصول على أكبر مساحة ممكنة من الاراضي اشتد الصراع بين المقاطعجيين والمتنفذين ، مستغلين التشريعات العثمانية التي كانت تعتبر الارض ملكا للسلطان وما على واضع اليد عليها الا دفع بدل التصرف بها . وأتاحت هذه التشريعات للملتزمين من أمراء ومشايخ حق استغلال مناطق التزامهم بحرية تامة شرط أن يؤدوا الضرائب في موعدها . لذلك كلما كانت رقعة الارض الزراعية كبيرة وخصبة يعمل فيها عدد كبير من الشركاء والمرابعين ، كلما كانت حصتهم من الريع أكبر واستطاعوا الاحتفاظ بقسم منه لمصارفاتهم الخاصة . فكان يحق للملتزم اقتطاع بارتين من كل قرش أو ٥٪ لسد نفقات الجباية والمصارفات(٦) . وكان الفلاح وحده يتحمل كل نفقات هذا الالتزام باعتبار الارض وسيلة رئيسية للانتاج في ذلك الحين .

ولزيادة أرباحهم وترسيخ نفوذهم السياسي في مناطق التزامهم ، عمد المقاطعجيون والمتنفذون الى زيادة استثماراتهم الزراعية ، فتطلعوا الى أراضي المنحدرات والسهول يضعون اليد عليها ، ويستغلون الفلاحين لاستصلاحها وغرسها بأنواع مختلفة من الاشجار المثمرة كالزيتون والكرمة والتين والليمون والخروب واللوز ، اضافة الى التوت شجرة الحرير .

ومن خلال الاطلاع على وثائق القائمقام الدرزي الامير أمين أرسلان تبين لنا أن الامير المذكور حاول جمع أكبر ملكية زراعية وعقارية أثناء توليه السلطة (١٨٤٥ — ١٨٥٨) « مما ميزه عن اخوته وأنسبائه حتى اضطر بعضهم ومن أقرب أقربائه الى بيع ممتلكاتهم اليه . كذلك باعه بعض المقاطعجيين من أبناء العائلات العريقة في سيطرتها على جبل لبنان أملاكا واسعة في مناطق لم يكن فيها تملك سابق لأبناء الاسرة الارسلانية »(٧) . فقد اشترى القائمقام املاك الامراء الارسلانيين والشهابيين في الشويفات ، من أبنية ومزروعات وسليخ وخرب وغيرها(٨) ، كما اشترى في اقليم التفاح أملاك أولاد الشيخ بشير جنبلاط ، سعيد ونعمان . وعمد الامير أمين الى شراء حق التصرف بأكثر من ٢٧٠ عقارا مشجرة زيتونا وكرمة وتينا وتوتا وليمونا ، اضافة الى الابنية القديمة والخرب وأراضي السليخ التي لم تتعد ١٢ عقارا فقط(٩) ، توزعت على النحو الاتي :

١ — في منطقة الشويفات ودير قوبل وعين عنوب ٨١ عقارا شراء بقيمة ١٥٨٧٠٤ قروش و ٢٤ بارة ، و ٦٠ عقارا من تركة أبيه الامير عباس قسمة بينه وبين أخويه الاميرين حيدر وأحمد وقيمة حصة كل منهم ١٥٥٦٤ قرشا و ٢٠ بارة . هذا بالاضافة الى ثلث المغالق من مطاحن ومعاصر ودكاكين في بشامون ونهر الغدير والمصطبة بطينا (مار الياس بطينا حاليا شارع في بيروت) .

٢ — في قرية زغدرايا من اقليم التفاح بالقرب من صيدا كامل اراضي الشركاء ٦٣ عقارا بقيمة ١٩٦٨٢ قرشا و ٤٣ عقارا حصته في شراكة المساقاة بقيمة ٤٧٩٩ قرشا و ٢٠ بارة .

٣ — في منطقة عريض ناصر وكرخا التحتا وعبرا أيضا من اقليم التفاح اشترى الامير ٣١ عقارا بقيمة ٨٦٧٢٧ قرشا .

فيكون مجموع ما امتلكه الامير أمين أرسلان بين سنتي ١٢٣٨ — ١٢٧٤ هـ / ١٨٢٢ — ١٨٥٨ م أكثر من ٢٧٨ عقارا بقيمة ٢٨٥٤٧٧ قرشا و ٢٤ بارة .

وخلال تجميع هذه الملكية الكبيرة ، لم ينس الامير امين استرداد أملاكه وأملاك أقاربه الذين كانوا قد باعوها الى الفلاحين أو بعض المتمولين . ولم تلحظ عملية الاسترداد أي ارتفاع بقيمة العقار وتحسينه من قبل الفلاحين . فقد استرد الامير أمين عام ١٢٧٤ هـ / ١٨٥٧م عقارا يشتمل على بناء مسقوف بالجسور والاخشاب وعلى معصرة زيت وأشجار توت ، بمبلغ ٦٠٠٠ قرش وهو المبلغ نفسه الذي دفعه السيدان عمر وعبد الله بيهم عام ١٢٥٨هـ / ١٨٤٢م . مما يؤكد أن الارض لم تتغير قيمتها رغم زيادة انتاجها . ويمكن أن يكون الامير قد أجبر المالكين على بيع الاراضي بنفس المبلغ المدفوع ، وهناك أكثر من عشر صكوك تشير الى ذلك .

لم نستطع تحديد مساحة عقارات الامير أمين من خلال الوثائق التي نحتفظ بصور عنها ، لغياب عملية المساحة الفعلية التي تقدر الاراضي بالدرهم والقيراط على أساس الانتاج وليس على أساس المقياس . فكان الدرهم يساوي ٢٤٠٠ قرش ويقسم الدرهم الى ٢٤ قيراطا والقيراط الى ٢٤ حبة(١٠) .

ومن المعروف أن الدولة العثمانية كانت تلجأ الى تقدير انتاج الاراضي ، أي مساحتها ، كلما رغبت بزيادة الضرائب، لذلك عارض المقاطعجيون آنذاك المساحة وألبوا الفلاحين ضدها(١١) ، مما جعل الفلاحين لا يصرحون عن ملكيات تصرفهم حتى لا يدفعوا بدل تطويبها ويتحملوا ضريبتها السنوية ،مما حدا بالمتنفذين ورؤساء الاديرة الى رشوة أعضاء لجنة المساحة لتنقيص قيمة أراضيهم وتسجيل الاراضي غير المصرح عنها من قبل الفلاحين بأسمائهم(١٢) .

ومما يثبت عدم خضوع ملكية الامير أمين للمساحة خلو الصكوك (التي حصلنا على صور عنها) من أية اشارة تدل على نتائج المساحة كرقم العقار وتقدير المساحة بالحبة والقيراط والدرهم ، وعدم تسجيل الصك في سجل خاص . يدل على ذلك غياب الرقم المتسلسل في أعلى الصك . لذلك ظلت عملية تبادل البيع والشراع والمقايضة عملية بسيطة تتم بحجج تحفظ عند الامير أو عند بعض المتنفذين ممن يعرفون القراءة والكتابة في القرية . ومن الملاحظ أن هذه الحجج لم تسجل في الدوائر الرسمية كما اتفق عليه بين عام ١٨٤٢ وعام ١٨٥٤م أثناء اجراء المساحة الاولية بعد مطالبة سكان الجبل بتخفيف الضرائب عنهم اثر خروج المصريين من بلادهم(١٣) .

تحليل بعض صكوك الشراء :

كانت الصكوك حججا بسيطة تكتب على أوراق عادية دون أرقام تدل على جديتها، في ظل غياب المحاكم العقارية الخاصة والتسجيلات الرسمية لدى شيخ القرية ومختارها أو لدى الدوائر المالية . وكان الصك يحرر بقلم من يعرف القراءة والكتابة ويوثق في القرية والجوار . ولم يكن الامير أمين أو أحد أفراد الاسرة الارسلانية أو الشهابية يحرر الصك بيده الا اذا كانت عملية البيع أو الشراء تتم داخل الاسرة أو بين العائلات العريقة ، فعندها يحرر البائع الصك بنفسه ويقر اقرارا صحيحا بذلك(١٤).

وفي كثير من الاحيان كان يتم الشراء بحضور الامير نفسه مما يعطي الشرعية للبيع ، ويساهم بفرض السعر الذي يناسبه . وهذا يدل على عملية اجبار الفلاحين على البيع اما اكراها أو خوفا أو حياء واحتراما لحضوره . فمن أصل ٨١ عملية شراء لصالح الامير أمين أرسلان في الشويفات وجوارها هناك خمس عمليات فقط تمت من

قبل الوكيلين عبد الله الجريديني وحنا البواري . أما العقارات الاخرى فقد تم شراؤها في مجلس حضره الامير .

ومما يؤكد ارهاب الامير للمرابعين والمالكين ، واجبارهم على البيع بالسعر الذي يراه مناسبا ، شراؤه العقار الواحد على دفعات وبصك واحد وفي مجلس واحد . وكان يطلق على هذه العملية اسم الصفقة وأحيانا تصل الى أربع صفقات ولعقارات مختلفة في ذات الصك . وعلى سبيل المثال اشترى الامير أمين من منصور الجردي منزلا في الشويفات مسقوفا بالاخشاب والجسور بقيمة ٨٠٠ قرش وذلك بصفقتين .

الصفقة الاولى قيراطان شائعان من أصل كامل العقار (٢٤ قيراطا) بثمن قدره ـ ١٠٠٠ قرش ، ومن ثم اشترى الـ ٢٢ قيراطا الاخرى الباقية بثمن ٢٠٠٠ قرش . فأي عدل بشراء قيراطين بقيمة ١٠٠٠ قرش ، وشراء ٢٢ قيراطا (أي أكثر بـ ١١ مرة) بقيمة ٢٠٠٠ قرش(١٥) .

وللتمييز بين حضور الامير وغيابه ، كان يحتوي الصك في حال حضوره العبارات التالية « في مجلس عقد ، لحافظ هذا الصك الامير أمين ...... وقبض البائع المبلغ من يد الامير » . أما في غياب الامير فيكتب في الصك « .... باع .... الى حافظ هذا الصك الشرعي سعادة الامير أمين أرسلان .... وقبل الشراء لسعادته الوكيل .... وقد قبض البايع المذكور الثمن المحرر من خزينة سعادته .... » .

وكان الصك يبدأ بعبارة « سبب تحريره أو الداعي لتحريره هو أنه بتاريخه بعنا بـاع ... » وينتهي : « تحريرا في اليوم والشهر الهجري والسنة رقما وكتابة »(١٦) .

ويتضمن الصك عدة قضايا مهمة :

أولا : اسم البائع وقريته وحضوره الشخصي ، وصحة بدنه وعقله ، وحقـه في التصرف بالارض أو العقار المقرر بيعه : « ... ما هو لنا وجار في ملكنا ويجوز لنا بيعه وتحت مطلق تصرفنا وحيازتنا الشرعية الى حين صدوره ... » أو : « وهو بصحة من عقله وبدنه وجواز الامر الشرعي بطواعية ورضى واختيار دون اكراه ولا اجبار ما هو له وبيده وجار في ملكه ويجوز بيع وتحت مطلـق تصرفه وحيازتـه الشرعية الى حـين صدوره .... »(١٧) .

ويتم ذكر كل هذه التعابير تبريرا للبيع وحتى لا يعترض أحد عليه ، ولحفظ حق الشاري من كل المطالبات في المستقبل ان وجدت .

ثانيا : اسم الشاري وصفاته وقريته (وأحيانا طائفته) .

ثالثا : نوع العقار ،عمارا كان أو قطعة أرض سليخ أو مشجرة ،ونوعية الاشجار، توتا ، أو زيتونا ، تينا ، ليمونا ، كرمة ، وغيرها ، أو أرضا معطلة .

رابعا : موقع العقار وحدوده بالنسبة للعقارات المجاورة .

خامسا : يشار الى استقلالية العقار بالقول « وحدوده تغني عن التعريف » ، أو « قيراط شائع من أصل ٢٤ قيراطا » ، أو شراكة المشتري أو أي شخص آخر .

سادسا : اذا كان العقار قطعة واحدة أو مجموعة قطع متفرقة، أو اذا تمت عملية بيعها بصفقة واحدة أو عدة صفقات .

سابعا : ويتم تحديد الثمن المقبوض والمدفوع ، وقدره ، ونوع عملته (دراجة، أسدية ، فضة ، (القرش = ٤٠ بارة مصرية) . وعلى الشاري أن يقر بقبض المبلغ كاملا ، وما بقي له بذمة الشاري .) . « ألف غرش مقبوضة حالا من يد سعادة أفندم المشتري المومى اليه الامير أمين بيدنا قبضا صحيحا شرعيا كافيا وافيا نافيا لانواع الجهالة والغبن والفرر والحيف والزيف والضرر بعد سبق الخبرة والنظرة. . . »(١٨).

وتأكيدا لصحة البيع وشرعية الصك ، واقرارا من البائع بقبول البيع وضمانه من كل جوانبه ، ميرة (ضريبة زراعية) وشفعة ، وان الاموال التي قبضها صحيحة غير مزيفة ، عليه أن يوقع الصك أمام شهود لا يقل عددهم عن الاثنين : « . . . وهو بيعا واشترا (شراء) صحيحين شرعيين ماضيين باتين بايجاب وقبول صريحين وتسلم وتسليم شرعيين من الجانبين وما كان في هذا المبيع الشرعي من درك أو تبعة (شفعة) فالعايد والضمان لازم ذمة البايع حيث يجب شرعا . . . »(١٩).

وتدل الصكوك صراحة على أن الامير أمين اشترى عقارات كثيرة بحكم شركته بملكية هذه الاراضي ، فمن أصل ٨١ عملية بيع في الشويفات ، هناك عشرة صكوك تشير الى الشراكة مع الشاري ، و ١٥ سندا تم الشراء فيها على أساس القيراط الشائع ، أو على أساس عدد أصول الزيتون المشتراة في الصك من كامل قطعة الارض المبيعة . وعندما جرت قسمة تركة الامير عباس أرسلان والد الامير أمين كانت حصة الاخير ٢٦ عقارا من مجموع حصة الستين عقارا شراكة مع مرابعين عند والده . كما أن الامير أمين اشترى أملاك شركائه الـ ٤٣ في قرية زغدرايا من اقليم التفاح ، وهي قرية زراعية صغيرة كانت ملكا للامير .

عقود المغارسة والمساقاة :

كان الامير أمين يشتري أرض الفلاح أو المالك الصغير المفتتة والمنتشرة في صحراء الشويفات وقرية زغداريا وأماكن أخرى ، ليعود ويسلمها الى الفلاح البائع نفسه

لاستغلالها على أساس شراكة المساقاة . كما حصل في قرية زغدرايا عندما اشترى الامير جميع أملاك الفلاحين في هذه القرية وأعاد تسليمها اليهم كشراكة مساقاة .

وبالاستناد الى صور المستندات الاصلية (الحجج) يتبين لنا أن الاراضي الزراعية المبيعة كانت مشتركة بين أهالي قرية زعدرايا والامير الذي يملك القرية بكاملها وهم يملكون قطعا صغيرة . وأشارت هذه الصكوك الى ذلك بالعبارات التالية :

أولا : في عقد البيع « ... هو اشترى بماله لنفسه (أي الامير) جميع أملاك البايع المذكور الكاينة في أراضي زغدرايا المحررة التي هي ملك المشتري المشار اليه » .

ثانيا : في عقد المساقاة « ... قد تسلمنا من سعادة أفندم سلطانم الامير أمين أرسلان القيمقام على الدروز الافخم الاماكن ... دوارة البستان وتينات رأس البستان وجل المرج ونصف جل المرج ... ونصف البيدر ... وثلث جل العريض ... وتينة المحفرة وزيتونة البورة ... تسليما على سبيل الشركة المساقاة »(٢٠) .

لم نقع على سندات تشير الى كيفية اكتساب الفلاحين لهذه الملكيات المتناهية بالصغر في حجمها ، فهي تينة وزيتونة واحدة ، أو نصف دوارة وجل . ولكن من المؤكد أن الفلاحين اكتسبوا هذه الاراضي عن طريق شراكة المغارسة التي كان عقدها شفويا . واذا عدنا الى التسلسل التاريخي لتطور استغلال المرابعين والفلاحين نستنتج أن المقاطعجيين والمتنفذين كانوا يلتزمون أراضي المقاطعات البور والسليخ ليستغلوا القوى الفلاحية المنتجة في أحيائها .

ان أراضي زغدرايا كانت ملكا للامير أمين أرسلان بكاملها ، فاستغل الفلاحين باحيائها وزراعتها تينا وزيتونا وكرمة ، وهذا ما يعرف بالمغارسة التي كانت تقوم على أن يقدم المالك واضع اليد ارضا بورا أو سليخا الى شريكه المرابع ، وهذا بدوره يغرسها أشجارا مثمرة ويطعم البري منها ، وبعد اثمار الاشجار يتم اقتسام الارض مع الشريك مرابعة او مثالثة أو مناصفة حسب نوع الاتفاق(٢١) .

وكانت عقود المغارسة طويلة الامد وتختلف مدتها باختلاف نوعية المزروعات . فهي من ٣ سنوات الى ٥ سنوات لعقد مغارسة التوت ، وللكرمة ما بين ٤ الى ٦ سنوات وللتين من ٧ الى ٨ سنوات ، في حين يتطلب عقد الزيتون مدة أطول تتراوح بين ١٠ و ١٢ سنة(٢٢) .

وفي طبيعة الحال كان عقد المغارسة الشفهي مجحفا بحق الفلاح رغم السماح له بتملك قطعة أرض بعد انتهاء مدة الاتفاق . وهذا العقد يقوم على تسليم الفلاح المرابع قطعة أرض سليخا أو بورا شرط نقبها ونكشها وتسميدها وتعمير جدران جلولها لمنع

★ من أوراق الامير أمين أرسلان المحفوظة في مكتبة العائلة في قرية عين عنوب (جبل لبنان).

انجراف تربتها ، ورعاية أشجارها ، وانتظار غلتها مدة لا تقل عن خمس سنوات . وخلال هذه المدة يعمد الفلاح الى الاستدانة من مالك الارض ، أو من شخص آخر ، وما أن تنتهي مدة العقد ، حتى يضطر الى بيع حصته للشريك المالك بالسعر الذي يفرضه هذا الاخير استيفاء لدينه ، أو بحكم حقه في الشفعة .

وبعد اتمام عملية البيع المذكورة يعود الفلاح ليخضع لعملية جديدة من الاستغلال بتسلم القطع التي باعها سابقا للعمل فيها على سبيل شراكة المساقاة . ففي قرية زغدرايا التي اعتبرها الامير ملكه ، اشترى من المرابعين جميع أملاكهم وأعاد تسليمها

اليهم على سبيل شراكة المساقاة . ونقتطع العبارات التالية من سندين مختلفي المضمون سند بيع ، وآخر مساقاة للدلالة على أن قطع الاراضي هي نفسها في العقدين ، وهي الاماكن التالية : دوارة البستان وتينات راس البستان وجل المرج ونصف جل المرج وجلالي العين ونصف بيدر الضهر وثلث جل العريض ونصف تينات الخربة وجل المقلع وتينة المحفرة وزيتونة البور . وفي عقد البيع اشارة صريحة الى أن قسمة عقد المفارسة، كانت مناصفة بدليل تضمين الصك العبارة التالية : « ... جميعهم في أراضي القرية المذكورة (زغدرايا) .. مما يغني عن التحديد بثمن قدره ألف ومائة قرش نصفها حفظا للاصل خمسماية وخمسون قرش قبضت جميعها ليد البايع ... » و (الاصل) هنا دلالة على صاحب الارض الاصلي الامير أمين أرسلان (انظر الوثيقة) .

كانت شراكة المساقاة تقوم على استغلال الاشجار واقتسام الغلة بين الشريكين ، فهي لا تجري على أراضي السليخ او البور التي كان يطبق عليها عقد المزارعة ، وجاء تعريفها في المادة (١٤٤٤) من قانون المجلة العثماني الصادر عام ١٨٥٨ بما يلي : « المساقاة نوع شركة على أن يكون أشجار من طرف ، وتربية من طرف آخر ، ويقسم ما يحصل من الثمر بينهما »(٢٣) .

وفي عقد المساقاة على المرابع أن يقر بأنه قد تسلم الاراضي الزراعية للعمل فيها على سبيل شراكة المساقاة ، وعليه أن يتعهد السهر على الاشجار والاعتناء بها حتى لا تيبس فيجدد اليابس منها ،ويتناول نصف الغلة سنويا . كما عليه أن يدفع لصاحب الارض قيمة الغلة سلفا بعد تخمين الانتاج من قبل خبراء محليين . وفي الصك نص صريح بذلك « ... تسليما على سبيل الشركة المساقاة بموجب حجج بيدنا من سعادته معلنة بذلك ودفعنا لسعادته ثمن ربع الاماكن المرقومة ما يتين وخمسة وسبعون قرشا ... بمسطرة الملك العادل حسب عوايد الشركة المساقين وقد تعهدنا على أنفسنا بأن نعمل حق عمل ونتناول نصف الغلة ولسعادته النصف الثاني .. »(٢٤) .

ان عقود المساقاة تتضمن خطأ في التعبير عندما تشير الى أن الفلاح دفع للشريك المالك ثمن ربع الاماكن ، والمقصود بها هنا ثمن ربع الغلة المتوقع انتاجها من هذه الاماكن لذلك يجري تخمين الانتاج أو الغلة المتوقعة قبل عقد المساقاة ، وبعد فسخه . فيحق للامير فسخ العقد في أي وقت يناسبه ، أو اذا شك باخلاص شريكه ، في حين يحظر على المرابع فسخ العقد أثناء سريانه .

ويعمل المرابع بمعاونة جميع أفراد أسرته في أرض شريكه حتى لا يقل انتاجها ، بل يعمل على زيادة الغلة المقدرة لانه في بعض الاحيان يقع غبن في التخمين . وفي الصك بند جزائي للحفاظ على الغلة « ... وأي وقت شاء سعادته أن يرفع يدنا من هذه

الشركة عن الاماكن المحررة فيثمن لنا بمسطرة الملك العادل ونأخذ ثمن الربع واذا خاس، ندفع ربع الخيس واذا زاد فنأخذ ربع الزود ...»(٢٥) .

ورغم عمل المرابع وجهده في رعاية أشجار المالك الشريك فهو لا يحصل على الربح اذا زادت الغلة ، لان الامير أو المتنفذ هو من يتولى بيع المحصول وتقديره بما يناسبه ، فأقصى ما يحصل عليه المرابع هو تأمين مصاريف عيشه مع أسرته لبقائه حيا ينتج الخيرات المادية واليد العاملة المرابعة الجديدة .

استنتاج :

لعبت الارض الزراعية دورا رئيسيا في تغذية موارد خزينة السلطنة العثمانية والولاة المحليين . ويعد الصراع للاستثمار بها والاستيلاء على ريعها ميزة أساسية للعهد المقاطعجي في جبل لبنان . وفي كل مرة اشتد فيها الصراع لينتقل الى صراع مسلح ، كانت الارض وانتاجها العدو الرئيسي للمنتصرين فيصيبها الخراب وتحرق المزروعات وتتلف . حتى غدت الدعوة الى خراب المنازل وقطع الارزاق من العادات السائدة للتشفي بقولهم : « الله يخرب بيتك ويقطع رزقك » . وفي مواجهة هذه الدعوة طالب العامة بتحييد الارض وأشجارها عن الصراع الدائر بقولهم : « قطع الارزاق من قطع الاعناق » .

ويدل هذان القولان على أن أهمية الارض الزراعية وانتاجها واعتبارها مصدر رزق لعائلات واسعة في النظام المقاطعجي ، وللاكثرية الساحقة من أفراده .

ونظرا لاهمية الارض لكونها مصدر رزق وغنى للمالكين ، عمد المتنفذون والاغنياء الى شراء الاراضي بصكوك قانونية حقوقية ولو كانت بسيطة بتعبير الفلاحين . فهذه السندات ساهمت في تطوير الاراضي لحاملها بعد صدور قانون الاراضي العثماني عام ١٨٥٨. ومنعت اعادتها الى أصحابها الحقيقيين الفلاحين الذين رعوها وحولوها الى بساتين منتجة ذات قيمة . فلقد نصت الصكوك صراحة على ضمان حق الشراء وعدم جواز الشفعة ومطالبة الورثة بحقهم في استرجاع الارض ، فالبيع والشراء كانا باتين نافذين تامين بصورة صحيحة شرعية دون غبن أو اكراه أو اجبار ، وبتنازل طوعي من البائع .

ان القوانين العثمانية كانت تلزم الفلاح وصاحب التصرف بالارض دفع ضريبة سنوية مرتفعة في أكثر الاحيان، والقيام بالواجبات المقاطعجية من تقديم الهدايا والمعايدة والطحن في مطحنة المقاطعجي أو ذبح المواشي في ملحمته ، الى جانب السخرة . ان هذه القوانين أوقعت المرابعين تحت وطأة الدين ، مما دفع بهم الى التخلي عن حق تصرفهم

بالارض للامراء والمتنفذين مقابل العمل فيها كشركاء أو أجراء أو الهجرة الى المدينة. وهذا ما حصل لقسم من أصحاب أراضي الشويفات الذين باعوا ممتلكاتهم وانتقلوا الى بيروت للعمل في التجارة والحرف .

وساهمت تجارة الحرير وانتعاشها في عهد القائمقامينين باستصلاح أراض جديدة وزراعتها توتا وتسليمها للفلاحين على أساس شراكة مساقاة وتربية دود القز . وكان هؤلاء الفلاحون ينتقلون للعمل في مصانع الحرير لتأمين مداخيل اضافية لهم أو لايفاء دين سيدهم ، وهكذا تحول المرابعون من قوى منتجة فلاحية الى قوى منتجة عمالية.

ان قوانين المزارعة والمغارسة والمساقاة خير دليل على هذا التحول . ففي المزارعة التي تجري على الارض السليخ يتسلم المرابع الاجير أرضا من المالك ليقدم هو عمله وعمل ثوريه ونصف البذار ويتم قسمة الغلة مناصفة أو مرابعة أو مخامسة حسب الاتفاق وشروطه . فالمرابع هنا محروم من الملكية .

وفي عقد المغارسة الذي يسمح للمرابع بامتلاك جزء من الارض مقابل العمل فيها، نراه يخسر هذا الجزء عند انتهاء مدة العقد بحكم الاستدانة في فترة انتظار الانتاج ، أو خلال فصول الشتاء المتكررة ، في غياب مشاريع حرفية أو صناعية تذكر ، اذ كانت الارض أداة الانتاج الرئيسية . وبعد هذا العقد ، يتحول الفلاح الى أجير يعمل على أرض سيده بشراكة المساقاة التي هي أقرب الى العمل المأجور منها الى العمل الفلاحي الصرف . فالمرابع يحصل على حصة من الانتاج التي يقوم بتصريفها المالك أو من ينوب عنه ، بينما لا يحصل الفلاح الا على الثمن النقدي . ومن هنا بدأت تسيطر العلاقات النقدية الرأسمالية على العلاقات الاجتماعية السائدة ، وتحولت الارض الى سلعة تباع وتشرى ويحدد ثمنها نقدا وعدا .

وبفعل عقود المغارسة والمساقاة استولى المقاطعجي (الامير أو الشيخ أو المقدم) وأعوانه ، على أخصب الاراضي الزراعية ممعنين في استغلال الفلاحين لاجبارهم على تنفيذ هذه العقود .

ان تملك الفلاح لقطعة أرض صغيرة كان يضيع بفعل الضائقة المادية والضرائب المرتفعة التي كانت تفرضها الدولة العثمانية ، من ميري أرزاق وأعناق وعشر ، ومال المهمولات واحتكار الملح والتبغ ، أو بفعل عامل الوراثة . ففلاح عهد الالتزام المقاطعجي كان وحده يدفع الضرائب في حين يتهرب المتنفذون من دفعها . وفي عقود الشراكة المختلفة يتعهد المالك بدفع الميري مناصفة مع الشريك المرابع ، وعند قسمة الغلة يحسمها المالك من حصة الفلاح .

وشهد نظام استثمار الارض في عهد القائمقاميتين عملية مزدوجة من الاستغلال ،

فكان الامير أمين الحاكم ، أو أي مقاطعجي آخر ، يسلم الفلاحين أرضا بورا على سبيل شراكة المغارسة ، وبعد انتهاء مدة العقد يشتري حصة الشريك المغارس ليجبره على العمل في ذات الارض كاملة كشريك مساقاة . فهذه العملية من الاستغلال المزدوج أجبرت الفلاحين على ترك الارياف الى العمل المأجور في المدينة أو الهجرة خارج البلاد.

الى جانب عمليات البلص الطبقي التي مورست ضد الفلاحين وأكرهتهم على التخلي عن أراضيهم للمتنفذين ، غابت عمليات المساحة الدقيقة بالامتار ليحل مكانها التقدير بالدرهم والقيراط على أساس الغلة التي كانت تقدر مزاجيا في بعض الاحيان ، وترتفع في الاراضي المروية عنها في البعلية . وغياب المساحة حرم الفلاحين من بعض ملكياتهم لتسجل باسم من يصرح عن ملكيتها ويدفع ضرائبها بعد أن تركها الفلاحون وهاجروا .

لذا كانت الشكل الاساسي للملكية الزراعية في عهد القائمقاميتين الملكية الكبيرة ، وملكية الاوقاف الواسعة ، الى جانب ملكيات فلاحية صغيرة مفتتة .

الملحق (١)★

سبب تحريره

هو انه بتاريخه بعنا ما هو لنا وجار في ملكنا ويجوز لنا بيعه وتحت مطلق تصرفنا وحيازتنا الشرعية الى حين صدوره لحافظ هذا الصك الشرعي سعادة أخينا الامير أمين رسلان المحرم (المحترم) وسعادته قبل لنفسه الشراء بما له لنفسه دون غيره وهو من ذلك المبيع قيراطين شايعين من أصل أربعة وعشرين قيراطا في كامل الدوارة المشتملة على أغراس زيتون الكاينة في صحراء الشويفات مكانها المرج شركتنا بالباقي تتمة سهامها يحدها قبلة ملك علي زيتون وشرقا ملك نزهة بنت صالح عبد الخالق وشمالا ملك أولاد جبور طراد وغربا ملك جناب الامير خليل رسلان ويتبع هذا المبيع أيضا بعقده وصفقته قيراطين شايعين من الاصل المرقوم في كامل القطعة الارض الكاينة في المحل المرقوم تشتمل على خمس أصول زيتون شركتنا بالباقي تتمة سهامها يحدها قبلة الدوارة المحررة أعلاه وشرقا وشمالا وغربا ملك أولاد جبور طراد بحقوق هذا المبيع كله واستحقاقه وطرقه وطرايقه وتوابعه ولواحقه ومضافاته ومشتملاته وبكل حق هو له وما يعرف به وينسب اليه بالعلم الشرعي شهرةً ووصفا وعينا وحدودا من جميع الجوانب والجهات كما ذكر بيعا وشراء صحيحين شرعيين ثابتين لازمين باتين مرعيين

★ من أوراق الامير أمين أرسلان المحفوظة في مكتبة العائلة في قرية عين عنوب (جبل لبنان).

نافذين مشتملين على الايجاب والقبول من الطرفين والتسلم والتسليم من الجانبين بعد سبق النظر والخبرة وغب المعاقدة الشرعية والتخلية بثمن قدره وبيانه عن هذا المبيع المحرر الف غرش وخمسماية غرش مقبوضة حاله (حالا) منمال (من مال) سعادة المشار اليه ليدنا قبضة واحدة وصار القيراطين في المكانين المرقومين ملكا لسعادته يتصرف بهما كيفما شاء وأراد ثم بعد لزوم هذا البيع وتمام عقده وابرامه قد بعنا لسعادة أخينا المومى اليه الاثنين وعشرين قيراطا الباقية لنا في الدوارة المحررة وفي قطعة الارض المرقومة بما اشتملت عليه من الغراس كما ذكر بحدودها المحررة شركة سعادته بالقيراطين تتمة سهامها بحقوق ذلك كله واستحقاقاته وطرقه وطرايقه وتوابعه ولواحقه ومنافعه ومرافقه ومضافاته ومشتملاته وبكل حق هو له وما يعرف به وينسب اليه بالعلم الشرعي شهرة ووصفا وعينا وحدودا من جميع الجوانب والجهات كما ذكر بيعا وشراء صحيحين شرعيين ثابتين لازمين باتين مرعيين نافذين مشتملين على ايجاب وقبول صرحين من الطرفين وتسلم وتسليم شرعيين من الجانبين بعد سبق النظر والخبرة وغب المعاقدة الشرعية والتخلية بثمن قدره وبيانه عن هذا المبيع الثاني ألفين غرش قد قبضنا الثمن المرقوم منمال (من مال) سعادة المشار اليه تماما وكمالا قبضا صحيحا شرعيا كافيا وافيا نافيا لانواع الجهالة والغبن والضرر والحيف والزيف والضرر وقد صار جميع الدوارة والقطعة الارض المذكورتين بما اشتملتا عليه من الغراس ملكا لسعادة المومى اليه يتصرف بذلك جميعه تصرف الملاك في أملاكه وذوي الحقوق في حقوقها من دون معارض ولا منازع وما كان في هذين البيعين المرقومين من عهدة أو درك فالعايد والضمان علينا حيث يجب ذلك شرعا والمرتب على المبيع المحرر من الميري فهو لازم ذمة سعادته تحريرا في ٢٣ ثلاثة وعشرون يوم خلة من شهر ربيع آخر سنة ١٢٦٩ التسعة والستين ومايتين وألف صح صح صح .

المقر بما فيه وقابله
عباس كنج
(الختم) شهاب

شهود الحال

جرجس وهبي	**حنا مرعي الجريديني**	**قاسم المدني الختم**	**جرجس لحود الفغالي**	**الفقير اليه تعالى بشارة الخوري**

الملحق (٢)★

دوارة البستان　　تينات راس البستان　　جل المرج　　نصف جل المرج
جلالي العين　　نصف بيدر الضهر　　ثلث جل العريض　　نصف تينات الخربة
جل المقلع　　تينة المحفرة　　زيتونة البورة
فقط أحد عشر مكانا لا غيره .

سبب تحريره

هو انه بتاريخه أدناه قد تسلمنا من سعادة أفندم سلطانم الامير أمين رسلان القيمقام (القائمقام) على الدروز الافخم الاماكن المرقومة أعلاه وهن دوارة البستان وتينات راس البستان وجل المرج ونصف جل المرج وجلالي العين ونصف بيدر الضهر وثلث جل العريض ونصف تينات الخربة وجل المقلع وتينة المحفرة وزيتونة البورة جملة أحد عشر مكانا الذين هم ملك سعادته الكائنين في قرية زغدرايه تسليما على سبيل الشركة المساقاة بموجب حجة بيدنا من سعادته معلنة بذلك ودفعنا لسعادته ثمن ربع الاماكن المرقومة مايتين وخمسة وسبعون قرشا نصفها سبعة وثلاثون قرش ونصف بمسطرة الملك العادلة حسب عوايد الشركة المساقين وقد تعهدنا على أنفسنا بأن نعمل حق عمل ونتناول نصف الغلة ولسعادته النصف الثاني وأي وقت شاء سعادته أن يرفع يدنا من هذه الشركة عن الاماكن المحرر فيثمن لنا بمسطرة الملك العادلة ونأخذ ثمن الربع واذا خاس ندفع ربع الخيس واذا زاد فنأخذ ربع الزود وقد حررنا على أنفسنا هذا السند طوعا بالرضا والاختيار وأذنا على أنفسنا بالاشهاد تحريرا في الحادي والعشرين يوما خلت من شهر ربيع الاول الأنور سنة خمسة وستين وما يتين وألف ١٢٦٥ صح صح

شهود الحال

	حرره	الفقير اليه سبحانه	المقر بما فيه
	وشهد	محمد محي الدين البكري	صحيح
الختم	الفقير	الختم	حسن
	أحمد الخطيب		علي

★ من أوراق الامير أمين أرسلان المحفوظة في مكتبة العائلة في قرية عين عنوب (جبل لبنان).

الحواشي

(١) اميل تيام : « القانون المدني اللبناني (النظام العقاري في لبنان) » محاضرات ، معهد الدراسات العربية العالية ، مطبعة نهضة مصر ١٩٥٤ ، ص ٢٠ .

(٢) نايف بلوز ، « بعض الملامح الحضارية للاقطاعية في ظل الخلافة الاسلامية » ، مجلة **دراسات عربية** ، السنة التاسعة، العدد ١، تشرين الثاني نوفمبر ١٩٧٢ ، ص ١٤ .

(٣) أ . ن بولياك : « **الاقطاعية في مصر وفلسطين ولبنان** » ، ترجمة عاطف كرم ،الطبعة الاولى دار المكشوف ، بيروت ١٩٤٨ ، ص ١٣٤ – ١٣٥ .

(٤) لوتسكي : «**تاريخ الاقطار العربية الحديث**» ترجمة عفيفة البستاني ، مراجعة يوري روشين ، دار التقدم ، موسكو ١٩٧١ ، دار الفارابي ، بيروت – دار النهضة بغداد ، ص ١٦٠ .

(٥) Dominique Chevallier : « **La Société du Mont Liban a L'époque de la révolution industrielle en Europe**» Librairie Orientaliste , F. ul Geuthner, Paris 1971 P. 122 .

(٦) هنري غيز : **بيروت ولبنان منذ قرن وربع القرن** ، تعريب مارون عبود الجزء الثاني ، الطبعة الثانية ، بيروت ١٩٥٠ ، ص ١٠٥ .

(٧) مسعود ضاهر : « السلطة والتملك في جبل لبنان أيام الحكم العثماني – نموذج الامير أمين أرسلان ١٨٥٤ – ١٨٥٨ من خلال وثائق أصلية » ، **المجلة التاريخية المغربية** (للعهد الحديث والمعاصر) السنة الثانية عشر ، العدد ٣٧ – ٣٨ ، جوان (حزيران) ١٩٨٥ تونس ، ص ١٦٩ .

(٨) ملحق رقم ١ .

(٩) في حوزتنا أكثر من ٣٠٠ صورة لصكوك أصلية تعود الى ملكية الامير أرسلان .

(١٠) الجمهورية اللبنانية ، قصر العدل في بيروت، حكم صادر عن المحكمة الاستثنائية لقرى برج البراجنة ، الشياح ، تحويطة الغدير ، عمروسية الشويفات تاريخ ١٧ أيلول ١٩٥٥ رقم ٥ ص ١٧ .

(١١) Adel Ismail : « Documents diplomatiques et consulaires à l' histoire du Liban et des pays du Proche-Orient du XV11e S. à nos jours » tome 9. Annexe à la dépeche No. 36 bis du 16 mai 1847 , Beyrouth 1977 P. 78 .

(١٢) Adel Ismail : « Documents .. » T. 13 , Annexe a la dépêche No. 60 P. 200 du 20 décembre 1869 .

(١٣) فيليب وفريد الخازن ، **مجموعة المحررات السياسية والمفاوضات الدولية عن سوريا ولبنان من سنة ١٨٤٠ – ١٩١٠** ، ثلاثة أجزاء مطبعة الصبر ، جونية ١٩١٠ ، الجزء الاول، وثيقة رقم ٣٤٣ ، ص ٤٠٠ – ٤٠٢ .

(١٤) ملحق رقم ١ .

(١٥) الملحق السابق .

(١٦) الملحق السابق .

(١٧) الملحق السابق .

(١٨) الملحق السابق .

(١٩) الملحق السابق .

(٢٠) ملحق رقم ٢ .

(٢١) عبد الله سعيد : « **تطور الملكية العقارية في جبل لبنان في عهد المتصرفية (استنادا الى وثائق اصلية)** » دار المدى ، بيروت ١٩٨٦ ص ١٣٤ .

(٢٢) Jacques Weulersse : **Paysans de Syrie et du Proche-Orient** Huitième edition . Gallimard , Paris 1946 , P. 130 .

(٢٣) سليم بن رستم باز : **كتاب شرح المجلة** ، المجلد الثاني ، المطبعة الادبية بيروت ١٨٨٩ ص ١٦٤ .

(٢٤) ملحق رقم ٢ .

(٢٥) الملحق السابق .

مداخلة

ملكية الارض والعلاقات الزراعية في بلاد الشام في النصف الاول من القرن التاسع عشر

د. يوسف نعيسة
جامعة دمشق

شاهد النصف الاول من القرن التاسع عشر أحداثا هامة في الامبراطورية العثمانية ومنها بلاد الشام . فكانت الحملة الفرنسية على مصر وبلاد الشام (١٧٩٨ – ١٨٠١) وما نتج عنها من اشعار العثمانيين بالنقص تجاه أوربة . وبحاجتها للاصلاح بشكل عام اذا أرادت أن تبقى،وتوقفت الفتوحات والقرصنة وغنائمهما وتوقفت قافلة الحج ما بين ١٨٠٧ – ١٨١١م وقامت ثورة اليونان مطالبة بالاستقلال ، وزحف الجيش المصري على بلاد الشام والاناضول ، وجاء الفربيون الى دمشق ليربطوا الاقتصاد الشامي بعجلة الاقتصاد الاوربي ، وازداد الضغط على النقد العثماني بمؤثرات داخلية وخارجية (الكشوفات الجغرافية والثورة الصناعية) .

وتردد صدى أزمة حادة في كافة ميادين الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية العثمانية وانتشر العجز في السلطة المركزية ودب العناد في آلية الدولة العثمانية ، وخرجت أقاليم عدة من يدها . وفقد الجيش العثماني قدرته على القتال وأصبح عبئا على الدولة واقتصادها وأمنها ، وازداد استقلال الحكام الاقطاعيين وأدى ذلك الى العسف في العلاقات الزراعية ، وتحطيم قوى الانتاج الموجودة وعلى رأسها (الفلاحون) الذين يمثلون غالبية السكان . واستنفد النهب الاقطاعي الاقتصاد الفلاحي فخلت القرى من سكانها وأهملت الاراضي المزروعة . وأصبحت أرضا مواتا مليئة بالاشواك والاوغال ، وصارت المجاعة ظاهرة تتكرر ، وطبق العثمانيون مبدأ التكافل الجماعي في القرى فان هلكت أسرة فلاحية أو نزحت ، وقع عبء الضرائب على عاتق الاسر المتبقية،وان انقرضت قرية تحول عبء الضريبة الى القرى المجاورة ، فأنهك الفلاحين وزاد في خراب القرى والزراعة معا ، وازدادت حدة الصراع بين الاقطاعيين على استغلال الفلاحين.وجاء التجار من أنحاء المعمورة بمواد الرفاه للاقطاعيين فدفعوا أثمانها مما أنتجه الفلاحون .

« ملكية الارض وآثرها في التبدلات الاجتماعية والاقتصادية في الوطن العربي » ، لجنة كتابة تاريخ العرب بجامعة دمشق ندوة ، ٢٨ – ١٩٨٨/١١/٣٠ ،
دراسات تاريخية ، ٣٥ و ٣٦ اذار – حزيران ١٩٩٠.

فانعكس كل ذلك على الاوضاع الاجتماعية بشكل عام وعلى الفلاحين بشكل خاص . ورغم أن الفلاحين كانوا القاعدة الاوسع في المجتمع وأداة الانتاج التحتية في ذلك المجتمع الزراعي . الا أن أوضاعهم لم تلق من الباحثين العرب الاهتمام الكافي ، الا في فترة متأخرة .

يلاحظ أن العام في كل مقاطعات بلاد الشام بالنسبة للعلاقات الزراعية بين الفلاحين ومن يملكون الارض ، أو حق الرقبة عليها ، هي علاقة مستغَل ومستغِل ، وتشتد هذه العلاقة عسفا أو تضعف ، على ضوء أوضاع كل مقاطعة والتركة التاريخية على أرضها ، ويلاحظ أيضا ندرة ما بيد الفلاحين من ملكية خاصة(١)، وصغر مساحتها وقلة انتاجها اذا ما قيست بالملكيات الاقطاعية الواسعة ، وسهولة انتزاع هذه الملكية من أصحابها .وعجز السلطة العثمانية المركزية عن انصاف الفلاحين وحمايتهم . ولذلك نرى أن من كان يعمل في الارض وينتج منها لا يملكها ، ومن كان يملكها لا يعمل فيها ، يحتجن معظم انتاجها لنفسه دون الفلاحين . وهي العلاقة الظالمة .

أما مالكو الارض الاقطاعيون فهم شيوخ القرى وشيوخ البدو ، ووجهاء المدن وكبار رجال الدين (المفتون والقضاة ونقباء الاشراف والمدرسون) وزعماء السباهية في الاصل وأغوات الانكشارية أيضا ، والتجار وغيرهم من رجال السلطة ، وكان هؤلاء من أصول عرقية مختلفة ، تربطهم بالفلاحين روابط قبلية أو عشائرية ، أو لا تربطهم بهم أية رابطة سوى رابطة الاستغلال . اذا جازت تسميتها برابطة !!

أما ملكيات الارض فكانت أنواعا . منها ما هو بيد الدولة وهي الاكثر شيوعا والاوسع مساحة . ثم تليها ملكيات الاوقاف الخيرية أو الذرية (الاهلية) لدى المسلمين وأهل الذمة . وملكية الدولة كانت تابعة للسلطة المركزية في استانبول ، وتسيطر عليها قوى متسلطة في مقاطعات بلاد الشام . وكان منها :

اقطاع التمليك ، واقطاع الاستغلال ، والاقطاع الاداري ، والهبات والمنح لكبار القادة والموظفين ، والاقطاع الشخصي . ومع ذلك نلاحظ وضعا خاصا في هذا المجال لكل مقاطعة من مقاطعات بلاد الشام ، نتيجة للتركة التاريخية وللظروف الجغرافية . ففي مقاطعات غرب بلاد الشام (اللاذقية ولبنان وفلسطين) يظهر تأثير تركة عهود ما قبل الاسلام ، ثم تركة الفرنجة الصليبيين الذين استقروا في تلك المناطق لفترة طويلة من الزمن وطبقوا نظام الاقطاع الذي كان سائدا في أوربة العصور الوسطى(٢)، اضافة للتأثير الاسلامي في مراحله المختلفة .

ـ تنظيم الفلاحين الحرفي :

شكل الفلاحون طائفة حرفية شأن الطوائف الاخرى . فكان لكل قرية شيخها .

وكان لعدة قرى أو للمقاطعة شيخ مشايخها . الا أن الرابطة الحرفية لم تكن واضحة وقوية شأن الحرف الاخرى . فقد كانت الرابطة الاقوى التي تشد الفلاحين اليها ، هي رابطة الدم أو الرابطة المذهبية أو العرقية . فشد الفلاحين انتماؤهم للاسرة الواسعة او العشيرة أو القبيلة .. ، وكان استقرار الفلاحين في القرية أو الربض أو المقاطعة ، منذ البداية ، على هذا الاساس . وحتى في القرى المختلفة استقرت الاسرة الواحدة في احدى حارات القرية دون غيرها من الاسر . وسميت تلك الحارة غالبا باسمها ،وكان لذلك الاستقرار فوائده ، فتشارك أفرادها في اقتسام الضغوط التي كانت توجه اليها من خارجها . الا أنها من جهة أخرى ، جرّت الفلاحين الى مواقف تتعارض مع مصالحهم ، فاستخدم الحكام الفرقة العائلية العشائرية ، لاثارة الخلافات فيما بينهم لابتزازهم ، وكان الفلاحون يقادون الى القتال فيما بينهم دون أن يكون ذلك لمصلحتهم كما حصل لفلاحين غوطة دمشق في ١٨٣١م حين انتصر أهل الحقلة لأهل العمارة في صراع الاخيرين مع أهل الميدان(٣) .

وفي مقاطعات اللاذقية الجبلية ، جر الاقطاعيون (زعماء العشائر) فلاحيهم للصدام مع فلاحي المقاطعات المجاورة لأتفه الاسباب أو للخلافات التي كانت تنشب بين هؤلاء الاقطاعيين . ففي منتصف القرن التاسع عشر هاجم فلاحو مقاطعة الكلبية (القرداحة) مقاطعة بني علي (عين الشقاق)(٤) . كما هاجم فلاحو الكلبية فلاحي المهالبة والمعاصرة (الى الشرق من الكلبية في أعالي جبال اللاذقية) . فأزهقت الارواح وقطعت الاشجار ، وحرقت الغلال على البيادر وفي الحقول . وردمت الآبار ونهبت البيوت وذبحت المواشي أو نهبت ، فخلت قرى عديدة من سكانها بعد أن اصابها الخراب والدمار . ومع ذلك لم يقو الفلاحون على الانسلاخ عند العشيرة « لان الشاة التي تترك القطيع تلتهمها الذئاب » في وقت ضعفت فيه السلطة المركزية في استانبول ، وعجزت عن توفير الامن والاستقرار ، مما انعكس سلبا على فلاحي تلك المقاطعات(٥) .

وكان ديدن الحكام العثمانيين « القاء البغض وعدم الوفق والمحبة بين الاقطاعيين (لاضعافهم جميعا) ... ولولا وجود البغض بينهم لما كان أحد قدر شرب ماء من عندهم » .

أما وضع فلاحي المقاطعات الساحلية وخاصة القرى المجاورة للاذقية فكان أسوأ من اخوانهم فلاحي المقاطعات الجبلية ، لوجودهم بالقرب من المدينة مقر الاقطاعيين والحكام المتنفذين . « فكانوا كالعبيد مشتراة الدراهم »(٦) .

وفي جنوب بلاد الشام وخاصة فيحوران كان تنظيم الفلاحين علىأساس عشائري أيضا ، ولم يبرز تأثير التنظيم الحرفي في الحفاظ على حقوقهم ، بل جرهم التعصب

العشائري للصدام مع فلاحين آخرين ، اضافة الى تعرضهم لهجمات البدو ، اذا ما تخلفوا عن دفع الخوات لهم ، خاصة في السنين العجاف . وتراوحت المبالغ التي دفعتها قرى حوران المجاورة للبادية في ١٨١٢م ما بين ١٥٠-٥٠٠ قرش . وكانت قرية عمارة مثلا تدفع ١٥٠ قرشا ، وقرية ازرع ١٨٠ قرشا ، وقرى أخرى تدفع ١٢٠ قرشا وهكذا . ويذكر الرحالة بوركهارت الذي زار حوران في هذه الفترة أنه (قليلا ما نرى فلاحين ولدوا في قرية ما من حوران يموتون في مسقط رأسهم لكثرة ترحالهم هربا من ظلم الحكام والبدو « فلم يزرعوا الارض من أجل الغرباء »(٧) .

ولم يكن وضع الفلاحين في فلسطين بأفضل من اخوانهم في المقاطعات الاخرى ، فتعرضوا في عهد الجزار لبطشه وأعمال السخرة . فهجر عدد كبير منهم قراهم(٨) وفي ولاية حلب كان البلاء أعم وأشمل . وهجر الفلاحون قراهم الى المدن وأماكن أخرى.. رغم البرود الذي ساد علاقاتهم مع ابناء المدن فخلت قرى كثيرة من سكانها وأصبحت خرابا ، ولم يبق من ٣٢٠٠ قرية مسجلة في سجلات الضرائب سوى ٤٠٠(٩) .

ـ الضرائب المفروضة على الفلاحين وآثارها السيئة عليهم وعلى الانتاج الزراعي:

يلاحظ في هذه الفترة زيادة الضرائب على الفلاحين ، وعدم مراعاة النسب القانونية بحسب الشرع . سواء الضرائب العشرية على الاراضي الاميرية أو ضريبة الخراج أو الجزية (على أهل الذمة) . فقد زادت تلك الضرائب وتنوعت المظالم والاتاوات .وأسهم كل المتنفذين في ذلك. كالولاة والدفترادارين والمتسلمين والمقاطعجية (المقدمون) وشيوخ القرى والزعماء والاساتذة والصوباشيين ورجال المقاطعجية والضمانين والحوالية (جمع حوالي) والجند على اختلاف أصنافهم وأوجاقاتهم . واختلفت نسب الضرائب من مقاطعة الى أخرى بحسب جودة الارض ونوع سقايتها (بعلية أم مروية)،وبحسب ظروف كل مقاطعة . ولهذا كان لكل مقاطعة خصوصيتها.

ففي غوطة دمشق ذات الاراضي المروية ، كانت ضريبة الميري تقدر ب ١٢٫٥٪ . في حين كانت الضريبة في أراضي حوران تقدر بحسب الفدان . والافدنة أنواع من حيث مساحة كل منها . فهناك الفدان الخطاط .والفدان الاسلامي . والفدان الروماني الخ، وتبعا لعدد الافدنة حددت الضريبة ، فاذا كانت مساحة الارض الزراعية تعادل ٣٠ زوجا من الثيران كان على القرية أن تدفع جزءا من ثلاثين جزء من انتاج هذه الارض . وكانت كل قرية مسعرة بالنسبة لضريبة الميري في سجل ضريبة الارض لدى الباشا . وكانت الارض تقاس بين الفينة والاخرى بحبال طويلة (كل ثاني أو ثالث ربيع) ، وتحدد بحجارة كبيرة ، لتحديد ريعها . وكان على كل قرية أن تدفع الضريبة المقررة عليها ولو هجرها بعض أبنائها ، لتوزيعها على من تبقى من الفلاحين في تلك القرية . ويقوم بذلك شيخ القرية .

ولم تبق نسبة الضريبة ثابتة ، بل زيدت عما كانت عليه في الفترات السابقة ، ففي ١٨١٢م وصل ريع الفدان الواحد في حوران الى ٥٠٠ قرش(١٠) . يضاف الى ذلك ما ابتزه المكلفون بجباية الضرائب ، والجنود المرافقون لهم . وأسهم الجند بدورهم في ابتزاز الفلاحين والسطو على ممتلكاتهم المنقولة والاعتداء عليهم . ففي ١٨١٢م تعرض فلاحو دمشق لأذية الجند « فهاجم السكبان والدالاتية قرى المزة والمعضمية والجديدة وعرطوز ونهبوا من الفلاحين حميرهم وخيولهم وأثاث بيوتهم »(١١) ولم يكتف أولئك بالنهب والسطو ، بل قاموا بقتل الفلاحين الذين قاوموهم ، فاضطر الفلاحون القريبون من مدينة دمشق للجوء الى أسوارها فرارا بمالهم وأرواحهم كما حصل في ١٨١١م(١٢).

ورغم بلوغ ضريبة الميري في الفترة نفسها فيمقاطعات اللاذقية الساحلية نحو ٨٠٠ كيس « والتي كانت تجمع على دفعتين: الاولى على حساب الموسم الشتوي والثانيةعلى حساب الموسم الصيفي »(١٣). الا أن ما دفعه فلاحو تلك المقاطعات كان أضعافا مضاعفة ناهيك عن استضافة الفلاحين لرجال المقدمين وحواليه ضماني ضريبة الميري ، الذين كانوا « يقيمون في بيت الفلاح مثل بيوتهم أو أحسن ... فيأكلون أطيب وأفضل ما لدى الفلاح ... فيذبحون الخواريف والدجاج عنوة ، دون أن يتجرأ على الاحتجاج أو ابداء الامتعاض ، ويبقى هؤلاء في بيته حتى حلول الدفعة الثانية ، فيأخذون الدراهم الى المقدم (الاقطاعي) . فيعطيهم من المبلغ المجبي البخاشيش ، ويأخذ الاقطاعي ما يريده من هذا المبلغ ... فمن المعلوم تنقص الدراهم ، فيرجع يرسل حواليه على الفلاحين مرة أخرى ليجمعوا الكسور والنقص ... النتيجة يبقى كل السنة الحوالية عند الفلاحين »(١٤) فيعرقون اللحم عن العظم ، الامر الذي دفع بالفلاحين للتظاهر بالفقر كي يبعدوا عن أنفسهم ان أمكن جشع هؤلاء .

وفي جبل لبنان ، كان الريع الاقطاعي طبقا لأشكال ملكية الارض فيه ، ولهذا اتصف نظام الضرائب بصفات خاصة ميزته عن نظام الضرائب الذي كان مطبقا في بقية مقاطعات بلاد الشام . ولم يمس نظام الضرائب ، الذي طبقته الدولة العثمانية في فترة التنظيمات ، الواقع الضرائبي في لبنان ، بل بقي على حاله السابق ، ولم تحدد الحكومة فيه سوى المقدار العام للجزية المجبية من أهل الذمة ، ويرجح أن مقادير الضرائب التقليدية في لبنان قد ثبتت على حالها حتى عام ١٨٦١م .

وفرضت الضرائب الاساسية في لبنان على الاشجار المثمرة ، والارض المزروعة « دعيت بالاموال الميرية أو الميري » وأحيانا « المال » ونادرا ما دعيت بالخراج ، وكانت الاموال الميرية تحدد بأشكال مختلفة . ويذكر الرحالة الفرنسي فولني أن ضريبة الميري كانت تجبى عن البساتين والكروم حسب عدد الاشجار ، بينما كانت تجبى من الاراضي المزروعة حسب مساحة الحقل .. ويذكر أيضا أن ضريبة كل شجرة تعرف في لبنان

كانت تعادل ثلاث مجيديات . بينما كانت ضريبة المئة دالية قرشا واحدا . ولاحظ بوركهارت ، الذي جاء بلاد الشام في أوائل القرن التاسع عشر ، وجود أسلوب مشابه في تقدير الضريبة المفروضة على أشجار التوت ، وكان يطلق عليها اسم « البذرية » . وكانت تتناسب مع كمية ما يحصل عليه من خامات الحرير وأوراق التوت ، وكانت الاوراق تقدر بالاحمال ، وفي هذه الفترة كانت ضريبة الميري تجبى من أصحاب مزارع التوت التي يتراوح مدخولها من عشرة أحمال الى اربعين حملا أي بزيادة مرات عدة عما هو متعارف عليه قبل هذه الفترة . فقد فرض على زحلة دفع مثلي ما كان عليها من الضريبة ، وعلى بعلبك ثلاثة أمثال ذلك (١٥).

وعلى الرغم من التغييرات العديدة التي أجرتها الدولة في مجال استثمار الاراضي(١٦) ، فان تلك الاجراءات لم تسع لازاحة الاعباء عن كاهل الفلاحين . وازداد الاقطاعيون جشعا وسعوا لجعل الاقطاعات العسكرية السابقة ممتلكات خاصة وراثية. وأدى ذلك العسف الى خراب الاقتصاد الفلاحي ، وطرحت الدولة المالكانات في المزاد العلني . فرسى مزادها على كبار التجار والمرابين ورجال الدين ، وأصبحت أراضي تلك المالكانات في الغوطة وحوران .والبقاع والمرج والقلمون وغيرها ،بيدهم(١٧). فأثقلوا على الفلاحين بالضرائب ، وزادوا في ارهاقهم بالاتاوات التي فرضوها عليهم ، لاستعادة الاموال التي دفعوها للدولة مقابل حصولهم على تلك المالكانات . وكذلك باستثمارهم لها عن طريق تضمينها سنويا . لأناس أكثر جشعا من أصحاب هذه المالكانات . ولتأمين المزيد من الرفاه على حساب الفلاحين . فمثلا : كان لأحمد بيك حافظ باشا مالكانات كفر بطنة وحرزمة في غوطة دمشق الشرقية ، فقام بتلزيمها لحافظ عثمان آغا بـ ٦٥٠٠ قرش ، بموجب شرطنامة مؤرخة في ١٢٥١هـ/١٨٣٦م . ثم لزمت بعد وفاة الملتزم (الضمان) الى حسن آغا كمخلي الشهير بالبلطجي(١٨) .

ودفع فلاحو دمشق ضرائب أخرى اضافة للضرائب الميرية عن أراض لا عشرية ولا خراجية ، أو ما كانت تسمى « بأرض الحوز » ، وهي ما مات أربابها عنها بلا وارث وآلت الى بيت المال ، وكانت تدفع للزراع باحدى طريقتين : اما باقامتهم مقام الملاك في الزراعة ، وفي هذه الحالة يدفع الفلاحون الخراج عنها ، وأما باجازتها بقدر الخراج، واذا أخذ الخراج مالا ، سمي « خراجا موظفا » واذا أخذ ثمرا فهو « خراج مقاسمة »(١٩) . ثم دفعوا ضريبة « مشد السكة » وفرضت على الارض التي تبقى بيد المزارعين مدى الحياة وتسجل في سجلات محاكم دمشق الشرعية ، على أن تترك تلك الارض أو الفراغ عنها للغير بيد الفلاح ، مقابل أن يدفع مبلغا معلوما من المال . ويورث ذلك الحق لابنائه من بعده(٢٠) .

وتعرض فلاحو مقاطعات ساحل اللاذقية أيضا لاستغلال فظيع ، خاصة القرى

القريبة من مدينة اللاذقية لوقوعها في متناول الاقطاعيين الذين كانوا يقيمون في المدينة فكان ضمان ضرائب الميري يرسو على وجهاء اللاذقية المسلمين سنويا في المزاد ، وهؤلاء يقومون بدورهم بتلزيم جبايتها لأناس آخرين . وكان على الفلاحين أن يدفعوا لكل طامع مبالغ كبيرة من المال اضافة الى الهدايا المتعددة والمتنوعة في المناسبات المختلفة ، اضافة لما يترتب عليهم من الضرائب للدولة ، فكانوا لذلك «كالفروطة (أي الفواكه) بعد الاكل للحكام والاعيان »(٢١) .

وفي جبل لبنان كان المقاطعجية يجبون الضرائب من الفلاحين للامير ، الذي كان يمثل السلطات العثمانية . وكانت تلك الضرائب تبلغ ٨٪ من الانتاج ، ولكن المقاطعجية لم يجبوا تلك النسبة فحسب ، بل أكثر منها بكثير ، ووضعوا الفائض في جيوبهم ،رغم ان نسبة ضريبة الميري في جبال لبنان كانت في الاصل ، أقل مما هي عليه في سهول سورية الداخلية . ووصل ما جمعه المقاطعجية من الفلاحين اللبنانيين ٢٥٪ من المحصول ، وأحيانا وصلت النسبة الى ٥٠٪ ، اضافة الى تسخير الفلاحين أعمالهم الخاصة . ودفع الفلاحون الضرائب للمحاكم وما فرضه الاساقفة على الفلاحين بدورهم(٢٢) .

ونتسائل هل استكان الفلاحون لتلك المظالم (وما دور تنظيماتهم الحرفية في دفعها ؟ ان الفلاحين لم يكونوا قد وصلوا الى درجة من الوعي الطبقي القادر على جمعهم في كتلة واحدة متراصة على أساس حرفي بحت يقودهم لدفع حيف ومظالم الاقطاعيين والمبتزين . وكان توضعهم السكني متباعدا في القرى المنشورة هنا وهناك. وكانت الرابطة الاقوى التي تشدهم هي رابطة مبنية على أساس عشائري او عائلي. ورئيس العشيرة في نفس الوقت هو « الاقطاعي) وهو قائدهم اذا لزم الامر في أية عملية تمرد أو صدام .

ومع ذلك لم تخلُ بلاد الشام من بعض الثورات الفلاحية ضد الاقطاعيين في هذه الفترة ، خاصة اذا كانت الرابطة العشائرية غير موجودة بينهم وبين الاقطاعي . ففي عام ١٨٢٠م ثار الفلاحون على الامير بشير الشهابي عندما رفع نسبة الضرائب بأمر من والي صيدا . ورأوا في ذلك عودة الى عهد أحمد باشا الجزار الجائر . فاجتمعوا في قرية انطلياس الواقعة شمال لبنان ، وكان عددهم ستة آلاف شخص ، وقرروا عدم دفع الضرائب ، فاضطر الامير بشير للفرار ، وخلفه في منصبه أميران شهابيان لم يتمكنا بدورهما من فرض تلك الضرائب على الفلاحين . وأمام هذا الخطر الذي هدد سلطة الاقطاعيين ، قام الامير بشير الشهابي بالتحالف مع الشيخ بشير جنبلاط ، فأغرقا الارض بدماء الفلاحين الثائرين .

وعندما جاء المصريون الى بلاد الشام ، حاولوا تحويلها الى مستودع للدولة التي أراد محمد علي باشا انشاءها ، فأخذوا اجراءات عدة ، ولايقاف التدهور الزراعي ، حددوا الضرائب التي تجبى من الفلاحين ، وحاربوا الابتزازات الاقطاعية المختلفة ، في محاولة منهم لمنعها في نهاية المطاف ، فأعفوا الاراضي البكر والمحروثة حديثا من دفع أي نوع من أنواع الضرائب لمدة طويلة ، وخاض ابراهيم باشا المصري من أجل ذلك نضالا عنيفا ضد الاقطاعيين ، ولكنه لم يستطع القضاء على علاقات الانتاج الزراعي السيئة التي كانت مبنية على استغلال الفلاحين .

ولأهمية دراسة تلك العلاقات ، لما لها من تأثير على الاوضاع الاجتماعية والسياسية والاقتصادية في بلاد الشام ، آثرنا القاء الضوء على بعض هذه العلاقات ورصد بعض المتغيرات التي طرأت عليها .

فالعلاقات الزراعية لم تكن واحدة في مقاطعات بلاد الشام آنئذ ، بل كان لكل مقاطعة تقريبا خصوصيتها ، وتحكمت بها عوامل عدة لا مجال لذكرها هنا . الا أن هذه العلاقات في مجملها كانت مبنية على أساس استغلال الفلاحين بشكل بشع . فالذين يعملون في الارض لا يملكون منها ومن انتاجها الا القليل ، في حين من يتحكمون بها كانوا يأخذون معظم انتاجها . ويمكن عرض نماذج مختلفة في بعض مقاطعات بلاد الشام . كغوطة دمشق . ومقاطعات اللاذقية .(الجبلية والساحلية) وجبل لبنان وغيرها .

ففي غوطة دمشق حصل الفلاحون على نسب مختلفة من المحصول الزراعي بحسب طبيعة العلاقة الزراعية القائمة بين الفلاحين والاقطاعيين . فعندما كان الفلاحون يقومون بخدمة الاراضي وحرثها وزرعها . وجني محاصيلها ، كانوا يأخذون مقابل ذلك ثلث المحاصيل . أما اذا قدم الاقطاعي البقر للحراثة والبذار ، ودفع ضريبة الميري للدولة وتكفل بجميع المصروفات . كان الفلاحون يأخذون ربع المحصول . وكانت هذه العلاقة هي الشائعة في الغوطة .

وهناك الشراكة الحموية : وفيها يقدم الاقطاعي السكن للفلاحين ، والفلاحون العمل ، أما البذار والنفقات الاخرى فكانت مثالية ، ثم تؤخذ الضرائب المترتبة على الارض للدولة ، وبعد ذلك يقسم المحصول مناصفة بين الاقطاعي والفلاحين(٢٣) .

أما في مقاطعات اللاذقية فكان الامر يختلف بعض الشيء عن غوطة دمشق ، كما اختلف الامر بين مقاطعات اللاذقية الجبلية والساحلية ، ويعود الاختلاف الى كون اقطاعيي الجبال « المقدمين »هم زعماء العشائر التي ينتمي اليها الفلاحون ، سواء بالنسبة لعشائر جبال اللاذقية العربية أم الكردية أم لعشائر مقاطعات البوجاق والباير التركمانية . فالرابطة بين الاقطاعي والفلاح كانت رابطة مزدوجة : رابطة الدم من

جهة ، ورابطة (اقطاعي وفلاح) من جهة ثانية . في حين لم تكن الرابطة العشائرية موجودة في مقاطعات الساحل غالبا ، وكان هؤلاء الاقطاعيون يقيمون في احدى المدن الساحلية كاللاذقية أو جبلة أو بانياس الخ .. ولهذا اتصفت العلاقة بينهما بالاستغلال البشع . وحتى الرابطة بين الفلاحين في هذه المقاطعات كانت أسرية « الاسرة الواسعة» ولا يوجد تركيز عشائري صرف كما في المقاطعات الجبلية آنفة الذكر .

وعلى ضوء ذلك حددت التقاليد والعادات الموروثة ، طبيعة العلاقات الزراعية في مقاطعات الجبال أكثر من مقاطعات الساحل ، ويورد لنا صاحب المقترب حالات مختلفة من العلاقات الزراعية في مقاطعات الساحل ، بين ضماني ضرائب الميري أو الاقطاعيين من جهة وبين الفلاحين من جهة أخرى .

فالحالة الاولى : « يحط المعلم (أي الضمان أو الاقطاعي) ، البقر والبذارات والميري والمصاريف ، والفلاح يحط تعبه ويأخذ ربع الرزق من جميع الاشياء من حبوب وتوتون (تبغ) وحرير ودرة وسمسم وغيرهم »(٢٤) وأطلق على هذه العلاقة الزراعية اسم « المرابعة » .

الحالة الثانية : « المعلم يحط النصف والفلاح النصف من جميع الامور من الميري لحد أقل مصروف ويقسمون الرزق (المحصول) مناصفة . وبعد القسمة يأخذ الفلاح الربع من حصة شريكه نظير أتعابه عليها » .

والحالة الثالثة : « المعلم يحط كل شيء من كيسه من غير ميري الى شيخ الضيعة ... ويؤخذ الحاصل قبل قسم الرزق (المحصول) . ويكون من الستة واحد وفي حالات من الخمسة واحد . وهذا يتبع الاراضي الجيدات والخسعات » . في حين نرى اضافة الى هذه الحالات ، حالة رابعة في مقاطعات الجبال ، وهذه .

الحالة الرابعة : اذا ضمن أحد ضيعة ما من المقدم أو الآغا في مقاطعات الجبال « فلا يتكلف الى شيء كليا ولا يحط الفلاح شيء كليا . فقط عليه دفع مال الميري المترتب على الضيعة الى المقدم عن الفلاحين ويأخذ من الحنطة والشعير وكامل الحبوب الربع ومن الحرير التوتون (التبغ) النصف ، ومن الزيتون ، وأربع مرات بالسنة ، ذخاير معلومة كبار من فحم وحطب وخواريف وجاج وبيض ولبن وغيرها من الذخاير والخدامات متصلة الى بيت الضامن »(٢٥) .

وفي لبنان كانت العلاقات الزراعية معقدة وتختلف أحيانا من مقاطعة الى أخرى. وأشهر تلك العلاقات علاقة المشاركة ، وهي بدورها متنوعة وعلى درجة كبيرة من التعقيد ، ومنها أن يقدم الاقطاعي الارض للفلاح ليغرسها بالاشجار حتى تثمر ، فيتم

آنئذ تقسيم الارض بينهما وذلك حسب الاتفاق ، كأن يعطي الفلاح نصف أو ثلث أو ربع الارض ، وكان هذا النوع منتشرا في أراضي الامراء الشهابيين .

وهناك المشاركة بالزراعة الفصلية ، وتتعلق بنوعية الارض والمشروعات بتوفير البذار وأدوات العمل والحيوانات المتوفرة لدى الفلاحين التي ستستخدم في حرث الارض ثم بتوفير البيوت لسكن الفلاحين. وكانت حصة الفلاحين من المحصول ،تتراوح ما بين الثلث والنصف(٢٦) .

ـ تناقص الملكيات الفلاحية الخاصة وتزايد الملكيات الاقطاعية الواسعة :

كانت معظم أراضي بلاد الشام مملوكة الرقبة للسلطان أو الافراد أو لجهة وقفية ، أو مشاعية ، وفي القليل النادر كان الفلاحين يملكون ملكية خاصة ، وكانت صغيرة المساحة لا تقوى في أحسن الظروف على سد حاجاتهم . كما كانت عرضة لسيطرة الاقوياء والمتنفذين بطرق مختلفة . وكانت حيازة تلك الاراضي تجري بطرق عديدة منها :

١ ـ شراؤها من الفلاحين الذين حل بهم الخراب ، فآثروا بيعها أو التنازل عنها للاقطاعيين . وتحولوا الى أجراء عندهم .

٢ ـ احياء الارض الموات ، واستعمال حق الاشتراك بالملكية .

٣ ـ استصلاح أراضي الاحراج في جبال اللاذقية ولبنان وفلسطين واستملاكها.

٤ ـ الاستيلاء بالقوة على أراضي الفلاحين من قبل الاقطاعيين ، أو بطرق ملتوية من قبل المرابين أو بعض التجار والصيارفة وغيرهم .

فاستغل هؤلاء حاجة الفلاحين للمال فأقرضوهم الاموال بالفائدة الكبيرة ونصبوا شراكهم المختلفة لايقاع الفلاحين بهم ، وانتزعوا ما بيدهم من الارض بأبخس الاثمان فتحول الفلاحون الى أجراء ، أو تركوا الارض وهاجروا الى المدن أو خارج بلاد الشام بحثا عن الرزق . ونسوق مثالا على ذلك ما ذكره الصايغ عن المرابين والفلاحين في اللاذقية والطرق الملتوية التي اتبعها التجار في استغلال حاجة الفلاح لدفع ما عليه من أموال الميري وغيرها من الاتاوات « فيلزم يروح يتدين مصريات بالفائدة ... فيرد التاجر على الفلاح : هذا ما بيصير عندنا في ديننا محرم جدا أكل الربا ، يعني الفائدة ، ولكن عندي رز أبيعك مقدار عازتك وأنت صرفه وخذ حقه ، اقضي حاجتك به ، وحرر لي سند شرعي في قيمة الرز ، أذكر التمسك ، بستانك أم أرضك رهن تحت المبلغ وفي حلول الوعدة ، أن ما دفعت لي الدراهم يكون البستان في بيعتي وملكي وحقه واصلك

بالتمام والكمال ، ويشهد شاهدان على ذلك ، فيضطر الفلاح لحمل الرز والتجوال به في الاسواق لبيعه بثمن بخس ، أو يرسل الفلاح الى عميل التاجر (لشرائه لحسابه دون أن يعلم الفلاح بعلاقة التاجر والعميل) ويكون حاصل الفائدة حوالي ٣٠٪ من اصل المبلغ ، ولا يستطيع الفلاح في الوقت المحدد ايفاء ديونه فيصبح البستان أو الارض ملكا للتاجر بهذه الطريقة »(٢٧) .

وفي لبنان برزت فئة من المرابين الذين أثروا على حساب الفلاحين ، فأقرضوهم الاموال بفوائد عالية بلغت في بعض الاحيان ٤٠٪(٢٨) ، وكانت النتيجة عجز الفلاحون عن تسديد الديون ، فتنازلوا عن أراضيهم وبأبخس الاثمان لدائنيهم ...

وفي دمشق لم يكن وضع الفلاحين بأفضل من اخوتهم في لبنان واللاذقية ، واستخدم المرابون أساليب مشابهة لما سبق مع الفلاحين . فاستغلوا حاجة الفلاح للمال ، فأقرضوه أموالا بالفائدة ، وسجلوا ذلك في سجلات محاكم دمشق الشرعية على أنهم أقرضوهم سلعا « مثل الصابون – والبن – والقمح – الشعير والآلاجة » وحددوا ثمنها أكثر بكثير من ثمنها الفعلي ويكون الفارق بينهما « السعر الحقيقي والسعر المسجل » هو كمية الفائدة التي يريدون أخذها من الفلاح . احتيالا على الشريعة . فيضطر الفلاح للقبول أمام ضغط الحاجة .

وكان من أبرز التجار المرابين الذين سلكوا هذا الاسلوب ، خليل آغا ابن عبد الرزاق المسودن . ففي سنة ١٢٠٣هـ . استدان منه أهل قرية سكا من غوطة دمشق الشرقية « ٩٦٩٦ قرشا فضة صحيحة معاملة شامية على حكم التفصيل الآتي ذكره : ٨٣٣٠ قرشا من جهة دين شرعي ، (وهو المبلغ الفعلي الذي قبضه الفلاحون منه) ، ثم ١٦٦٦ قرشا ثمن بن حجازي (وهذا البن لم يستلمه الفلاحون وانما كان بمثابة فائدة أخذها التاجر على المبلغ المذكور أعلاه)(٢٩) . ويمكن رصد مثل هذه الديون بكثرة في صفحات سجلات محاكم بلاد الشام في هذه الفترة .

أما صيارفة اليهود في دمشق . فقد أدلوا بدلوهم في ابتزاز الفلاحين الشاميين وافقارهم . وجنوا من خلال ذلك مرابح كبيرة ، واستغلوا وجودهم في قمة الادارة المالية لولاية دمشق لتحقيق ذلك . فكانوا يخفضون سعر النقد قبل خروج قافلة الحج . ثم يقوم أبناء جلدتهم المرابون بتسليف جنود حراسة قافلة الحج الاموال على حساب المستندات التي بأيدي الجنود لاستردادها من حساب الضرائب الميرية ، التي ستجمع من الفلاحين عند نضج المحاصيل الزراعية(٣٠) . ثم يتربصون بالجنود على أبواب سرايا الوالي في دمشق لشراء تلك السندات الموجودة في أيديهم ويحتفظون بها الى حين جمع اموال الميري من الفلاحين . ثم يرفع الصيارفة أسعار النقد . وعلى

ضوء ذلك يقوم السماسرة بقبض قيمة السندات . فجنوا بهذه الطريقة مرابح كبيرة من الفلاحين . « حتى أصبح يهود دمشق أغنى سكانها »(٣١) .

واستطاع المرابون والتجار والاقطاعيون والمتنفذون، السيطرة على أراض واسعة من الاراضي الاميرية والوقفية بالرشوة والمال . ففي اللاذقية : كان للعلويين أوقاف خيرية ، اصطفاها رجال الدين منهم . وسجلوها في دوائر الطابو لأنفسهم بعد صدور قانون المجلة العثماني سنة ١٨٠٩م ،رغم أنهم قبل ذلك كانوا يأكلون ريعها . ويستغلون جهد الفلاحين الذين يعملون عليها . ويعتبر ذلك من أسباب بروز بعضهم كاقطاعيين كبار في الفترات اللاحقة .

وفي دمشق استخدم المتنفذون طرقا مختلفة للسيطرة على أراضي الاوقاف ، فاحتجنوها لأنفسهم ، وأضروا بالجهات التي حسبت من اجلها . ومن هذه الطرق :

١ ـ شد السكة أو مشد السكة ـ ويعني ذلك استحقاقا لحرث الاراضي التي ليست مملوكة الرقبة للحرث .

٢ ـ أداء مرتب الوقف اذا كانت الارض موقوفة الرقبة بعد اداء حق حرثها .

٣ ـ الاستبدال : كان يتواطأ هؤلاء مع القضاة والحكام ونظار الاوقاف لاستبدال أراضيهم السيئة بأراضي الاوقاف الجيدة والتي تفوق الاولى مساحة في بعض الاحيان .

٤ ـ دفع بدل القيمة للسيطرة على البساتين وما تشتمل عليه من جذور الفصة ومعاجن المشمش (في أراضي الغوطة وغيرها) .

٥ ـ البناء على أملاك الاوقاف « ما يسمى حكرا » على أن يعطى المتولي على الاوقاف مبلغ من المال ويسمى خدمة » .

وكان هؤلاء المحتالون المتنفذون ، يدفعون مبلغا من المال مسانهة للمتولين على أملاك الاوقاف . ويسمى ذلك « دينا مؤجلا » ، أما الذين قاموا بغرس الاشجار على أرض الاوقاف فيدفعون مقابل استثمار تلك الاشجار مبلغا من المال يسمى (احتراما) . ويمكن رصد العديد من هذه الحالات في سجلات محاكم دمشق المختلفة .

ونورد أحد الامثلة على ذلك ما حصل في سنة ١٢١٦هـ من استبدال أرض سيئة بأرض جيدة تعود لاوقاف المرحول جمال الدين الخضيري ، وكان ناظرا على أوقافه ، قاسم آغا بن محمد آغا الدمشقي وابن عمه اسماعيل آغا . وذلك بالدراهم والدنانير ، ورغم أن تلك العملية كانت احتيالا لحيازة أرض من أوقاف المذكور ، فان القاضي قد وافق على ذلك في ١٣ شعبان ١٢٢٦هـ . متذرعا بحجج واهية »(٣٢) .

ولم تتعرض أراضي أوقاف المسلمين لمثل هذه الحيل فحسب بل شارك في ذلك

بعض أهل الذمة للسيطرة على أراضي أوقافهم المختلفة . وهكذا « سيطر أهل السوء على أملاك الاوقاف واحتكروها وورثوها لابنائهم وأحفادهم »(٢٣).

وأصبح المحتالون والمرابون والمتنفذون يملكون مساحات شاسعة من أراضي الغوطة وحوران والبقاع والمرج والقلمون وغيرها. وأصبح الفلاحون أكثر بؤسا . وتوسم الفلاحون الخير في قدوم المصريين الى بلاد الشام . وعلى الرغم من خوض ابراهيم باشا المصري نضالا عنيفا ضد الاقطاعيين في بلاد الشام ، الا أنه لم يستطع القضاء على أسلوب الانتاج الاقطاعي ، أو يبدل من طبيعة العلاقات الزراعية التي بنيت على استغلال الفلاحين .

وعندما استعاد العثمانيون بلاد الشام من المصريين في سنة ١٨٤٠ م . لم يسعوا لصالح الفلاحين ، بل أعادوا الاقطاعات التي نزعت من الاقطاعيين في العهد المصري . ولما كان همهم التسريع في عملية الاصلاح احتاجوا للمال ، وكان على الفلاحين أن يدفعوا فهجر الفلاحون أراضيهم وشكلوا عبئا على سكان المدن . فأصدر العثمانيون أوامرهم الى ولاتهم « بمنع الفلاحين من التسكع في شوارع المدن والعودة الى أراضيهم »(٢٤) ولكن الولاة لم يقدروا على ذلك .

وعرضت الاراضي الزراعية للبيع وبأبخس الاثمان ، وزادت ديون الفلاحين الذين بقوا في أراضيهم ، وعجزوا عن دفع الضرائب . فاضطروا لتقديم « عرضحال » في بعض الاحيان الى السلطات العثمانية المحلية يطلبون فيها اعفاءهم من الضرائب أو تخفيفها أو تقسيطها . وقامت الدولة بطرح المالكانات بالمزاد العلني . فاستغل المرابون والتجار والمتنفذون تلك الحالة . وحازوا على المالكانات . فتناقص عدد مالكي الارض وزادت مساحات الارض التي تملكها القلة وبرزت الملكيات الواسعة . وكان ذلك مقدمة لاستملاكها نهائيا من قبل هذه الفئة في الفترة اللاحقة (النصف الثاني من القرن التاسع عشر) بفعل ما صدر من تنظيمات وقوانين من الدولة العثمانية كخط شريف سنة ١٨٥٦م ، وقانون المجلة العثماني في ١٨٦٩ واكتماله في سنة ١٨٧٦م .

الحواشـــي

(١) كانت الملكيات الخاصة حول القرى والمدن ، ففي جبال لبنان كانت أراضيها عبارة عـــن مدرجات بفعل الطبيعة الجبلية وكان مـــن تلك الاراضي (الجلول جمع جل) وهي أرض مطوقة بسور من الحجارة تزرع بأشـــجار التوت والتبغ ومنها أرض (الكروم) ، وأرض سليخ ، وأرض قلـع ، وهي ملك للقريـة وأرض المشاع ، بها غابات ومراعي للقرية؛ وأرض بمثابـة بيدر للقريـة — وفي ريف اللاذقية كنت ترى أراض مسورة بحجارة أو بالعوسج أو بالديس، صغيرة المساحة تزرع بالخضـــار والاشجار المثمـرة ، أو تكـون تحت ينابيع مياه القرية ان وجدت ،اضافة الى البيدر الذي يســتخدم من قبل أبنــاء القريـــة .

(٢) انظر : لاميتون ،آن ، نظرات ـ الاقطـــاع (ترجم الى العربية ونشر في كتاب الاجتهاد) ص ٢٦٩ — ٢٩٧ .

(٣) انظر : مجهول ، مذكرات تاريخية ، ص٣٥ نعيسـة ، يوسف ، مجتمع مدينة دمشـق ، ج١ ص٣٠٨ ، دمشق ١٩٨٦م .

(٤) كانت لكل مقاطعة في اللاذقيـة شـيخها أو (المقدم) وهو زعيم العشيرة التي تستقر في المقاطعة . ويرتبط الفلاحون به بالرابطـة العشـائرية ، ويفصل كل عشيرة عن الاخرى في الجبال وادي أو مرتفع أو نهر . وفيهـا حاضرة كبيرة يستقر فيها المقـدم . وكانت متسلمية اللاذقية مشكلة من ١٤ مقاطعة هي «القدموس ، بني علي ، المهالبة ، القرداحة، الجهنيـة ، دريوس البهلوليـة ، المرقب : الخوابي ، زمرين ، صهيون ، جبل الكراد، البايـر ، البوجاق » . انظر : الصايـغ — فتح اللـه بن انطـون . المقترب في حوادث الحضر والعـرب . مخطوط . ص ٥٨ آ — ص ٥٨ب .

(٥) الصايغ ، المصدر السابق ص ٦١ب وص ٦١ آ .

(٦) الصايغ ، المصدر السابق — ص ٥٨ آ .

(٨) انظر : رافق عبد الكريـم ، بلاد الشـــام ومصر ، ص ٣٨١ .

(٩) انظر : أنيس ، محمد ، الدولة العثمانيـة والمشرق العربي ١٥١٤ — ١٩١٤م ص ١٥٢ ، القاهرة سنة ١٩٧٧م

(١٠) استقر سكان سهل حوران في عدد من القرى كانت كل واحدة منها محاطة بأراض يعـاد توزيعها سنويا . وفي كل قرية كان في مركز القيادة أسرة أو اثنتان تبعا لعدد أفراد الاسرة أو تضامنها وسبب قدرتها الانتاجية والثروة الناجمة عن ذلـك . وكان من تلـك الاسـر (المقداد والحريري في بصرى — والشريدة في الكورة في عجلون — والمجالي في الكرك). وكانت أبرز القبائل التـي نزلت في حوران (ولد علي والرولة) .

(١١) انظر : العبد ، حسن آغا . قطعة من تاريخ حسن آغا العبد ص ١١٢ ، دراسة وتحقيق يوسف نعيسة . دمشق ١٩٧٩ م .

(١٢) العبد ، المصدر السابق ص ١٢٠ .

(١٣) الصايغ ، المقترب ص ٦٦ آ ص٦٦ب .

(١٤) الصايغ ، المصدر السابق ص ٦٦ب. أمـا الحوالية فهم الجباة الذين يرسلهم الضمانون أو الاقطاعيون لجباية الضرائب من الفلاحين ولهم على ذلك مبلغ معلوم من المال .

(١٥) انظر : نسكايا ، آسيميليا . المرجع السابق ص٤٩ — ٥٠ . علما بأن الدرهم كان يساوي قطعة من الارض تتسع لبذر (مد) من القمـح يعادل وزنه الان ٩ كغ .

(١٦) الغت الدولة العثمانية نظام التيمار ونظـام السباهية وكذلك أوجاق الانكشـارية فيمـا بين ١٨٢٦ — ١٨٣١م .

(١٨) انظر سجل القسمة العسكرية بدمشق رقم ١٢٥٠/٣٤٠ – ١٢٥١هـ /ص ٥٣ – القضية مرخة في ٢١ صفر سنة ١٢٥٢هـ .

(١٩) انظر : ابن عابدين . محمد أمين – رد المحتار على الدر المختار ج٣ ص ٣٥٣ .

(٢٠) انظر : السجل رقم ٣٣٦ من مجموعة سجلات محاكم دمشق الشرعية لعام ١٢٥٠ – ١٢٥١ ص١٤٠ – مديرية الوثائق التاريخية بدمشق. للمتحف الوطني فيها .

(٢١) الصايغ : فتح الله بن انطون – المقترب في حوادث الحضر والعرب ص ٦٦ آ و ص ٦٦ ب .

(٢٢) انظر : نسكايا .آ. سيميليا – الحركات الفلاحية في لبنان ص ٥١ و ص٥٢ و ص٥٢.

(٢٣) انظر : حنا عبد الله . القضية الزراعية والحركات الفلاحية في سورية ولبنان – القسم الاول ص١٢٠ . ثم القاسمي – محمد سعيد، قاموس الصناعات الشامية . ج١ ، ص١٥٦ ص ١٦٣ – ١٦٨ .

(٢٤) الصايغ – المصدر السابق .. ص ٧١ ب .

(٢٥) الصايغ ، المصدر السابق ص ٧١ب و ص ٧٢ آ .

(٢٦) نسكايا . آ . سيميليا – المرجع السابق ص ٤٤ – ٤٥ .

(٢٧) انظر : الصايغ ، المقترب في حوادث الحضر والعرب ص ٦٩ آ و ص ٦٩ب .

(٢٨) انظر : نسكايا .آ. سيميليا، المرجع السابق ص ٢٥ .

(٢٩) انظر : سجل المحكمة الكبرى بدمشق رقم ٢٢١/ص ٣٨٨ .

(٣٠) تخرج قافلة الحج على حساب الاشهر القمرية وغالبا ما يكون ذلك مخالفا للاشهر الميلادية .

(٣١) انظر : تفصيل ذلك في مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق . العدد ٩ ص ٦٤٥–٦٤٦، سنة ١٩٢٩م .

(٣٢) انظر تفاصيل ذلك في سجل المحكمة الكبرى بدمشق رقم ٢٥٠/ص ٨٣ – كما ورد ذكر حوادث مماثلة لاستبدال أملاك الاوقاف بملكيات أخرى . في سجلات المحكمة الكبرى بدمشق رقم ١٢٠١/٢٢١ – ١٢٠٢هـ ص ١٧٨ وص ٢٢٨ و ص ٢٣٠ . ثم سجلها رقم ١٢١١/٢٤٥ – ١٢١٦هـ ص ٣٤٤ .

(٣٣) انظر : كتابنا مجتمع مدينة دمشق ، ج١ ، ص ٤٥٩ .

(٣٤) انظر : الوثائق التاريخية بدمشق – المجلد الثاني ص ٣٦ و ص ٣٧ الوثيقة رقم ٣٠ المتحف الوطني بدمشق – دار الوثائق التاريخية .

الفيل المبارك

نظام الري والتنظيم الاجتماعي في وادي ضهر باليمن

« خلال القرون الثلاثة الماضية »

د. مارثا مندي
معهد الآثار والانثروبولوجيا
جامعة اليرموك

مقدمة(١) :

تعد هذه الورقة محاولة للبحث في البناء والتغير الاجتماعيين في منطقة محددة من الوطن العربي تتميز تاريخيا بنظم سياسية متذبذبة بين المركزية واللامركزية ، وهي تركز على تاريخ نظام الري في جدول دائم الجريان يطلق عليه في الوثائق القديمة « الغيل المبارك » وعلى ملكية ما هو أثمن من الارض في بيئة شبه جافة ألا وهو الماء . تبدأ الورقة بتحليل البنية الزراعية وطبيعة توزيع حقوق الري كما لحظتها في فترة بداية السبعينات من هذا القرن ، ومن ثم تحاول اعادة بناء الصورة لمراحل تغير أنظمة حقوق الري من خلال سلسلة من الوثائق المكتوبة في القرون الثلاثة الماضية . وبذلك فنحن نحاول المزاوجة بين الانثروبولوجيا والتاريخ .

تمثل هذه الورقة في الواقع نوعا من ردة الفعل ضد بعض أنماط التحليل الانثروبولوجي التي تم احياؤها في الدراسات الخاصة بالمجتمع اليمني والمجتمعات العربية بشكل عام . تتميز الابحاث الانثروبولوجية الحديثة حول اليمن الشمالي بوجود سلسلة ممتازة من الدراسات حول « مفهوم القبلية »(٢)تتفق جميعا على السمة السياسية للتنظيم الاجتماعي الريفي اليمني الشمالي ، وعلى أن تضامن المجتمعات الريفية ليس منظما فعلا من حيث النسب(٣) . وجميعها توثق اللغة التي يتم بها بناء التضامن ، ولكنها تقدم اشارات قليلة — وهو أمر مستغرب — لعناصر التاريخ الاجتماعي المطلوبة في جزء من العالم أقل عراقة — أي البيئة ، الاقتصاد ، السكان ، والتقنية(٤) .

« ملكية الارض وأثرها في التبدلات الاجتماعية والاقتصادية في الوطن العربي » ، لجنة كتابة تاريخ العرب بجامعة دمشق ندوة ، ٢٨ — ١٩٨٨/١١/٣٠ .

دراسات تاريخية ، ٣٥ و ٣٦ ، حزيران ١٩٩٠ .

كيف نفسر حالة الدراسات الانسانية الراهنة عن اليمن ؟ انها ناجمة ، من ناحية عن مناهج البحث . ففي مجتمع معقد ، لا توفر فيه السلطة المركزية سوى القليل من التوثيق ، يصعب علينا تكوين فكرة عامة عن التركيب الاجتماعي . فالباحث الاجتماعي في الميدان ، لوحده ، يتعلم أولا التعبير المحلي ومن ثم يتعلم شيئا عن الجغرافيا والتاريخ . ان احياء القبيلة كمفهوم أساسي في التحليل الاجتماعي نابع كذلك عن الظروف السياسية والاقتصادية الراهنة ، فعلى صعيد الجزيرة العربية يضفي اقتران النفط وعلم الاجتماع الخلدوني على المفهوم صبغة محترمة(٥) . أما على صعيد الغرب ففي عالم موحد اقتصاديا بشكل كبير ، ثمة تشجيع لدراسات انسانية تركز على استمرارية فوارق ثقافية متجسدة في التركيب اللغوي وبعيدة عن الاقتصاد(٦) .

تهدف هذه الدراسة الى العودة للعناصر الاساسية للتاريخ الاجتماعي ، منطلقة من الممارسة لا من القول ، أي من المظاهر المادية للتفكير(٧) . انها ممارسة عملية الري التي تعتمد عليها حياة مجتمع صغير ، والتي تقع في نقطة تقاطع الجغرافيا والتاريخ . ان التحليل بالضرورة محدد ، والهدف يتمثل في أن يعاد لدراسة المجتمع الريفي اليمني اطارها التاريخي والجغرافي الذي تفتقر اليه التحليلات البنيوية والخطابية(٨). ان لا مركزية النظام القديم تعني أن المجتمعات الريفية لم تكن جميعها بصورة واحدة ، لم تكن مجرد عدد من خلايا « دور كهايم » الشريطية.. لقد وجد المجتمع الوطني عند نقاط التقاطع والالتقاء للانظمة المحلية ، مترابطا بلغة سياسية مشتركة ومن خلال نسيج خاص من خيوط الانتماء السياسي .

وقد يتبادر الى ذهن المؤرخ بأن المنهج المتبع في هذه الدراسة ، أي التركيز على منطقة محددة جدا لا تتجاوز مسار الجدول وهي حوالي عشرة كيلومترات منهج عقيم لكون الشريحة الاجتماعية محدودة لدرجة أنها قد لا تمثل شيئا عاما بالنسبة للمجتمع اليمني ككل ، أو انها لا تمثل سوى نفسها . ولكن اذا توخينا فهم التاريخ الاجتماعي اليمني الحديث فلا بد لنا من أن نتجاوز نمطين من التحليل : أولهما أنثروبولوجي وهو مجرد سرد للوقائع والاحداث السياسية كما تدون في مؤلفات رجال السياسة على مر العصور(٩) ولهذا فانه في مجتمع لا مركزي السلطة علينا أن نعتمد دراسات لأنظمة جزئية في مناطق محدودة ، وعندما يتحقق ذلك ستتهيأ لدينا امكانية التحليل الكلي من خلال نسيج من الانظمة المحلية المتشابكة . ذلك انه لا تتوفر الوثائق الكافية لتكوين صورة عامة عن المجتمع من اللحظة الاولى ، ولذلك لا بد من بناء لبنة بعد أخرى لتكوينها . ولكن المصادر لكتابة التاريخ الاجتماعي لمنطقة ذات حكم لا مركزي في الوطن العربي تظل محدودة لدرجة أنه لا مناص من اللجوء لملء الفراغات بين الوثائق النادرة عن طريق التاريخ الشفهي المعتمد على الذكريات . وهذا ما تحاوله هذه الورقة .

الموقـع :

في القرن العاشر الميلادي كتب الهمداني :

ومن مآثر اليمن ضهر وهو موضع فيه واد وقلعة مصنعة منسوب كل ذلك الى ضهر بن سعد وهو على ساعتين من صنعاء او أقل وفي هذا الوادي نهـر عظيم يسقي جنتي الوادي ، وهما الوان مـن الاعناب وغراسـه من البياض والسـواد والاحمر الملاحي والاطراف والنواسي والزيادي والفارسي والجرسي والعيون والضـروع والقوارير والسيسـبان والرومي والنشـاني والدوالي والامعر والدريج والرازقي وغير ذلك . وبه أصناف العضاة وبه من أصناف الخوخ الحميري والفارسي والخلاسي وبـه التين والبلس والكمثـري الذي ليس في أرض مثله . يقول ذلك من يفد الى صنعاء من الغرباء . والاجاص والبرقوق والتفاح الحلـو والتفاح الحامض واللـوز والجـوز والسفرجل والداريباح والرمان والورد والشقائق والرتم .

وفي تساقي مائه أن يشرب الاول فالاول ولا يؤثر فيه سـلطان على يتيم ولا ذمي . وان كان لا شيء فيها ، وكان صاحبها ببلد الروم أو غيره سقيت له اذا حل أوانها ويكون توالي الشرب من أسفل الى أعلى وكان بعض خدم السلطان جر الفيل الى عنب السلطان بغير علم الدائل فهدم غروسه كلها ولم تغـيره غائلة السلطان . وان كان لا يسلمن في صنعه صلب .

وكان هذا الفيل في الجاهلية على ضعف ما هو عليه اليوم حتى وقعت في اليمن زلازل قطعت بعض ماءاته بقول أهله واجتلابه من جبل حضور ومخرجـه في أسفل ريعان أو أعلى ضهر ،(١٠)

وحتى بداية السبعينات من هذا القرن بقي ارتباط الماضي بالحاضر متجسدا ، صحيح انه تغير الكثير : فقبل ربع قرن شهدت البيوت الثلاثة الواقعة في الوادي والحي الصغير في القرية رحيل أصحابها اليهود ؛ كمـا أن أنواعا من الكرمـة أقـل زرعت ؛ ومسـاحات من الارض أوسع خصصت للقات ؛ وظهرت مضخات تعمل بالمحرك ؛وبفضل استخدام المركبات صارت المنطقة الى بعد ربع ساعة فقط عن صنعاء . ولكن وبعـد مرور نحو ألف سنة على الهمداني ، ظلت زراعة الفواكه سائدة في المنطقة ؛(١١) وحقوق ملكية الارض ، ومعها المياه ، بقيت فردية الى حد كبير ؛ واستمر التوتر القائـم بين السلطة السياسية واستقلالية الاشراف على الري طابعا للنظـام . وكما يوضح لنـا الهمداني فان ادارة الري تقع عند نقطة تقاطع العناصر التالية : أنماط الانتاج ، بنى الملكية ، والتنظيم السياسي . يمكن أن نبدأ بالممارسات الملموسة وقصة تغيرها ،وهذا

من شأنه أن يتيح لنا امكانية استكشاف العلاقات المجردة التي تعتبر تجسيدا ماديـا لهـا (١٢) .

الاطار الجغرافي :

تبين الخرائط المرفقة شيئا من جغرافية الوادي : انه واد معمق يتسع عند سهل فيضي صغير ، وهو عبارة عن مجرى متعرج طوله حوالي عشرة كيلومترات . وكـان للوادي عدة مصادر : جدول دائم الجريان ينبع من عشرة ينابيع في محل بيت نعـم ؛ صرف سطحي من أمطار ربيعية وصيفية تتقارب وتلتقي كسيول محليـة خمسـة ؛ وفيضانات السيول (سيل النقيل الاسود) القادمة من مرتفعات جبل حضور علـى طول ريعان وعبر وادي لؤلؤة . ففي عام ١٩٧٥ اندفعت فيضانات السيول من جبـل حضور في الوادي على نحو لم يسبق له مثيل خلال مائة عام مدمرة في طريقهـا الناس والبيوت والكروم في كافة أرجاء بيت نعم والوادي . ووصلت مياهها الى قرية علمان في سهل صنعاء .

قاع الوادي مقسم الى قطع أرض صغيرة مسورة ومروية . وفوق الوادي تقـع حقول أوسع مسواة بعناية حيث تزرع فيها الذرة البيضاء والشعير والقطاني كمحاصيل بعلية ربيعية أو صيفية . وتصل أراضي الزراعة البعليـة الى المناطق العليا باتجـاه مناطق زراعة الحبوب في جبل حضور حيث معـدلات هطول الامطـار أعلى . ويتبع الاستيطان في المنطقة خط مجرى الجدول المعمق . عند منبعه ، وعلى حصن طبيعي ، يقع تجمع البيوت الوحيد في الجزء العلوي (بيت نعم) . وتشرف المستوطنات (الحصن وبلد بيت نعم) ، ليس على المنطقة المروية الضيقة الواقعة في الناحية السفلي فحسب، وانما كذلك على أراضي الحبوب الاوسع الواقعة خلفها ، حيث يقام السـوق المحلي الضخم كل يوم أربعاء ويدعى سوق الربوع . في هذا السوق تباع منتجات الاراضي المروية الى منتجي الحبوب ، ويمارس الجزارون من سكان الوادي الذين يحضرون الى سوق الروضة في بني الحارث أيام الاحد ، والى سوق الثلوث في بني الحشيش أيـام الثلاثاء ، يمارسون حرفتهم ويشترون المواشي . وبين الفينة والاخرى، عندما يقتضي الامر ، يحضر شيخ همدان الذي اتخذ من وادي ضلاع المجاور مقرا له منذ قرابـة قرن ، لتسوية النزاعات . ويأخذ الاستيطان باستثناء التجمع في أعلى بيت نعم شكلا مميزا : مجموعات من بيتين أو ثلاثة بيوت ، معروفة بأسماء العائلات ، منتصبة على

الخريطة (١) : مجاري السيول في أودية ضهر وضلاع ولؤلؤة (النقاط المظللة هي أماكن سكنية). وقبل استخدام المضخات الآلية كان الري في وادي ضهر ووادي لؤلؤة يتم بواسطة الاستغلال المباشر لمياه الينابيع . وأما في وادي ضلاع فكان الري يتم بواسطة قنوات محفورة تحت سطح الارض .

←

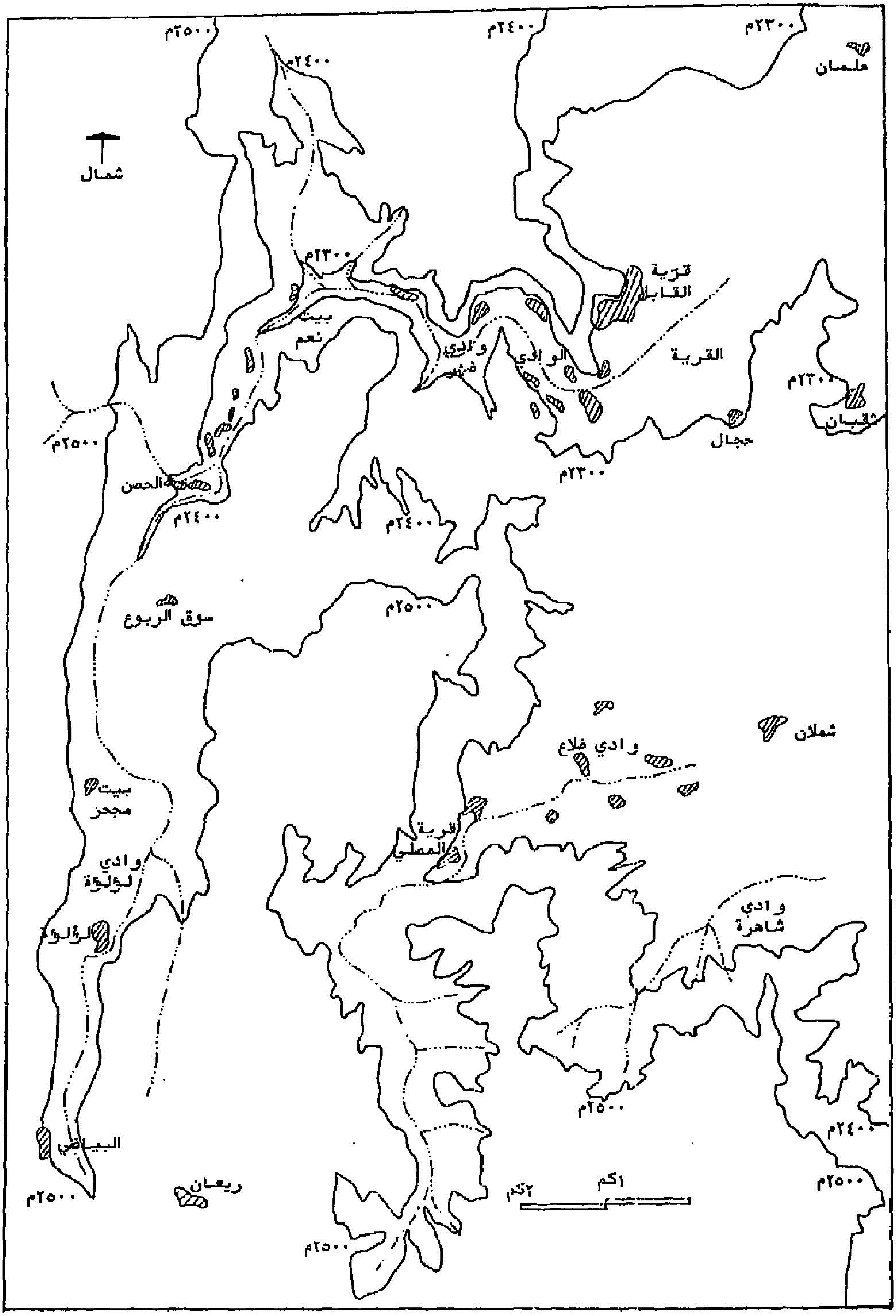
٢٥٠٠م
٢٤٠٠م
٢٣٠٠م
٢٤٠٠م
ملمان
شمال
٢٣٠٠م
قرية
القابل
بيت
نعم
وادي
ضهر
الوادي
القرية
٢٣٠٠م
ثقبان
حجال
٢٥٠٠م
الحصن
٢٣٠٠م
٢٤٠٠م
٢٤٠٠م
سوق الربوع
٢٥٠٠م
شملان
وادي ظلاع
بيت
مجحز
قرية
المصلي
وادي
لؤلؤة
وادي
شاهرة
اللؤلؤة
٢٥٠٠م
٢٤٠٠م
البياضي
اكم
٢كم
ريعان
٢٥٠٠م
٢٥٠٠م
٢٥٠٠م

المرتفعات مثل قلاع صغيرة . في منتصف انحدار الوادي تبرز آثار حصن منيف ، والى أسفل الحصن في الوادي تقع تدرجات صخرية قديمة لتخفيف قوة السيل تدعى « المرد » ، وتشكل الحدود الفاصلة بين مجتمع بيت نعم ومجتمع الوادي . ابتداء من ذلك المكان بنيت المنازل على حواف الوادي ثم ، تدريجيا ومع اتساع الوادي ، امتدت الى قاع الاراضي المروية . وعلى نقاط معينة على طول مرتفعات الوادي تقوم أبراج مستديرة . وتحتوي المستوطنة الوحيدة في الوادي الواقعة على تلك المرتفعات ، وهي طيبة (دورم القديمة) ، على آثار حصون أكثر أهمية(١٣) . وتتألف طيبة اليوم من بعض المنازل المبعثرة ، ولكن مسجدا كبيرا وأحواضا كبرى محفورة في الصخر تدل على أن القرية كانت يوما ما مركزا محليا مهما . وعبر الوادي المقابل لحصن منيف ، ثمة مرتقى سهل يصل الى ما وراء طيبة التي تقع في مكان مطل على طريق صنعاء (باب الدربة) وعلى الطريق المؤدي الى سوق الربوع ولؤلؤة . كما أن الطبقة الصخرية البركانية السوداء التي تطل على الطريق القادمة من صنعاء ، تخفي بقايا حصن قديم. ان الاستيطان أكثر كثافة في أسفل الوادي ، ويتحلق عدد قليل من الدكاكين حول شجرة (طالوقة) القديمة العظيمة حيث يعمل الجزارون والباعة المتجولون المحليون بتجارتهم أيام الجمعة ، احياء لذكرى ما يقال انه كان ، قديما ، سوق الوادي(١٤). عند الزاوية السفلى للجدول ، وعلى وجه الطبقة الصخرية تقوم دار الحجر ، القصر الصيفي للأئمة السابقين(١٥) . في عام ٩٧٥ كشفت الفيضانات بقايا تدرجات صخرية قديمة فيالوادي أسفل القصر وبقرب الخط الفاصل الحالي بينمجتمع الوادي ومجتمع القرية . وثمة مستوطنة أكثر مدنية ، فيها مسجد كبير ودكاكين دائمة « وسوق للنساء »صغير فيالشوارع الخلفية وهي قرية القابل، ويزيد عدد سكانها على سكان كل أحياء الوادي وهي متوجة بأثار حصن صغير اسمه « ساود » ، وشكلها دائري وتحيط بها البساتين الخضراء .

وباستثناء بعض أيام الربيع أو الصيف ، عندما تندفع فيضانات السيول من المرتفعات المجاورة للوادي ، فان الزراعة المكثفة المروية تعتمد على المياه المستمدة من الجدول . ويتبع الاستيطان والري خط مسار الجدول مشيرا التوتر بين القاطنين في أعلى الوادي والقاطنين في أسفله . وقد توصلوا مع الزمن ، الى ايجاد طرق من شأنها احتواء ذلك التوتر . وهكذا ، قسمت حقوق المياه الى نصفين بالضبط حسب نظام تقاسم الوقت القائم على مبدأ الثلاثين يوما ؛ اذ يذهب النصف الاول الى الاراضي العليا في الوادي ويذهب الثاني الى الاراضي السفلى المفتوحة تحت دار الحجر حيث يتسع الوادي عند سهل صنعاء . وعلى المستوى السياسي يواكب هذا التقسيم التحالفات السياسية الريفية الكبرى في شمال اليمن ، وهي حاشد وبكيل . خمسة عشر يوما من الري للقسم العلوي ، أي الوادي وبيت نعم التابعة لهمدان وحاشد ،

ونفس المدة للقسم السفلي أي قرية القابل التابعة لبني الحارث وبكيل . ويشمل القسم العلوي فرعين هما : بيت نعم ، وله اربعة أيام ونصف من السقاية ، والوادي وله عشرة أيام ونصف ، (أو خمسة وعشرة أيام) اذا ما أخذ بعين الاعتبار تحويل الماء الى قناة صغيرة من ماء الشرب (تدعى « الشغرة » وتستخدم للري أسفل دار الحجر في أراضي الروض التي تملكها الدولة)(١٦) . ولكن بالتدقيق عن قرب يلاحظ ان هذه الاقسام الثانوية تتوافق مع الجغرافيا : ففي بيت نعم يجري الجدول في مجراه الطبيعي ، أما في الوادي فيرتفع الى أعلى ويجري في قناة ؛ في بيت نعم تنتصب البيوت على المرتفعات كالحصون ، بينما تقوم في الوادي على الحواف في البداية ومن ثم ، تدريجيا ، تحتل القاع الاكثر اتساعا . ان التدرجات الصخرية القديمة ، القريبة من الحدود الحديثة بين المجتمعات الثلاثة ،تعطي بعض المصداقية للقصص التي يرويها الهمداني والسكان المحليون من أن الجدول في العصور القديمة ، كان يشكل جزءا من نظام ري ينتفع من مياه الفيضان القادمة من جبل حضور(١٧) . هنا الجغرافيا والتاريخ يتقاطعان: فقسم كبير من منطقة مجمع الامطار المشتركة هذه مرتبط، بشكل ما وحتى الان ، بفرع من همدان يدعى « الربع »(١٨) .

في القسم الاوسط من نظام الجدول ، وهو «الوادي» ، يأخذ الاستيطان والري، وحتى السياسة ، شكلا خطيا . فثمة ثمانية أحياء في الوادي ، سبعة منها تقع على طول الجدول وواحد فقط ، وهو طيبة ، يقع على المرتفعات المطلة عليه(١٩). ويشرف على الري مشرفان (دائليان) مسؤولان عن ضبط الدور يختاران من قبل قادة الاحياء العلوية والسفلية . وعلى الرغم من أن الحكومة المركزية قد اعترفت رسميا بشيخ واحد للمنطقة ، الا أنه في الستينات والسبعينات كان ثمة شيخان في الواقع ، أحدهما من القسم العلوي للوادي والاخر من السفلي(٢٠) . ومن هنا تبدو الجغرافيا وكأنها مترجمة مباشرة الى ممارسة اجتماعية بطريقة الاندماج البطيء في التقاليد . لكن ، دعونا نلقي نظرة فاحصة على تفاصيل عملية الري في الوادي .

الري في بداية السبعينات :

على الرغم من أن المبادىء الاساسية التي تحكم توزيع المياه في المجتمعات الثلاثة، بيت نعم ، الوادي ، والقرية ، متشابهة ، الا انه لا يوجد تنسيق كامل للري على مستوى نظام الجدول ككل . اذ أن كل مجتمع من المجتمعات المذكورة يقوم بتنظيم توزيع المياه داخل أراضيه الخاصة ويعين مشرفه الخاص على الري ، وهي وظيفة مختلفة عن وظيفة القيادة السياسية للشيخ ؛ كما تختلف تفاصيل ادارة عملية الري في المجتمعات الثلاثة ؛ وسوف يركز التحليل اللاحق على تفاصيل الري في المجتمع الاوسط (الوادي) . وينسق المشرفون على الري في المجتمعات الثلاثة فيما بينهم في

الخريطة رقم ٢:

قرية القابل وأحياء الوادي

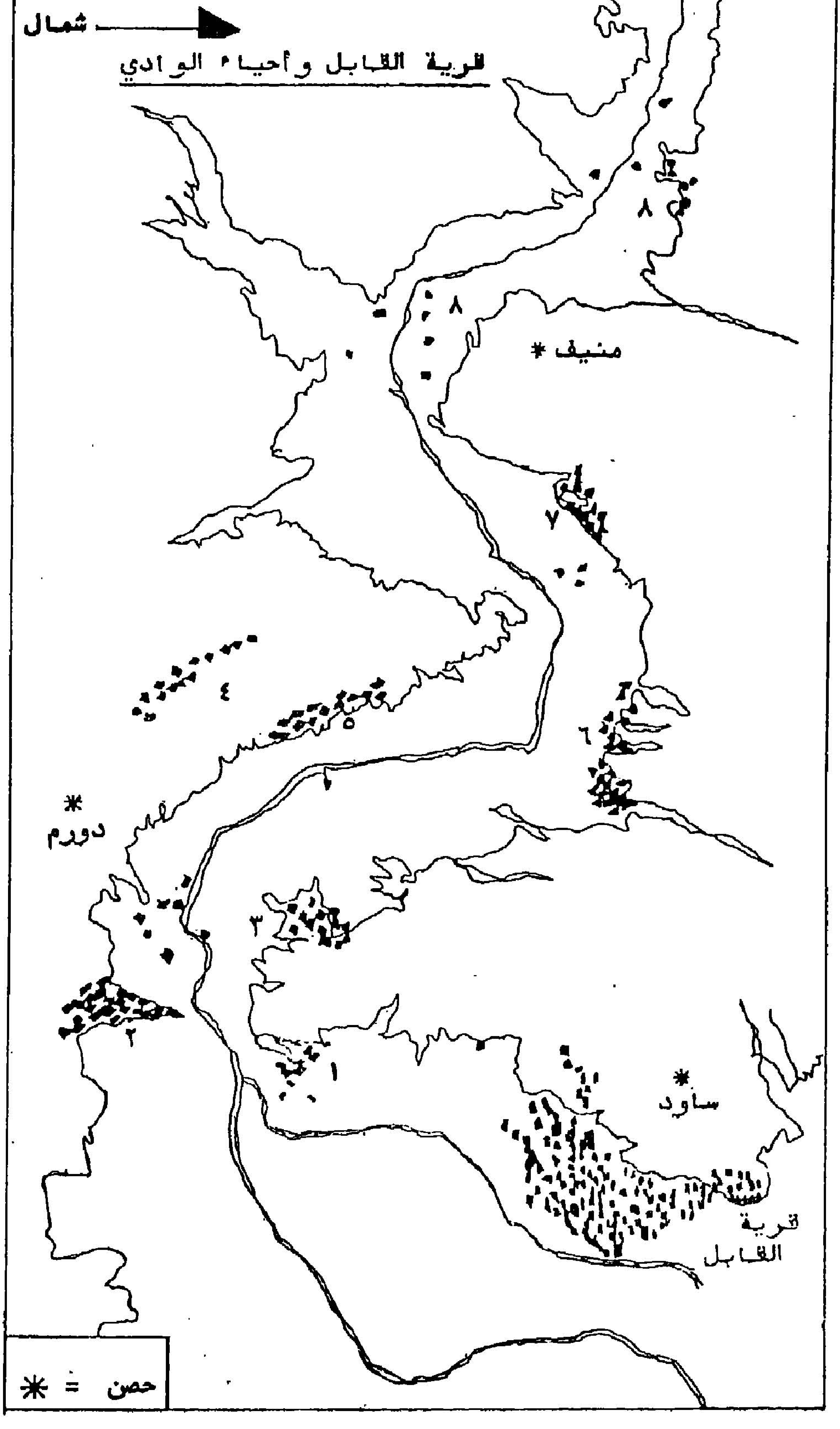

الامور التي تمس أكثر من مجتمع واحد : على سبيل المثال ، حول تقييم سرقة الماء في مجتمع في أعلى الجدول في وقت يكون فيه حق الري لمجتمع في أسفل الجدول ؛ الاتفاق على استئناف برنامج الري المعتاد بعد ابتلاع فيضانات السيل للجدول ؛ أو كما حصل عام ١٩٧٥ وهو أمر استثنائي ، حول تنسيق العمل لاعادة بناء قناة الري الرئيسية ككل .

هناك طريقتان متعارف عليهما لبحث موضوع الماء وقياسه في الوادي والمجتمعين الاخرين . فعلى صعيد المجتمع ، تقاس حصة الوقت (الدول) بالايام (فرد ، فرود)، والفرد الكبير يساوي ٢٤ ساعة ، والفرد الصغير يساوي يوما أو ليلة . وداخل المجتمع، وعلى صعيد الحقول ، يقاس الماء بواسطة أداة توقيت ماء بسيطة (الطاسة) حلت محلها الساعات هذه الايام . فلكل ساعة عشر طيسان(٢١) . ويربط المبدأ الاساسي لتوزيع المياه حقوق المياه بمساحة الارض التي يملكها الشخص ، فحسب مساحة الارض التي يملكها الشخص تحدد حصته من وقت الري من الغيل . ويبدو أن مقياس الارض محلي هو الاخر كمقياس الماء(٢٢) . « فاللبنة الضهرية » مقياس صغير للاراضي المروية يقال انه مستخدم فقط في ضهر ، ضلاع ولؤلؤة . ان الاراضي المشمولة بالري معروفة وتم تسجيلها منذ زمن . وثمة أراض غير مشمولة بالري من الغيل ، وتسمى عقر ، وليست أراضي غيل .

في بداية السبعينات سار توزيع مياه الغيل في الوادي على مبدأ ان لكل ثلاثمائة لبنة طاسة ماء واحدة في كل دور ، أي كل ثلاثين يوما . وهو ما يعادل ست دقائق ري لكل ٣٠٠ لبنة . وحاصل مجموع كمية المياه المخصصة للشخص في كافة أراضيه تشكل مقياسه « مكيل » . فقد يوزعها بالطريقة التي يراها مناسبة بين أراضيه ، أو قد يبيع قسما منها لآخرين . بل ان هنالك نظاما اقراضيا يكون بوسع الشخص – بموجبه – أن يستهلك كامل حصته من الماء أو أكثر أو أقل منها . فمثلا نجد في أحد الادوار المدونة في السجل في تشرين الاول ١٩٧٢ أن قسطا من حصة ربع المالكين اما منقول من الدور السابق أي لم يستهلكه أصحابه ، أو مقتطع منهم مقابل الزيادة في استخدامهم في الدور السابق . وثمة حالات قليلة ، استهلك فيها المزارع ، في دور واحد ، ما كان مخصصا له من المياه في الادوار الثلاثة السابقة(٢٣) .

يحتفظ الدائلي بسجل مدون فيه اجمالي حصة الشخص من الماء في الدور بجانب الكمية المستهلكة منها . وتشمل الحصة الاجمالية حصة الشخص ، « مكيله » ، زائدا كمية المياه المباعة أو المدورة . وتحت هذا البند – في السجل – يدون حساب المياه المستهلكة (مع الكمية وأسماء القطع المروية) بالاضافة الى حساب المياه المباعة وما تخصم منها « سلفة » من الدور السابق أو غرامات مستحقة (عادة بسبب خسارة

ناجمة من اهمال القناة) . وعليه فان السجل معقد والنظام ككل يفترض معرفة المزارعين بالقراءة والكتابة ما دام اشعار بيع المياه يجب أن يقدم خطيا للدائلي .

ثمة دائليان في الوادي ، أحدهما يتولى المسؤولية في النهار ، والآخر في الليل ، ولكل منهما مساعد لمتابعة الغيل باستمرار . وتجمع رسوم بسيطة للمساعدين حسب مساحة المنطقة المروية . وكما أشرنا ، يتم ، من حيث المبدأ ، اختيار الدائليين من قبل جزأي الوادي العلوي والسفلي ، وأقواهما هو الذي يختاره القاطنون في أسفل الجدول . وهو مبدأ يعكس الرغبة الاجتماعية في معادلة الموقع المهيمن والثروة الاكبر للعديد من العائلات القاطنة في أعلى الوادي . وكذلك تفيد عمليات الري من أسفل الجدول الى أعلاه في ضبط السرقة في المناطق العليا . صحيح أن لوظيفة الدائلي جانب من الوجاهة والمكافأة ، ولكنها تنطوي أيضا على بعض التوتر ما دام عليه أن يجبر الناس على قبول التوزيع وان يجابه محاولات ذوي النفوذ المحليين الحصول على أكثر من حصتهم المقررة من الماء . اننا بالقاء نظرة سريعة على نماذج ادارة المياه وحيازتها ، نستطيع أن نفهم لماذا ينطوي النظام على امكانية توزيع عادل ، ولماذا تتعرض هذه العدالة باستمرار للتهديد .

وباستثناء أوقات الاصلاحات الرئيسية ، لم يتطلب الحصول على مياه الغيل سوى أدوات بسيطة وقوة عمل صغيرة . فالجدول يجري في مجراه الطبيعي عبر بيت نعم ، ومباشرة قبل المنطقة التي يدخل فيها أرض الوادي يجري في قناة مقامة على أحد جانبي المجرى الفيضي الجاف . وأما صيانة القناة الرئيسية فمسؤولية مشتركة لجميع المزارعين الذين تقع حقوقهم بمحاذاتها ، ولكنها في الحقيقة لا تتطلب اصلاحا جذريا ما لم يدمرها سيل فيضي عنيف . فعندما دمرتها فيضانات عام ١٩٧٥ مثلا تعاون رجال قرية القابل مع رجال الوادي على اصلاحها ، وانجزوا العملية في غضون أسبوع . أما أعمال الري اليومية فلا تحتاج الى حشد مجموعات كبيرة من الرجال بصورة مستمرة « لفتح » الماء وصيانة القنوات ، اذ بوسع رجلين فقط توجيه المياه ، ويقوم المزارعون بصيانة القنوات التي تمر عبر أراضيهم . ان تدفق الماء الخفيف نسبيا ومتطلبات العمل القليلة للقيام بأعمال الصيانة الروتينية تعتبر أساسية بالنسبة لدرجة الاستقلالية عن القادة السياسيين المحليين التي يتمتع بها مشرفو الري الذين لا يلجأون عموما ، الى السلطات المحلية الا في حالات السرقة المتكررة وما ينشأ عنها من مشكلات، فيطلب المشرف من الشيخ أن يرسل حارسا (عسكري) لتنفيذ حكمه ، اذا كان الحكم بالغرامة أو بالحبس الوقائي . وبهذا المعنى يبقى مشرفو الري عمليا تابعين الى القادة السياسيين (الشيوخ) .

ان التوزيع العادل موجود على مستويين واضحين اولهما التوزيع النظري المجرد لحقوق المياه ، وهو مرآة لتوزيع حيازة الارض ، وثانيهما التوزيع الفعلي المادي للمياه . والاول يحدد الثاني . ففي سجل الري لعام ١٩٧٢ توجد ١٧٦ حيازة ماء ، جميعها تقريبا مملوكة لمواطنين محليين ، أما نسبة الاراضي التي تملكها عائلات من خارج الوادي فأقل من ٥ ٪ (٢٤) . كما توجد عدة حيازات مشتركة ، معظمها بين الاخوة المتزوجين ، وبعضها بين الارامل وأطفالهن الصغار ، وفي حالات نادرة يتم ضم قيدين منفصلين ، واحد لحيازة الزوج والاخر لحيازة الزوجة (والاخير يكون غالبا باسم والد الزوجة المتوفى) . واذا استثنينا نحو عشرين حيازة صغيرة في الوادي تملكها عائلات من خارج الوادي وأشخاص محليون لكنهم غير مختصين بالزراعة (مثل الجزارين) ، فان الحيازات المتبقية تعود لمئتين وست وأربعين أسرة مزارعين تضم ما مجموعه ٣٣٦ رجلا متزوجا(٢٥) .

وتشكل الاسر (Households) الوحدات الاساسية في الزراعة المختلطة في نظام حيث الحقوق الفردية في الارض توازنها منافع مجموعة عمل أكبر(٢٦) . ان عبء العمل الذي تحمله الاسرة الزراعية على عاتقها يتضمن عددا كبيرا من المهمات : الري وصيانة القنوات ، زراعة البساتين المروية والاراضي التي تعتمد على مياه الامطار (الاولى بالمعزقة والثانية بالمحراث) ورش القات والعنب بالتراب الناعم وتجديد العرايش ، والحصاد وتسويق الفواكه والعنب والقات ، ورعاية ماشية الاسرة ،وصنع واعداد الطعام . بهذه التنوع المذهل للانتاج المختلط ، تستطيع الاسرة الكبيرة القيام بجميع المهمات . أما الاسر الاصغر فقد تحتاج في بعض الاوقات الى تبادل العمل مع أسر أخرى أو الاعتماد على العمل المأجور .

لم يكن هذا نظاما تلعب فيه مجموعات الانحدار الممتدة دورا ملموسا في الانتاج . فمع أن من بين مجموعات النسب الثماني والسبعين المالكة للارض ، احدى عشرة مجموعة منها ضمت أكثر من خمس أسر (Households) ، فقد كان المجتمع السياسي المحلي للمزارعين ، بالفعل ــ كما يقول المصطلح اليمني ــ مكونا من البيوت وليس من جماعات النسب (العشائر) . وهكذا كان متوسط حجم مجموعة النسب المالكة للارض أكثر بقليل من ثلاث أسر كما لم تكن مجموعة النسب الكبيرة مبررا للبروز السياسي . فقد كان كل من الشيخين ، الناطقين بلسان الحكم الذاتي المحلي ، زعيما لاسرة كبيرة وثرية ولكنهما كليهما لا ينتميان لمجموعة نسب كبيرة(٢٧) .

لقد وزعت أراضي الغيل توزيعا غير متكافىء ، غير أن قراءتنا للتوزيع تعتمد على الوحدة القياسية التي نختار . فاذا نظرنا فقط الى الاسر المنخرطة بشكل أساسي في الزراعة ، والتي تشكل ما يزيد على ثلاثة ارباع أسر المجتمع الثلاثمائة وأربع وعشرين

(٣٢٤) ، فاننا نجد أن مدى حيازة الارض حسب مقياس (طاسة / بالشهر) يمتد من صفر الى تسعين طاسة . واذا قسمناها الى أرباع ، نجد الربع الاول للاسر الزراعية لا يملك أرضا من أراضي الفيل ، والربع الثاني يملك ٨٪ ، والثالث ٢٤٪ والرابع يملك ٦٨٪ منها . وباختصار ، فان النصف الاول للاسر لا يملك الا مساحة ضئيلة من الارض المروية ، وأن القسم الاعظم من حيازة الاراضي مملوك للربع الرابع من الاسر. غير أن قراءتنا هذه تغفل الارتباط المتبادل القوي بين حجم الاسرة وحيازة الارض . وهكذا ، اذا اعتبرنا التوزيع على أساس الرجل المتزوج ، وليس على أساس الاسرة فاننا سنجد توزيعا أقل انحرافا ، توزيعا يظهر التقسيمات التالية : الثلث السفلي من الرجال المتزوجين وحيازتهم للارض معدومة أو غير كافية ؛ والنصف الاوسط منهم ، ويملك مساحات صغيرة الى كبيرة نسبيا من الارض ، ويشكل العمود الفقري للمجتمع المحلي ؛ والخمس الاعلى منهم يملك حيازات كبيرة جدا(٢٨) .

ماذا يترتب على هذا التوزيع بالنسبة للري ؟ معظم المزارعين يملكون قطعة أرض وحصة في المياه ، ومع ذلك فان هذا التوزيع مهدد دائما ، بخطر الاغنياء أصحاب الملكيات الاستثنائية . كما تتركز العائلات الكبيرة في الاحياء العليا ، مما يزيد من صعوبة عمل المشرف ، تحديدا في المناطق التي تكون فيها سرقة الماء أكثر اغراء(٢٩) . الا أن أصحاب الحيازات الكبرى لا يشكلون كتلة واحدة متحدة اذ أن لهم مصلحة التقيد بالنظام نابعة من كونهم عرضة للاساءة من قبل منافسيهم وشركائهم في الزواج .

وأخيرا ، ان مجرد تعقيد نظام التسليم والمحاسبة يفرض قيودا على الاساءة . مثلا في تشرين الاول عام ١٩٧٢ باع ثلاثة أخماس مالكي الحيازات أو اشتروا أو تاجروا بالماء مع مزارعين آخرين ، وحوالي خمسهم أكملوا اثنتين أو أكثر من هذه المبادلات واكثر من ذلك ، لم تكن حيازات الارض للمالكين الكبار في تجمع نووي . بل ان من بين المئة وخمسين مالكا ممن استملكوا بعض حصتهم من المياه أو كلها ، قام ٤٠٪ منهم بري قطعة واحدة ، و ٤٥٪ قطعتين ــ الى خمس قطع ، ١٥٪ رووا ست قطع أو أكثر(٣٠) . وهكذا تم القيام بأربعمائة وستين (٤٦٠) توزيعا للمياه في أيام الري العشر . ويبين السجل سببا آخر للقيام بالتوجيه عن كثب . ففي تشرين الاول عام ١٩٧٢ خصمت كمية ماء من تسع مالكين (٦٪ من مجموع المالكين) بسبب اهدار الماء الناجم عن اهمال القنوات المارة بأراضيهم عندما كان الجدول في الوادي ، ومن سبعة مالكين (٥٪) بسبب اهدار الماء عندما كان الجدول يروي المناطق السفلى في القرية . ففي نظام يتحمل فيه عشر المالكين في شهر واحد مسؤولية اهدار الماء ، لا بد أن يعتري ادارة الري بعض التوتر .

تاريخ نظـام الري :

من النظرة الاولى ، يلاحظ ، أن نظام الري مرن ومعقد ولكنه قديم ـ انه حضور للماضي يحس به أهل المنطقة بقوة . وبحلول عام (١٩٧٠) بدأ دخول المضخات الالية (ذات المحرك) بتهديد النظام التقليدي لتوزيع المياه . لقد مثلت المضخات ، على حـد قول الناطق بلسان القرية في المحكمة عام ١٩٧٠ (بدعة) مزعجة في التقاليد الموروثـة (قاعدة عن سلف) . ففي تلك القضية أكدت القرية بطريقة مثيرة التشبث باستمرارية النظام التقليدي في المنطقة :

... سلفنا وسلفهم ... وضعوا القوانين والنظـم التاريخية التي لا زلنـا مقتدين بها ومتمشين بهديها الطالب والمطلوب منذ آلاف السنين حتى اليوم واستمرت عادة تاريخية لا تنكر وقاعدة مطردة لا تجهل وعليها سلكوا راضين وفي مئـات الاجيـال قانعين وأمة بعـد أمـة وأجيال بعد أجيال والعاقبـة للمتقين(٣١) .

وهنا قدم الناطق بلسان القرية رؤيته للنظام التقليدي كقاعدة ذهبية ومعيـار ثابت . ولكن القضية نفسها تظهر في المحكمة أن النزاع على تقسيم مياه الغيل قد سبق ادخال المضخات الالية بعدة سنوات . اذ كتب فقيه في وثيقة تعود الى ١٩١٠ :

كثر التردد والشجار والضرار والتقابل بين أهل بيت نعم ووادي ضهر وقرية القابل في شأن ما يستجدون فيه في تدويل الغيل المعروف بغيل الوادي وكثرت الرقومات منذ أعوام بل منذ اعصار وكلما قطعت المادة بينهم فتح لها أربـاب الثروة وطالبوها بابا لاستجلاب النفع الضار وادامة التلصص لما أمكن واثارة أحقاد كامنة بين الاشرار(٣٢) .

كيف نوفق ، اذاً ، بين رؤية القرية للتقاليد كقاعدة ذهبية لا تتغير وبين وصف الفقيه لما حدث عبر العصور من مقاضاة ودعاوي ومشكلات ؟ هل يتم ذلك مـن خلال أفضل نظريات التجزؤ الموازن (Segmentary Opposition) حيث لا حاجة لاحداث تغيير فعلي بناء على صراع صغير دائم ؟ لا ليس بالضرورة ، ففي نفس القضية المرفوعة للمحكمة طرح الفريق المضاد ، وكذلك القضاة ، رؤية أخرى للتقاليد ، لا كقاعدة ذهبية صالحة لكل زمان ، وانما كمجموعة حية من الممارسات والقرارات تشكل مرجعا لكـل مساهمة ناجحة . وقد سأل قادة الوادي وبيت نعم القضاة :

نناشد الله السادة الاعضاء في اللجنة في تدقيق ما ذكرنا في اجابتنا ونصوصها وأدلتها وأحكامها والعمل بشهادة منابع الغيل ومجراه وتقرير اللازم .

ان التاريخية ليست مصادفة ، وانما تعتمد على أساسين : على الحيف ـ فقد شعر قادة الوادي وبيت نعم انهم خسروا في الجولة الاخيرة من النزاع القضائي ـ وعلى وجود وثائق مكتوبة ـ على « المرقومات الكثيرة » للعلماء حفظتهـا العائلات وكأنهـا ارث قيم .

سوف نعود الى قضية المحكمة لعام ١٩٧٠ ولكن دعونا أولا نلقي نظرة أدق على تاريخ ممارسة الري . وفي هذا سوف نبدأ ـ كما فعل الطرفان المعنيان في نزاع عام ١٩٧٠ ـ من الوقت الحاضر الى الوراء .وعلى ضوء الحاضر قد ندرك الخطوط العريضة للماضي . ان توزيع مياه الري يحدث على مستويين مترابطين : بين حقول كل مجتمع على حدة ، وبين المجتمعات الثلاثة التي تتمتع بحقوق في مياه الجدول .

المياه للحقول :

ان نظام توزيع المياه المشار اليه آنفا ينبع ، في جوانب هامة منه ، من التغيرات التي أدخلت عام ١٩٦٢ ، فقبل مهاجمة الضباط لقصر الامام في صنعاء بسنة واحدة ، اقترح الرجلان اللذان كان عليهما قيادة المجتمع للعشرين سنة القادمة ، اقترحا بعض الاصلاحات على نظام توزيع المياه . وقد تم قبول النظام ، الذي قدم في البداية على أساس تجريبي ، بعد اختبار فاعليته . قبل ذلك الوقت كان الشخص يتلقى ما يسمى اليوم « مقياسه الكامل من الماء » (وهو عبارة عن طاسة واحدة من الماء لكل مائة لبنة من أراضي الغيل) ، وفي تلك الايام كانت تستغرق عملية ري كافة أراضي الوادي ثلاثة أدوال ، أي تسعين يوما . كان باستطاعة المرء أن يستغل حصته من الماء كما يريد وحسبما يراه مناسبا ضمن حدود أراضيه باستثناء البيع ، ولم تكن المياه تعطى مقدما (سلفا) ، أو تنقل من شهر الى آخر . وفي هـذا النظام ، كان حفظ السـجلات أمرا سهلا ، فكل من لا يحضر لاستخدام حصته من الماء يفقدها . كانت الحقول تروى ، الواحد بعد الاخر مع مجرى الجدول وعبر فروع (معشار وجمعها معاشير) الوادي . وظل يعمل في القرية نظام مشابه له بموجبه يتم الري قطعة قطعـة في دورة مدتهـا ثلاثـة شهور .

لقد سمحت اصلاحات عام ١٩٦٢ ـ أي « منذ الثورة » ـ كما يؤرخ المزارعون للاحداث ـ باضفاء طابع فردي أكبر على استعمال المياه مـن خلال نقلهـا بين أراضي المزارع المختلفة وبيعها للمزارعين الاخرين . وقد يسأل المرء ، لماذا بدىء بتقييم فاعلية المرونة الفردية لاستعمال الماء في أوائل الستينات ؟ ويبدو أن الجواب على هذا السؤال يكمن في التوسع التدريجي في زراعة القات بغرض البيع في سوق صنعاء .. وعلى الرغم من أن التمدين السريع منذ بداية السبعينات جعل التطور السابق محدودا نسبيا فان مدينة صنعاء وسوقها قد شهد نموا هادئا ابان حكم الامام يحيى والامام أحمد . ووفقا

لاقوال المزارعين ، ازدادت رقعة الارض المزروعة بالقات تدريجيا ابان حكم الامام يحيى تبعتها فترة توقف عام ١٩٤٨ ، ثم بدأت بالنمو مرة أخرى في عهد الامام أحمد(٢٣) . ان مرونة الري تعتبر ذات قيمة كبيرة ، خصوصا فيما يتعلق بمحصول دائم الخضرة مثل القات ، ما دام ينمو ويبرعم في أي وقت عدا الشهرين الاشد برودة في السنة ويسمح التحكم بتوقيت الري للمزارعين بانماء أوراق القات في فترات متعاقبة وفي الفصول التي لا يكون فيها محصول القات من مناطق أخرى أو الفواكه من الوادي قد أنزل الى السوق . ان زيادة الانتاج للسوق يبدو كخلفية للتحرير المفاجىء لسوق الماء المحلي .

وحتى قبل عام ١٩٦٢ لم تبد طرق توزيع المياه في الحقول ثابتة ، وقد تكون القاعدة العامة ، حيث يكون لكل مائة لبنة من الارض الحق في طاسة واحدة من الماء ، قديمة جدا . ومع ذلك ، فان مدى تطبيقها ازداد على ما يبدو ، عبر السنوات الطويلة لادارة آل حميد الدين بعد تنفيذ قرار جديد لتقسيم المياه بين المجتمعات الثلاثة والغاء التمييز الهام بين الاراضي التي تروى من « الدول » وتلك التي تروى من « الفرود » (الدول عبارة عن ماء مملوك للمجتمعات المحلية الثلاثة ، وأما الفرود الماء المملوك لخزينة الدولة) . أما كيف تمت بالضبط ترجمة هذا التمييز بين فرعي الاراضي المروية المذكورة آنفا الى توزيع عملي للمياه داخل المجتمع ، فليس واضحا تماما : ففي وثيقة عام (١٩١٠) يظهر أن بعض المناطق ، تمتعت بالري من (الدول والفرود) كليهما في حين رويت مناطق أخرى من الفرود فقط . ويبدو أن من نتائج ذلك وجود حقوق ري متفاوتة لمناطق مختلفة من الوادي ، وحصول بعض قطع الاراضي على عدد من مرات ري أكثر من غيرها . لقد حدثت اللا مساواة في توزيع المياه من خلال حيازة الارض في مناطق تتمتع بحقوق ري متفاوتة .

ان عملية « نمذجة » المبدا (١ الى ١٠٠) تبدو متصلة اتصالا لا ينفصم بالسجل الجديد للاراضي المخولة للري في ظل حكم آل حميد الدين(٢٤) . ويأخذ السجل شكل قائمة بأسماء الحقوق فيذكر المنطقة ومالك الحقل تحت اسم المعشار (مجموعة تقسيم فرعي للري) ، ثم يخلص الى ذكر الملكية الفردية للارض(٢٥) . ويزعم أن السجلات السابقة لعهد بيت حميد الدين قد ارتدت شكلا مختلفا : وضع قائمة بكمية المياه الاجمالية المخصصة للمعاشير، تليها أسماء القطع والحصص التي يتعين سقايتها في كل معشار . غير أن لا وجود اليوم لمثل هذه السجلات في الوادي . ولذلك من المستحيل التحقق من هذا الوصف ، الا أنه يتضح من مراجعة وثيقتين أنه وجدت فيما مضى طرق لبحث مسألة الري انطلقت ، لا من الحقول الفردية ، وانما من وحدة أكبر مروية من قناة جانبية . على سبيل المثال ، في الوثيقة (ز) قيل أنه كان لقطاع معين من الارض (الارض المعروفة بالسبب) عدد معين من الطيسان كدور لها وأن عدد الدول قد تم

تحديده (أربعة دول في السنة) . وقيل ، بعد ذلك ، ان طول الدورة لبعض القطاعات يبلغ ثمانية أشهر لا سنة : وهذا يعني أنها تروى عدد مرات أكثر ــ كل شهرين لا كل ثلاثة ــ واذا ترجمت الى مقاييس الطاسة فانها تعادل (واحد ونصف) طاسة لكل ١٠٠ لبنة ، ولكن نقطة الخلاف ليست المقدار الكلي فحسب ، وانما دورية الري . كما أن بعض الاراضي ، لكونها بساتين يخصص لها (الدول) مضاعفا ، أي تروى ثماني مرات في السنة . ويبدو أن طريقة الحديث هذه تعكس حلولا أكثر اجتماعية لتحقيق المرونة الضرورية فيعملية ري أنواع مختلفة من المحاصيل. ويظهر الاسلوب المعتمد علىالقاعدة العامة (١ ــ الى ١٠٠) كأسلوب قياس تحدد كمية الماء الضرورية لمساحة ١٠٠ لبنة ، ولكن ليس كوصف للطريقة التفصيلية لتوزيع الماء على الحقول . اذاً لقد تمتعت بعض المناطق بحقوق متفاوتة في مياه الري .

ثمة اتفاقية تعود الى القرن الثامن عشر (الوثيقة د) خاصة ببيت نعم قائمة على مثل هذه المبادىء . وفيها تقسم كافة أراضي الغيل في بيت نعم الى قسم سفلي وآخر علوي . وتخصص هذه الوثيقة لكل من القسمين على التوالي (٣ و ٤) فرود صغيرة. ثم يقسم كل منها ، مرة أخرى ، الى قسمين (القسم السفلي الى (٢ و ١) والعلوي الى (٢و٢) وتعرف هذه الاقسام الفرعية بأسماء وحدات الارض المكونة لها (معاشير). وفي أراضي كلا القسمين ، أعلى الجدول وأسفله ، تطبق القاعدة الاساسية نفسها على زراعة الحبوب . فيزرع جانب واحد فقط من الوادي في السنة (في الربيع والصيف أي دول بكار وصراب) ، ومع تعاقب السنين ، يزرع جانبا الوادي بالتناوب . وبالمقابل الان العلف الاخضر (قضب) يحتاج الى ري في كل دور ، فقد حددت مساحة المنطقة التي يمكن زراعتها به (لا تزيد عن ربع مساحة الارض التي يملكها الشخص والحد الاعلى (٥٠٠) لبنة لكل مالك حيازة) . وهكذا تتم حماية الكرمة ، وذلك بالتأكد من عدم ري العلف في الفصل الحار لئلا تتأثر الكرمة بذلك . وهكذا فان الوثيقة تصنف الاراضي الى ثلاثة أنواع أساسية: أراضي الحبوب ، الكرمة ، والعلف . كما تذكر فيها زراعة الاشجار (الفراس) ، ولكنها لا تبدو ذات أهمية في بيت نعم .

لا يتذكر رجال الوادي أنهم سمعوا بأن أجدادهم اتبعوا مثل نظام الزراعة السنوي المعتمد في بيت نعم . ويؤكدون ــ وربما كان ذلك صحيحا ــ أن الاشجار في الوادي ولفترة طويلة ، كانت أكثر أهمية منها في بيت نعم ، تماما مثلما اشتهرت القرية بكرومها . ولكن ، في الحقيقة ، لانواع المحاصيل المختلفة متطلبات ري مختلفة ــ ويتفق الجميع على أن مناطق زراعة الحبوب في الوادي كانت غير قليلة . ولم يكن تزويدها بالمياه في الماضي يتم بالشراء الفردي كما اليوم ، وانما بالتوزيع المتفاوت للحصص على وحدات الاراض . أما في الوادي ، بخلاف بيت نعم ، يبدو أن بنية توزيع الحصص

تطورت تدريجيا متخذة شكل الاسبقية التاريخية لمناطق معينة . فالاراضي المزروعة بالبساتين والكروم نالت حقوقا في المياه أكثر من غيرها ؛ وفي أراض أخرى كان من المكن زراعة محصول الحبوب سنويا فقط .

المياه للمجتمعات :

تبين قرارات الري الخاصة ببيت نعم فيالقرن الثامن عشر وتلك الخاصة بالوادي في القرن العشرين أن المجتمعات المحلية امتلكت آليات الحكم الذاتي واستطاعت اتخاذ القرارات الملزمة فيما يخص ادارة شؤونها الخاصة . وقد استمدت شرعية تلك القرارات من موافقة أرباب الاسر من دافعي الضرائب في ذلك المجتمع ؛ وفي هذه التركيبة ، ضمن شيوخ المجتمع أعضاء مجتمعاتهم ومثلوهم ولكنهم لم يحكموهم(٣٦). كانت الحكومة المحلية الشرعية تلكالتي يمثل الرجال فيها أنفسهم وأسرهم . وبالمقابل، لم تكن الحكومات المخيمة على المجتمعات قائمة ــ ولا حتى نظريا ــ على التمثيل المباشر(٣٧) ، فلعبت دور الوسيط لمصالح أولئك الذين لا يجتمعون ، واخذت شكل المجتمعية المغتربة شكل رجل الدين الغريب عن الجماعة المحلية(٣٨). هذه هي الخطوط العريضة للحديث عن الشرعية ، ولكن على الصعيد العملي قام نظام الحكم في اليمن ، كما في أي مكان آخر بالتوفيق بين الفئات الاجتماعية المختلفة والمصالح الاقتصادية المختلفة للمجتمع . وهكذا ، فان النزاع بين المجتمعات المحلية على مياه الري ــ ذلك المصدر النادر للغاية ــ يحدث بالارتباط بالمصالح وليس في فراغ من السياسة الحقيقية حسب نماذج التجزؤ الموازن (Segmentary Opposition) حيث تكون شخصية الوسيط بين القبائل « المتمتعة بالاستقلال الاقتصادي والحكم الذاتي » هامشية بالنسبة لبنية المجتمع الريفي(٣٩) . لكن ، في الحقيقة ، لقد كان للحكام ايديولوجيا وشخصية اقتصادية وحكموا من خلال التصرف داخل المجتمعات الريفية . هذا ــ على الاقل ــ ما تؤكده النزاعات المحلية على الماء(٤٠) .

ان التقسيم الحالي للماء بين المجتمعات مستمد من قرار اتخذ في بدايات هذا القرن . وفيما يلي وصف للاصلاح في وثيقة (ز) :

> وآخر الرقومات ما حرره الاخ العلامة صفي الاسلام أحمد بن قاسم حميد الدين حفظه الله بينهم مستندا الى تراضيهم ورقومات سابقة ومعرفة منه واختبار . وقد جعل قسمة الغيل هذا من ثلاثين يوما بعد أن كانت من ثمانية وعشرين يوما وجعل الدول من واحد وعشرين يوما بعد أن كان من ثمانية عشر يوما الا ثلث يوم .

تذكر الاسس التي استند اليهـا أحمد بن قاسم في قراره ، المصـادر التاليـة للشرعية : التحكيم النزيه بين المجتمعات المحلية (الاتفاق المتبادل) ، التقاليد الحقوقية (وثائق سابقة)، والشهرة المحلية (الخبرة المباشرة) . ولكن خلفية القرار أكثر تعقيدا واشكالية . لقد خدم أحمد بن قاسم كقائد عسكري بارز لابن عمه يحيى حميد الدين ، الذي قاد الحركة الزيدية ضد العثمانيين منذ وفاة والده المنصور عام ١٩٠٤ . وكان لأحمد هذا الذي يصفه رجال الوادي بأنه « امام آخر » ، بيت في القرية(٤١) . وقـد مرت السنوات قاسية ، ففي عام ١٩٠٥ ومع اشـتداد حصار صنعاء(٤٢) حصـدت المجاعة أرواحا عديدة في القرية ، وفي النهاية ارسلت الحامية العثمانية في صنعاء وفدا للاستسلام الى أحمد بن قاسم في بلدة كوكبان(٤٣) . ثم استعاد العثمانيـون سيطرتهم على صـنعاء في غضون أشـهر . وفي عـام ١٩٠٦ نشـب صـراع بين همدان وبنـي الحارث(٤٤). وطبيعة ذلك الصراع غير معروفة ، ولكنها قد تكون مرتبطة بالهجوم الذي شنه آل حميد الدين في السنة التالية على قلعة المكارمة في طيبة ، والذي أسفر عـن تدمير جميع بيـوت الاسماعيليين ، باستثناء بيت عائلة واحدة قيل انهـا توصلت الى اتفاق مع الامام ، حجز الاراضي الشاسعة للطائفة(٤٥) .

لقد ساهمت عملية سحق المكارمة كقوة سياسية ، في وادي ضهر أولا ، ثم في حراز ونجران فيما بعد ، في تصليب حكـم بيت حميد الدين محليـا وعلى الصـعيد الوطني(٤٦). ومن خلال سيطرتهم على الارض في الوادي وبيت نعم وضـلاع ، أقـام المكارمة « دولة ــ بتعبير السكان المحليين ــ وهي ولاية محليـة تسيطر على منطقـة صغيرة . وعلى النقيض من ذلك ، قامت سيطرة آل حميـد الدين على قوة المصـالح المرتبطة بسهل صـنعاء وبالسلطة المدينيـة وتحالفات السـادة المتمركزة محليـا في القرية »(٤٧) . وقد أثبتت الدولة التي بناها الامام يحيى ، اعتمادا على هذه الاسس عداءها للدويلات الريفية المستقلة و « الخارجة » على الدين ، أي الهراطقة ، سـواء بالمفهوم القبلي أم الاسلامي .

وقد اتخذ أحمد بن قاسم في السنة التالية قرارا بتقسيم الغيل الى قسـمين متساويين ، خمسة عشر يوما لكل منهما . ولم يقم التقسيم الجديد على أنقاض سلطة المكرمي المحلية فحسب ، وانما تخلص أيضا من الامتياز الموروث لسلالة أئمة كوكبان المتوكليين والذي كان يمنحهم أربعة أيام ونصف بلياليها من الري ، والتي كان من حق المجتمعات الثلاثة شراء ثلاثة ونصف منها من بيت المال في أيام ما قبل حكم بيت حميد الدين . وقد محيت ، آثار النظام السياسي السابق ، وحجزت الملكية العائلية للقوة الامامية السابقة . وهكذا وضعت نهاية للارتباط الطويل بين ضهر وسـادة كوكبان . وتشير عملية اقامة المؤسسات التي حققها بيت حميد الدين الى أن الامام يحيى لم يقم

ببساطة بتجديد هذا الشكل الشخصي من الوقف العائلي ، وانما أصدر قرارات لصالح مجموعة من مؤيديه ، من مزارعي القرية ومن عائلات السادة والقضاة المهيمنة التي تمتلك أو جاءت لتملك أراضي في القرية . وهكذا ـ أيضا ـ شكلت أراضي المكارمة المحجوزة جزءا من الوقف لدعم المدرسة العنمية في صنعاء .

ان عملية تبلور نظام جديد ـ حيث تحول قرار أحمد بن قاسم المثير للنزاع الى تقليد راسخ ـ امتدت عبر سنوات عدة ، عندما طور نظام الحكم ، أشكالا مؤسساتية(٤٨) . والى جانب اعادة ترتيب حقوق المياه بين المجتمعات ، أمر أحمد بن قاسم بنقل مسؤولية ري مناطق حدودية معينة واقعة بين القرية والوادي ، وبناء عليه فان المنقطة التي تنتمي الى القرية والتي كانت تروى تقليديا من دول الوادي (تصل الى ٣٣ ألف لبنة) التي كانت تروى من حصة القرية ، صار يتعين أن تروى من حصة الوادي . وتبين وثيقة (ز) أن الوادي اعترض بشدة على شروط التبادل واستأنف القرار ، كما انضمت بيت نعم الى اعتراض يتعلق بنقصان حصتها الاجمالية من المياه ، مما استلزم اصدار قرار لتهدئة سكان الوادي وذلك باعادة مسؤولية ري عدد قليل من قطع الاراضي في الوادي الى القرية .

في عام ١٩١٤ كتب شيخ الاسلام القاضي علي بن علي اليماني حول المعارضة المتجددة من قبل بيت نعم والوادي على التقسيم . وقد قام بمسح مصادر الغيل ومجراه ، ودرس عددا كبيرا من الوثائق السابقة ، وحكم بأن مياه الغيل كانت خاضعة للحق وليس للملك(٤٩) . ويضيف اليماني :

> وبهذا حكمت وبناء على ذلك فمع ثبوت الاستحقاق لأموال قرية القابل كاستحقاق أموال الوادي وبيت نعم يلزم مسح جميع الارض المستحقة للسقي في القرية والوادي وبيت نعم ويقسط الماء على قدر المساحة وأن يحصل افادة من المساحة فيها وتعتمد . الى أن يحصل تراضي بين أهل الثلاثة محلات على ما تراضوا به لدى سيف الاسلام حفظهم الله فلا بأس به .

صادق الامام يحيى على الحكم ، وفي بداية السنة التالية صاغ القاضي يحيى عبد الله العلفي(٥٠) ، حاكم همدان ، وثيقة أخرى صادق عليها الامام كذلك ، ولكن بكلمات تعبر عن الظروف الغامضة التي تم بها اتخاذ قرار أحمد بن قاسم الاصلي .

> يعتمد ما حرر من التراضي على ابقاء التدويل في شهر خمسة عشر يوما للوادي وبيت نعم وخمسة عشر للقرية وبالوعد الى عود سيف الاسلام حفظهم الله ثم ما تراضوا به من ابقا التدويل كما هو عليه الان أو بما كان قبل حكم الطرابلسي(٥١) أو بما حكم به شيخ الاسلام من المساحة وقد أقر أهل الوادي

وبيت نعم للقرية بما شملته مسودة السحولي وما كان خارجا عنها فالمرجع فيه الى شرع الله في صحته وبطلانه ، وبعد ذلك من زاد عنده شيء الآخر سلمه ماء مفرقا في كل دول .

ويؤكد رجال الوادي ــ كما هو مقترح بالفعل في الوثيقة ــ بأن القرار قبل فقط كاجراء مؤقت ، ريثما يعود أحمد بن قاسم من حملاته ضد معارضيه حول رداع(٥٢). بيد أن أحمد بن قاسم لم يعد قط والقرار لم يعد النظر فيه أحد .

وقد ساعد على تنفيذ القرار أمران : وضع سجل جديد للاراضي المستحقة للري ، وتعيين موظف حكومي لادارة شؤون الري في المنطقة . أما متى أصبح هذا التعزيز الاداري ساري المفعول ، فأمر غير واضح . ومع أنه يعتقد أن أحمد بن القاسم قد أنجز عملية تسجيل الاراضي المروية في القرية بحلول عام ١٩١٠ ، فان تسجيل اراضي بيت نعم والوادي لم يتم الا في وقت لاحق . اذ أن سجل الاراضي المملوكة لسكان الوادي مؤرخ في عام ١٩٢٧ . ويزعم أهل الوادي أنه في الايام التي وضع فيها السجل الجديد ، سلمت الوثائق القديمة الى السلطات ولم يرها أحد بعد ذلك الوقت. وهذا أمر غير مستبعد ، ذلك لان الوثائق الواردة في الدعاوى القضائية تحتوي على سلسلة من قرارات القرنين السابع عشر والثامن عشر من أئمة المتوكلين ، ومن ثم قرارات آل حميد الدين في القرن العشرين ، الا أن سجل السحولي في أوائل القرن التاسع عشر وحكم الطرابلسي الذي يعود الى أواخر نفس القرن غير موجودين . أما المركز الذي استحدث فهو حاكم القرية الذي كان يشرف على أراضي الدولة ويحكم في النزاعات التي تنشب في القرية والقرى التي حولها (حجال ، ثقبان ، ذهبان ، علمان، ... الخ) ويعالج كافة النزاعات الناشبة حول الري من الجدول(٥٣) . وكانت سيطرته على المنطقة ملموسة . وتحت امرته عدد من الجنود اتخذوا من دار الحجر مقرا لهم ، وله نفوذ في الشؤون المحلية مثل اختيار الدائلي . ولم يلغ هذا المنصب الا مع نهاية الامامة . وفي عهد الامام أحمد (١٩٤٨ ــ ١٩٦٢م) تحسنت علاقات همدان مع الامامة تحسنا كبيرا ، واستقرت كوكبة من القيادات السياسية في الوادي وأقامت تحالفات ثابتة محيطة بأصحاب المراكز الثلاثة ، الشيخ ، الدائلي والامين ، الذين جاءوا جميعا في عهد الامام أحمد من الاحياء السفلى التي يمتلك فيها عدد من العائلات البارزة بيوتا صيفية .

لقد عالجنا بشيء من التفاصيل ، ظروف النزاعات المحيطة بقرار تقسيم الحقوق في الجدول الذي وضع في القرن العشرين . ونجد أن القرار المذكور آنفا كان مرتبطا بتعزيز حكم السلالة داخليا ، أي بين الشخصيتين ، الامام يحيى وأحمد بن قاسم ، وخارجيا ،حيث سحقت المصالح الاقتصادية المدينية المركزية بقايا دويلة ريفية اقليمية

قائمة على السيطرة المباشرة على انتاج الحبوب . لقد أسست المركزية التي حققتها السلالة عن طريق دعم قوى المجتمع الريفي الاوثق ارتباطا بالمركز (القرية) أولا ، ومن ثم بربط مصالح القادة في كافة المجتمعات باقتصاد السوق المركزي . وهنا تصرفت السلطة الامامية من داخل المجتمعات الريفية ، كما تغير طابع المركز والمحيط تدريجيا مع التطور الهادىء للسوق المركزي مع الزمن . ومن الناحية الحقوقية ، ظهر توتر واضح بين قرار أحمد بن قاسم وحقوق المياه المستمدة سابقا من مسح للاراضي المشمولة بالري الى حد أنه بغية اضفاء صبغة الشرعية على تقسيم آل حميد الدين ، كان لا بد من وضع سجل جديد واتلاف السجل القديم . وقد استكمل القرار القطيعة مع النظام القديم حيث كان للخزينة المركزية حقوق في المياه بشكل مستقل عن حيازة الارض . وقد انتهجت القرارات منحى توحيد المقاييس بربط الماء بالارض والاشراف الى التوزيع الفعلي لحصص المياه .

دعونا نلقي نظرة على بنية الحقوق قبل حكم آل حميد الدين كي نتمكن من وضع قرار أحمد بن قاسم في نصابه الصحيح . في ضوء الوثائق السابقة ، لا يبدو قرار أحمد بن قاسم مفاجاة مذهلة تمزق هدوء النظام التقليدي الثابت ولا اعادة تأكيد على النظام التقليدي اللا متغير . ويبدو أن الحقوق قد تطورت عبر الفترة الموثقة لدينا . وقد عكست المبادىء التي تحكم عملية توزيع المياه توترا بين حقوق دولة الامامة وحقوق المجتمعات المحلية ، جرى التعبير عنه ضمن التقاليد الحقوقية التي قبلت المصادر التالية كمصادر قانونية : الاعراف التي خلفتها المجتمعات الريفية سواء داخلها أم بالاتفاق المتبادل بين أكثر من مجتمع محلي ، القرارات التي اتخذها الوجهاء المتنفذون الذين شمل نفوذهم المركز والمجتمع المحلي ، ومبادىء الشريعة الاسلامية . وهكذا تظهر وثائق القرون الثلاثة الاخيرة تطورين اثنين: تمديد لفترة التدويل وتنظيم الاسس التي بنيت عليها الحقوق في المياه وتوحيدها .

في وثائق تعود للقرن السابع عشر نجد أن عناصر حقوق الامامة مثبتة بشكل واضح : ان للمجتمعات الحق في شراء (ثلاثة أيام ونصف) من الخزينة ، فرد صغير واحد لبيت نعم ، وثلاثة فرود صغيرة لكل من الوادي والقرية على التوالي . أما الليلة المخصصة لبيت نعم كتعويض عن قناة مياه الشرب الصغيرة (الشفرة) فهي مأخوذة من حصة الوادي . ان التقسيم الدقيق للجدول بين المجتمعات ليس موضحا ، ولكن يبدو أن فترة الدورة أقصر بعدة أيام من الدورة المكونة من (٢٨) يوما التي كانت مقررة في القرن الثامن عشر . ووفقا لاقوال قادة الوادي فان التوتر الناشىء بين حق السلطة الامامية وحقوق المجتمعات المحلية هو الذي يقف وراء التمهيد التدريجي لفترة الدورة (التدويل) . انهم يضعون المجتمعات المحلية كصاحبة قرار مفسرين حصص الائمة كهبات من المجتمعات المتنافسة التماسا للحظوة لدى الامامة ، ولاطالة فترة

الدورة ضمن الاستراتيجية اللاحقة للمجتمعات والهادفة الى تقليص الحصة الفعليـة المتنامية للسلطة المركزية ؛ ومع أن اخراج هذه الرواية يبقى مشكوكا فيـه(٥٤) ، فان الخطوط العريضة لهذا التفسير تبقى جديرة بالاهتمام : لقد أحدث التوتر بين الحكم الذاتي المحلي وبين حالة المـد والجزر للسلطة المركزيـة تغييرا في التقاليد الحقوقيـة المحليـــة .

ويبدو أن التقاليد الحقوقية تشيد ـ ببطء ـ بناء أكثر منهجية لحقوق الري . فالوثائق الاولى في القرن السابع عشر لا تربط ، بوضوح ، حقوق المياه بالارض . انهـا تعتمد على العرف والقرارات الامامية ، ولكنها لا تناقش من منطلق نواميس الطبيعـة أو مبادىء الشريعة الاسلامية . مـن هنا فانها تنظر الى غيـل وادي ضهر باعتباره مشابها للغيول الاخرى حول صنعاء حيث يتم حفظ الماء والتعامل معه بمعزل عـن الارض ولكن هذه الغيول عبارة عن أنظمة قنوات ، حيث أقيمت حجرات تحت الارض لفتح وتوجيه الماء ، بينما جدول وادي ضهر من صنع الله لا من صنع الانسان . وهكذا فان الشروط الشرعية للملكية الكاملة للماء غائبة في وادي ضهر ، وان الاساس الشرعي للكية الامامة للماء كان لفترة طويلة مثيرا للاشكالات . وفي قرار يعود تاريخه للقـرن الثامن عشر ، كان حق الخزينة محفوظا ولكن بتفسيره على أنه « اذن بالغلة » أي حقوق في الريع وليس في الماء نفسه(٥٥) . ولا نجد ، الا في القرن التاسع عشر فقط وفي وثيقة واحدة ، أنه بسبب غياب المنشآت المادية ، يجب أن تتبع حقوق الماء في ضهر ، كما في السيل ، موقع الارض ، مع اعطاء الاولوية للمجتمعات في أعلى الجدول(٥٦) . هـذا الحكم في الوقت الذي يتمتع فيه بمنهجية عالية شرعيا ، يبدو منافيا لسياق التقاليد الحقوقية ككل التي انطلقت ، دائما ، من العرف السائد . لكن الاكثر أهمية من الحكم العام كان وضع سجل معاصر ومركزي للاراضي المروية للمجتمعات الثلاثة (المعروف بسجل السحولي) لان الحكم العام لم يغير التوزيع القائم للماء بين المجتمعات(٥٧). وقد قدم السجل الوسيلة الادارية لربط حقوق المياه بالارض على نحو ثابت . وأصبحت حقوق المياه غير المرتبطة بالارض أكثر اشكالية ، وكان عليها أن تنأى بنفسها في قرارات القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين . وهكذا فان البيع المستقل عن الارض لثلث ليلة من الري الذي كان يعتبر « وقفا » ويباع للمزارعين وفقـا لذلك ، قـد ألغي في بدايات القرن التاسع عشر وأعيد لورثة الشخص الذي منح الوقف(٥٨) . كما ألغيت حقوق الائمة المتوكلين في أربعة أيام ونصف بقرار من أحمد بن قاسم ، ثـم رسميا بحكم شيخ الاسلام اليماني الذي قضى ببطلان (تمليك) الماء(٥٩) . وهنا اعتمد اليماني على أحكام القضاة الكبار في أواخر القرن الثامن عشر وبدايات التاسع عشر التي تربط المياه بالارض(٦٠) . ومع ارساء شروط معادلة الارض والماء ، صار لا بد من ترجمـة قرار أحمد بن قاسم ، انسجاما مع حكم اليماني ، الى شكل سجل للارض. وفي الختام

قد نسأل عما اذا كان لتطور المعادلة بين الماء والارض أساس في تطورات خارجية بالنسبة للتقاليد الحقوقية كالنمو السكاني أو تكثيف الزراعة في المنطقة أم لا . ولكن على هذا السؤال ، لا نملك جوابا .

بعد الثورة : التقنية ، التنظيم المكاني ، والمجتمع المحلي

في عام ١٩٦٦م ، بعد مرور أربع سنوات على الاطاحة بالامامة ، رفع أهالي بيت نعم والوادي قضية توزيع الحقوق في مياه الغيل الى وزارة العدل في الجمهورية العربية اليمنية . وقد مثل سكان الوادي شيخا الحيين السفلي والعلوي . وأعطى الوزير مهلة ثلاثة أشهر للفريقين لتجميع الوثائق القديمة ووضعها أمام اللجنة المعنية عند انعقادها . تظهر من تركيبة اللجنة طبيعة حكومة السلال : اثنان من العسكريين واثنان من الشيوخ ، ولم يكن في قوامها سادة وعلماء(٦١) . ولكن اللجنة لم تتوصل الى قرار ، وتوفي رئيسها النقيب صالح بن ناجي رويشان قبل اصدار الحكم . ويزعم أهل الوادي أن شيخا من بكيل في اللجنة منع اصدار القرار ، ولكننا نشك في أن تكون الحكومة في عام ١٩٦٦م قادرة على فرض قرار ، ففي السنة التالية ، كان المؤيدون الريفيون للقادة الملكيين يحاصرون صنعاء .

ولكن في خضم الحرب الاهلية ، كانت صنعاء وسوقها ينموان بسرعة ، وكانت التقنية تدخل القرى . وبدأ مالكو الارض في بيت نعم يحفرون الآبار ويصلونها بمضخات آلية (ذات محرك) ، لمواجهة شح الامطار في أواخر الستينات . وفي السنوات الثلاث التالية للعام ١٩٦٦ تم تركيب ست عشرة مضخة في بيت نعم وخمس مضخات في الحي العلوي من الوادي . وفي حزيران عام ١٩٧٠م رفعت القرية ضد بيت نعم والوادي شكوى الى المحكمة تتهمها فيها بأن المضخات تسببت في احداث انخفاض في منسوب الجدول . في تلك القضية ، كان الوادي ممثلا بشيخ الحي العلوي الذي يمتلك مضخة ، وبقائد الحي الخامس الذي كانت تربطه علاقات نسب بشيخي الحيين السفلي والعلوي .

في عام ١٩٧٠م تألفت اللجنة التي تحكم في القضية من الشيوخ الريفيين والعلماء(٦٢) ، كما طلب من أحد المهندسين الاجانب العاملين بوزارة الاشغال العامة ، تقديم مشورة فنية تقنية . ومع أن الدعوى كانت متعلقة بالمضخات ، فان أهل الوادي وبيت نعم أثاروا المسألة القديمة ، مسألة تقسيم الحقوق في الجدول التي سعوا لاعادة فتحها في الدعوى المقدمة قبل أربع سنوات . وقد تمت مراجعة كافة الوثائق المقدمة لجلسات لجنة رويشان ، ودافع كل من الطرفين بقوة عن وجهة نظره : فالمجتمعات الهمدانية تدافع عن الاسبقية الطبيعية لمجتمعات أعلى الجدول (قرار السحولي) ،

والقرية تدافع عن الاولوية التاريخية للاستيطان والممارسة التقليدية لحقوق خمسة آلاف مواطن . وقد استعمل الناطق بلسان الهمدانيين مصطلحا تقليديا يستشهد بخلق اللـه وبالشرع والشريعة ، في حين استشهد ممثلو القريـة ليس بالشرع والعرف والطبيعة فحسب وانما بالقانون والنظام والدستور الجمهوري أيضا .

لقد أكدت اللجنة في حكمها على الوضع القائم بطريقة متوازنة جدا . وهل كـان بالامكان الحكم بغير ذلك ؟ لقد أصبح الطرف الذي كان مدعيا طوال القرن ، فجأة ، المدعى عليه ، واصدار الحكم ضد المضخات سوف يكون طعنة في الظهر لمصالح التجار ومفهوم التقدم الذي قامت عليه الجمهورية . وفي الحقيقة اعتبرت الادلة الوثائقية والتقنية غير كافية لاعادة النظر في تقسيم الغيل . وفي غياب حكم الطرابلسي وسجل السحولي ، كان من المستحيل نقض الحقوق القائمة . وأعطى خبير المياه حكمـه بأن الجفاف والمضخات كليهما أثرا على منسوب الجدول،ولكنه احتاج الى مقاييس ميدانية مفصلة قبل أن يتمكن من تحديد المضخات التي كانت تسحب من مياه الجدول ومقدار الكمية المسحوبة . فالخبراء تطلبوا مزيدا من الخبراء ، ولم يقل أحد لا للتقنية .

كانت القضية مكلفة جدا بالنسبة لسكان الوادي . فالرجال الذين لم يكن لديهم مضخات ، ومع ذلك دفعوا للدفاع عن مصالح أصحاب المضخات ، غضبوا عندما انتهت القضية ، فقد وجدوا أنفسهم في نفس وضع رجال القرية ، ولكنهم بخلافهم ، وبخلاف أصحاب المضخات من أعضاء مجتمعهم ، خسروا مرتين ، مرة أمام آل حميـد الدين والآن أمام الجمهورية . لقد شعروا بأنهم خدعوا من قبل شيخ الاحياء العليا ، الذي انفق أموالا على قضية أصحاب المضخات. وقد نمت حركة جديدة بمعزل عن الشيوخ، ففي عام ١٩٧٣م أطلق « الشباب » النار على بيت شيخ المناطق العليا وألزموه بيته . كانت تلك أيام انفعالات ، فقد حكمت المنطقة فجأة مبادىء التمثيل المباشر(٦٢) ، ولكن بعد مرور فترة من الزمن على تلك الحركة غير المنظمة ، قام شيخ المناطق السفلى ، الذي لم يلعب دورا في الدعوى القضائية لعام ١٩٧٠م ولم يعارض الشبـاب ، بقيادة الرجال بأساليب السياسة التقليدية . وقد قرر سكان النصف السفلي مـن الوادي (أي من الحي رقم (٥) وما دون) الانضمام الى القرية .

لم يكن انضمام هؤلاء مسألة تستطيع القرية وحدها ان تقررها . ان حركة تبدو بسيطة ومباشرة شملت بسرعة قادة لهم وزنهم على الصعيد القومي ولهم حساباتهـم الخاصة . فحاول شيخ همدان ثنيهم عن عزمهم . أما الشيخ البارز أحمد المطري أحد شيوخ بكيل ، فقد تردد في قبول الانضمام . وأما عبد اللـه الاحمر ، شـيخ مشايخ حاشد ، والرجل ذو السلطة المميزة في الايام الاولـى للجمهورية ، فقـد ذهب الـى الوادي ، وبحركة مهيبة خلع غطاء رأسه ملزما بذلك ـ بطريقـة رمزية ـ الرجـال

المنشقين عن المجموعة برفع الغطاء واسترداد شرفه . وهذا ما فعلوه ، فانضموا الى مجموعة حاشد القريبة من مدينة خمز . وكان شيخ تلك المجموعة «عاملا» (أي حاكما لمنطقة رداع . لقد فهم الانضمام ـ مهما كانت التفاصيل ـ على أنه وضع ذلك القسم في حماية عبد الله الاحمر(٦٤) . غير أن الاخير لم يتخذ موقفا ضد أصحاب المضخات ؛ وفي حقيقة الامر فقد كان أحد أعضاء اللجنة التي رفضت اتخاذ موقف ضد أصحاب المضخات عام ١٩٧٠م .

لقد تغير مضمون الولاء السياسي بسرعة ، فقد كانت النتيجة الحقيقية للانضمام ان أصبح رجال المنطقة السفلى من الوادي ينتمون الى مجموعة تبعد عنهم عشرات الكيلومترات ، ولم يتغير شيء في منطقتهم . ولكن كل شيء كان يتغير تدريجيا : ففي السنوات الاربع التي اعقبت عام ١٩٧٠م اشترى المزارعون الاغنياء في المناطق السفلى مضخات . وبدأ انتشار التقنية يجعل من الحركات السياسية الهادفة الى ايقاف ادخال المضخات ، امرا غير معقول . في عام ١٩٧٤م اقنع شيخ همدان القسم المنشق بالعودة الى الحظيرة . وقد عادوا بعد قضاء أقل من سنة جزءا من حاشد . في ذلك الوقت أصبحت المضخات تزود المجتمع بكمية من المياه اكبر مما كانت عليه من قبل . وفي تلك الفترة أيضا بدأت اسعار النفط بالارتفاع ، وغادر العمال اليمنيون بلادهم الى السعودية باعداد كبيرة ، وارتفعت مداخيل القات ذي النوعية الاستثنائية المزروعة في ضهر وضلاع . وحتى فقراء المجتمع استطاعوا دفع أثمان المياه لاصحاب المضخات مضيفين الى دخلهم من الزراعة الدخل المتأتي من الاتجار بالقات .

في اب ١٩٧٥ اجتاح الوادي فيضان سيلي مقتلعا الاشجار والبيوت والمضخات وقنوات الري . واسفر عن وفاة اربعة عشر شخصا ، ونجا رجل كان قد انقذ امراة من الموت بقضاء ليلة كاملة بين اغصان شجرة اجاص ضخمة بينما كان الفيضان يمر من تحته . وفي اجتماع لوزراء الخارجية العرب ، ناشدت الحكومة اليمنية المجتمعين تقديم المساعدة لتلك المنطقة ، وقدمت المعونات عبر المشايخ ، وسرعان ما انتشرت الشائعات حول الاختلاس . مرت عدة اسابيع ولم يحدث شيء بخصوص اصلاح القناة الرئيسية ، فقد كانت الارض تبتلع الجدول الصغير غير بعيد عن منزل شيخ الاحياء العليا . وقيل ان الشيوخ اقترحوا استقدام مساعدة تقنية صينية لاعادة بناء القناة .

في النهاية شعر صغار المالكين في الوادي والقرية بنقص مياه الجدول . وعبرت نساء الوادي المعتمدات منذ امد بعيد على الجدول كمصدر لمياه الشرب والغسيل ، عن شعورهن بالعار من عدم قيام الرجال باصلاح القناة . فانضم رجال القرية الى رجال الوادي وأصلحوها خلال أسبوع. ولكن الثغرة لم يعد بناؤها .وأصبح الناس يحضرون مياه الشرب من المضخات .

بيد ان مياه الجدول استمرت بالتناقص . وبحلول عام ١٩٨٠ نقصت الى احد انها نادرا ما كانت تصل الى الوادي ، لقد أصبحت ضهر تعتمد بالكامل على المضخات لري اراضيها . ومع تلاشي الجدول بدأ منسوب المياه الجوفية بالتناقص المشـؤوم. وانتقلت القيادة الى شيخ الحي(٥) ، الذي بـدأ ببنـاء بيت جميـل في صنعاء بعد فيضانات سنة ١٩٧٥ بشهور فقط . ومنذ منتصف السبعينات لم تعد للسياسة المحلية نفس الاهمية ، وامتدت مدينة صنعاء حتى منتصف الطريق الى ضهر ، واصبح الشباب يتطلعون الى العاصمة من أجل العمل .

خاتمـة :

ويكمن وراء سرد هذه الحوادث مغزيان اثنان ، هما : السمة التاريخية للتقاليد المحلية والسياق المادي للشكل السياسي الريفي . أن تقاليد الري المتواصلةوالمتغيرة تنتمي الى الجغرافيا والتاريخ . فقد حدثت عملية الخلق التدريجي لتقاليـد الري في التقـاء المجتمع المحلـي والقيادة الوطنيـة في نظـم سياسية متذبذبـة بين المركزيـة واللامركزية . بالنسبة للماضي لدينا فقط وثائق قليلة العدد وبالضرورة ايديولوجيـة وعلى الرغم من ذلك فانه بامكاننا ان ندرك كيف تعكـس او تخلق هـذه الوثائـق الممارسة المتغيرة للري .

يتم توزيع مياه الجدول على مستويين : أولهما بين الوحدات الاجتماعية الاعلى ، أي بين المجتمعات المحلية والسلطة المركزية، وثانيهما بين المزارعين داخـل المجتمـع المحلي . ونلاحظ تطورا في بنية الحقوق على كلا المستويين عبر القرون الثلاثة الماضية. تبدأ بينة حقوق الري الحديثة على المستوى الاول مع وثيقة تحدد تقسيم نسب المـاء بين المجتمعات المحلية والدولة المتمثلة بأئمة كوكبان المتوكلين(٦٥) والوثيقة هذه عبـارة عن أمر من الامام المتوكل المؤيد بالله المنتصر على العثمانيـين في القرن السابـع عشر الميلادي . وفي هذا النظام كانت المجتمعات المحلية تشتري القسط الاكبر من حصة الامام في مياه الجدول . ونتيجة لذلك ، وجد نظام ذو نمطين مـن الري : نمط الري الخاص بالمجتمعات ونمط المياه المشتراة من بيت المال . ووفقا لهذا التنظيم وضعت الحقوق كحصص في المياه مستقلة عن الارض أي كعلاقات وليس كمادة على حد تعبير الحمودي(٦٦) . وهذا لا يعني ان حقوق المياه لم تكن مرتبطة بالارض ولكن حسـب الوثائق الموجودة ، بقيت طريقة اقتران الماء بالارض مسألة داخلية تنظمها المجتمعات المحليـة .

أما على المستوى الثاني فان أول وثيقة تنص على ذلك تعود الى القـرن الثامن عشر الميلادي ، وهي خاصة بالمجتمع العلوي في ضهر وهو مجتمع بيت نعم ، وتأخذ

شكل اتفاق بين رئيس جماعة المكارمة الاسماعيليين وقادة بيت نعم وتنص على نظام الدورة الزراعية ، وتتضمن الوثيقة تحديدا اجتماعيا للمساحات التي يمكن للمزارع ان يزرعها بمحاصيل تتطلب كمية أكبر من المياه ، وبذلك تعكس تنظيما اجتماعيا محليا لبرمجة الري بشكل يتناسب مع متطلبات المحاصيل المختلفة من جهة ، وتحديدا اجتماعيا لتراكم حقوق مياه غير متكافئة من جهة اخرى . وليس لدينا وثائق ، تنتمي لنفس الفترة ، تعطينا دليلا على كيفية توزيع المياه بين المزارعين في المجتمعين الاخرين الوادي وقرية القابل — وعلى الرغم من ذلك فان الوثيقة السابقة يمكن أن تشير الى أن الزراعة في القرن الثامن عشر في المجتمعات الثلاثة كانت منظمة اجتماعيا اكثر مما اصبحت في بداية هذا القرن . أما بالنسبة للمحاصيل فكان التركيز على الاكتفاء الذاتي المنزلي اكثر منه على انتاج محاصيل للبيع في السوق .

ونجد في أوائر القرن التاسع عشر تعبيرا ، أو تصورا جديدا لقضية الحقوق في المياه ، وهذا التصور ينطلق من مبدأ التفسير الشرعي الذي ينص على أنه : بما ان الغيل من صنع الله وليس من صنع الانسان فأن حقوق المياه يجب ان تتبع في ضهر كما في السيل موقع الارض مع اعطاء الاولوية للاراضي في اعلى الجدول أي « الاعلى فالاعلى » ، وتم تنفيذ هذا الرأي الفقهي من خلال القيام بتسجيل الاراضي المستحقة للري . فالسجل هو الذي يوفر الوسيلة التعبيرية لربط المياه بالاراضي على مستوى المجتمعات ككل . اذ أن العلاقة بين المجتمعات يجب أن تسوى من خلال المادة القابلة للقياس والتحديد ، أي الارض .

ومع بداية القرن العشرين شهد النظام السياسي الامامي تطورا جديدا على يد بيت حميد الدين . وحدث بناء ذلك النظام السياسي من خلال حشد طاقات القوى الريفية ضد الاحتلال العثماني ، واكتساب اليمنيين للتكنولوجيا العسكرية الحديثة التي دخلت مع المحتل ، ويمكن مقارنة ذلك بما حصل في القرن السابع عشر عند قيام دولة المتوكلين بقيادة القاسم والمؤيد بالله . وعلى ذلك فان النظام الامامي الجديد بزعامة آل حميد الدين قام بتنفيذ تقسيم جديد لمياه غيل وادي ضهر بين المجتمعات الثلاثة على غرار حكم المؤيد في القرن السابع عشر . يظهر ان قرار احمد بن قاسم كان مجرد حركة تكتيكية لسياسة بيت حميد الدين . فاذا كان الطرابلسي والعثمانيون قد أيدوا همدان ، فقد دعم بيت حميد الدين بني الحارث . ولكن ، عند التطبيق ، كان لقرارات آل حميد الدين أثر في بلورة مفهوم التسجيل الحكومي للملكية المادة (الارض) . وقد استكمل القرار القطيعة مع النظام القديم حيث كان للخزينة المركزية حقوق في المياه بشكل مستقل عن حيازة الارض ، وسويت المشكلات على الحدود بين المجتمعات ، ووضعت سجلات الاراضي المستحقة للري وفقا للتقسيم

الشامل للمياه ، وعين مسؤول حكومي للاشراف على نظام الري كانت مهمته وضع أسس العدالة وحماية حقوق الضعفاء فيما يخص حصصهم من الماء حسب السجل .

وعلى مستوى المزارعين فان توحيد المقاييس بربط الماء بالارض على مبدأ طاسة ماء لكل مائة لبنة من الارض هو الذي ساعد في تغيير ادارة برمجة الري ، من تنظيم اجتماعي الى نظام أكثر فردية يقرر من خلاله الشخص كيفية توزيع كمية المياه الخاصة به على المحاصيل الزراعية المختلفة . وقد ظهر تطور آخر في فردية ادارة الري قبيل ثورة ١٩٦٢م من خلال الاصلاحات التي أدخلها المجتمع الاوسط المسمى بمجتمع الوادي حيث يسمح ببيع حقوق المياه وتبادلها بين المزارعين ، وأصبح من الضروري اتباع نظام تسجيلي معقد لتغطية حالات عديدة لتبادل الحقوق المائية بين المزارعين . وتبين اعادة التنظيم لممارسة الري في الوادي عشية الثورة أن التغيرات العميقة قد عملت على جعل الماء وليس الارض فحسب ، مادة منفصلة عن العلاقات الاجتماعية وصالحة للشراء والمبادلة . ومن هذا المنطلق فاننا نفهم الاقبال على المضخات بعد مرور بضع سنوات كونها توفر وسيلة تقنية للتعامل مع الماء كبضاعة .

وعلى مستوى المجتمعات ففي نهاية الامامة نشب نزاع على الماء من جديد، ومرة أخرى تم تحدي بنية الحقوق بين المجتمعات ككل . ولكن محاولة مجتمعي همدان رفع دعوى ضد عملية تقسيم الماء التي نفذها آل حميد الدين سرعان ما واجهتها عملية دخول المضخات وانتشارها : أولا في الجزء العلوي من الجدول حيث المياه الجوفية قريبة من السطح ومن ثمة في بقية أنحاء الوادي . وأدى زوال أهمية الجدول كرابطة اجتماعية وحلول التقنية الفردية التي مصدرها السوق الى «تهميش» أهمية الادارة أو السياسة المحلية .

ان التوثيق الحكومي لحقوق الملكية ، والتوسع في الانتاج للسوق ، والتكنولوجيا المستوردة ، قد ادت الى الانفتاح المحلي ، وقد جعلت من الفرد وليس المجتمع كنموذج لصاحب الحق في التصرف بالارض والماء . ولكن ماذا كانت طبيعة ذلك الانغلاق والتضامن ؟ وما هي أشكالها في الحياة اليومية ؟ .

تحلل مجموعة من الدراسات الحديثة التنظيم السياسي الريفي اليمني على أنه تركيب لغوي (discourse) مترابط أو على أنه بنية مجردة كتسلسل هرمي لبنته الاساسية اتحاد محلي لبيوت تحكم نفسها بنفسها(٦٧) . وعلى الرغم من أن مثل هذه التحليلات تتمتع بشيء من الجمالية الا أنها يمكن أن تحقق نوعا من التجريد المبالغ فيه اذا لم ترتبط بالممارسة الحية ومورفولوجية مجتمعات معينة . كان التعبير القبلي ، بطبيعته ، يناشد الناس المحليين القيام بعمل مشترك أكثر منه وصفا لاتحاد

قسري(٦٨) . وما كان في الممارسة اجباريا يمكن استنتاجه فقط في ضوء ظروف محلية معينة . لقد وجد التعبير القبلي لا بصورة مستقلة ، وانما جنبا الى جنب مع مصطلح السلطة المركزية (الدينية) . تغفل التعبيرات المحلية عن القبلية علاقتين مركزيتين للمجتمع المحلي : بالموقع الجغرافي وبأشكال التنظيم الاجتماعي (الدين والدولة) المصنفة محليا باعتبارها « خارج » التعبير القبلي . ولكن ذلك الاغفال يشير الى علاقات مهمة. في نظام سياسي لا مركزي تكون فيه أنماط التضامن الفعلية الممارسة ، وامكانية التراكم أو الانغلاق الاقتصادي ، واتحاد الوحدات المحلية في كوكبة اقليمية أوسع ، كل ذلك يكون مشروطا بالعوامل الجغرافية ، أي بطبيعة الاراضي المتنوعة التي يعيش فيها الناس ويعملون .

ان التركيب الاقليمي في الحالة التي تم تحليلها في هذا المقال ذو اهمية كبرى ، فقد كان قبل ثورة المواصلات الالية والاسلحة بعيدة المدى وسوق الحبوب العالمي ، يقوم على ثلاثة محاور . في المركز تقع مجموعة من ثلاثة أودية للزراعة المروية هي ضهر، ضلاع ولؤلؤة/ريعان وتشكل قاعدة اقتصادية لسلطة سياسية اقليمية . هذا المركز الصغير يقع بدوره ، بين قطبين يتمتعان بأهمية على صعيد وطني : الاول كوكبان ، عاصمة الدولة التي حلت محل العثمانيين في القرن السابع عشر وموطن « السادة » المرتبطين بعلائق وثيقة مع همدان ، والثاني سهل صنعاء عاصمة بيت حميد الدين وموطن السادة المرتبطين ارتباطا قويا ببني الحارث . ان لعبة النفوذ التاريخية البطيئة بين هذين القطبين هي التي رسمت الحدود بين مجتمعي ضهر(٦٩) .

وداخل المجتمعات المحلية يمكن فهم القيادة ليس من حيث علاقات النسب أو التركيب البنيوي ـ فرع واحد معناه شيخ واحد ، كما كان الامر في نظر الحكومة المركزية ابان الفترة منذ ١٩٦٢ ـ وانما أيضا من حيث علاقة السكان بالبيئة والمحلي بالمركزي . فعلى الصعيد الجغرافي تركز التركيب الخطي مع دخول تكنولوجيا الري في الاحياء العليا للوادي ثم أزيلت في النهاية التقسيمات بتعميم تقنية المضخات . فعبر سنوات التوتر ،وعندما كانت المضخات قيد التركيب كانت القيادة الثنائية هي القاعدة وبلغت ذروتها في انفصال الاجزاء السفلي من الوادي عن الاجزاء العليا . ولم تنته الازدواجية الا عندما خف التوتر نتيجة لانتشار التقنية الجديدة وحل محلها نوع من المركزية وفي نفس الوقت ، تهميش للسلطة المحلية .

في هذه المقالة تم التركيز على حالات التضامن الفعلي وروابط السياسة الريفية لم نعبر عنها من خلال علاقات النسب والانحدار بل من خلال علاقات الارتباط بالارض، ان الوحدة السياسية الاولية المكونة من مجموعة بيوت تحكم نفسها بنفسها (وحدات قائمة على انسجام الحقوق الفردية والعمل) تدير مصادر مشتركة وتتحمل

مسؤوليات مشتركة . مثل هـذه المجتمعية اعتمدت ، يشكل عام ، على الممارسة المتفق عليهـا ضمنيا : استمراريـة العضوية(٧٠) ، التوزيع الواسـع لملكيـة الارض بين أسر المزارعين ، المسؤولية المشتركة تجاه الدية ، والادارة الاجتماعيـة للري . لقد بنيت القيادة المحلية على مثل هذه الاسس للتضامن المحلي . ثم ارتقت بها عـن طريق ربط المحلي بشبكات أوسـع من الحكم والسيطرة . وهـذا لا يعني أن صـفة التماسك والانقسام الظاهرة في مجتمع الزراعة المروية هذا ، يجب أن تمثل نموذجا لكافة المناطق القبلية في اليمن الشمالي . اذ لم تكن المناطق قط موحدة كما لم تكـن أشـكال القيادة واحدة في كل مكان ، مثل العديد من خلايا « دوركهايم » الشريطية . ومع ذلك اذا لم يكن الوصف الوارد هنا نموذجا لكافة أنحاء اليمن الشمالي فربما يقترح اجراء تحليل « للنظام القبلي » لا كشيء مجرد بدون زمن وانما كمجموعة من انظمـة الفرعية الملموسة المميزة للارض والسكان .

كلمـة شـكـر

أتقدم بوافر الشـكر الى المؤسسات التي قدمت الدعـم المادي لاجـراء البحث الميـداني : جمعية الابحاث الاجتماعية ومقرها نيويورك في عامي ١٩٧٣ – ١٩٧٤م ، المعهد الوطني الامريكي للصحة العقلية بواسطة د. جون كنيدي من جامعة لوس أنجلوس في كاليفورنيا في عامي ١٩٧٥–١٩٧٦م ، ومركز الدراسات اليمنية في صنعاء ومؤسسة فورد في عمان بواسطة المرحوم البروفسور محمود الغول في١٩٧٦م. كما أشكر الجهات اليمنية التالية لمساهمتها المعنوية ومساعدتها : مصلحة الآثار والمكتبات العامة ممثلـة بمديرها القاضي اسماعيل الاكوع ، مركز الدراسات اليمنية ممثلـة بمديرها السيد أحمد المروني : الشيخ محمد الفشمي شيخ همدان . على الرغم من فضل كل هؤلاء الاشخاص علي الا أنني أتحمل مسؤولية كل ما ورد في هـذا البحث من معلومـات وتحليلات . شكري أيضا الى كافة أهالي المنطقة الذين قضـيت بينهم ثلاث سـنوات وغمروني بكرمهم ومساعداتهم .

وأخيرا لا بد لي من تقديم الشكر للاشخاص الذين قدموا بعض الملاحظات حول البحث وهم : جنفياف بدوشا ، أشرف غني ، نيكولاس هوبكنز ، مايكـل هاولي ، وستنامي شامي . كما أشكر كل من أحمد جرادات وعادل الزعبي على مساعدتهما في ترجمة هذه الورقة ومراجعتها وتنقيحها ، وعلي عقلة على مساعدته في رسم الخرائط.

الحواشـــي

(١) تمثل هذه الورقة محاولة لتحليل نماذج الري بشيء من التفصيل . ومع أن هناك ثغرات معينة في المعلومات ، الا أنني أعدها لأهمية موضوع البحث . وأود أن أبين هنا أنني قد ترددت سابقا في نشر هذه المعلومات لسنوات عدة وذلك لسببين : أولهما ، صعوبة التأكد أو الجزم بصحة المعلومات نتيجة للحدود التي يفرضها المجتمع وكنت أشعر بأنها مفروضة علي . وعلى الرغم من معرفتي بجوانب عديدة في مجتمع النساء الا أنني لم أكن أستطيع أن أخوض مجتمع الرجال الذي يسيطر على السياسة المائية والري . فطوال الفترة التي مكثت فيها في ذلك المجتمع، كنت أشعر بعدم الارتياح وانا أقحم نفسي في الاماكن العامة للرجال . وهكذا فان نوعية ملاحظاتي للري لا تعادل تلك المتعلقة بالمجالات البيئية. وثانيهما ، والذي يمكن أن يكون أكثر أهمية هو أن حقوق المياه بقيت مسألة حساسة ومثيرة للنزاع حتى أواخر السبعينات ، وانطلاقا من معرفتي بالتوتر الذي يحيط بتفسير الماضي ، لم أجد من الصواب اثارة هذا الموضوع عن طريق النشر في ذلك الوقت. أما وقد مرت سنوات ، ولم يعد موضوع النزاع قائما بسبب جفاف الغيل ، وحتى اذا وجد هناك صراع فانني أتوقع انه سوف يأخذ شكلا مختلفا – بين احتياجات صنعاء كمدينة والمجتمعات الزراعية – وقد أصبح بامكاني تقديم هذه المحاولة لتحليل تاريخ نظام الري .

(٢) انظر Adra 1982 and 1985

و Adra and Varisco 1984

– كتحيل عام لمجتمعات

و Caton 1984

التجزؤ الموازن

(segmentary societies) وليس كدراسة لليمن الشمالي – و Dresch 1981 1982 1984a 1984b 1986 and 1987 والفصل الثالث من Stevenson 1985 . هذا ولم أتمكن من الاطلاع على أبو غانم ١٩٨٥ و Meissner 1986 .

(٣) انظر : Bedoucha 1987

و Swagman 1988 علما بأن الثاني لم يصل الى نفس الدرجة من الوضوح في عباراته حول علاقة النظام القبلي مع جماعات النسب .

(٤) يستثنى دراسة فاريسكو حول المجتمع والتبيوء : انظر

Varisco 1982 and 1983 .

ولكن معالجته لمسألة « القبيلة » (tribe) ظلت مستقلة الى حد كبير عن علاقتها مع البيئة .

(٥) انظر شرارة ١٩٨١ .

(٦) اذا تعاملنا مع التنظيم القبلي كمفاهيم مجردة تفتقر الى الديالكتيك فاننا نحيل العلاقات الاجتماعية الريفية الى حالة التجمد البعيدة من التاريخ . فعلى سبيل المثال فان Dresch 1981 : 46 يصف عوامل التجزؤ والسيطرة الظاهرة في مجتمعات « التنظيم القبلي » وكأنها مفاهيم فرعية تؤلف ، بصورة تكميلية ، لا متناقضة ، المفهوم الاعلى للقبيلة .

(٧) لدراسة في الانثروبولوجيا التاريخية تركز على الممارسة ، انظر Behar 1986 وانظر Bourdieu 1983 .

(٨) هذا الموضوع أثـاره ، منذ فترة بعيـدة ، Abdallah Hammoudi 1974.
وللتحقق مـن هـذا المنهاج راجع التوفيـق ١٩٨٣ .

(٩) انظـر وصـف Serjeant 1983 : 77 للتاريخ اليمني المستمد من سـرد الاحداث والذي هو عبارة عـن : « معـارك وغزوات مستمرة مبهمة الاسـباب في أماكـن مجهولـة تقطنها قبائل متنوعة تحمل أسماء غير مألوفة ذات انتماءات غير معروفة » . (ترجمتنا)

(١٠) الهمداني ١٩٣١ : ٧٤–٧٦ .

(١١) تقديري ان نسب الارض المروية مـن الوادي والمزروعة بالمحاصيل المختلفـة في أوائـل السبعينات على النحو الاتي : ١٠٪ أشجار فواكه ، ٢٥٪ قات ، ٤٠٪ فواكه وقات ، ١١٪ كرمـة ، ١٤٪ حبـوب وخضروات . باختصـار ، فان نحو ثلاثـة أربـاع الارض احتوت على نوع من الفواكه ، مع أن الفواكه بشكل عام تكون مع القات .

(١٢) انظر : Hammoudi 1985 : 28-29 .

(١٣) انظر الحي رقم ٤ على الخريطة رقم ٢

(١٤) انظر الحي رقم ٣ على الخريطة رقم ٢ .

(١٥) انظر الحي رقم ١ على الخريطة رقم ٢ .

(١٦) انظر : Rossi 1953 : 354 .

(١٧) الهمداني ١٩٦٨ : ١٠٦ و ١٩٣١ : ٧٧ .
هناك روايات محلية تدور بين الاهالي حول المنطقة ما قبل الاسلام ، ولا أعرف ان كانت تلك الروايات مأثورة عن الهمداني ، أم انها استمرارا لنفس التقاليد الروائية التـي استمد منها الهمداني أخباره .
في أيام الهمداني شكلت ضهر وضلاع وريعان « مخلافا » دعي « مخلاف ماذن وحملان » . انظر الهمداني (١٩٦٨ : ١١١) . انظـر الخريطة رقم ١ .

(١٨) « الربـع » يضم : الوادي ، بيت نعـم ، ضلاع ، قرية المصلي ، عصر ، عرضة ، بيت محجز ، لؤلؤة ، البياض ، الكراتل ، بريش وبعض القرى الاخرى . والاقسام الاخرى لمنطقة همدان هي : « وادعة ، جشـام (وجشام) والجنب الاعلى بني مكرم » . هذه الاقسام ليست ذات هوية واضـحة ، ان القرى والمجتمعات الاصغر هي التي لها قيادة قوية وهويـة محـددة . انظـر أيضـا Lambardi 1947 : 146 .

(١٩) ثمانية أحياء حسب الاحصاء الوطني لعام ١٩٧٤ ، ولكن في هذا الاحصاء ، يبدو أنـه جمع الحيين العلويين في واحد .

(٢٠) الحي ٨ والحي ٢ على الخريطة ٢ .

(٢١) انظـر Rossi 1953 : 354 حيث يصف الطاسة كما وجدت في الثلاثينات من هـذا القرن حيث تختلف طاسة وادي ضهر عـن غيرها من الطاسات في المناطق الاخرى .

(٢٢) « اللبنـة » المحلية ، المسماة « اللبنـة الضهرية » مقياس ٧٥ر١ « ذراع حديدي » مربع ، أي ما يقارب ٣٥ر١ متـر مربع . وتقاس الارض بحبـل طولـه ١٠٠ « ذراع الوادي » .
حول انظمة الغيول في ضلاع والتي هي عبارة عن قنوات انظر Betzler 1987 : 95-102 .

(٢٣) للحصول على خلفية لذلك ، انظر القسم التالي .

(٢٤) انظر Mundy 1982 : 28 . الخمسة بالمئة هي تتركز في الاحياء السفلى حيث تملك بيوت العلماء البارزة منازل صيفية . وأتوقـع أن تكون نسبة الارض المملوكة لاناس من الخارج في بيت نعم متدنية جدا كذلك . بينما كانت النسبة أعلى بكثير في القرية حيث تتركز بيوت السادة والقضاة ولفترة طويلة .

(٢٥) انظـر : Mundy 1982 : 75-79 .
تجدر الاشـارة أن عـددا قليلا مـن أسـر « المزاينة أو بني الخمس » تملك مساحات صغيرة من الارض في المنطقة : انظر التعميم عنـد Betzler 1987 : 175 لحقيقة أن

هذه الفئة هي دائما بلا أرض . للاطلاع على مناقشة الوضع الاجتماعي وملكية الارض ، انظر Mnudy 1982 : 46-48 .

(٢٦) الارض ، كلها أما « ملك » أو « وقف » او « أملاك الدولة » ، المسماة الصوافي . ولم ينجح العثمانيون في فرض شكل « الميري » لحيازة الارض على اليمن . انظر Serjeant 1983 : 95 .

(٢٧) لا ينطبق تعميم Betzler 1987 : 60 القائل بأن الشيوخ يأتون من مجموعة النسب الاقوى ، على هذه الحالة على الاقل . انظر : Stevenson 1985 : 66-80 كمثال لتحليل البنية الاجتماعية اليمنية من خلال مبدأ الانحدار . ويحس المرء بأن علماء الانثروبولوجيا يشعرون بأن عليهم — ربما بسبب مهنتهم أكثر مما هو بسبب معطياتهم — ان يربطوا القبائل اليمنية بنماذج العشيرة المبنية على مبدأ الانحدار . انظر Dresch 1986 و Caton 1987 . عكس ذلك انظر Bedoucha 1987 و Weir 1986 و Swagman 1988 .

(٢٨) يقول Betzler 1987 : 61 - 175 - 178 ان توزيع ملكية الارض كانت تقليديا ، بالتساوي في المناطق القبلية حول صنعاء ، وان انعدام المساواة في الملكية ظهرت فقط في السنوات العشرين الاخيرة . وتأتي هذه العبارة الشاملة من الخلط بين ايديولوجية القبيلة والواقع المعقد للعلاقات الاقتصادية والانتاجية ، وكذلك من الضبابية التي فرضتها رؤية اليمن كبلد « تقليدي » حتى عام ١٩٦٢ « أو ربما الاصح عام ١٩٦٧ ، أي قبل عشرين سنة) ، ومن ثم أصبح مفتوحا للتغير فجأة بعد ذلك التاريخ .

(٢٩) متوسط الحيازة للاسر المالكة للارض حسب الاحياء كما يلي : الحي ١ — ١٠ طاسة ، الحي ٢ — ٨ ط ، الحي ٣ — ٧ط ، الحي٤ — ٢ ط ، الحي ٥ — ١٢ ط، الحي٦ — ١٥ط الحي ٧ — ١٣ طاسة ، الحي ٨ — ١٢ ط.

(٣٠) يبلغ الحد الاعلى لقطع الاراضي المروية لاحد المالكين في المناطق المذكورة المختلفة(١٣) قطعة. وفي الحقيقة ، قد يكون عدد مرات توزيع المياه أعلى مما ذكر . ويضم السجل البنود التالية: أولا : اسم القطعة وكمية الماء الذي يرويها ، ثم بند آخر — أحيانا — يتضمن كمية الماء وبدلا من اسم القطعة «لحق فيه». وهذا قد يشير الى قطعة ثانية في المنطقة المذكورة تم سقيها . ولكن في المجموع المذكور أعلاه ، يعتبر القيدان بمثابة قيد واحد ما دامت قيود القطعات ذات الاسماء المختلفة هي التي تعتمد .

(٣١) عبارة واردة في الوثيقة (ي) . لمعرفة الوثائق التي رجعنا اليها ، انظر المصادر في نهاية الورقة .

(٣٢) المصدر : وثيقة (ز) .

(٣٣) يذكر الناس أن سنة ١٩٤٨ كانت شديدة البرودة جدا حيث «ضربت» أشجار القات. ولكن اذا أعدنا للذاكرة الاضطرابات السياسية لعام ١٩٤٨ ، عندما نهبت صنعاء ، فان ذكرياتهم هذه عن تقهقر السوق قد تعكس ، وبنفس القدر ، الفتور السياسي .
ومن وجهة نظر المزارع ، فان القات نبتة ممتازة . فهي تعطي غلالا غير متذبذب بعكس غيرها من محاصيل الفواكه ، وقادرة على تحمل الجفاف . كما ان متطلبات العمل فيها أدنى بكثير من تلك التي تتطلبه الكرمة (اذ انها اعلى قليلا من تلك التي تتطلبها محاصيل أشجار أخرى) . ومع أن هذا المحصول ليس حديثا ، فان المزارعين يقولون بأن زراعته التجارية على نطاق واسع تعود الى عهد الامام يحيى .
انظر Kennedy 1987 : 133-170 عن زراعة القات .

(٣٤) انظر ادناه عن توقيت الاجراءات التي اتخذت في أوائل القرن العشرين .

(٣٥) القيت ، مرة ، نظرة سريعة على هذه الوثيقة

بيد أن الشخص الذي كانت بحوزته لم يتح لي ، للاسف ، دراستها بتمعن .

(٣٦) انظر Dresch 1984 عن المشكلات التي كان يواجهها الشيوخ في مناطق الاستيطان المتناثرة في ادارة الرجال وقيادتهم .

(٣٧) في الانظمة المعاصرة تستطيع الحكومة أن تستمد شرعيتها من التمثيل : ثمة وسائل ، كما في صندوق الاقتراع الذي يدار بصورة بيروقراطية ، لتصور اختيار لم يشهد مباشرة ولجعل المجتمع المتخيل ، الذي ينتمي له المواطن ، مجتمعا حقيقيا ، ومع ذلك لا يواجهه حقيقة . هذه الوسائل ــ الكتاب المنشور ، الجريدة ، التلفزيون ــ حيث دخلت اليمن بصورة مؤثرة فقط في هذا القرن . انظر Anderson 1983 .

(٣٨) ثمة أساسان محتملان فقط للحكم الشرعي في السياسة القومية الحديثة : التمثيل المباشر (الحكم للشعب) والدين (دين الله). والتوتر الديالكتيكي بين هذين الميدانين في السياسة الحديثة لا يأتي ــ كما يقول البعض ــ من استيراد المصطلح الاول من الخارج . ولكن الحقيقة هي أن أساليب الحكم والاتصال والاتصال المستوردة تغير سياق السياسة كما تغير المعنى الفعلي للمصطلحات .
ان بنية الحكم الشرعي تختلف عن بنية السياسة العشائرية لشمال الجزيرة العربية ، مثل العربية السعودية أو الاردن ، حيث تستمد شرعية الحكومة من العلاقات المتشابكة لسلاسل النسب التي تصل الى جماعة النسب في قمة الحكم . وبالاسلوب الخلدوني ، فان سلسلة النسب شبكة ليست مرتبطة بمناطق توجد أساسا من خلال ارتباطها بالسلطة .

(٣٩) المصطلحات هي تلك التي يصف بها Betzler 1987 : 51 القبائل حول صنعاء .

(٤٠) عندما تعامل « القبيلة » كفاعل مركزي في مسرح التاريخ فانها تجعل الهويات غير القبلية كعوامل مساعدة . وكمثال على المشكلات الناتجة عن التعامل مع القبيلة كفاعل انظر الوصف الموجز في Varisco 1983 : 378 - 79 وايضا Swagman 1988 : 259 . ولمزيد من المناقشة انظر Asad 1986 .

(٤١) يظهر أحمد بن قاسم في وصف الزبارة للسنوات ما بين ١٨٩١ ــ ١٩٠١ حيث انه يحض القبائل على الجهاد ، وشن الحملات على العثمانيين وقام بالتفاوض المباشر مع الوالي العثماني . انظر : الزبارة ١٩٥٦ : ١٦٥ و ٢٥٧ .

(٤٢) انظر الواسعي ١٩٢٧ : ٢٠٠ .

(٤٣) انظر الواسعي ١٩٢٧ : ١٩٨ .

(٤٤) الواسعي ١٩٢٧ : ٢٤٥ . يورد الواسعي الحادثة وليس السبب . ان ذكر مثل هذا الصراع في تاريخ مكتوب يعني أن للحادثة مضاعفات أكثر .

(٤٥) معظم الاراضي تقع في وادي ضلاع ، وتصل حسب المعلومات التي زودتنا بها الاوقاف ، الى ١٥٠٠١٢ » لبنة عشاري » في ضلاع ، ٧٢٦٢٠ في بيت نعم ، ٤٩٨٨٧ في الوادي . والحيازات في ضلاع علي غيلين : الصبارة والمسبحة . ومعظم الاراضي في الوادي وفي بيت نعم تعتمد على مياه الامطار ، وقد قدر أحد شيوخ الوادي حيازات الوقف في أراضي الغيل بحوالي ٧٠٠٠ لبنة ضهرية في الوادي ، و ٤٠٠٠ في بيت نعم .

(٤٦) كان للامامة الزيدية والدعوة الطيبية الفاطمية تاريخ طويل من الصراع الايديولوجي حول صراعهما في وادي ضهر في القرن الرابع عشر ، انظر Smith 1983 : 66 وحول صراعهما في القرن السابع عشر ، انظر Serjeant 1983 : 74 . في عام ١٨٤٠ قتل الامام الناصر في الوادي ، ويحمل الواسعي (١٩٢٧ : ٨٩) الباطنية وهمدان مسؤولية ذلك . وحسب Serjeant 1983 : 95-96 فان المكارمة ساندوا أنصار العثمانيين وهم

مجموعة مناهضة للامامة في صنعاء في أوائل هذا القرن . وقد تبع الهجوم على طيبة تحركات عسكرية ضد الدعوة فيحراز ١٩١٨م واخيرا في نجران عام ١٩٣٣م . انظر Serjeant 1983 : 99-100 .

(٤٧) لا يذكر أن للمكارمة دورا خاصا في الري كما كان للائمة . ولكنهم كانوا ، على أية حال ، قوة محلية كما يتضح من وثائق القرن الثامن عشر المتعلقة بتقسيم الري في بيت نعم (الوثائق د ، ج) . وقد بقي تاريخ العلاقات الوثيقة بين همدان والمارمة ، مسألة حساسة للغاية بعد نصف قرن من حكم بيت حميد الدين القوي ، تلاه حكم دولة تحظر طموحاتها الاعتراف بالهرطقة الفكرية .

(٤٨) يزعم رجال الوادي ان القرار فرض بالقوة، وهو رغم تنكره « المقرية » بشدة . أما التوقيت الدقيق للحبس المزعوم لشيوخ المجتمعين الهمدانيين وانزال الجنود في بيوت المواطنين في المنطقة ، فهو غير واضح حيث يزعم سكان الوادي أن هذه الاجراءات قد اتخذت عندما استعاد الامام يحيى القرار وأكده (١٩١٤ – ١٩١٥) وليس أيام الهجوم على المكارمة .

(٤٩) وثيقة (هـ) .

(٥٠) مؤرخة في ١١ ربيع الثاني ١٣٣٣ للهجرة ، الموافق ٢٩آذار ١٩١٥م . وثيقة (ي) .

(٥١) في الوثيقة (ز) ادعى أهل بيت نعم :

انه كان لهم من الدول والمبيع خمسة أيام الا ثلث في تدويل ثمانية وعشرين يوما وصار لهم الان في مراقيم الاخ صفي الاسلام أربعة أيام ونصف يوم من تدويل ثلاثين يوما وهذه الخمس الا ثلث المدعى بها كانت بعد أخذ ما أخذ الطرابلسي ومعيض من دول القرية .

ويفترض أن الطرابلسي هو «عبد الله الصباغ الطرابلسي » ، نائب العثمانيين في المحكمة الشرعية في صنعاء في أواخر السبعينات من القرن التاسع عشر ، والذي روى عنه الواسعي(١٩٢٧: ١١٥–١١٧) انه هاجم المذهب الزيدي وسجن عددا من العلماء البارزين بمن فيهم والد الامام يحيى قبل أن يصبح اماما . ومسألة أن الطرابلسي ساند الطرف الهمداني تبدو منسجمة مع سياسته المناهضة للسادة . انظر Serjeant 1983 : 98 .

والزبارة (١٩٥٦ : ١٦) يتحدث عن «الحاكم» عبد الله الطرابلسي في صنعاء في ١٨٨٠ – ١٨٨١م . ومعيض هو ، بلا ريب ، الشيخ محسن معيض الشهير الذي قاد الحكم الذاتي لمدينة صنعاء ، والذي كان له علاقات وثيقة مع الطرابلسي . انظر السياغي ١٩٧٨ .

(٥٢) يقول رجال الوادي ان أحمد بن قاسم كان قد رفض قيادة حملات حول رداع حتى وافق الامام يحيى على التقسيم الجديد لمياه الغيل

(٥٣) أعبر عن امتناني للسيد عبد المالك المرووني، الذي تولى هذا المنصب عام ١٩٥٠–١٩٥٤م على مقابلتي الكريمة .

(٥٤) من المعقول ان حصة الخزينة التي اشترتها المجتمعات اندمجت تدريجيا فيدول المجتمعات وان الاطالة ، لذلك ، تعكس تأكيدا على حق الدولة في فترة تجديد سلطة مركزية أكثر مما تعكس انتقاصا منه .

(٥٥) وثيقة مؤرخة في ١٧٢١ – ١٧٢٢م وردت في وثيقة (هـ) .

(٥٦) رود الحكم في وثيقة (ي) منسوبا الى القاضي محمد بن يحيى السحولي ومؤرخ في ربيع الاول ١٢١٥ للهجرة ، الموافق تموز – آب ١٨٠٠م ، ويقول بأن حقوق المياه يجب أن تتبع مبدأ « الاعلى فالاعلى » . وتشكك القرية في صحة وجود محمد بن يحيى السحولي . بيد أن وجود هذا الشخص ليست مسألة اشكالية . ويصفه العمري (١٩٨٤ : ١٦٣ ، ١٧٢ ، ٢١٨) كقاضي مميز في عصره وابن قاضي القضاة قبل الشوكاني انظر أيضا al - 'Amri 1985 : 68 .

ان الاكثر اهمية ، كما يفترض ، هو عـدم وجود التصديق الامامي على الوثيقة ،وحتى لو كانت الوثيقة أصلية ، فانها تظل كرأي فقهي بدون التصديق الامامي ، مجرد فتوى.

(٥٧) في غياب سجل السحولي ، من المستحيل اثبات أن السجل كان معاصرا ، ولكن مـن الصعب تصور انه كان من الممكن وضعه قبل القرن التاسع عشر بكثير .

(٥٨) قرار مؤرخ في عام ١٢٣٤ للهجرة ، الموافق ١٨١٨ ــ ١٨١٩ ميلادي ، وأورد في الوثيقـة (د) . الثلث يبدو مرتبطا بالثلث المقتطع من الدول لثمانية وعشرين يوما . انظـر الاقتباس في الوثيقة (هـ) المذكورة أعلاه .

(٥٩) انظر وثيقة (هـ) سنة ١٩١٤ ميلادي .

(٦٠) والغريب اننا نلاحظ في فترة أواخر القرن الثامن عشر وبدايات القرن التاسع عشـر تطورا في بلورة الفكر الفقهي بشكل عام ممثلا في مؤلفات الشوكاني الفقهية وشخصيته ، وفي حالة وادي ضهر نجد تطبيقا عمليا لفكر منهجي مبني فعلا علىمبادىء الشريعة . بينما من الناحية السياسية فان السـجلات التاريخية تؤكد على أن السلطة الامامية كانت مشتتة ومنفلتـة ، فكيف للباحث أن يوفق بين هاتين الحالتين ــ تنظيم في الفكر وانفلات وضعف في الحكم الامامي ؟ وكيف سـتكون الاسس الاقتصادية لبلـورة تنظيـم الفكـر الفقهي ؟ فالنصف الثاني من القرن التاسع عشر كان فترة مشهودة في تاريخ صنعاء حيث قامت بحكم نفسها بنفسها تحت ادارة شيخ التجار واستبعاد السلطة الامامية ، وحتـى بعد هذه الفترة نجد من يؤيد حكم العثمانيين بين عناصر معينة في صنعاء . نحن لا نملك الاجابة الشافيـة علـى قضـية التطـور الاقتصادي ، ولكن قد نتساءل فيما اذا كان ضعف السلطة السياسية الامامية مرتبطا الى حد ما بنمو القوة الاقتصادية المدينية أم لا.

(٦١) النقيب صالح بن ناجي الرويشان ، النقيب عبد الوهاب سـنان ، الشيخ عبد اللـه الحبري ، والشيخ محمد بن ناجي القوسي.

(٦٢) ذكر أحد رجالالوادي الاسماء التالية كأعضاء في اللجنة : المشايخ عبـد اللـه الاحمر ، القوسي ، المطري ، والغدر ، والعلماء عبـد القادر ، عبد الله الحجري ، والسمان . غير انني لم أتمكن ، للاسف من التحقق من هذه القائمة من مصادر أخرى .

(٦٣) قادة الحركة كانوا مـن الشباب مـن أسـر المزارعين ، وكان بينهم الرجل الوحيد من المنطقة الذي كان يعمل في وحدة المظليين في الجيش . وقد تلقوا دعما في المركز من ضابط جمهوري كبير في الوادي ، وهو رجل مـن أصول اجتماعية متواضعة . وقد سـعت الحركة الى تطوير أشكال أخرى العمـل السياسي من تلك التي يهمين عليها الشيوخ ولكنهـا نشأت مـن نزاع محلـي . انظـر Stevenson 1985 : 83-85 عن حركـة الشباب في عمران في نهاية الستينات .

(٦٤) تشكل قبيلة حاشد التي انضموا اليها جزاء من قبائل حاشد .

(٦٥) الوثيقتان (أ و ب) .

(٦٦) انظر Hammoudi 1983 .

(٦٧) انظر المراجع المذكورة في الهامش (٢) .

(٦٨) انظر Dresch 1984 1986 1987 .

(٦٩) ثمة آليتان لحركة الحدود ذكرتا في هـذه المقالة : أولاهما ، نقل حقوق الارض والماء في زمنأحمد بن قاسم (الوثيقة ز) ،وثانيهما انفصال جزء عن مجتمع والتحاقه بآخر . وفي ضلاع المجاورة ، وجدت آلية ثالثة : في عام ١٩٧٧م قام أحمد الغشمي ، فيما بعـد أصبح رئيس الجمهورية العربية اليمنية ، وشقيق لشيخ همدان ، قام بشراء أراض شاسعة من سكان ريعان مقابل مائة ألف ريال. وكانت تلك الاراضي في الاصل ، لسـكان ضلاع ، وقد تم التخلي عنها لسكان ريعان كديـة .

(٧٠) وهكذا فان ٩٨٪ من المزارعين المالكين للارض (N=281) و٧٩٪ مـن النسـاء التـي تزوجت الى بيوتهم (N=343) ولدوا في مجتمع الوادي .

الوثائق

وثيقة (أ) صورة أمر مؤرخ في ربيع الاول ١٠٨٣ للهجرة الموافق حزيران ـ تموز ١٦٧٢م وصورة حكم بخط القاضي محمد بن ابراهيم مؤرخ في جمادى الاول ١٠٨٧ للهجرة الموافق تموز ـ آب ١٦٧٦ م ، مصدق من الامام محمد بن اسماعيل المتوكل على الله .

وثيقة (ب) حكم من ديوان الامام بخط القاضي أحمد بن محمد قاطن مؤرخ في شوال ١١٧٩ للهجرة الموافق آذار ـ نيسان ١٧٦٦م مع اعتماد امامي .

وثيقة (ج) صورة مرقوم شرعي من قضاة الديوان : القاضي أحمد محمد قاطن ، القاضي اسماعيل يحيى الصديق ، والقاضي حسن محمد بعلامة الديوان مؤرخ في محرم ١١٧٨ للهجرة الموافق تموز ١٧٦٤ م .

وثيقة (د) صورة لمراقيم قديمة حول غيل وادي ضهر مؤرخة في ١٠٥٣ للهجرة الموافق ١٦٤٣م ، ١١٤٥ للهجرة الموافق ١٧٣٢م ، ١١٥٢ للهجرة الموافق ١٧٣٩م ، ١٣٤ للهجرة الموافق ١٨١٨ ـ ١٨١٩ م . ونقلت في ١٣٢٢ للهجرة الموافق ١٩٠٤ م .

وثيقة (ز) حول ري المناطق الحدودية بين قرية القابل ووادي ضهر معتمدة بالخاتم الامامي ومؤرخة في ربيع الثاني ١٣٢٨ للهجرة الموافق نيسان ١٩١٠ م .

وثيقة (هـ) صورة لمرقوم محرر من طرف شيخ الاسلام القاضي علي بن علي اليماني وفي أعلاه الاعتماد الامامي مؤرخ في محرم ١٣٣٣ للهجرة الموافق أيلول ١٩١٤ م .

وثيقة (و) مراسلة من وثارة العدل الى وزارة الداخلية ، بخصوص نزاع أهالي وادي ضهر وبيت نعم من جهة وقرية القابل من جهة أخرى مؤرخة في جمادى الاولى ١٣٨٦ للهجرة الموافق آب ـ أيلول ١٩٦٦م .

وثيقة (ي) مجمل ما دار في قضية ١٣٩٠ للهجرة من نزاع ومقاضاة وقرارات تتعلق بشكوى قرية القابل على وادي ضهر وبيت نعم بخصوص الري .

اضافة الى ما تقدم من وثائق حول الموضوع فقد اطلعت على عدد آخر من السجلات الشهرية الخاصة بالدائلي تعود الى أواخر الستينات وأوائل السبعينات من هذا القرن وكان ذلك خلال مدة اقامتي في المنطقة .

المراجع العربية

أبو غانم ، فضل علي ، البنية القبلية في اليمن ، دمشق ، ١٩٨٥ .

التوفيق ، أحمد ، المجمع المغربي في القرن التاسع عشر ، رباط ، ١٩٨٣ .

الزبارة ، محمد محمد ، أئمة اليمن في القرن الرابع عشر للهجرة ، القاهرة ، ١٩٥٦ .

السياغي ، حسين ، صفحات مجهولة من تاريخ اليمن الحديث ، دمشق ١٩٨٤ .

شرارة ، وضاح ، الاهل والغنيمة ، بيروت ، ١٩٨١ .

العمري ، حسين مائة عام من تاريخ اليمن الحديث ، دمشق ، ١٩٨٤ .

الهمداني ، ابن الحائك ، الاكليل الثامن ، بغداد ، ١٩٣١ .

صفة جزيرة العرب ، ليدن ، ١٩٦٨ .

الواسعي ، عبد الواسع يحيى ، تاريخ اليمن ، القاهرة ، ١٩٢٧ .

المراجـع الاجنبيـة

Adra, Najwa « The Tribal Concept in the Central Highlands of the Yemen Arab Republic, » unpulished PhD Thesis, Temple University,1982

« The concept of tribe in rural Yemen, » in N. Hopkins and S. Ibrahim (eds.), **Arad Society: Social Science Perspectives**, Cairo, 1985, 275 - 285.
Adra, Najwa and Daniel Varisco, « Affluense and the concept of the tribe in the central highlands of the Yemen Arab Republic, » in R. Salisbury and E. Tooker (eds), **Affluence and Cultural Survival**, Washington D.C., 1984 134 - 149 .

al -' Amri, Husain, **The Yemen in the 18th &19th Centuries: a political** and intellectual history, London, 1985 .

Anderson, **Benedict, Imagined Communities: Reflections in the origin and spread of nationalism**, London, 1983.

Asad, Talal, **The Idea of an Anthropology of Islam (Occasional Papers Series, Center for Contemporary Arab Studies, Georgetown University) .** Washington D.C., 1986.

Bedoucha, Geneviève, « Une tribu sédentaire : la tribu des hauts plateaux yéménites, » **l'Homme, 27, 1987, 139 - 149.**

Behar, Ruth, Santa Maria del Monte : **The Presence of the Past in a Spanish Village**, Princeton, 1986.

Bettler, Emil, **Sozialer Umbruch und Kulturlanschattswandel in Süd-arabien**, Wiesbaden, 1987.

Bourdieu, Pierre, **Eskuisse d'une théorie de la pratique precede de trois études d'ethnologie Kabyle**, Geneva, 1972.

Caton, Steven, « Tribal Poetry as Political Rhetoric,»unpublished PhD, University of Chicago, 1984.

« Power, Persuasion and language: a critique of the segmentary model in the Middel East,» **International Journal of Middle Eestern Studies**, 19, 1987, 77-102.

Dresch, Paul, « The several peaces of Yemeni tribes,» **Journal of the Anthropological Society of Oxford**, 12, 1981, 73-86.

« The Northern Tribes of Yemen: their organisation and their place in the Yemen Arab Republic,» unpublised DPhil, University of Oxford, 1982.

«The position of shaykhs among the northern tribes of the Yemen,» **Man,** NS 19, 1984, 31-49.

« Tribal relations and political history in upper Yemen,» in B. Pridham (ed), **Contemporary Yemen: Politics and Historical Background,** London, 1984, 154-174 .

« The significance of the course events take in segmentary systems,» **American Ethnologist,** 13, 1986 309-324.

« Placing the blame: a means of endorcing obligations in Upper Yemen,» **Anthropos,** 82, 1987, 427-443.

Hammoudi, Abdellah, « Segmentarité, stratification sociale, pouvoir Politique et saintêté: réflexions sur les théses de Gellner , » **Hespéris — Tamuda,** 15, 1974, 147-179.

« Substance and relation: water rights and water distribution in the Dra' Valley,» in A.E. Mayer (ed.), **Property, Social Structure and Law in the Modern Middle East,** Albany, 1985, 27-57 .

Kennedy, John, **The Flower of Paradise : The institutionalized use of the drug qat in North Yemen,** Dortrecht, 1987.

Lambardi, Nello, « Divisione amministrativi del Yemen , » **Oriente Moderno,** 27, 1947, 142-163 .

Meissner , Jefffrey, « Tribes at the Core: Legitimacy, Structure and Power in Zaydi Yemen, » unpublished PhD, Columbia University, 1986.

Mundy, Martha, « Land and Family in a Yemeni Community, » unpublished PhD, University of Cambridge, 1982.

Rossi, Etore, « Note sull'irrigazione, l'agricoltura e le stagioni nel Yemen, **Oriente Moderno,** 33, 1953, 351-361 .

Serjeant, Robert, « Post medieval and modern history » in R.B. Sergeant and R. Lewcock (eds.), **San'a': An Arabian Islamic City ,** London , 1983, 49-67 .

Stevenson, Thomes, **Social Change in a Yemeni Highlands Town,** Salt Lake City, 1985 .

Swagman, Charles , « Tribe and politics: an example from Highland Yemen, » **Journal of Anthropological Research,** 44, 1988, 251-261.

Varisco, Daniel, « The Adaptive Dynamics of water Allocation in al-Ahjur, Yemen Arab Republic., » unpublished PhD dissertation, University of Pennsylvania, 1982.

« Sayl and ghail: the ecology of water allocation in Yemen,» **Human Ecology,** 11, 1983, 365-383 .

Weir, Shelagh, « Tribe, **hijrah and madinah in** North - west Yemen, » in K. Brown, M. Jolè, P. Sluglett, S. Zubaida (eds.) , **The Middle Eastern City in Comparative Perspective,** London, 1986, 225-239.

* * *

اشـكالية ملكيـة الأرض
وأثرهـا في التحـول الاقتصادي والاجتماعـي
في مجتمـع صـدر الاسـلام

الحبيب الجنحابي
جامعة تونس الاولى

ملخص البحث

ليس هدفي في هذه الورقة تقديم دراسة بالمعنى الكلاسيكي عن موضوع التحول الاقتصادي الاجتماعي ، ومدى تأثير ملكية الارض في هذا التحول(١) ، وانما سأكتفي بتقديم وجهة نظري للنقاش حول اشكالية ملكية الارض ، ومدى تأثيرها فيمـا عرفه المجتمع الاسلامي في مرحلة صدر الاسلام من تحول جذري ، ممهدا لذلك بالملاحظـات الاساسية التاليـة :

أولا : انني أؤمن عميق الايمان بأنه لا يمكن فهم القضايا السياسية الكبرى التي عاشها مجتمع صدر الاسلام دون التعرف الى التطور الذي عرفته الحياة الاقتصادية، وما رافق هذا التطور من تحول عمراني ، وسكاني ، واجتماعي ، كان لـه أثر بيّن في تاريخ المجتمع العربي الاسلامي .

ثانيا : ان التحول الكبير الذي عرفـه مجتمع صدر الاسلام بدأ مع الفتوحـات الكبرى ، أي بعد أن خضعت مناطق زراعية خصبة في العراق ، والشام ومصر ، للدولة العربية الاسلامية الناشئة ، وأدى ذلك الى بروز اشكالية ملكية الارض ، وما أفرزته من نتائج ذات أثر بعيد في حياة المجتمع العربي الاسلامي في مرحلة صدر الاسلام ، وفي المراحل التاليـة .

ثالثا : ليس من المبالغة في شيء اذا أكدت هنا أن التجربة التاريخيـة للمجتمع العربي الاسلامي قد برهنت على أن اشكالية ملكية الارض قد بقيت مطروحة خـلال حقب التاريخ العربي الاسلامي منذ عهد الفتوحات الى المرحلة الحديثة ، وكانت لهـا نتائج خطيرة في المراحل المختلفة(٢) .

« ملكية الارض وأثرها في التبدلات الاجتماعية والاقتصادية في الوطن العربي » لجنـة كتابة تاريخ بجامعة دمشـق ، نـدوة ، ٢٨ ـ ٣٠/١١/١٩٨٨ .
دراسـات تاريخية ، ٣٥ و ٣٦ ، حزيران ١٩٩٠ .

رابعا : تقوم الرؤية الاسلامية الى العمل الزراعي على تشجيع العمل والاكتساب، فما يكتسبه المزارع من عمل تصل منفعته الى الجماعة عامة . ومصلحة الجماعة تمثل مكانة مرموقة في الرؤية الاقتصادية الاسلامية ، فقد ذهب بعض العلماء الى تفضيل الاشتغال بالكسب على التفرغ للعبادة ، قال الرسول عليه الصلاة والسلام : « خير الناس من ينفع الناس » وقال : « الجهاد عشرة أجزاء تسعة منها طلب الحلال »(٣). وقال : « من أحيا أرضا ميتة فهي له ، وليس لعرق ظالم حق » ، مبررا أهمية العمل اليدوي لاكتساب الحق في الانتفاع بالارض . وهكذا نستطيع القول ان الاسلام يعتبر العمل الزراعي مهنة شريفة ، روي عن أنس : « أن النبي صلى الله عليه وسلم لما رجع استقبله سعد بن معاذ الانصاري فقال: ما هذا الذي أرى بيدك فقال: أثر المسحاة أضرب وانفق على عيالي فقبل النبي صلى الله عليه وسلم يده وقال : هذه يد لا تمسها النار »(٤) .

وقد اقتفى الخلفاء الراشدون أثر الرسول عليه الصلاة والسلام في التشجيع على العمل الزراعي وابراز دوره في حياة المجتمع الجديد ، فقد روي عن معاوية بن قرة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لقي ناسا من أهل اليمن فقال : « من أنتم فقالوا متوكلون قال كذبتم ما أنتم متوكلون ، انما المتوكل رجل ألقى حبة في الارض ، وتوكل على الله »(٥) .

وقد أساء البعض فهم نهي عمر المقاتلة من العرب المهاجرين من الجزيرة العربية الى الامصار الجديدة عن الاشتغال بالزراعة ، مستنتجين من ذلك احتقار العرب النشاط الفلاحي !!!

تشجع هذه الرؤية ـ اذن ـ استغلال الارض ، واحياءها ، وتطوير أساليب الزراعة ، ولكنها تعارض كل ما من شأنه أن يمس حياة الجماعة ، ومستقبل الامة الجديدة ، أو أن تؤدي ملكية الارض الى انخرام التوازن الاجتماعي ، وفي هذا السياق يتنزل الموقف الاجتهادي العظيم الذي وقفه عمر من الارض المفتوحة عنوة ، كما سنرى لكن تطور الاحداث جاء فيما بعد متناقضا مع هذه الرؤية ، وحاول عمر بن عبد العزيز ان يعود الى تطبيق التجربة العمرية ، ولكن المحاولة باءت بالفشل أمام الواقع ، وبروز فئات كبرى ذات مصالح واسعة تستند أساسا الى الملكية الزراعية الكبرى .

لمحت الى أن اشكالية ملكية الارض قد أخذت بعدا جديدا اثر الفتوحات الكبرى، فلم تكن للارض أهمية كبرى في الجزيرة العربية قبل الاسلام ، وخصوصا في منطقة الحجاز ، ولم تعرف الملكيات الزراعية الشاسعة . كان المجتمع القرشي المكي مجتمعا تجاريا ، للمضاربات المالية فيه شأن وأي شأن ، « وكانت قريش قوما تجارا »(٦) ،

مسيطرة على تجارة القوافل ، وهي تجارة بعيدة المدى تربط بين التجارة البحرية ، في الموانىء الجنوبية للجزيرة ، وبين المناطق الساسانية والبيزنطية في الشمال ، أي بين منطقتين خطيرتين من مناطق التجارة الدولية ؛ منطقة البحر الابيض المتوسط ومنطقة المحيط الهندي .

وبعد تأسيس الدولة الجديدة في المدينة بدأ يتغير الامر ، فتضاءل اهتمام قريش بالتجارة ، وبرز الاهتمام بملكية الارض بعد الفتوحات . فقد ورد في المدخل لابن الحاج أن عمر بن الخطاب دخل السوق في خلافته فلم ير فيه في الغالب الا النبط فاغتم لذلك فلما ان اجتمع الناس اخبرهم بذلك ، وعذلهم في ترك السوق فقالوا : « ان الله أغنانا عن السوق بما فتح علينا فقال رضي الله عنه : والله لئن فعلتم ليحتاج رجالكم الى رجالهم ونساؤكم الى نسائهم »(٧) .

وقد كان لبروز الملكيات الكبرى غداة الفتوحات دور كبير في بلورة مظاهر التحول منذ فترة مبكرة ، اي منذ خلافة عمر بصفة أخص ، وقد قلق عمر لمظاهر التحول الاقتصادي والاجتماعي ، وهو ما يفسر – في نظري – رؤيته الاجتهادية العميقة حول أمرين خطيرين :

أولا – منع تقسيم الارض المفتوحة عنوة على الفاتحين .

ثانيا – منع خروج الصحابة من المدينة ، والتحاقهم بالامصار الجديدة سدا للباب امام ظهور زعامات جديدة تقوم على قاعدتين صلبتين : قاعدة اقتصادية تتمثل في ملكية أراض خصبة تغنيهم عن العطاء ،وقاعدة دينية لها شأنها بين الاجيال الجديدة، أعني صحبة الرسول عليه الصلاة والسلام ، والرواية عنه .

ولم تمر مدة طويلة على وفاة عمر رضي الله عنه حتى تغيرت السياسة ، وتبدلت الاوضاع ، حدّث سيف عن محمد وطلحة قالا : « لم تمض سنة من امارة عثمان حتى اتخذ رجال من قريش أموالا في الامصار ، وانقطع اليهم الناس ... »(٨) .

وقد وجدت مظاهر التحول الاقتصادي – الاجتماعي طريقها الى المدينة نفسها ، وقد حذر عثمان أهلها سنة ٣٠ للهجرة قائلا : « يا أهل المدينة استعدوا واستمسكوا فقد دبت اليكم الفتن »(٩) ، وقبل أن تدب الفتن الى المدينة فقد اشتعلت نيرانها في الامصار الجديدة نتيجة التطور الديمغرافي ،والتحول في البنى الاقتصادية والاجتماعية وقد كان لملكية الارض أثر بين في تحول هذه البنى ، كما أسلفت من قبل .

وأكتفي في هذا الصدد بذكر بعض النماذج لابراز خطورة التحول الاقتصادي ، وللملكية الزراعية الشاسعة دور أساسي فيه . فقد ترك طلحة بن عبيد الله من العين

ألفي ألف درهم ، ومائتي ألف درهم ، ومائتي ألف دينار ، وكان ماله يغل كل سنة من العراق مائة ألف سوى غلاته من السراة وغيرها ،ولقد كان يدخل قوت أهله بالمدينة سنتهم من مزرعة قثاء كان يزرع على عشرين ناضحا ،وخلف الزبير خمسين ألف دينار، وألف أمة ، وألف فرس عدا الدور ، ولما مات زيد بن ثابت « ولاه عثمان الديوان وبيت المال » خلف من الذهب والفضة ما كان يكسر بالفؤوس ، غير ما خلف من الاموال والضياع ، وكانت قيمته مائة ألف دينار ، ومات يعلي بن منبه ، وخلف خمسمائة ألف دينار ، وديونا على الناس ، وعقارات ، وغير ذلك من التركة قيمتها مائة ألف دينار . ويعلق المسعودي على هذه الاخبار بقوله : « وهذا باب يتسع ذكره ، ويكثر وصفه ، فيما تملك من الاموال في أيامه ، ولم تكن مثل ذلك في عصر عمر بن الخطاب، بل كان جادة واضحة وطريقة بينة »(١٠) .

ولا بد من الاشارة في هذا الصدد الى أن عددا كبيرا من الصحابة كانوا معارضين لهذا التحول الجذري الذي حدث في المجتمع الجديد . وقد بلغ بهم الامر أن كتب بعضهم الى بعض سنة ٣٤ للهجرة :«أن أقدموا فان كنتم تريدون الجهاد فعندنا الجهاد وكثر الناس على عثمان ، ونالوا منه أقبح ما نيل من أحد وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يرون ويسمعون ليس فيهم أحد ينهي ، ولا يذب الا نفير »(١١).

* * *

أشرنا الى أن اشكالية ملكية الارض قد طرحت بشكل واضح ، وكقضية مركزية، غداة الفتوحات الكبرى في خلافة عمر ، وانقسم حولها كبار الصحابة الى تيارين ، وكاد أن يؤول الامر الى صراع بينهما والى تصدع الوحدة السياسية والدينية في مركز الخلافة . واستمر الخلاف فترة من الزمن رغم الاشارات الموجزة حوله في المصادر ، فقد تمسك الفريق المطالب بالارض المفتوحة عنوة ، في السواد وغيره ، للفاتحين ، وفي مقدمتهم الزبير بن العوام ، وبلال بن رباح ، بما فعله الرسول عليه الصلاة والسلام في خيبر ، وهي حجة قوية في أيديهم .. وتمسك عمر بمبدأ عدم التقسيم ، فقد تطورت الامور ، وأصبحت الدولة المترامية الاطراف في حاجة أكيدة الى موارد مالية جديدة تساعدها على تجهيز الجيوش ، وحماية الثغور ، وركز بالخصوص على نظرة مستقبلية في مقاومته للتيار المعارض ، أي صيانة مصالح أجيال المستقبل . وقد وقف الى جانبه عدد من الصحابة في نظرته الاجتهادية وفي طليعتهم الامام علي كرم الله وجهه .

تمسك عمر بالآية الكريمة « والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان . ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا انك رؤوف رحيم » (سورة الحشر الآية ١٠) . وكتب عمر الى سعد بن أبي وقاس حين افتتح العراق « ... واترك الارضين والانهار لعمالها ليكون ذلك في أعطيات المسلمين ، فانك ان قسمتها بين من حضر لم يكن لمن بعدهم شيء »(١٢) .

ولما اشتد الخلاف ، فتكلم قوم وارادوا أن يقسم لهم حقوقهم ، وما فتحوا ، فكان جواب عمر : « فكيف بمن يأتي من المسلمين فيجدون الارض بعلوجها قد اقتسمت وورثت عن الآباء ، وحيزت ، ما هذا برأي » وتحولت المسألة الى قضية كبرى هزت أركان السلطة الجديدة في المدينة ، واستنجد الخليفة بعشرة من كبار الصحابة من الانصار ، قائلا لهم : « وقد رأيت أن أحبس الارضين بعلوجها ، وأضع عليهم فيها الخراج ، وفي رقابهم الجزية يؤدونها فتكون فيئا للمسلمين : المقاتلة والذرية ، ومن يأتي بعدهم ، أرأيتم هذه الثغور لا بد لها من رجال يلزمونها . ارأيتم هذه المدن العظام ـ كالشام والجزيرة والكوفة والبصرة ومصر ـ لا بد لها من أن تشحن بالجيوش ، وادرار العطاء عليهم ، فمن أين يعطى هؤلاء اذا قسمت الارضون والعلوج ؟ فقالوا جميعا : الرأي رأيك فنعم ما قلت وما رأيت ، ان لم تشحن هذه الثغور وهذه المدن ، وتجري عليهم ما يتقوون به رجع أهل الكفر الى مدنهم »(١٣) .

وقطع عمر بعد ذلك خطوة جديدة ، تضبط المسألة فنيا واقتصاديا ، لما ولى أحد الفنيين ، وهو عثمان بن حنيف ، مساحة أرض السواد ليضع الارض مواضعها ، ويضع على العلوج ما يحتملون . فأدت جباية سواد الكوفة قبل وفاة عمر بعام مائة الف ألف درهم (١٤) .

وقد بلغت كل أراضي السواد بعد عملية المسح ستة وثلاثين ألف ألف جريب(١٥) . وتقول احدى الروايات انه لما وقع التفكير في قسمة السواد بين المسلمين أمر بهم عمر أن يحصوا فوجد الرجل يصيبه الاثنان والثلاثة من الفلاحين .

وأود في هذا الصدد ابداء الملاحظات التالية :

آ ـ ان عملية انتاج الارض لم يدخل عليها أي اضطراب ، فقد استمرت الارض في أيدي أهلها ، ووضع عليهم الخراج والجزية .

ب ـ ان ما طبق على أرض السواد عمل به في بلاد الشام ، وفي مصر .

ج ـ ان النظرة المستقبلية التي تمسك بها عمر ، وحاول أن يجد لها سندا في القرآن ، تعد نظرة متقدمة في تاريخ المجتمعات عامة ، بالنسبة الى تلك العصور ، وهي النظرة التي اكدتها مقولته المشهورة : « أما لئن بقيت لارامل اهل العراق لادعهن لا يحتجن الى أحد بعدي » .

د ـ يبدو أن قرار عدم تقسيم أرض السواد قد قضى على سبب كبير من أسباب الخلاف والنزاع بين القبائل العربية المشاركة في الفتح ، وهذا ما يفهم من عبارة الامام علي فيها لما طلبت منه القبائل العربية في العراق أن يقسم أرض السواد فأجابها قائلا :

« لولا أن يضرب بعضكم وجوه بعض لقسمت السواد بينكم »(١٦) ، وان دل هذا على شيء فانه يدل على الاهمية الكبرى التي أصبح يوليها أشراف العرب للملكية الزراعية بعد أن أصبحت أراضي غنية تخضع لسلطة الدولة الجديدة .

ان اهتمام طبقة الخاصة بالملكية الزراعية وصفتها فئة الاشراف أدى الى بروز عناية خاصة بتطوير أساليب الانتاج الزراعي ، وقد ساعد على ذلك اثر الفتوحات الاسلامية الكبرى وفرة المال من جهة واليد العاملة الرخيصة من جهة أخرى ، وهكذا وقعت محاولة تطوير نظام الري ، فأقيمت السدود لتخزين مياه الامطار والافادة منها في تحويل أراض بعلية الى أراض سقوية ، منها سد معاوية بن ابي سفيان على الطريق بين المدينة المنورة ومعدن بني سليم ، وانشىء عدد من السدود في العقيق لتخزين مياه السيول ، ومن أشهر هذه السدود ذلك السد الذي بني في عهد معاوية بن أبي سفيان شرقي الطائف ، كما ساهمت العيون مساهمة فعالة في تطور أساليب الزراعة واتساع المناطق السقوية ، واعتنت سياسة الري بحفر العيون اعتناءها بحفر الآبار . وألمح في هذا الصدد الى ان أصنافا من الانتاج الزراعي قد أصبح يمثل بضاعة ثمينة في أسواق المدن التجارية ، بالجزيرة العربية ، وفي الامصار الجديدة نتيجة ارتفاع الطلب للمواد الاستهلاكية بعد التطور الديمغرافي الذي عرفته المدن من جهة ، وبداية دينامية جديدة في حركة الاقتصاد العربي الاسلامي من جهة اخرى ، وهكذا اصبحت الزراعة موردا ثريا من موارد الثراء في مجتمع صدر الاسلام..

* * *

أعتقد انه من أبرز ما أفرزته اشكالية ملكية الارض في هذه المرحلة المبكرة بروز نظام الاقطاع في المجتمع العربي الاسلامي بسماته الخاصة التي تميزه عن مفهوم الاقطاع الاوربي، ولكنه أصبح مع مرور الزمن يشكل نظاما قائما وليس مجرد ظاهرة اقتصادية لا تختلف عن الظواهر الاخرى . وعرف هذا النظام تطورا ، وأساليب مختلفة في التطبيق العملي من منطقة الى منطقة أخرى،وكان للمياه ، وللعامل الجغرافي،وللتركيبة الاجتماعية ، والاجتماعية القبلية بصفة أخص ، ولنوع السلطة السياسية القائمة أثر واضح في تطور نظام الاقطاع في المجتمع العربي الإسلامي ، وفيما عرفه من نماذج متنوعة .

وأود التلميح فينهاية هذه الورقة الى تأثير بروز الملكية الزراعية في صدر الاسلام:

أولا ــ في الحياة السياسية والعسكرية .

ثانيا ــ في الدور الذي قامت به فئة الاشراف في ترجيح كفة الملكية الخاصة على الملكية العامة ابتداء من عهد معاوية ، وفي الزعامات التي قادها الاشراف .

ثالثا ـ في توطين عدد من القبائل العربية في العراق ، وبلاد الشام ، وما أفرزته عملية التوطين من مشاكل سياسية واقتصادية واجتماعية .

رابعا ـ تقلص مفهوم الامة ، وقد حاول عمر بصفة خاصة ترسيخ أسسه ، لفائدة مفهوم القبيلة وأشرافها .

الحواشي

(١) لقد عالجت كثيرا من هذه الجوانب في كتابي: « التحول الاقتصادي والاجتماعي في مجتمع صدر الاسلام » ، دار الغرب الاسلامي ، بيروت ١٩٨٥ .

(٢) نذكر على سبيل المثال تأثير هذه القضية في الحياة العسكرية ، والسياسية الاقتصادية، في المجتمع الاندلسي من خلال نص الطرطوشي اذ يقول : « وسمعت بعض شيوخ الاندلس من الاجناد وغيرهم يقولون ما زال أهل الاسلام ظاهرين على عدوهم ، وأمر العدو في ضعف وانتقاض لما كانت الارض مقطعة في أيدي الاجناد فكانوا يستغلونها ، ويرفقون بالفلاحين فيربونهم كما يربي التاجر تجارته ، وكانت الارض عامرة ، والاموال وافرة ،والاجناد متوافرين والكراع والسلاح فوق ما يحتاج اليه الى أن كان الامر في آخر عهد ابن ابي عامر فرد عطايا الجند مشاهرة بقبض الاموال على النطع ، وقدم على الارض جباة يجبونها فأكلوا الرعايا ، واجتاحوا أموالهم، واستضعفوهم ،فتهاربت الرعايا وضعفوا عن العمارة فقلت الجبايات المرتفعة الى السلطان ، وضعفت الاجناد ، وقوي العدو على بلاد المسلمين حتى اخذ الكثير منها ، ولم يزل أمر المسلمين في نقص وأمر العدو في ظهور الى أن دخلها المتلثمون فردوا الاقطاعات كما كانت في الزمان القديم ولا أدري ما يكون وراء ذلك » (سراج الملوك، القاهرة ١٣١٩ ، ص ١٠٧) .

يتضح من النص أن أسلوب توزيع الارض على الاجناد قبل التغيير الذي ادخله المنصور ابن أبي عامر هو نفس الاسلوب الذي طبق في المشرق العربي في مرحلة صدر الاسلام ، أي اقطاع الارض للمقاتلة الذين وقع توطينهم في مناطق الثغور بصفة خاصة .

(٣) انظر في هذا الصدد : الشيباني ، محمد بن الحسن « الكسب » دمشق ، نشر وتوزيع عبد الهادي حرصوني ، ١٩٨٠ ، ص ٤٨ وما بعدها .

وروى أنس بن مالك قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع يجري أجرهن للعبد ، وهو في قبره : من علم علما ، أو أجرى نهرا ، أو حفر بئرا ، أو غرس نخلا، أو بنى مسجدا ، أو ورث مصحفا ، أو ترك ولدا يستغفر له بعد موته » . عبد الحي الكتاني (التراتيب الادارية) دار الثقافة ، بيروت ، ١٣٤٧ هـ ، ج٢ ، ص ٤٢ .

(٤) ن٠م ٠ ج٢ ص ٤٢

(٥) ن٠م٠ وذكر ابن الجوزي في كتابه « تلبيس ابليس » عن عمر أنه قال : « لان أموت من سعيي على رجلي أطلب كفاف وجهي أحب الي من أن أموت غازيا في سبيل الله » ، ن٠م٠ ، ج٢ ص ٢٣ وما يليها .

(٦) الطبري ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٦٠ ـ ١٩٦٩ ، ج٢ ، ص ٢٣٠ .

(٧) التراتيب ٠٠٠٠ ، ج٢ ص ٢٠ .

(٨) من المعروف أن عمر بن الخطاب « قد حجر على أعلام قريش من المهاجريـن الخروج في البلدان الا باذن وأجل ، فشكوه فبلغه ، فقام فقال : ألا انني قد سننت الاسلام سن البعير يبدأ فيكون جذعـا ، ثم ثنيا ، ثم رباعيا ، ثم سديسـا ، ثم بازلا ، ألا فهـل ينتظر بالبازل الا النقصان ! ألا ان الاسلام قد بذل ، ألا وأن قريشـا يريدون أن يتخذوا مال الله معونات دون عباده ، ألا قاما وابن الخطاب حي فلا، اني قائم دون شعب الحرة، آخذ بحلاقيم قريش وحجزها أن يتهافتوا في النـــار » .

أما عثمان بن عفان رحمة الله عليه فقـد استجاب الى طلب أشراف أهل الكوفة فأمر باخراج جماعة من الثائرين بها ، وارسلهم الى معاوية في دمشق ، وقد خاطبهم معاوية قائلا : « .... وقد بلغني أنكم نقمتم قريشـا، وان قريشـا لو لم تكن عدتم أذلة كما كنتم .. ». راجع : الطبري ، ج٤، ص ٣١٩ ، ٣٩٦ ، ٣٩٨ .

ان السؤال الذي يفرض نفسه هنا بعـد قراءة هذه الاشارة : هل كانت هذه النقمـة على قريش نتيجـة احتكارهـا للامتيازات السياسية والاقتصادية (لا شك أن الملكيـة الشاسعة لاراضي السواد قد غذت حركـة المعارضة في الكوفة ، ونذكر هنا بجملة عامل عثمان على الكوفة ، سعيد بن العاص : انما هذا السواد بستان قريش ، وأجابه زعيـم المعارضة الكوفية الاشتر قائلا : « أتقف ما أفاء اللـه بستانا بأسيافنا بستانـا لـك ولقومك » ، وأيدته في ذلك القبائل والشرائح الاجتماعية المهمشة قائلة : « وفقـك اللـه فيما صنعت وقلت ، فوالله لئن رخصنا في هؤلاء قليلا لزعموا أن دورنا ، ومواريثنا التي ورثناها عن آبائنا في بلادنا لهم من دوننا »، ابن أعثم الكوفي « فتوح » . ج٢ ص ١٧٢ .

(٩) الطبري ، ج٤ ص ٢٧٩ .

(١٠) «مروج الذهب» منشورات الجامعة اللبنانية بيروت ١٩٧٠ ، ج٣ ص ٧٧ .

(١١) الطبري ، ج٤ ص ٣٣ وما يليها .

(١٢) أبو يوسف « كتاب الخراج » ، دار الشروق بيروت ١٩٨٥ ص ١١٣ .

(١٣) ن.م. ص ١١٥ .

(١٤) الدرهم يومئذ درهم ودانقان ونصف ، وكان وزن الدرهم يومئذ وزن المثقال .

(١٥) الجريب حين يكون مقياس مساحة يساوي ١٥٩٢ مترا مربعا ، وحين يكون مقياس كيل يساوي ٧ أقفزة ، أي ٢٢,٧ كيلو غرام ، أو ٢٩,٥ لترا .

(١٦) أبو يوسف ، ص ١٣٢ .

* * *

الآراميون والملكية العقارية في المجتمع الآرامي في القرن الخامس قبل الميلاد من خلال وثائق آراميـــة

د. محمد حرب فرزات
جامعـة دمشـق

يدور البحث حول وثائق قانونيـة آرامية عثر عليها في مصر ، تتعلق بالعلاقـات الشخصية بين أفراد من أصول آرامية مقيمة هناك في القرن الخامس ق.م .

وقد يطرح بادىء ذي بدء سؤال من اين جاء الآراميون الى مصر وكيف وجدت هذه الوثائق الآرامية ؟

الآراميون واللغة الآرامية :

الآراميون هم في أصولهم أجيال من العرب القدماء ظهروا على مسرح التاريخ في المشرق العربي القديم منذ الالف الثاني ق.م ، وربما منذ اواخر الالف الثالث قبـل الميـلاد ، ولكنهم لم يستطيعوا أن يؤسسوا لهم دورا سياسيا ودوليا في المنطقة الا في الالف الاول ق.م . وكانت لهم دول في سـورية وفي الجزيرة وبابل . وجـاء ظهور الآراميين تاريخيا بعد الاكاديين ، وربما كانوا معاصرين لهم ولكن لا توجد وثائق كافية عن هذه الفترة المبكرة لأنه لم يكن للآراميين دور سياسي في تلك المرحلة .

كانت الاكادية لغة الدولة الاكادية وهي أقدم صيغة مكتوبة لكلام العرب (في حوض الرافدين) عرف في التاريخ ، لكن هذه الصيغة تأثـرت جدا بمؤثرات لغويـة أخرى اهمها التأثير السومري مما أوجد للأكادية بنيتها اللغوية الخاصة وقـد تفرعت الـى لهجتين : البابلية والآشورية . وقد انتشرت الاكادية بلهجتيها الآشورية والبابلية على نطاق جغرافي واسع بتوسع النشاط التجاري ، والثقافي ـ الديني ، والدبلوماسي ، للمجتمعات الآشورية ـ الامورية ـ البابلية ، ما بين الاناضول ومصر وما بين وادي الرافدين والساحل السوري (أجاريت) . والنصوص الاكادية انتشرت على نطـاق واسع ، وأضحت الاكادية المكتوبة بالمسمارية أهم عامل لغوي لوحدة حضارة المشـرق

« ملكية الارض وأثرها في التبدلات الاجتماعية والاقتصادية في الوطن العربي » ، لجنـة كتابـة تاريخ العرب بجامعة دمشق ندوة ، ٢٨ ـ ١٩٨٨/١١/٣٠ .
دراسـات تاريخية ، ٣٥ و ٣٦ ، حزيران ١٩٩٠ .

العربي القديم . أما الآراميون فقد انتشروا بعدئذ في كل أرجاء المشرق العربي منذ اواسط الالف الثاني ق.م وانتشرت معهم لغتهم بلهجات مختلفة . وفي حين كانت تتردى اللغة الاكادية كانت تتقدم اللغة الآرامية .

اكتسبت الآرامية من اللهجات السابقة في غربي الفرات وهي الكنعانية بأقدم مراحلها كما اكتسبت من اللغة الاكادية في شرقي الفرات . وقد أثرت هذه المؤثرات المختلفة على تشكل لهجات آرامية متعددة فيما بعد .

واخذت الآرامية تحتل مكانها بين اللغتين الرئيستين في المشرق العربي وهما الاكادية والمصرية وصار يذكر في المصادر الآشورية الكاتب لآرامي : طوبشار ارمايا ويرد ذكر الكاتب الآرامي بالبابلية باسم سيبيرو ، ومنها جاءت كلمة سفرا = الكاتب بالآرامية .

(Stiehl u. Altheim, Die Araber in der Alten Welt, I er Band Berlin 1964 P. 182 .
Aramaisch als Weltsprache , 181 - 236 .)

وصار يشار الى الوثيقة الآرامية (نبذو أرمايا) (نبذو = نبذة) في السجلات البابلية . وفي ظل الدولة الآشورية التي أضحت أقوى دولة في المنطقة في القرن السابع ق.م. أضحت الآرامية لغة ثانية للدولة الى جانب الاكادية الآشورية ، وتشير الدراسات الاخيرة الى الطبيعة المزدوجة للدولة الآشورية في أواخر ايامها بكونها دولة آشورية ــ آرامية . ألم تكن حرّان القاعدة الآرامية التجارية والدينية في الجزيرة المعقل الاخير للدولة الآشورية قبل أن تتهاوى أم الميديين وحلفائهم البابليين؟.

في ذلك الوضع الدولي أضحت الآرامية لغة متداولة على نطاق واسع في فلسطين وحلت في مصر محل الاكادية في الديوان الفرعوني للتخاطب مع دول المشرق في فلسطين وسورية والجزيرة . وبدأت تتشكل في المنطقة منذ ذلك العصر وحدة ثقافية لغوية بعد أن أزاحت الآرامية أمامها الكنعانية بلهجاتها الفينيقية والعبرية . وكان للآرامية اشعاع خارجي أكبر مما كان معروفا ، حتى ان الاغريق عرفوا بعض الاسماء الجغرافية عن طريق الآرامية لا عن طريق الفينيقية مثلا كاسمي صور ، وقرطاجة بصيغتهما الآرامية لا بصيغتهما الفينيقية (كما لوحظ عند شتيل والتهايم) . واحتلت الآرامية مكانة أكبر في العصر البابلي الثاني (الكلداني) بعد أن تعاظم دور العناصر الآرامية (المتكلمة بالآرامية) والعربية (القبائل العربية ، من حضر العرب الذين دخلوا المجتمع الرافدي وتثقفوا بالثقافة البابلية بكل عناصرها) . ومن علائم مدى تزايد السمات العربية للدولة البابلية اتخاذ آخر ملوك بابل نابونيد وهو آرامي حرّاني المنشأ مقرا له طوال سنوات في تيماء شمال الحجاز عندما اشتدت الظروف الحرجة التي أخذ

يواجهها في بابل نفسها . هكذا أضحت الآرامية لا لغة الدول الآرامية وحسب بل لغة ادارية ثانية في آشور وبابل واهم لغة في المنطقة العربية في أواسط الالف الاول ق.م.

اما في العصر الفارسي الذي حل بعد العصر البابلي الكلداني عندما استولى قوروش الاخميني على العاصمة البابلية فلم يقتصر دور الآرامية على كونها لغة ادارية في دواوين الدولة وولاياتها بل أصبحت لغة دولية في ذلك العصر منذ القرن السادس ــ القرن الثالث ق.م. (نصوص مراسيم العاهل الهندي البوذي أشوكا (ق٣) الذي عثر على نقوشه في تاكسيلا وقندهار ، ووجدت نصوص آرامية في كيليكية ، وتيماء وفي الاناضول وكبادوكية) . وكان المصريون يخاطبون الادارة الفارسية بالآرامية . وهذا طبعا مع بقاء اللغة المصرية في مرحلتها الديموطيقية .

الآرامية في مصر : المصادر :

منذ مطلع هذا القرن بدىء بالعثور على نصوص آرامية في مصر وكان ماسبيرو قد عثر على وثيقتين آراميتين في الفنتين (فيلة) ، ونشر سايس A. H. Sayce ، وكولي A. E. Cowley عام ١٩٠٦ أول مجموعة من ملفات البردي الآرامية المكتشفة في مصر وهي نصوص تعود الى القرن الخامس ق.م. وتضم ١١ ملفا .

(- Aramaic Papyri discovered at Assuan London , 1906 .)

ثم نشر سخاو E. Sachau مجموعة اخرى لنصوص عثر عليها في ١٩٠٦ و ١٩٠٧ نشرها ١٩١١ .

وبعد هذه الدراسة الاولية نشر كولي كتابه عن ملفات البردي الآرامية في القرن الخامس ق.م (طبع أوكسفورد ١٩٢٣) ويضم مجموعتي سايس ــ كولي وسخاو .

ثم نشر كريلنغ Kraeling كتابا عن وثائق البردي الآرامية من القرن الخامس في متحف بروكلين في نيويورك (نيوهافن ١٩٥٣) . وهي نصوص كان عثر عليها باحث المصريات ويلبور في ١٨٩٣ ، وهي تعود الى عصر الملك الفارسي أرتاحشويرش الثاني ٤٠٤ ــ ٥٣٩ ق.م .

ونشر دريفر C. R. Driver دراسة لمجموعة من النصوص الآرامية في مصر من القرن الخامس (عام ١٩٥٧) وأعيد نشر بعض هذه النصوص في مصنف ليدزبارسكي بالالمانية (الذي أعيد طبعه في ١٩٦٠) .

وكان النشر المشترك الذي قام به مراد كامل مع إدا برتشياني للنصوص الآرامية

المكتشفة في هرموبوليس حدثا هاما عندما نشرت قبل أكثر من عقدين بالايطالية (Breschiani - Kamil , Le Lettre Aramaiche di Hermopoli , Roma 1966).
وهي تشمل نشر ثماني رسائل لعائلة آرامية كانت تقيم بين أسوان والاقصر عثر عليها في هرموبوليس .

اما احدث مجموعات النصوص المنشورة فهي ما نشره بورتن B. Porten, Aramaic Texts (1976) مع شروح بالانكليزية .

وقد بلغنا مؤخرا أن بورتن نشر سجلا كاملا للنصوص الآرامية من العصر الفارسي المنشورة حتى الآن(١) .

هذا فيما يتعلق بمجموعات النصوص الآرامية لهذا العصر الذي نتحدث عنه ،أما أهم الدراسات التي قامت حول هذه النصوص فهي :

B. Porten, Archives from Elephantine, Berkeley (1968) .
P. Crelot, Documents Arameens d' Egypte, Paris (1972) .

يتبين من هذه النصوص أن الآرامية كانت لغة الحياة اليومية لجاليات سورية كانت تقيم في مصر في الالف الاول ق.م . والنصوص التي ذكرناها تعود الى زمن الادارة الفارسية في مصر بين القرنين السادس والرابع ق.م . ويعرف الآن أن مجموع النصوص الآرامية التي عثر عليها في مصر وهي موزعة حاليا في المتاحف وخزائن الآثار يقرب من (١٠٠٠٠٠) وثيقة (مئة ألف) باللغة الآرامية كتبت على البردي والرّق والحجر والفخار أو على أوان فضية ، وقد عثر على أهم مجموعات هذه النصوص في الفنتين وأسوان وهرموبوليس ، وبين النصوص مجموعات من الوثائق التي تتعلق بالعلاقات القانونية والشخصية بين بعض الاسرات المقيمة في أسوان والفنتين .

لبعض هذه النصوص قيمة قانونية وهي تتضمن قوائم أسماء أعلام ونسخة من قصة الحكيم (أحيقار) التي نشرنا دراسة عنها ضمن دراسة عن الادب الآرامي القديم في أحد أعداد مجلتنا « دراسات تاريخية »(٢) . ومن النصوص الهامة نسخة آرامية من نقش بهيستون المنقوش بالعيلامية والبابلية والفارسية المسمارية على جرف صخرة بهيستون . وقد نشر النص الآرامي مؤخرا بورتن وغرينفلد . وقد اطلعت على دراسات وتعليقات على النص في الدوريات التي وصلت الى أيدينا دون أن نتمكن من الاطلاع على الدراسة نفسها حتى الآن(٣) .

---

(١) انظر : أحدث ما نشره بورتن ويارديني من هذه النصوص .
B, Porten and A. Yardeni : Textbook of Aramaic Documents From Ancient Egypt (Copied and Translated) 1989 .

(٢) دراسات تاريخية ، العدد المزدوج ٢١/٢٢ .

(٣) J. C. Greenfield - B. Porten, The Bisitun Inscription of Darius The Creat, Aramaic Version, London 1932 .

تقدم لنا النصوص الآرامية التي حملتها الينا هذه الوثائق مادة هامة لدراسة اللهجة الآرامية المقيمة في أقصى الجنوب المصري (القرن الخامس ق.م) والعوامل المؤثرة فيها . ومن أحدث الدراسات حول خصائص هذه اللهجات والعوامل المؤثرة المتبادلة فيما بينها تلك الدراسة القيمة التي نشرها كوفمان والتي تعين الباحثين على فهم النصوص فهما أفضل وهي رسالة دكتوراه في الفلسفة :

S. A. Kaufman, The Akkadian Influences on Aramaic, Chicago, (1974) P. 159 - 164 .

ويوضح الباحث تكون ما يعرف بآرامية الامبراطورية وهو ما يمكن أن ندعوه **بالآرامية العامة** . وهي اللغة الآرامية التي ليست هي الآرامية الشرقية الرافدية المتأثرة بالعامل السومري ـ الاكادي (البابلي الآشوري) ـ الفارسي . وليست هي الآرامية السورية الغربية المتأثرة بالعامل اللغوي الكنعاني ، هي شيء بين الاثنين كما يقول كوفمان . وينبغي الا ننسى هنا تأثير العامل المصري وهو تأثير اللغة المصرية على اللغة الآرامية في مصر وبالعكس،اي تأثير الآرامية على المصرية في مرحلتها الديموطيقية، وهذا ما يدل على وجود نصوص ووثائق مزدوجة اللغة مصرية (ديموطيقية) ـ آرامية في مصر (نشرها دوبون ـ سومر) كما وجدت في بابل نصوص مزدوجة بابلية ـ آرامية نشرها دلابورت .

ومع وجود لغة آرامية امبراطورية عامة لا يمنع هذا وجود بعض الخصائص التعبيرية واللغوية الخاصة في آرامية وثائق فيلة (إلفنتين) واسوان .

ويعتقد كوفمان ان اللهجة التي أضحت اللهجة الآرامية العامة الامبراطورية هي تلك اللهجة الآرامية التي تطورت في حوض البليخ والخابور في الفترة الاخيرة من الامبراطورية الآشورية اي في القرن السابع ق.م. ،وربما كانت نصوص النيرب الآرامية (التي نشرها المرحوم الاب ستاركي) هي أقدم صيغة من العصر الآشوري لهذه الآرامية الامبراطورية العامة التي انحدرت من اللهجة الآرامية الاقدم التي نجد أمثلة عنها في نص غوزانا / تل حلف (مزدوج اللغة الاكدي ـ الآرامي) الذي نشره الدكتور أبو عساف مع بوردروي قبل سنوات .

ومن خصائص آرامية مصر هذه ما لحق اللغة من تطورات صوتية ومن دخول مفردات ايرانية المصدر عليها . ولهذه الوثائق الآرامية المصرية خصائصها التي نجد دراسة عنها عند نافه (J. Naveh) في دراسته المنشورة بالانكليزية عام ١٩٧٠ .

وحول هذه الدراسات اللغوية المتبادلة يجب العودة الى دراسة فون سودن : مفردات آرامية في الآشورية الحديثة وفي البابلية الحديثة والمتأخرة .

W. Von Soden, Aramaische Wörter in Neuassyrischen, u. Neu und Spätbabylonischen Texten in Or. (1966) 1 - ff.

ويكشف تعدد مراكز العثور على الوثائق الآرامية في مصر على مدى انتشار العناصر الآرامية في مصر منذ الالف الاول ق.م. وتتوزع هذه العناصر الآرامية فيأسوان وإلفنتين بالاضافة الى عدد من مراكز مصر الكبرى في طيبة وأبيدوس وفي منف (الجدار الابيض) . وقد ذكر هيرودوت مراكز هؤلاء الآراميين في الصعيد وفي الدلتا ، في مواقع دفنه ، وفي مجدل (بلوزيوم) قرب بور سعيد . وقد عثر في تل المشخوطة شرقي الدلتا على وثائق تدل على وجود مجموعات معاصرة عربية في تلك المنطقة يرد بينها اسم حجاج بن عبلات (عبد اللات) وغيره . وقد عاشت هذه المجتمعات الآرامية المقيمة في مصر في وئام وتفاهم مع المجتمع المصري على الرغم من الخصوصيات الثقافية والدينية ، الا أن مصادمات عنيفة هامة وقعت بين المصريين والجالية اليهودية في إلفنتين في تلك الفترة . ويدل هذا على وجود مجمع آرامي اللغة والمنشأ متعدد العقائد الدينية فيه جالية يهودية . وقد سلطت الاضواء حتى الآن على المجموعة اليهودية من هذه الجالية الآرامية التي كانت توحدها اللغة والثقافة ولكن بدات تظهر دراسات مرموقة على الهوية الثقافية العامة للمجتمع الآرامي بخاصة عند جرولو . وفي أواخر القرن الخامسق.م. وقعت أحداث عنيفة في مصر ضد الادارة الامبراطورية الاخيمينية ، وكان من ضحاياها الجالية اليهودية التي كانت تقيم في إلفنتين التي تعرضت لهجوم المصريين بتأثير كهنة معبد خنوم وبتأييد ممثل الحاكم الفارسي في الصعيد (مصر العليا) ، وتحلل إدّا برتشياني هذه الاحداث وترى انها ذات طابع سياسي أكثر من كونها ذات طابع ديني .

Bresciani in Fischer Weltgeschichte 5 (1974) - Agypten u. das Perserreich p. 317 - 18 .

انظر أيضا : Grelot p. 398 .

ويقدم لنا كثير من هذه النصوص وثائق عن الاجراءات القضائية . وهذه الاجراءات لا بد انها كانت متأثرة بما قبلها من اجراءات في القضاء المصري وفي العالم الآرامي . وهي تطلعنا على تعدد العقائد والاديان ، فالى جانب عبادة يهو في إلفنتين كان يعبد نابو وبنيت وبيت إل وملكة شمين وبعل اشمون وعنات وهي معبودات من العالم الكنعاني ـ الآرامي .

وتدل هذه المؤشرات على تعدد المؤثرات الثقافية والتقاليد القانونية في المجتمع المصري في ذلك الدور .

٢ ـ حول المصادر والدراسات الحديثة ـ الوضع الراهن للبحث :

أخذت تظهر في السنين الاخيرة دراسات استنبطت من النصوص ما صار يدعى

الآن بالقانون الآرامي الى جانب القانون المصري والقانون البابلي والآشوري حيث كانت توجد في هذه المصادر الاخيرة قوانين مكتوبة عثر على نصوص منها ،أما الوثائق الآرامية فهي وثائق تمثل عقودا قانونية لا بد أنها كانت تطبيقا لقوانين كانت قائمة ومرعية .

ومن أهم الدراسات بهذا الصدد :

R. Yaron, The Law of The Elephantine Documents (1961) .

يارون ، القانون في وثائق إلفنتين .

ثم له دراسة مختصرة عن هذا المؤلف بعنوان :

— Introduction to The Law of The Aramaic Papyri (Oxford 1961) .

— The Schema of The Aramaic Legal Documents, JSS. (1957) P.33-61.

ـ ثم هناك دراسة مفس الهامة وهي بعنوان :

Muffs, J. Y. , Studies in The Aramaic Legal Papyri from Elephantine (Studia et Documenta ad Jura Orientis Antiqui Pertinentia VIII, Leiden (1968) .

نجد عنده دراسة لأصول كثير من المصطلحات القانونية الآرامية التي يعيدها الى التشريع الآشوري . مثلا (عبارة لا اجراءات ولا ادعاء) مأخوذة من الصيغة الاكادية ـ الآشورية (لن أكون أهلا لتوجيه اجراءات بحقك أو اقامة الدعوى ضدك).

كما ظهرت دراسات توضح مدى تأثير الصيغ القانونية الآرامية في تطور الصيغ القانونية المصرية في العلاقات الشخصية مثلا في دراسة الامير في دراسته عن أرشيف عائلة مصرية من طيبة (١٩٥٩) بالانكليزية .

ان اهتمامنا بالموضوع يعود الى تلك السنة ١٩٦٨ :

عندما نشرنا بحثا في مجلة معهد الدراسات السامية في باريس (Semitica) عن كلمة آرامية في نصوص إلفنتين هذه وهي كلمة TQM = تقم حين كنا ندرس هذه النصوص على الاب غرولو قبل أن ينشر محصلة دراساته في مؤلفه الهام الذي أشرنا اليه بعد ذلك بسنين .

ثم نشرنا قبل سنتين دراسة عن الحياة اليومية في بلاد الشام (خلال الالف الاول ق.م) أي في العصر الآرامي اوردنا فيها عدداً من الرسائل الآرامية الخاصة نقلت

الى العربية لأول مرة بعد الرجوع الى النصوص الآرامية الاصلية (التراث العربي ، دمشق ١٩٨٦) .

لقد اخترنا لدراستنا هذه عددا من الوثائق الهامة التي نقدمها لهذه الندوة وهي تنشر لأول مرة باللغة العربية .رجعنا في دراستها الىنصوصها الآرامية والى الترجمات والدراسات العلمية التي صدرت عنها وبخاصة أعمال بورتن وغرولو .

وفي البحث نماذج من نصوص الوثائق القانونية الآرامية تعود الى هذه المرحلة من تاريخ المجتمع الآرامي درست (الملكية الخاصة ومعاملات الارث) من خلال نصوص قانونية تتعلق بالعلاقات الشخصية لهذا المجتمع الآرامي المقيم في مصر وهي نصوص تمثل صورا من الحياة اليومية في المجتمع الآرامي وهذه النصوص تتناول طرق نقل الملكية العقارية وهناك وثائق أخرى تلقي الضوء على بعض أشكال استثمار الاراضي الزراعية(١) ، وتدل هذه النصوص على وجود تقاليد تشريعية عريقة ترقى الى العصر الاكدي حملها الآراميون الذين استقر بهم المطاف في أقصى جنوب مصر نظرا لاضطراب الاوضاع في المشرق نتيجة التحركات الآشورية في المنطقة منذ القرن الثامن ثم نتيجة لنقل السكان والقطعات العسكرية في أيام الامبراطورية الاخمينية .

وتتضح من هذه النصوص الاجراءات القانونية وأصول التسجيل والتوثيق لتثبيت حق الملكية العقارية في عقود البيع والتنازل ، ونصت هذه العقود على الغرامات المالية المتوجبة على التجاوزات التي يرتكبها الطرف الذي يتجاوز حدود العقد المتفق عليه والموثق أصولا . وهي غرامة تتراوح ما بين ١ قرش واحد الى ١٠٠ قرش وهو يتراوح بين ١ – ١٠٠٠ ثقل / مثقال ، والثقل يعادل نحو ٨ غ فضة .

٣ – الوثائق والنصوص :

نص يتعلق بتسوية خلاف على مسألة عقارية :

مسألة الجدار الفاصل نشره سخاو ثم غرولو نص رقم ٣٢ ص ١٧١ – ١٧٤ ،

(Cowley , Aramaic Papyri = AP. 5) .

---

(١) هناك أيضا نص عقد المزارعة : استئجار أرض يتقاسم به المؤجر والمستأجر غلتها . نشر هذا النص لاول مرة الالمانيان هانس باور و ب. مايسنر (١٩٣٦) ثم أعاد دراسة الموضوع دوبون – سومر ونشر عنه دراسة بالفرنسية (١٩٤٤) ثم نشره غرولو في عام (١٩٧٢) .

النص :

....

ماحسيا بن يدونيا مالك لأرض تصلح للبناء في حصن فيلة إلفنتين وهذه الارض كانت بيتا آل الى الخراب فيما بعد والعقد يتضمن ما اتفق عليه بينه وبين جاره في ١٢ أيلول ٤٧١ ق.م. أذن ماحسياه لقونياه بن صادق ببناء جدار داعم (جدار استنادي) على مدخل الارض التي يملكها . وقد تحدد في العقد أن الجدار هو ملك له وانه سيحتفظ بحق المرور للدخول الى بيته . قد يكون هذا الجدار مدعما لجدار بيت قونياه وهو يبدأ من الشارع الى نهاية قطعة الارض حيث يلاصق منزلا ماحسيا وقونيا منزل جار ثالث هو زكريا .

وقد اعتمد غرولو في تحديد تاريخ العقد على نتائج تقديرات بورتن(١) .

ملاحظات حول هذا النص :

- التأريخ الدقيق .
- تسجيل اسمي الطرفين المتعاقدين وهما آراميان من أسوان من سرية آرامية في جيش الامبراطورية .
- التأكيد على نقاط الاتفاق ، والملكية .
- اسم الكاتب .
- اسماء الشهود من أصول مختلفة أربعة أسماء أكادية ، اسم آرامي وخمسة اسماء ايرانية .
- في النص دلالة على اختلاط السكان وتمازجهم في العصر الامبراطوري الفارسي الاخميني .

وثيقة أخرى :

قضية تملك بيت ثان

النص ٣٦ في غرولو — Grelot P. 184 .

بورتن (ارشيف) ص ٢٤٤ — Porten Archives P. 244 .

بورتن (نصوص) ص١٥ عن كولي ١٣ — Porten Texts P. 15 ; Cowley 13 .

---

(١) انظر فيما بعد :
النص بالآرامية في : Porten, Aramaic Texts; P. 5 , Cowley , 5 .

وترجع هذه الوثيقة الى نحو أواسط القرن الخامس ق.م. ، وبعد أن وصف ما حسياه بأنه يهودي من فيله وصف في نص آخر رقم (٤٤) عند غرولو بأنه آرامي من أسوان . فالمجتمع الذي ندرسه آرامي المنشأ والثقافة ، متعدد العقائد الدينية .

وفي النص مسائل قانونية هامة تتضمن تأكيدا دقيقا على الواقعة وتطورها وتسليم الوثائق المتعلقة بالملكية الى البنت مبتاحية التي تنازل لها والدها عن ملكية بيته لها بموجب نص قانوني واعترف لها فيه بحق التملك والتوريث وباسقاط حقه بأي ادعاء في المستقبل وكذلك حق عقبه في ادعاء او امكان اتخاذ أي اجراء قانوني ضدها. ويتضمن تحديدا دقيقا لموقع العقار بشكل يحدد مواصفاته ويمكن التعرف عليه .

نص ثالث :

(النص رقم ١٥٣ انظر : غرولو ، وثائق آرامية من مصر).

Grelot , 53 P. 255 B. P. 12 (Brooklyn Museum) .

يتعلق ببيع بيت عائلي بيعا نهائيا :

وثيقة تنص على بيع بيت عائلي تعود الى نحو ٤٠٢ ق.م بيعا نهائيا بين طرفين هما عنان بن عزريا وقرينته تابيموت وصهرهما عنانيا بن حجي الذي اشترى منهما الجزء الباقي من البيت .

وتدل الدراسات على أن هذا العقد يشبه مضمون عقد مماثل كان عقد قبل نحو ٣٥ عاما وكان المبلغان المدفوعان في الحالتين متساويين قرش = ٤ مثاقيل وقرش =٣ مثاقيل ، لكن في المرة الاولى كان البيت بحالة سيئة وفي المرة الثانية كان البيت مأهولا وكان مملوكا بسبب توزيع حصص فيه بصورة متتابعة ولم يبق للاب العجوز سوى الصالة الكبيرة من الدار التي كان منح نصفها لزوجه في ٣٠ تشرين الاول ٤٣٤ ق.م . وعقد منح هذه الحصة يلحظ حق ولدي عنانيا بن حجي بالارث ، وهو ملك غير قابل للقسمة .

وهذا الوضع القانوني اقتضى اشتراك المالكين المنتفعين عنانيا وزوجه تابيموت في عقد البيع هذا .

وتلاحظ في صيغ النص دقة التسجيل ، فبعد أن كتب الكاتب عشرة أسطر طلب صاحب الافادة الغاء افادته والعودة الى الكتابة من جديد .

ويلاحظ من النص دلالات على بداية استخدام العملة اليونانية في مصر منذ أواخر القرن الخامس ق.م .

ويحدد النص أبعاد العقار بصورة دقيقة وكذلك الضمانات الممنوحة للمشتري والمعترف بها قانونيا .

ويعد هذا النص مثالا على صيغ عقود البيع التي كانت متبعة في العصر الفارسي ، وفيها نجد العبارات المألوفة في مثل هذه الوثائق وتعطي الوثيقة المعطيات عن الابعاد ، ويتضح ذلك من المخططات التي يمكن رسمها على هذا الاساس وبالمقارنة مع وثائق مشابهة تتعلق بالعقار نفسه .

ويمكن لنا كذلك أن نستنبط معلومات نقدية :

١ قرش = ١٠ مثاقيل = ٥ ستاتير

ووثيقة البيع كانت تسلم للمالكين الجدد .

وتعود هذه الوثيقة الى ٤٥١ ق.س السنة الرابعة من حكم الملك أرثا حشويرش وبعد زمن وجيز من هذا قام أميرته باسترداد استقلال مصر كلها وبسط سيطرته عليها ليبدأ فترة انتقالية من تاريخ مصر المضطرب في أواسط القرن الخامس ق.م .

النصوص :

١) ـ قضية الجدار الفاصل(١) :

نقدم فيما يلي ترجمة عربية للنص بعد الرجوع الى النص الآرامي (انظر بورتن، نصوص) والى الدراسات الحديثة المنشورة عنه (انظر غرولو ، وثائق وبورتن ، أرشيف إلفنتين) .

١ ـ في ١٨ أيلول (الشهر السادس في التقويم البابلي ، الاضافة (بين قوسين من المترجم) أي في اليوم الثامن والعشرين من باحونس = بع خونصو (الشهر التاسع من التقويم المصري ، الاضافة من المترجم) = العام الخامس عشر من ملك الملوك سرخس / حشويرش .

٢ ـ قونيا بن صدوق ، آرامي من أسوان ، من سرية فاريازاتا قال لماحسيا بن يدونيا آرامي من أسوان .

٣ ـ من سرية فاريا زاتا : أتيت اليك وانت أعطيتني مدخل بيتك لابني عليه .

٤ ـ جدارا ، هذا الجدار يخصك ، وهو يلاصق بيتي عند زاويته العلوية .

(١) تنشر هذه النصوص لاول مرة بالعربية .

٥ ـ هذا الجدار يقع بجانب بيتي من الاسفل الى الاعلى من زاوية بيتي العليا الى بيت زكريا (تعيين الاتجاه ليس واضحا وهو يحتمل اختلاف وجهات النظر).

٦ ـ غدا أو في أي يوم آخر لن استطيع منعك من البناء على هذا الجدار الذي يخصك .

٧ ـ اذا منعتك ادفع لك مبلغ ٥٠ قرش بالعيار الملكي من الفضة الخالصة (والقرش قطعة نقد فارسي = قطعة العشرة = ١٠ مثاقيل من الفضة) وهذا الجدار .

٨ ـ مرة أخرى يخصك واذا ما مات قونيا ، غدا أو في اي يوم آخر لن يقدر أحد من أبنائه أو بناته ولا أخ ولا أخت ولا أحد

٩ ـ من ذويه الاقربين أو الابعدين عسكريا كان أم مدنيا أن يمنع محسه (ماحسيا) أو ابنه من البناء على

١٠ـ هذا الجدار الذي يخصك (تعود ملكيته اليك) ومن يقدم منهم على منع البناء يدفع المبلغ المذكور أعلاه والجدار

١١ـ يخصك مرة أخرى ولك الحق ان تبني عليه وأن تعلي البناء بينما أنا قونيا لن أستطيع

١٢ـ ان أقول لمحسه : هذا المدخل لا يخصك ولن تخرج الى الشارع الذي يقع

١٣ـ بيننا وبين بفطع أنيت (= نفسه في يدي نيت) ، المراكبي على النيل اذا منعتك علي أن ادفع لك المبلغ المذكور أعلاه .

١٤ـ ولك الحق بأن تفتح هذا المدخل وأن تخرج الى الشارع الذي يقع بيننا .

١٥ـ بلاطيا بن أخيا كتب هذه الوثيقة حسبما أفاد قونيا .

١٦ـ١٩ـ ثم ذكرت أسماء الشهود وهم ستة ، وتدل هذه الاسماء على تعدد أصول الجاليات المقيمة في منطقة أسوان آنذاك وهم آراميون وايرانيون .

٢٠ـ الخلاصة : وثيقة بشأن الجدار الذي كتبه قونيا لمحسه .

٢) ـ عقد بتمليك بيت ثان :

ماحسيا يمنح ابنته مبتاحيه بيتا .

(انظر النص الآرامي في بورتن، نصوص. وكذلك غرولو. النص رقم ٣٦ ، وبورتن، أرشيف ص ٢٤٤) .

١ ـ في ٢ كيسلو (الشهر التاسع من السنة البابلية) أي في ١١ من ميسور (في التقويم المصري) ، العام التاسع عشر للملك أرتاحشويرش حسيا بن

٢ ــ يدونيا ،آرامي من أسوان من سرية فاريازاتا قال لمبتاحيه ابنته: أعطيتك البيت.

٣ ــ الذي أعطانيه بقيمته ميشلم بن زكور بن آطر آرامي من أسوان ، وهو ما كتبت لنفسي بشأنه وثيقة .

٤ ــ أعطيته لمبتاحيا ابنتي بمقابل ممتلكاتها التي أعطتني اياها عندما كنت محجوزا في القلعة وقد استهلكتها .

٥ ــ ولم اجد مالا ولا ممتلكات لتسديدها ثم أعطيتك هذا البيت

٦ ــ لرد مقابل هذه الممتلكات التي صدرت منك بقيمة ٥ قرش وأعطيتك الوثيقة القديمة التي

٧ ــ كان مشلم كتبها لي بشأنه . هذا البيت أعطيك اياه وأنا متنازل عنه انه يخصك لك ولاولادك

٨ ــ من بعدك وأنت تعطينه لمن تريدين وأنا لا أستطيع ولا يستطيع أولادي ولا أحد من عقبي ولا اي شخص آخر

٩ ــ أن يقيم الدعوى أو ان يتخذ اية اجراءات بشأن هذا البيت الذي أعطيتك والذي بشأنه كتبت لك هذه الوثيقة .

١٠ــ ان من يقيم الدعوى ويتخذ اجراءات ، سواء أكنت أنا نفسي أم أخ لي أم أخت أم اي من أهلي الاقربين أو الابعدين وسواء أكان عسكريا أم مدنيا .

١١ــ عليه أن يدفع لك مبلغا من ١٠ قرش والبيت يبقى مرة أخرى خاصا بك . وعلاوة على ذلك ان أي شخص آخر لن يستطيع أن يبرز ضدك أية وثيقة .

١٢ــ جديدة كانت أم قديمة ، إلا هذه الوثيقة التي كتبتها والتي أعطيك اياها . ولئن ابرز أحد ضدك وثيقة فلن أكون أنا الذي كتبها .

١٣ــ وعدا عن ذلك ففيما يلي أبعاد هذا البيت في أعلاه (ربما في شماليه ؟) بيت يأو أوش بن بانوليا وتحته (جنوبه ؟)

١٤ــ معبد الآله والى الشرق منه بيت جدول بن أوشيع والشارع بينهما

١٥ــ الى الغرب منه أرض مردوك بن بالطو كاهن الربين خانو وآتي .

١٦ــ هذا البيت أعطيتك إياه واني متنازل عنه ، وهو يخصك دائما . أعطه الى من تريدين .

١٧ــ ناتان بن عنانيا كتب هذه الوثيقة حسب إفادات ماحسيا (الذي وقع بنفسه على الافادة) . ثم يأتي ذكر أسماء الشهود وهم أربعة شهود .

وعلى ظهر الورقة خلاصتها كما يلي : وثيقـة تتعلق بماحسيا بن يدونيا وبابنته مبتاحيه .

٣) ــ عقد بيع بيت بيعا نهائيا :

(انظر غرولو ، النص رقم ٥٣ = B. Porten , Texts , 12 .

The Brooklyn Museum Aramaic Papyri, (E. C. Kraeling, New Haven 1953)

الصياغة الاولى للعقـد :

١ ــ في ١٢ من شهر تحوت (الشهر الاول من السنة الشمسية المصرية ، المترجم) السنة الرابعة للملك أرتاحشويرش ، عناني بن عزريا خادم المعبد .
والسيدة تابيموت

٢ ــ قرينته خادمة بمعبد رب البيت المقيم في فيله (إلفنتين) القلعة ، قالا لعنانيا بـن حجي بن مشلم بن بساس آرامي

٣ ــ من فيلة ــ القلعة من سرية نابوكودوري : أنا وتابيموت ابنة باتـو كلانا بعنا لك وأعطيناك بيتنا الذي كنـا

٤ ــ اشتريناه بثمن من الفضة من باغازوشتا بن بلين القزويني أي بيت امبوليا بـن مسدايا القزويني الذي كان مستوطنا

٥ ــ في فيله (إلفنتين) وأنت أعطيتنا ثمنا لبيتنا مبلـغ ١ قرش (أي ١) ٣ مثاقيـل (أي ٣) بالفضة (العملة) الايونية أي ٦ ستاتير (١)

٦ ــ ثقل (مثقال) واحد ، وقلبنا مطمئن لأنه لم يبق لنا أي دين عليكم من الثمن . هذه هي مقاييس البيت الذي بعناه لكم .

٧ ــ وأعطيناكم اياه : من الشرق الى الغرب بطول ١٦ ذراعا ، . .

٨ ــ ومن تحت الى فوق بعرض خمسة أذرع . . المحيط ١٥٠ ذراعا وها هي حدود

٩ ــ البيت الذي أعطيتك اياه مهرا (في وثيقة زواجك) .

(ثم أعيدت صياغة الوثيقة كما يلي :

---

(١) ستاتير : وزن يعادل ليبرة = ٤ دراهم فضة = ثقلان، مثقالان . لكن القيمة النقدية قد تختلف وتتعدد.

سطر ١٠ – في ١٢ تحوت من العام الرابع للملك أرتاحشويرش ، عناني بن عزريا خادم معبد

١١– الاله ، وتابيموت امرأته ، عتيقة مشلم بن زكور اتفق كلاهما (بلسان واحد) قالا لعناني بن جحي بن بساس (يلاحظ اختلاف في الاسم عن السطر الثاني).

١٢– نحن بعنا لك وأعطيناك بيتنا الذي اشتريناه من باغازوشتا بن بلين القزويني في الطابق الارضي بناء

١٣– يشتمل على عضائد ، نوافذ ، له مصراعان ، بناء في الطابق الارضي ، يعني صالتي الكبرى ، وأنت أعطيتنا ثمنها

١٤– مبلغ ١ قرش واحد = ٣ مثاقيل بالعملة الايونية أي مبلغا يعادل ٦ ستاتير لكل مثقال . وقد ارتضينا الثمن الذي

١٥– أعطيتنا اياه . هذا هو مقياس البيت الذي بعناه لك وأعطيناك اياه . من الشرق الى الغرب بطول

١٦– ١٦ ذراعا (مزدوجا) (الذرع = ٢٤ اصبعا) .. ومن فوق الى تحت بعرض خمسة أذرع (مزدوجة) المحيط ١٥١ ذراعا (مفردا) .

١٧– هذه هي حدود البيت الذي بعناه لك وأعطيناه لك : الى الشرق منه بيتك أنت عناني بن حجي ، الذي أعطيناه

١٨– الى يهو يشمع ابنتنا مهرا لعقد زواجها ، الحائط يلاصق الحائط والى الغرب منه

١٩– المعبد بينهما الطريق الملكي وفوقه بيت فرنايا بن زيليا ومردء أخيه يلاصقه

٢٠– جدارا بجدار وتحته بيت باحي وبيمط أخيه مراكبي المياه ابني طاوية ،

٢١– وبينهما طريق الملك ، والنافذة الوحيدة لهذا البيت مفتوحة باتجاه الصالة الكبرى . والباب العالي يفتح على طريق الملك .

٢٢– من هنا نخرج وندخل الى هذا البيت المعينة أبعاده في هذه الوثيقة ، أنت عناني

٢٣– لك حق فيه ابتداء من هذا اليوم ودائما ، وأولادك لهم حق فيه بعدك وأنت تعطيه الى من تريد أو الى من

٢٤– تبيعه اليه بثمن . أنا عناني وتابيموت امرأتي التي كانت خادمة مشلم بن زكور والذي أعطاني اياها

٢٥ـ زوجة . لن نقدر أن نرفع دعوى ضدك ولا أن نتخذ اجراءات بخصوص هذا البيت الذي بعناه وأعطيناه اليك والذي أعطيتنا أنت ثمنه

٢٦ـ مالا برضانا وعلاوة على ذلك لن نقدر على أن نقيم ادعاء على أولادك أو بناتك أو على من تعطيه أنت له بالمال أو بالمجان

وعلاوة على ذلك

٢٧ـ لا ولد من أولادنا ولا بنت من بناتنا ولا أخ ولا حليف ولا ابن بلد ولا دائن لنا لن يقدر على ذلك . ان من يقيم الدعوى ضدك ويقيم الدعوى

٢٨ـ ضد أولادك أو من تعطيه له . ومن يتقدم بشكوى ضدك أمام حاكم أو سيد أو قاض بشأن هذا البيت الذي

٢٩ـ سجلت مقاييسه أعلاه . ومن يبرز ضدك وثيقة جديدة أو قديمة تتعلق بهذا البيت الذي بعناه اليك وأعطيناك اياه ، ان من يفعل هذا يرتكب خطأ .

٣٠ـ وعندئذ عليه أن يعطيك لك ولاولادك تعويضا قدره ٢٠ (قرش) بالمعيار الملكي من الفضة الصرف ، والبيت تعود ملكيته اليك لك ولاولادك

٣١ـ ولمن تعطيه اليه مجانا . وعلاوة على ذلك أعطيناك الوثيقة القديمة التي كتبها باغازوشتا لنا .

٣٢ـ وثيقة عقد البيع التي أعدها لنا والتي أعطيناه أجر اعدادها مالا من الفضة كتب هذه الوثيقة حجي .. في إلفنتين الحصن (القلعة) .

٣٣ـ بناء على افادة عناني خادم المعبد ، وتابيموت زوجه كليهما باتفاق تام وبلسان واحد .

ثم يأتي ذكر أسماء ثلاثة شهود .

وخلاصة الوثيقة : وثيقة بيع بيت .

نتائج :

لا أود أن أستخلص نتائج كثيرة ، لكنني أعتقد أن هذه النصوص تقدم معلومات قد تغني القدرة على استخلاص نتائج أو اجراء مقارنات فيما بعد من وجوه متعددة .

ان هذه الوثائق لا تكفي لأي تعميم ولكنها تشكل دلالات على بعض أشكال الملكية العقارية والاجراءات القانونية لتوثيقها . وهي مادة اذا ما أمكن التوسع في دراستها يمكن أن تفيد في تعميق فهم بنية مجتمع مصر القديم في العصور الطويلة قبل الاسلام، وفي فهم بعض الصيغ القانونية التي دخلت حتى في ظل الاحتلال المتعاقب الهليني والروماني والبيزنطي في الاعراف والتقاليد القانونية التي حكمت المجتمع المصري طويلا.

وقد تدخل هذه المعطيات التي أمكن استخلاصها من دراسة بعض وثائق هذا المجتمع الآرامي المقيم في مصر في تكوين صورة عن بعض أوضاع المجتمعات الآرامية في ذلك العصر .

* * *

أهم المصادر والمراجع (بالاضافة الى ماذكر في البحث) :

(١) التهايم وشتيل ، **العرب في العالم القديم** .
F. Altheim u. Stiehl, **Die Araber in der Alten Welt,** 1 er Band (Berlin 1964) .

(٢) دانيال أرنو ، **الشرق الادنى القديم** .
D. Arnaud, Le Proche - **Orient ancien,** (Paris 1970) .

(٣) أ. برتشياني ، **مصر والامبراطورية الفارسية في فيشر ٤** .
E. Bresciani, **Ägypten u. das Perserreich in Fischer Weltgeschichte 4,** Griechen u. Perser, Frankfort am Main (1974) .

(٤) ج. ر. دريفر ، **وثائق آرامية من القرن الخامس** ، أوكسفورد ١٩٦٥ .
G.R. Driver, Aramaic Documents of fifth Century B.C. Oxford (1965)

(٥) فرزات ، محمد حرب ، بحث في **مجلة سيميتيكا** باريس ١٩٦٨ .
H. Farzat, Encore sur le mot TQM. in Semitica XVII, (1968) .

(٦) غرولو ، **وثائق آرامية من مصر** .
P. Grelot, **Documents Arameens d' Egypte,** Paris (1972) .

(٧) س. كاوفمان ، **التاثيرات الاكادية في الآرامية** ، شيكاغو (١٩٧٤) .
S. A. Kaufman, **The Akkadien Influences on Aramaic,** Chicago (1974)

(٨) بورتن ، **نصوص آرامية** .
B. Porten, **Aramaic Texts** (1976) .

(٩) بورتن ، أرشيف الفنتين .
B. Porten, **Archive from Èlephantine,** Berkeley (1968) .

(١٠) فرانتز روزنتال ، **الدراسات الآرامية** ، ليدن (١٩٦٤) .
F. Rosenthal, **Die Aramaistische Forschung,** Leiden (1964) .

* * *

الحيازة الزراعية وآثارها في مجتمع الهلال الخصيب
في عصر الممالك القديمة
(٣٠٠٠ ـ ٥٣٥ ق٠م)

د٠ علي أبو عساف

المديرية العامة للآثار والمتاحف بدمشق

تمهيد :

... نقرأ في قوائم الملوك السومرية ـ الاكدية اسماء ملوك وزعوا على سلالات حكمت مددا طويلة أو قصيرة في مدن كثيرة : مثل كيش والوركاء ، ولجش ، وأور ، وماري . ولا ترتبط بدايات هذه المدد بحدث يسعفنا في تحديدها . كما أن سني حكم بعض الملوك كثيرة تتجاوز الرقم المعقول .

وبالاعتماد على الآثار أمكن تحديد زمن حكم هذه السلالات من عام ٢٩٠٠ ـ ٢٤٠٠ق٠م ،وأطلق الباحثون الاجانب على هذه المدة الزمنية اسم (Early Dynastic) الذي ترجم الى العربية (عصر فجر السلالات) وأفضل أن اسميه (عصر نشوء الممالك) الذي فيه تأسست ممالك سومرية واكدية وحدها شروكين الاكدي نحو عام ٢٣٥٠ ق٠م وأسس أول مملكة قوية في المنطقة شملت الجناح الشرقي لبلاد الهلال الخصيب ، والمناطق الشمالية لجناحه الغربي وعاشت حتى عام ٢١٥٠ ق٠م . حين تفككت البلاد وتجزأت وعادت الى ممالك حكم فيها شيوخ القبائل الكنعانية والامورية حتى عام ١٢٠٠ ق٠م . كما حكمت في بدايتها (٢١٥٠ـ١٩٠٠ ق٠م) سلالة أور الثالثة السومرية . وخلال الالف عام هذه كانت الممالك تتخاصم وتتصالح وتتحالف مع القوى الخارجية بعضها ضد بعضها الآخر ، ولم تتوحد .

ومن عام ١٢٠٠ الى ٥٣٥ ق٠م ، ساد الآراميون والآشوريون في بلاد الهلال الخصيب ، وهيمنت المملكة الآشورية على المشرق العربي بأكمله تقريبا . ويلاحظ

« ملكية الارض وأثرها في التبدلات الاجتماعية والاقتصادية في الوطن العربي » لجنة كتابة تاريخ العرب بجامعة دمشق ندوة ، ٢٨ ـ ٣٠/١١/١٩٨٨ ٠

دراسات تاريخية ، ٣٥ و ٣٦ ، حزيران ١٩٩٠ ٠

الباحث في حضارة المشرق العربي خلال هذه العصور الاربعة ، أن النصوص والوثائق التاريخية وفيرة ، وأن النصوص التي تخص موضوعنا قليلة جدا . ومع ذلك علينا أن ننطلق من بعض النصوص التي تتضمن معلومات مباشرة أو غير مباشرة توضح جانبا من جوانب حيازة الارض .

أولا ـ أنماط الحيازة :

آ ـ في عصر نشوء الممالك :

عثر بمدينة شورباك (موقع فارة الى الجنوب من بابل) على وثائق هي صكوك بيع أراضي نقشت كلماتها في الحجر ولم تسطر على الطين . ويبدو أن صكوك بيع الاراضي هامة حتى كتبت على الحجر الذي يصمد لعاديات الزمن أكثر من الطين. تعود الوثائق الى القرن السادس والعشرين ق.م (٢٦٠٠ ق.م) . وقد كتبت بالاكدية ، وتنبئنا بأن الشاري لم يكن شخصا ، بل أسرة أو فخذا من عشيرة . ولم تكن الوثائق محفوظة في دار محفوظات رسمية بل عثر عليها مبعثرة بين البيوت . اذن ترينا هذه الوثائق أمرين هامين هما : المالكون أسرة أو فخذ من عشيرة وأن الصكوك بيد أصحابها. وهذه الحالة ملفتة للنظر ، وقد ينشأ عنها نزاع بين أفراد الاسرة أو العشيرة على توزيع العمل ، أو توزيع الانتاج ، واستثمار الارض . والواقع أن حيازة الارض لم تكن مقصورة على الاسر والافخاذ ، بل حاز الافراد على الارض كما حاز عليها المعبد وادارة المملكة . ونتبين ذلك من الوثائق التي عثر عليها في معابد المدن السومرية ، وخاصة في معبد مدينة لجش، التي تشير الى أنه كانت للمعبد حقول يعمل فيها العبيد بأجر زهيد، أو في مقابل قوت يومهم . أما الآثار التي خلفتها ملكية المعبد للارض في المجتمع ، فيرويها لنا الملك السومري أوروك اجينا ملك لجش الذي كان حاكما في نحو عام ٢٣٥٥ ق.م، وحصل على لقب مصلح اجتماعي .

لقد أدت حيازة المعبد لحقول زراعية الى ثراء كهنته ومعاونيهم ، مثل الكتبة والمراقبين والخزانين على حساب المعبد والعبيد ، الذين كانوا يعملون في الارض . وقد استغل الكهنة والاداريون جهد العمال الزراعيين والعبيد ، وخانوا الامانة فتصرفوا بالمواد التي قدمت للمعبد وخزنت فيه ، وحرموا ذوي الحقوق من حقهم في الانتاج . ولا شك أن هذه الاوضاع غير الطبيعية والشاذة خلقت جوا متوترا بين الكادحين والمستغلين ، وعمقت الفجوة بين الطبقات . وطبقا لما ورد في وثيقة أوروك اجينا سادت المجتمع السومري في لجش طبقة السادة أو الاشراف أو الاعيان ، وعلى رأسها الحاكم، يليها المراقبون أو المفتشون الذين حصلوا من المزارعين على النصيب الاوفر من انتاجهم، وقدموه للحاكم وحاشيته .

ولم يكتف الحاكم بنصيبه من انتاج المزارعين ، بل أخذ نصيبا اضافيا من حصة المعبد ، الذي لعب كهنته دورا خسيسا مثل دور الحاكم وحاشيته ، فاضطهدوا السكان والاتباع ، وأخذوا مكافآت مجزية على الحفلات الدينية ، وكادت الكارثة تحل في البلاد من جراء هذه الاوضاع ، ومن جراء تسلط الاغنياء ورجال الحاشية على الناس ، فأتى أوروك اجينا ليصلح الاوضاع ، ويعيدها الى ما كانت عليه في السابق . وهذه العبارة الاخيرة (اعادة الاوضاع الى سابق عهدها) تبين لنا أن المعبد كانت له ملكية ، وله أملاك يديرها الكهنة وأعوانهم . والحاكم له أملاك تديرها الحاشية . ولم يكن نصيب هؤلاء من الغلال بأحسن من نصيب الكادحين ، بدليل أن أوروك اجينا قد ألغى الرقابة عليهم ورفع عنهم سياط المراقبين ، واكتفى منهم بنصيب المعبد ، ولم يسمح للكهنة بتقاضي أجور على أعمالهم الدينية ، كما لم يسمح لكبار الموظفين بأخذ اتاوة .

ويبدو من هذا كله ، ومن التدقيق في وثيقة أوروك اجينا اياها ، أن ثورة فلاحية قامت في البلاد قادها أوروك اجينا ، قضت على نفوذ وتسلط الفئات التي ذكرت ، وسوت بينهم وبين الناس اذا جاز التعبير(١) .

وخلاصة القول أن حيازة الارض خلال عصر نشوء الممالك ٢٩٠٠ ــ ٢٣٥٠ ق.م. كانت للمعبد والحكام والاسر وبعض الافراد(٢) .

ب ــ العصر الاكدي (٢٣٥٠ ــ ٢١٥٠) :

وبعد هذا العرض لحيازة الارض خلال عصر نشوء الممالك ، ننتقل الى العصر الاكدي (٢٣٥٠ ــ ٢١٥٠ ق.م) لنرى ما آل اليه الحال خلاله . وأول ما نلاحظه في هذا الصدد ، أن الملوك الاكديين قد ابتدعوا نظام الاقطاع . أي أن الملك الاكدي كافأ أعوانه المخلصين بمنحهم أرضا زراعية ، أو رعوية ، يتصرفون بها كما يشاؤون . وكان لهم الحق في استثمار اقطاعاتهم مباشرة بوساطة العبيد ، أو بوساطة الناس الذين يأتمرون بأمرهم أو تأجيرها . وفي كلا الحالين تدفع حصة الملك من الانتاج .

لقد تغير أسلوب حيازة الارض في هذا العصر اذاً . وعن طبيعة هذا التغيير تحدثنا الكتابة المنقوشة على مسلة الملك مانيشتوزو (٢٢٧٥ ــ ٢٢٦٠ق.م)(٣) التي تروي أن الملك قد ابتاع أراضي واسعة ، تقدر مساحتها بنحو ٣٣٠ هكتارا ، بقنطار من الفضة ، وهي أربعة حقول كانت تخص ٩٨ مالكا ، ثم وزعت على ٤٩ مستفيدا جديدا، كان من بينهم أحد أحفاد الملك ، وأولاد حكام مدن سابقين ، نقلوا من محل اقامتهم الاصلي الى محلات اقامة جديدة في الاجزاء الشمالية من المملكة . لقد احتفظ الملك بالملكية ، وسمح للمستفيدين باستغلالها كما يشاؤون .

وفي هذا النقش دليل على حق الافراد في تملك الارض وحيازتها ، وبرهان على أن حق الملك في استملاك الارض ـ ان صح التعبير ـ لا اعتراض عليه. ولا شك بأن في هذا النص أيضا البرهان على ثراء الملك. واذا رأينا في النص صورة جديدة لحيازة الاراضي، تنقصنا المعلومات الوثيقة الاكيدة عن نتائج هذه الحيازة . ومع ذلك فهي تتيح لنـا أن نستنتج بأن الملك لم يصادر الارض ، بل اشتراها ، ليضعها تحت تصرف حفيـده ، وتصرف أبناء حكام المدن السابقين . فهؤلاء لهم حق التملك . وقد لا نكون مخطئين اذا قلنا ان هذه الصفة كانت منتشرة في جميع مناطق الهلال الخصيب ، أو على الاقـل في المناطق التي خضعت للاكديين .

وحين نفترض ذلك ، نعتمد على بعض النصوص الايبلوية (العبلوية) التي تفيد بأن عددا كبيرا من السكان كان يعمل في الزراعة ويعتمد عليهـا في معاشه . وفي أحـد النصوص نجد توزيعا للمساحات المزروعة فيمدينة (عبلا) على النحو التالي : ٦٧٪ من أصل ٢٢٩٫٠٠٠ هكتار خصص للعاملين في الارض ، و ٩٪ للموظفين و ٩٪ للشيوخ ، ونحو ٢٪ لنجاري القصر ، و٤٪ للذين حول المدينة ، و ٧٪ لمراقبي الانتاج . ويتبين من هذا النص ، أن الادارة كانت تتحكم في توزيع الايرادات الزراعيـة ، وأن رقابتهـا عليها كانت شديدة وفعالة ، وأن الاسرة الحاكمة مستثناة من هذا التوزيع .

واذا ما أخذنا هذه الظاهرة بعين الاعتبار ، لقلنا ان أملاك الاسرة الحاكمة الزراعية مفصولة عن أملاك المملكة العامة ، ولها ادارة خاصة .

وفي نص آخر ذكر أن ٤٣٠٫٠٠٠ هكتار كانت من نصيب الاسرة الحاكمة . وهذا يعني أن مساحة أراضي الاسرة الحاكمة هي ضعف مساحة أراضي مدينة ايبلا (عبلا) كلها تقريبا(٤) .

والواقع أن ادارة مملكة (عبلا) لم تكن لتدير كل الحقول الزراعية في المملكة ، ولم تكن لتتحكم بجميع السكان . فالقرى كانت لها ادارات أو سلطات خاصـة ، وعليهـا التزامات نحو القصر ،كانت عبارة عن حصة منانتاجها تدفع للقصر ،وربما كانت ضريبة تحدد من قبل موظفي القصر ، ويستفيد منها العاملون فيه . وفي الحقيقة ان الوثيقـة اياهـا ، تذكر أن مساحة كذا من الاراضي المزروعة أشجارا مثمرة ، أو عنبا في القرية كـذا ، تخصص للموظفين فلان وفلان . والواقع أنـه ليس مـن الضروري أن يكون هؤلاء الموظفون مقيمين في القصر ، بل قد يكونوا في القرى والارياف .

ومهما يكن الامر فان خصائص عدة يمكن أن تستبين من هذه النصوص :

١ ـ تمتلك أسرة الملك أرضا زراعية خاصة تؤجرها ، أو تستخدم فيهـا العبيد والاسرى ، أو الفلاحين ، في مقابل حصة من الانتاج .

٢ – يمتلك الفلاحون المقيمون في العاصمة ثلثي المساحات المزروعة ، في حين يوزع الثلث الباقي على فئة من الموظفين والشيوخ ونجاري القصر ، والمقيمين حول المدينة ومراقبي الانتاج .

٣ – الاراضي في الارياف ملك للمزارعين وعليهم دفع ضريبة للموظفين .

والحق أن هذه الامور هي أمور مشتركة بين (ابلا وأكد) ، وتؤكد ما قلناه في أن ملكية الاراضي متشابهة بين جناحي بلاد الهلال الخصيب ، وتعكس صورة طبقات المجتمع في الالف الثالث ق.م .

ت – عصر الممالك السومرية الاكدية :

بعد سقوط مملكتي عبلا وأكد استقلت بعض الاسر السومرية الحاكمة في الوركاء وأور ولجش خلال الحقبة من ٢١٥٠ – ١٩٠٠ ق.م . وخلال هذه الحقبة لم تتغير الاحوال ولم تتبدل ، الا في المدن السومرية ، حيث عادت للمعبد وللحكام ملكياتهم ، أو على الاصح حيث حافظ المعبد والقصر على أملاكها ، حتى خلال حكم الملوك الاكديين .

وقبل أن نقارن بين نوعية الحيازة الزراعية عند السومريين والاكديين ، لا بد من أن نورد هذه الملاحظة التي لاحظها الباحثون في الحضارة السومرية منذ زمن : لقد خلت وثائق المحاكم السومرية التي تعود الى عصر سلالة أور الثالثة (٢١٥٠ – ١٩٠٠ ق.م) من أية اشارة لنزاع على شراء وبيع الارض وانطلاقا من هذه الحقيقة يظن كثير من الباحثين ان الارض في سومر كانت ملكا للمعبد والملك ، وتؤجر للافراد ، وهذا ما أيده الملك أوروك أجينا كما أسلفنا . ومما يعزز وجهة النظر هذه أنه أكتشفت في مدينة اسين بين بابل والوركاء صكوك بيع وشراء حقول بعد عهد الملك أورنينورتا ١٩٢٣ – ١٨٩٦ ق.م. وغياب السومريين عن المسرح السياسي الى الابد .

من كل ما تقدم نستنتج أن ملكية الارض عند السومريين كانت للمعبد والملك ، وعند الاكديين للملك والسلطة والعوام .

ث – عصر الممالك الكنعانية الامورية :

واذا مضينا مع الزمن، نصل الى العصر البابلي القديم ،أي عصر الممالك الكنعانية الامورية خلال الالف الثاني ق.م، وفيه قامت ممالك كثيرة في جناحي الهلال الخصيب، كشفنا عن وثائق بعضها مثل بابل وآشور وماري وايمار والالاخ وأوجاريت ، ولم نكشف عن وثائق معظمها لانها لا تزال مطمورة بين أنقاض عواصمها . ومن دراستنا

لهذه الوثائق نرى أن قانون حمورابي هو أفضل مصدر يرشـدنا الى أوضاع حيـازة الارض في النصف الاول للالف الثاني ق.م، وأن وثائق مملكة أوجاريت تفيدنا في دراسة أحوال حيازة الارض خلال الحقبة نفسها .

وحسب مفهوم ذاك العصر، لم يهمل قانون حمورابي أية ناحية من نواحي الحياة، بل وضع الاحكام لها ، وأشرف حمورابي بنفسه على تطبيقها كما سنرى . لقد كان هذا القانون مرآة ذلك العصر لان فقراته قد وضعت لتعالج المشاكل القائمة ، وتصيغ لهـا الاحكام ، ومنها بالطبع حيازة الارض والمسائل المرتبطة بها . ويتضح من مواد هـذا القانون أن الفئات التالية كانت تحوز على الارض :

١ ـ الجنود الذين اقطعهم الملك حقولا وبساتين يستغلونها . واذا ما وقع أحدهم في الاسر وآل حقله وبستانه لشخص آخر عاد اليه الحقل والبستان بعد اخلاء سـبيله (المادة ٢٧) .

ويحق لابنه أن يرث الحقل والبستان اذا تطوع للعمل في خدمـة جيش الملك (المادة ٢٨) .

اما اذا كان الولد قاصرا فيخصص له نصف الحقل والبستان لتتمكن والدته من تربيته بايراد هذه الحصة . وخلاصة القول ، ان للجندي الحق في استثمار اقطاعيته ما دام في خدمة جيش الملك هو وورثته من بعده . ولا يحق له البيع (المواد ٢٩ـ٣٠) كما لا يحق له أن يهبها للزوجة والبنات . ومما يسترعي الانتباه أن الجندي قد سمي رايد وقد يكون ضابطا أو جنديا .

٢ ـ النادبات أي الراهبات اللواتي ينقطعن للعمـل في المعابد ، ويحق لهن بيـع اقطاعاتهن مقابل الفضة على أن يتعهد الشاري بالوفاء بالالتزامات المترتبة علـى الحقل من ضرائب وغيرها (المادة ٤٠) .

٣ ـ الافراد العاديون الذين يحق لهم تأجير أرضهم . وفي حال اهمال المستأجر للحقل عليه أن يعوض للمؤجر عن الغلال بكمية تساوي انتاج حقل الجار . وعليه أن يعيد الحقل للمالك محروثا خاليا من الاعشاب . وأجرة الحقل لا تكون حصة من الغلال فقط ، بل قد تكون كمية متفق عليها بين المؤجر والمستأجر تدفع سـلفا ، ولا تسترد اذا أمحل الحقل ، أو جرف الفيضان المزروعات . أما اذا لم تكن قـد دفعت سـلفا ، وحصلت الاضرار ، يأخذ المؤجر من المستأجر نصيبا من الغلة قدره النصف أو الثلث.

واذا لم يستفد المستأجر أو الفلاح من الغلال في السنة الاولى ، يحق له زراعـة الحقل سنة ثانية من غير معارضة المالك ، الذي يأخـذ نصيبه المتفق عليـه (المـواد ٤٢ ـ ٤٨) .

وفي ذلك ضيم واضح للفلاح ، الذي يستأجر بأجرة معلومـة . فد لا يسـتطيع انتاجها من الحقل فيقع في دائرة الاستعباد .

هذه هي الفئات التي تحوز الارض في قانون حمورابي . وتنبئنا رسائل حمورابي مع ولاته أن مشاكل كثيرة كانت تنجم عن مخالفة المواطنين لهذه الاحكام . وعلى سبيل المثال نذكر برسائل سن ادينام والي مدينة لرسا لحمورابي ، الذي كان يسأله فيهـا الفصل في القضايا . وكان حمورابي يبت بها ، ويطبق أحكام قانونه بدقة . والواقـع أن حمورابي لم يكن الاوحد الذي تولى حل المشاكل بنفسه ، وألزم ولاته بالكتابة اليه في مواضيع كثيرة ، بل أيضا شمشي هدد ملك آشور ـ ١٨١٥ ـ ١٧٨٢ق.م الذي كان يرسل الرسائل لولاته ويسألهم في قضايا كثيرة .

والحق يقال أن الشكوى المباشرة لحمورابي، وفصله بها لا يعني اطلاقا أن العدالة قد سادت في المجتمع . فوجود الشكوى دليل على الظلم . وقـد تكون المواقف مجرد دعاية،ويؤيد وجهة نظرنا هذه بقاء طبقات معدمة في المجتمع،وهي المساكين والمحرومون، واستمرار سيطرة القوي على الضعيف . فحسب قانون حمورابي ينقسم المجتمع الـى الطبقات التاليـة :

١ ـ الاوائل أي طبقة الاسياد وهي حرة في تصرفاتها تأخذ ثلثي انتاج الارض وتستعبد الناس المثقلين بالديون وتستخدمهم في الارض .

٢ ـ المساكين أي الطبقة غير المالكة والتي غالبا ما كانت في خدمة القصر .

٣ ـ الاوراد وهم العبيد (وفي العربية الاوراد الجيش) الذين لا حقوق لهم .وقد تكونت هذه الطبقة في جزء منها من المزارعين أو الفلاحين ، الذين لم يستطيعوا سداد ايجار الاراضي للمالكين فقبلوا الاستعباد ، ليفوا ديونهم ويبقوا على قيد الحياة .

والى جانب الفئات المالكة كان القصر مالكا كبيرا . وعندما نقول القصر نعني الاسرة الحاكمة وأفراد حاشية الملك . وقد استخدم القصر المساكين (الموشكينم) في زراعة الارض مسخرين أو مؤجرين ، كما أجر الارض أيضا للفلاحين بشروط مماثلة لشروط المالكين الآخرين .

وفي الختام أورد نموذجا من رسائل حمورابي الى ولاته ، وهي رسالة الى حاكم مدينة لرسا تتعلق بالفصل في تقسيم أرضه ، وتقول :

الى شمش شازير ومردوث ناصر يقول حمورابي في هذه القضية : لقد أعلمني (أبي هدد) المواطن ما يلي : لقد نازعني شب سن بن ابياتوم ملكية حقل أبي ، فاجتمع

شمش شازير وشيوخ القرية ونظروا في الامر ، وقرروا أن ابياتوم أبو الحمامة لا يملك الحقل ، وأن الحقل ملكنا (يعني ملك أبي هدد) . وثبتوا ذلك في وثيقة وقع عليها ابياتوم — والآن ينازعني الحمام ابن ابياتوم الملكية ، ويستولي على محصولي . واذا كان ما قاله أبو هدد صحيحا تسلموه الحقل والمحصول . واذا ما قيل غير صحيح يحكم الرب في القضية . يستشم من الرسالة أن احد الطرفين كان القوي، فحاول نزع ملكية حقل من يد مالكه ، ولم ينصره الوالي ، فاشتكا الى حمورابي كما اشتكا اليه أدين نانا من أن أوراش موبليط قد وضع يده على حقله ومنعه من الوصول اليه ، بقوة رجاله الذين وضعهم فيه . فأمر حمورابي باعادة الحقل الى أدين نانا ، وابعاد أوراش موبليط ورجاله عن حقله .

واذا تساءلنا لماذا سمح الوالي بحدوث مثل هذه التعديات ؟ ستكون الاجابة حتما ان القوي ورجاله كانوا يسلبون الضعفاء حقولهم امام اعين السلطة بلا مبرر ، والسلطة تتفرج وتبارك ذلك .

هذه بعض ملامح الواقع الزراعي في عهد حمورابي ، واظن أن هذه الملامح عامة في بلاد الهلال الخصيب . اما عن تشكل الاسر الاقطاعية، وظهور المالكين الكبار ، فنتعرف اليها من خلال وثائق مدينة أوجاريت التي تعود الى القرن الرابع عشر ق.م . الى عهد الملكين عمستمرو ونقم هدد الثاني الذين حكما في القرن الرابع عشر ق.م. حفظت وثائق المملكة الاوجاريتية التي تعود الى القرنين الرابع والثالث عشر ق.م . في القصر الملكي ، وكانت موزعة على ثلاثة مواضع في القصر : الارشيف الغربي قرب مدخل القصر ، والارشيف الشرقي في الجناح الشرقي منه ، والارشيف المركزي في وسطه . والذي يهمنا هنا الارشيف المركزي الذي ضم الوثائق الحقوقية التي كان من بينها اضبارة السيد نوريانو الموظف الكبير في البلاط الملكي الذي لم يذكر اسم والده فبقي نسبه مجهولا . وتضم اضبارته سبعة صكوك ارث وشراء ومبادلة حقول وبيوت تمت في عهد الملك نقم هدد الثاني (القرن الرابع عشر ق.م) .

في الصك الاول تبادل نوريانو مع لايا بن نمليخ الحقول ودفع زيادة مقدارها ٤٠٠ ثقل فضة لان حقله على ما يبدو أقل مساحة أو جودة . ولا ندري هل تمت المبادلة طوعا ام قسرا . ومهما يكن الامر فان دفع الزيادة التي مقدارها ٤٠٠ ثقل فضة ، دليل على غنى نوريانو وحبه في تملك مساحات واسعة .

وفي صك ثانٍ تبادل نوريانو والملكة يزدكي الحقول من غير دفع زيادة . ليس هذا وحسب ، بل وهب الملك نقم هدد الثاني نوريانو تسعة حقول وكرمي عنب في تسعة قرى مختلفة . ولا نعرف مساحة هذه الحقول لان الصكوك الثلاثة التي ثبتت الهبة لم

تذكرها ، غير أنها على أية حال كبيرة وكثيرة ، وكان يحق لاولاده وأحفاده التمتع بها ، واستثمارها دون منازع .

ويطالعنا الصك السادس بهبة ثلاثة حقول من الملك نقم هدد الثاني الى نوريانو كان قد تنازل عن ملكيتها أخو ايمو شيني الى الملك . ولا ندري ما هـو السبب الذي دفع بهذا المواطن الذي لم يذكر اسمه بل ، وصف بأنه (أخو ايمو شيني) للتنازل عـن حقله للملك . والواقع أن هذه الصكوك التي حصل بموجبها نوريانو على حقـول كثيرة او قام بأبدال حقلا بحقل ، تسعفنا هي وغيرها مـن الوثائق المشابهة في فهم المجتمـع الاوجاريتي وطبيعة النظام فيه .

يقف الملك على رأس السلطة او على رأس المجتمع ، يعاونه أفراد الاسرة المالكة ، وافراد الحاشية ويتصرفون بموارد المملكة المتنوعة . ومن حيث الشـكل تمركزت في شخص الملك جميع السلطات . وفي الممارسـة العملية ناط الملك بأفراد مـن أسرتـه وبالشيوخ والمتنفذين بعض الاعمال الهامة ، كما تشير الوثائق القانونية التي اكتشفت بالقصر الملكـي(٥) .

ومن مطالعتنا لنماذج الصكوك التي تؤلف اضبارة نوريانو نتبين الحقائق التالية:

١ ــ يعتبر الملك وافراد أسرته من مالكي الحقول .
٢ ــ لأفراد الحاشية حق تملك الاراضي .
٣ ــ يمتلك الافراد العاديون حقولا زراعية .
٤ ــ مبادلة الحقول وبيعها وشراؤها حق للجميع .
٥ ــ يهب الملك الحقول والكروم .
٦ ــ يرث الوارثون الشرعيون الحقول والكروم .
٧ ــ لا سقف للملكيـة .

هذه هي الملامح العامة للملكية الزراعية في مملكة أوجاريت ، وتتضح من الصكوك اياها أشياء أخرى نعددها فيما يلي :

كان نوريانو من الشخصيات البارزة في أوجاريت وكانت له حقول يبادلها بحقول الآخرين . وفوق ذلك وهبه الملك حقولا اخرى فزادت ملكيته الزراعية بهذه الهبة ، وما لبثت أن توسعت حينما ورث حقولا عن أخيه . وبوساطة هذين العاملين: الارث والهبة اصبح نوريانو من كبار ملاك الاراضي . فمن الناحية الشكلية لم يسلب نوريانو حقل احد ، بل وهبه الملك الحقول أو ورثها عن أخيه . ولكنه في حقيقة الامر أصبح اقطاعيا، ولا بد له من استخدام الناس في حقوله . وقد يترتب على هذا الاستخدام أشياء كثيرة ضـارة ونافعـة .

والواقع أن هبات ملوك أوجاريت لم تكن محدودة ، فقد وهبوا الاراضي أو قل أقطعوها أناسا آخرين من الجنسين غير نوريانو أذكر منهم ، حسب الوثائق المنشورة حتى الان (راجع المصدر المذكور تحت رقم (٥) في الهوامش) الملكة (يزدكي) السيدة دلبتـوم ، السيدة أخت ملكو ، السيدة خيبات شيخورتي ، المواطن بينتو ، المواطن ياريمو وآخرين . وحقيقة الامر أن اقطاع هؤلاء الناس أراضي زراعية ، قد تم بعد أن أخذها الملك من الاخرين ، كانوا يستثمرونها ، فاذا تجاوزنا حقيقة أن الملك كان يقطع الاملاك للناس بالتتالي أو بالتناوب ، نصل الى الحقيقة الثابتة ، وهي أن اقطاع الارض من الاسس الهامة للملكية في مملكة أوجاريت .

فالاقطاع الزراعي اذن ظاهرة تمتد جذورها بعيدا في أعماق التاريخ .

واذا ما انتقلنـا مـن عصـر الممالـك الكنعانيـة الى عصـر الممالـك الآراميـة ١٢٠٠ ـ ٥٣٠ ق.م لرأينا ان أنماط حيازة الحقول لم تتغير في جوهرها ، انما نشطت الاسر في استثمار الارض واختص الكثير منها بحقول عمل بها أفرادها . كما أن الملك وحاشيته امتلكوا الحقول وأقطعوها المتنفذين .

ثانيـا ـ وسائل الانتاج وطرائقه :

آ ـ **تمهيد :** في السطور السابقة عرضنا الى أنماط الملكية ورأينا أنها على أنواع: ملكية المعبد ، ملكية القصر ، ملكية الافراد ، وفيما يلي نعرض الى كيفية الانتاج وهـي قضية مرتبطة بالحيازة وتملكها . ومن خلال النماذج التـي سقناها رأينا أن القصـر والاسرة كانا من أهم المالكين . وسوف نرى انهما الفاعلان في الانتاج أيضا .

ويلاحظ المتتبع للدراسات في حضارة المشرق العربي القديمة أن هذا النوع مـن الابحاث قليل ، لان مادته قليلة ومتفرقة ويحتاج جمعها الى جهد وصبر وأناة . ومـع ذلك قام عدد من الباحثين بتسطير مقالات خاصة تناولت طبيعة الانتاج وماهيته في بعض المدن أو الممالك (مثل آلالاخ وأوجاريت) أو عرضوا لهـا في الكتب التي تجمع البحوث في حضارة المشرق(٦) . ومن خلال ذلك كله سوف نلملم الاجزاء ونعطي فكرة عن كيفية الانتاج بوساطة القصر أو الاسرة . وعن الاختلاف وأوجه التقارب والتأثيرات بينهما .

يمثل القصر أو المعبد ، وتمثل الاسرة ، وحدة منتجة لا يتساوى عدد أفراد كل منها . فأتباع القصر كثيرون وأفراد الاسرة قلة . ويتبع ذلك عبور القرار خلال سـلم موظفي القصر وضياع الوقت ، واتخاذه في الاسرة من قبل ربها . وحتى لو اتخذ الملك القرار ، فهو لا يصل مباشرة الى المنتجين . وفي جميع الاحوال يلعب انتقال الحيازة من مجموعة الى أخرى ، أو من أسرة الى أسرة دورا هاما في ذلك .

ان دور الفرد في الانتاج يرتبط ارتباطا وثيقا بعدد أفراد الوحدة التي ينتمي اليها. كما أن علاقة أفراد الخلية المنتجة ببعضهم تكون قوية ومتينة كلما صغر عددها . ففي الاسرة يتحاور الجميع بسهولة ويسر في أمور حقولهم ، وفي الادارة تكون الاولوية للنظام ، وغالبا ما يكون الحوار بوساطة الخطابات الخطية المتبادلة . هذا من جهة ، ومن جهة ثانية قد تكون المشاكل المرتبطة باستغلال الحقول غير متشابهة ، فحقول الاسرة صغيرة المساحة وانتاجها متجانس ، في حين أن حقول القصر واسعة واستغلالها متنوع . وتستغل الاسرة حقلها مباشرة ، ويستغل القصر حقوله بوساطة الوكلاء . يقرر رب الاسرة وسائط ووسائل الانتاج بينما تقرر المكاتب في القصر هذه الامور .

ب ـ **عوامل التقارب بين الخليتين** : القصر والاسرة ، اللذان هما في حقيقة الامر منفصلان ، تجمعهما بيئة واحدة ذات طابع اجتماعي واحد . ومهما كانت خلية الانتاج صغيرة أم كبيرة ، أسروية أو ملكية ، تبقى الاتصالات بينهما قائمة ، تتبادل الآراء فيما بينهما ويتبادل أعضاء الخليتين الخبرات ، وينتقلون من خلية لأخرى ، فالاسرة تتكاثر وتقدم للقصر يدا عاملة منتجة ، والقصر ، بالرغم من سيادته على أتباعه ، من مصلحته تقوية اقتصاد الاسرة وحثها على الانتاج .

ويلعب الفرد والمبادهات الفردية الدور الهام في خلق ظروف التقارب بين وحدتي الانتاج وتقرير ماهية النظام الذي يتبعانه . ولا يمكن أن تبقى مقومات تطوير الانتاج منخفضة أو مقصورة على وحدة بعينها ، بل تستفيد منها الوحدات كلها ، وغالبا ما يكون القصر المستفيد الاول رغم أن الوحدتين تتأثران ببعضهما .

ت ـ **تأثير القطاع الاسروي في قطاع القصر** : الاسرة هي الخلية الاساسية في المجتمع، وتكافىء أفرادها بحصص متساوية ، وتوزع عليهم الطعام أو يشترك الجميع في الطعام الواحد . وهذا ما يجري تقريبا في القصر . فالعامل يحصل على نصيبة من المحصول المشترك ويأكل مع غيره بالتقنين . ومع ذلك تبقى الخصائص الاساسية لكل وحدة انتاج متميزة ، فعدد أفراد الاسرة أقل من عدد العاملين في القصر، كما أن العلاقة بين العاملين في القصر غير شخصية يفرضها حفظ النظام ، على عكس ما يجري داخل الاسرة . ينتسب العاملون في الاسرة الى أسرة واحدة ، بينما ينتسب العاملون في القصر الى أسر كثيرة وبفعل نموذج وحدة انتاج الاسرة حدث تطور في وحدات الانتاج الاكبر، التي يرعاها القصر ، فالفرد لم يعد يكافأ بحصة من المواد الغذائية ، بل بحصة من الحقل تساوي حصة من الانتاج ، أي (الربع) من الانتاج = (الربع) من الحقل ، ومن حقيقة أن القصر سمح بهذا النوع من الملكية الخاصة ، كان عليه اعادة النظر في أمر توزيع الحقول وتغيير الاسر المستأجرة لأن توزيع حقول القصر على أسر ثم رفع أيديها

عنها ووضعها تحت تصرف أسر أخرى ، ربما قوض أسس ترابط المجتمع . ولقد حدث هذا التغيير في العصر الاكدي العبلوي ، أي في النصف الثاني من الالف الثالث ق.م.

أما الانقلاب الثاني الذي حدث في النصف الاول من الالف الثاني ق.م . فنراه في نظـام :

ث ـ الارث في قطاع القصر : تمنح ادارة القصر الفرد أجرة أو حصة اذا أتم عمله بدقة واتقان ، وتطرده أو تفصله من عمله اذا تقاعس واهمل وتختار العاملين حسب مؤهلاتهم . أما في نطاق الاسرة فالفرد منتسب أصلا لهذه الخلية الانتاجية بالولادة ، ومع الزمن تصبح له حقوق الارث واضحة لا غبار عليها . على عكس ما يجري في وحدة القصر اللهم الا فيما يخص الاتباع والخدم ، وفيما يخص ازدياد أجرهم . ومهما يكن الامر فان طبقات المجتمع الدنيا لاعتبارات القرابة أو فرص العمل الضيقة قاموا بنقل عملهم الى أولادهم . وهذه الظاهرة في الشرق لا تزال قائمـة ، وتستحق الاهتمام . وقد كان لدرجةالقرابة أهمية خاصة عند نقل العمل بين أتباع القصر ،بينما كان لفرص العمل أهمية عند الاسر . ومن الاهمية بمكان أن نلاحظ انه حتى عندما كان الاجر مواد غذائية ، حافظ تقليد احلال الابن محل الاب في الصنعة على استمراره . لكن عندمـا أصبح للعامل سهم في الحقل أدى الى حلـول الابن محل الاب وتوثيق ملكية الاسـرة المسـتفيدة .

وقاد هذا الانقلاب الى تقويض وتفتيت ملكية امراء البلاط والى اضعاف قـدرة القصر على سحب حق الحيازة عند انتهاء مدة العمل أو الاستخدام .

ـ أما الانقلاب الثالث الذي حصـل في قطاع القصر بفعل تأثير الاسـرة فيتمثل بالاعفاء من السخرة أو الخدمة المجانية . ففي الاسرة يعمل الجميع ويكافؤون ويرثون لكونهم من أفرادها ، أما داخل القصر فالاجر مقابلعمل أو خدمة قد يكون مادة غذائية، وقد يسخر الناس للعمل بلا أجر . وسـرعان ما تغيرت هـذه الحالة وأصبـح الناس يخدمون داخل القصر بأجر يدفع نقدا . ومن ثم كانت الخطوة الاخيرة الهامة وهي الغاء السخرة وهذا يعني استغلال حقول القصر من غير التعهد في الخدمة المجانية ، وقـد أدى ذلك الى الضرر بمكانة القصر والى دعم الشعور بأن مالك الارض الاب قد تغيرت صفته وأصبح يدفع ضريبة بدلا من أجر يتقاضاه ،وأصبحيشعر بأنه وارث شرعي ليس عليه أن يلتزم بالخدمة في القصر .

وفي الختام بقي أن نقول أن هذا الانقلاب قد حصل في النصـف الثاني من الالف الثاني ق.م .

ثالثا ـ بعد أن عرضنا الى تأثير الاسرة في القصر نعرض الى تأثير القصر في الاسرة وخاصة تأثيره في تقسيم الميراث أو تفتيت الملكية .

آ ـ تضم الاسرة ـ في الاحوال العادية ـ عددا من الاخوة يديرون الارض ، ويستفيدون جميعا من انتاجها ، أما العاملون الذكور في القصر فينتسبون الى أسر كثيرة يحصل ربها على سهم من أرض القصر . فأرض القصر وزعت على أسر فقلدت تلك الاسر . ومن خلال ذلك حدثت الخطوة الاولى باتجاه تثبيت الملكية وحق التملك ، وأصبح الفرد مستقلا في عمله ينتج ما يريد سواء كان فردا أو كان يعمل لحساب القصر. ومن خلال ذلك أيضا نشأ نظام تقسيم الميراث ، وتفتيت الملكية . كما نراه من قانون حمورابي ومن وثائق أوجاريت خاصة .

ب ـ التأثير الثاني حدث في اجراءات توزيع حصص الميراث :

كان من حق كل ابن أن يرث حصة من أبيه تساوي حصة أخيه . والاولاد جميعهم متساوون بالحقوق وفي حال وفاة الوالد يحل الولد الاكبر محله في ادارة الحقول التي لا تقسم . أما اذا كان تقسيم الحقول جائزا ، فيمنح الولد الاكبر سهما من الميراث يساوي ضعف سهم أي من اخوانه . وفجأة رفع شعار « لا كبير ولا صغير » . الاولاد جميعهم متساوون . حتى في أحوال الزواج . وفي حال كون الاولاد من أمين أو أكثر وفي حال تبني الوالد للاولاد ، عليه أن لا يقبل في أن تكون حصة الولد الاكبر الضعف وعليه أن يساوي بين الجميع . ويحق للاولاد بالتبني الميراث في حال عدم وجود اولاد شرعيين . والى جانب هذه البداءة قد يرث المرء اذا كان حسن السيرة والتصرف . واول ما تنطبق هذه الحالة على الامراء ، يجزى العامل في البلاط لخدمته واطاعته وقد يحرم من الانتفاع بالارض اذا تكاسل أو فشل في القيام بواجباته . أما في الاسرة فيحق لكل فرد ذكر أن ينتفع ويرث . ومع مرور السنين تأصلت عادة التبني وسادت ظاهرة الحرمان من الميراث وأثرت على العلاقات العائلية . وخاصة عندما يتوفى الاب ويكون الاولاد من أم ثانية صغارا ، ولم تكن حصتهم محددة ، فيستأثر الكبار بحق الصغار . عندها يلجأ الصغار الى القانون أو الى الاعتماد على الذات في كسب الحقول خاصة اذا اتيح لهم العمل في البلاط .

هذا في أحوال الارث أما اذا تعداه الى بيع أرض الى فرد من خارج الاسرة فينشأ عن ذلك تفتيت الملكية وتمزق الاسرة . وقد حدث هذا الشيء بتأثير من القصر حيث لا ارتباط بين أسهم الحقل والاسرة ولان الحصص تنتقل من أسرة لأخرى .

وعلى العكس من ذلك كان الوضع خارج القصر . اذ كان انتقال الملكية مكروها في

العصور الاولى . وفي بعض الاحوال اذا انتقلت الملكية بالشراء لآخر ، دخل الشاري في نقابة التجار الملكية ، وحق للملك التدخل للحفاظ على ملكية الاسر . ويمكن القــول أن أشكال انتقال الملكية قد تطورت مع الزمن واخضعت للانظمة وكـان نتيجتها في بعض الاحوال حرمان أسر من ملكياتها وتخصيص أسر بحقول كثيرة فنشأ الاقطاع كما رأينــا في أوجاريت .

الحواشـــي

(1) S. N. Kramer , Geschichte Beginnt mit Sumer (1959) P. 45-49 .

(2) Fischer Weltgeschichte, Die Altorientalischen Riche I, vom Paleao-litikum bis zu Mitte des 2. Jahr,t .

(3) H. Hirsch, Die Inschriften der Könige von Agade, In AFO 20 (1963) P. 14 - 15 .

(4) A. Archi. Les archives de Palais Royal d' Ebla, dans Archéologie No 83 Mai 1984 , P. 36 FF.

(5) Mission de Ras Shamra, Tome VI, le Palais Royal d' Ugarit III textes Accadiens, par J. Nougayrol (1955) .

(6) M. Liverani, Land Tenure and Inheritance in the Ancient Near East. The interaction between palace and famly, See Tors .

* * *

الارض والانسان في آلالاخ
في القرنين الثامن عشر ، والخامس عشر ق.م.

د. فيصل عبد الله
جامعة دمشق

آ ـ مقدمات :

١ ـ أدبيات الملكية :

الملك لله ، ربما كانت هذه خلاصة أدبيات الديانات التوحيدية ، فالشرعية هنا ، الهية مصيرية . أما في الديانات القديمة ، وبالرغم من أن الشرعية الالهية هي حجة السلطة في التملك ، الا أن ذلك لم يتخذ مكانة هامة في أدبيات النصوص المسمارية ، بل نلاحظ أن الكاهن والملك هما المالكان الحقيقيان ، وهما اللذان يمنحان الملك ويُقطعانه . وكانت الارض ، من جهة أخرى ، ملكا لمن يضع يده عليها ويعمل بها ، كما تشهد على ذلك نصوص العصور القديمة . واذا التفتنا الى عصرنا الحاضر نجد أن شعار تملك الارض هو الارض لمن يزرعها ويعمل بها ، ولكل حسب مجهوده . وهكذا نلاحظ تباين وتبدل مفهوم الملكية ، وتطوره باتجاه واقعي وهو أن الارض يجب أن تكون بالدرجة الاولى لمن يعمل بها . لقد ظهر التملك الفردي والرسمي والجماعي منذ أقدم العصور التاريخية في الرافدين وسورية ، أو في المشرق العربي القديم بعامة ، وظهرت الوثائق المسمارية حديثا لتبرهن من خلال المسجلات الادارية وعقود البيوع والشراء على تعدد الملكيات بتعدد الالهة المعبودة في عصور ما قبل المسيح .

٢ ـ الواقع الحضاري :

كان تاريخ سورية الحضاري والسياسي خاصة مجهولا في عصر خلفاء حمورابي قبل اكتشاف نصوص مدينة آلالاخ . وكانت مدينة حلب أو خلب « بالاكادية » ، قد

« ملكية الارض وأثرها في التبدلات الاجتماعية والاقتصادية في الوطن العربي » لجنة كتابة تاريخ العرب بجامعة دمشق ندوة ، ٢٨ ـ ١٩٨٨/١١/٣٠ .

دراسات تاريخية ، ٣٥ و ٣٦ ، حزيران ١٩٩٠ .

لعبت دورا حضاريا هاما في عصر حمورابي البابلي . كشفت عن هذا الدور وثائق مدينة ماري ،وهي الفترة التي تؤرخ بالنصف الاول من القرن الثامن عشر .بعد سقوط ماري على يد حمورابي كضحية بين نفوذه والنفوذ الحلبي ، كان العلماء يعتقدون باستمرار الاتصال بين بابل وحلب وهما المتنافسان القويان والوحيدان في أعلى الفرات وجهات الغرب منه . وجاء اكتشاف نصوص مدينة آلالاخ ، التابعة للعاصمة حلب والقريبة منها ، اثباتا لهذا الاعتقاد ، اذ تبين أن حلب قد أصبحت مملكة كبرى في العصر الحثي القديم ، وكانت الحصن الاول الذي هدمه الحثيون للاستيلاء على سورية وبابل(١) .

٣ ـ المصادر :

مدينة آلالاخ وتكتب بالقطعية المسمارية (a - la - la - ah) هي اليوم تل عطشانة في سهل العمق على منتصف أقصر الطرق بين حلب والبحر المتوسط . تمتعت المدينة وما زالت بموقع جغرافي ممتاز ، فهي مطلة على وادي العاصي ، محاطة بسهول العمق الخصبة الكثيفة السكان ، ويبدو أن مركز المدينة القديم المنخفض قد غطي بمستنقعات بحيرة العمق. من جهة أخرى تعكس لنا بقايا قصر أميرها المزين بالرسوم الجدارية ،فكرة على ازدهارها . لقد اكتشفت المدينة ومبانيها وأهمها القصر الملكي ، على يد L. wolley الانكليزي(٢) خلال عشر سنوات (١٩٣٩ ـ ١٩٤٩) وتم اكتشاف ما يزيد على أربعمئة نص مسماري أكادي في المباني الملكية ،نسخها ونشر موجزا مترجما للانكليزية العالم D. J. Wisenan في مؤلفه المعروف AT=The Alalakh Tablets London 1953 , ونشرت حتى الان دراسات عديدة شملت اعادة لترجمات العالم السابق الذكر . ولكن أيا من هذه الدراسات لم تتناول موضوع الارض وملكيتها ، كما أن هنالك جوانب كثيرة من معلومات النصوص تحتاج لمن يقرؤها ويدرسها(٢) .

٤ ـ معلومات عامة للرقم :

كانت السيادة ـ كما تعكس النصوص ـ للامراء الحلبيين من أصل أموري وكان هؤلاء يتكلمون لهجة اكادية غربية ويكتبون بكتابتها المسمارية المعروفة . اما السكان فقد كانت الغلبة للعنصر الاموري الاكادي ، وهم بالطبع من أحد أسلاف عرب اليوم والامس ، بينما تأرجح الميزان في القرون التالية : اي منذ القرن السادس عشر لصالح عناصر حورية ، قادمة من الشمال ، تتكلم لغة هندو ـ أوربية ، اذ احتلت مراكز مهمة ، في مجتمع المدينة دون أن تكون لها السيادة السياسية . CAH II/135

لا نعلم شيئا عن واقع سورية الداخلية والجنوبية في فترة نصوص آلالاخ . الا أننا نجد أسماء مدن وأماكن معروفة ، مثل قطنة ، أوجاريت ، امورو ، ماري. ونلاحظ

غلبة الاسماء الاكادية الامورية . ولا نجد في نصوص آلالاخ ما له علاقة بالهكسوس الذين يفترض أنهم احتلوا دلتا النيل في حوالي ١٧٢٠ ق.م .

ب ــ الشــــواهد :

١ ــ الرقم المسمارية ، وتاريخها :

تقسم النصوص التي وجدت في آلالاخ الى قسمين رئيسيين : الاقـدم ويقع في الطبقة السابعة ويرمز لذلك بالمصطلح AT VII ويرمز لرقمها بـ +AT وتعود الى نهاية القرن الثامن عشر ، ويبلغ عددها قرابة مئة وخمسة وسبعين رقيما ، أما رقم الطبقة الاحدث الرابعة AT IV فيرمز لنصوصها بـ AT فقط (دون اشارة +) وتعود الى نهاية القرن الخامس عشر وعددها يصل الى مئتين وخمسين رقيما أو نصا (سنستخدم كلمة نص من الآن فصاعدا لأننا سنعالج المحتويات المكتوبة على الرقيم وبالتالي فهو نص) . تغطي النصوص السابقة الذكر فترة هامة من تاريخ شمال سورية ، لانها تقع بين فترة انهيار ماري وتوقف معلومات محفوظاتها في نهاية النصف الاول من القرن الثامن عشر ق.م ، وبين ظهور محفوظات أوجاريت ــ رأس شمرا ، ونوزي ، وشكر بزر وبوغاز كوى وتل العمارنة ، اعتبارا من نهاية القرن الخامس عشر ق.م .

٢ ــ شواهد نصوص القرن ١٨ :

آ ــ **تملك واقطاع** : يسمح لنا نص شهير وهو (+ AT 1) (٤) بالتعرف بصورة مبكرة على نوع خاص من اقطاع القرى . حيث يمنح الملك قرية بكاملها لمنفعة أفراد العائلة المالكة .

تفيدنا الوثيقة أن مدينة آلالاخ قد أعطيت من قبل ابائيل ملك حلب الى أخيه ياريم ليم . نعلم من خلال وثائق أخرى ان ملك حلب كان معاصرا لخليفة حمورابي البابلي(٥) سمسو ايلونا ، يبدو أن هذا العطاء قد تم في أعقاب ثورة قامت في مدينة تدعى ارّت Irrit واقعة شرقي الفرات ، فقام الملك بهدم المدينة التي كانت فيما يبدو تحت ادارة أخيه ياريم ليم فأرضاه معوضا اياه بمدينة آلالاخ القريبة من حلب التي تشرف على طريق التجارة بينها وبين البحر(٦) .

يوضح لنا هذا النص أن أراضي العائلة الملكية الحلبية تمتد حتى وادي الفرات شرقا والى سهل العمق غربا .

ونلاحظ ، وربما للمرة الاولى في تاريخ المنطقة ، عادة تبديل اقطاع بآخر ، هذه العادة التي مورست في فترة الغزو الصليبي في مناطق متعددة من سورية ، والهدف هو

الحفاظ على السلطة المركزية ومراقبة طرق التجارة ، وتحركات القوى المعادية . وربما كان هذا أيضا بدافع تحصيل الرسوم والضرائب. ويبدو أن ياريم ليم قد استقام كحاكم للمدينة ، بعد أن اقطعت لـه باحتفال ديني في معبـد ادد و /اشتار (Adad, Istar) ونظمت في هذا الخصوص شروط المنح والاقطاع(٨) .

يظهر لنا حاكم آلالاخ ، فيما بعد ، كتابع لقصر الملك في حلب (+ 15 , + 11) حيث يتلقى حصة من المواد التي توزع من مستودعات القصر . هذا يعني أن عائدات المنطقة المقطعة تعود للملك الذي يقوم بتوزيع الحصص للعاملين وعلى رأسهم الحاكم ، ومما يدعم هذا الاعتقاد أن حصصا أخرى سجلت باسم حاكم مدينة مجاورة تدعى تونيب(٩) .

لقد تحولت ادارة المدينة فيما بعد من ياريم ليم الى ابنه اميتكوم . Ammitakum وقد دعى نفسه بملك آلالاخ أحيانـا(١٠) .

لم يحصل اميتكوم على أي اقطاع من ياريم ليم ، خلاف ما يدل عليه النص + 79 حيث يذكر ابدال مدينة اترات Atrate ب اياشول Iasul وهي المدينة التي تعـود اليه بكامل أراضيها ومواسمها ، والنص هنا مهشم لا يوضح لنا ، ان كان هذا العطاء منحا أو بيعا من قبل ياريم ليم . وتذكر الوثيقة أسماء خمسة شهود على العملية .

نجد في نص آخر 86+ ، ان اميتكوم قد حصل على قريـة تدعى سوخاروا Suharuwa كحصة له ن. 80+

تعكس لنا نصوص أخرى ، دور الحاكـم في فض النزاعات ، أو عقد البيوعات ، فقد قام اميتكوم بفض خصومة بين امرأة تدعى أشات ـ خرصيم Assat - hurasim وأباتوم Appatum من أجل خمسة آلاف ثقل(١١) من الفضة؟ أي ما يزيد على أربعين كيلو غرام من الفضة ، أليس هذا برهان على الغنى الفاحش لهذه المرأة في ذلك العصر.؟

نجـد في النص +61 ان اميتكـوم حاكـم آلالاخ قـد اشـترى أولاد السـيد Arpa - adu وأمهم السيدة Adira ب ٢٠٠ ثقل من الفضة و ١٠٠ مكيال Parisi من الشعير وثلاث قطع من الثياب وجرة من الزيت، تم الشراء بحضور ستة من الشهود، وسجلت عقوبة الابوين في حال اخلالهما بعقد الشراء ، وهي دفع جزء من ميراثهما ذهبا أو فضة الى معبد اشتار ، وقد أرخ عقد البيع في الشهر الثامن من السنة التـي كان فيها ياريم ليم ملكا (في حلب) .

نلاحظ أن العائلة الواقعة تحت وطأة الدين قـد تتعرض لفقدان الملكية ، وبيـع

* S = ش

الاولاد لفترة مؤقتة ، ويجب الا تصدمنا هذه الحالة ، اذ يجب فهمها هنا على أن عقد البيع هو الزام الطرف المدان بتسديد دينه من عمله ، وبعدها يعتق .

ب ـ الاراضي والمزارع :

تقدم لنا نصوص القرن الثامن عشر أسماء ثمانين من الامكنة والتجمعات البشرية المحيطة بمدينة آلالاخ ، من بينها ثمانية وخمسون قرية أورو URU ، ظلت نشطة ومعروفة خلال ثلاثة قرون تالية. من جهة أخرى تقدم لنا النصوص أسماء مئتين واثنين وعشرين من الامكنة معظمها غير معروف حتى الان ، وهي على الارجح ، تمثل القرى والتجمعات البشرية المنتشرة حول مدينة آلالاخ ، وأخرى منتشرة في سهل العمق القريب من المدينة ، هذا ونعلم أن هذه المنطقة الزراعية الهامة بالامس واليوم ، والتي ما زالت تزرع ذات الاصناف الزراعية ، كانت تابعة للمكية يمحاض الكبرى وعاصمتها حلب ، وتذكر لنا المدينة أسماء مدن أخرى معروفة مثل كركميش Karkamis وبلاد الغوطيين (؟) Gutti ، ادنات Adanat (Adana ?) أضنة ، وابيشال Apisal .

ج ـ المزارعون والافراد وهوية السكان اللغوية :

بلغ مجموع الاسماء التي ذكرتها نصوص آلالاخ بكاملها ألفين ومئة اسم . وهذا الرقم لا يمكن أن يكون دليلا على عدد سكان المدينة ، كل ما في الامر ، أن المعلومات المستمدة من النصوص وتلك المستمدة من عمليات التنقيب الاثري تسمحان بتقدير عدد سكان مدينة آلالاخ بثلاثة آلاف نسمة. نلاحظ من خلال التحليل اللغوي للاسماء المدونة، وجود خليط بشري ممثل بالحوريين القادمين من الشمال ولغتهم هندو-أوريبية ، وبالاموريين الناطقين بلهجة أكادية غربية ذات قرابة بالعربية اللاحقة والمعاصرة. ونلاحظ أن كلا الطرفين يستخدمان الكتابة المسمارية السومرية الاكادية، ونصوص كلا الطرفين تتضمن تعابير وكلمات الطرف الاخر ، ولكن لغة أكاد (ليشانوم أكاديتوم Lisanum akkaditum وكتابتها هي الغالبة كما تشهد النصوص. نجد جذور الاسماء الحورية الهندو ـ أوربية في نصوص آلالاخ الاقتصادية والادارية مثل : ارتا arta ، أرنا arna ، بير Bir ، بينتي وانتي Penti/wanti ، اخلى ehli ، اويرى ewiri ، ارى ari ، موش mus ، تالما talma وارى wari الخ ...

أما الاسماء الاكادية الامورية فنجد منها خمسمائة وأربعة وعشرين اسما في نصوص القرن الثامن عشر ق.م . وعناصرها الرئيسية هي : شمش Samas ، ملك Malik ، آمو Ammu ، إلو Ilu شرو Sarru

وتبرهن أسماء النساء على وجود أغلبية حورية ، وتعكس هذه الحال أن شمال

سورية كان منذ ذلك الوقت المبكر موطنا لقادمين من جهة الشمال يأتــون ويستقرون طلبا للعيش والسلطة في أوقات الضعف .

٣ ـ شواهد نصوص القرن ١٥ :

آ ـ أسماء العلم الحورية :

تقدم لنا نصوص القرن الخامس عشر معلومات أخرى حول التركيب البشـري في آلالاخ حيث بلغ عدد أسماء العلم الحورية ألفا وسبعمائة وثلاثة عشر (AT , P. 9)

معظم تلك الاسماء معروفة في نصوص نوزى وتل العمارنة وشكربزر وتل براك ، ولكن مع اختلاف اللهجة المحلية وقد وجدت أسماء قليلة حثية ، وأمورية عديدة مثـل ليم ، ادو ، ملك ، ولكن نلاحظ أن السيادة السياسية ظلت بيـد العناصر الامورية ، ولا بد من الاشارة هنا الى أن النصوص لم تعكس أي نزاع عرقي بين هـذا الخليـط البشري ، بل عكست انسجاما عقائديا دينيا واقتصاديا . كما أن كبار الملكيات الزراعية تعود للمستويات الحاكمة المكتبية وهي أمورية الاصل .

ب ـ مراتب المجتمع :

لنقل أن هناك فئات اجتماعية مقسمة حسب وظائف وأعمال تميزها عن الاخرى. فقد ضمت اللوائح الاحصائية لثلاثة وخمسين لوحة فخارية أسماء سكان أربعة عشر قرية زراعية تخضع مباشرة لمدينة آلالاخ في القرن الخامس عشر ق.م . وقـد نظمت هذه المراتب الاجتماعية مبتدئة بالمرتبة الادنى .

نلاحظ هنا ، أن مثيل هذه المراتب قد وجد في أنحاء أخرى من الرافدين ، وخاصة في بابل وفي مراحل سابقة ، ووجدت في آشور ، ووجدت فيما بعد لدى الرومان ثـم الساكسون والفرانك ، وكلها تصنف ثلاث مراتب اجتماعية :

أما هذه المراتب في آلالاخ فهي :

١ ـ تسابه نامه Sabe namé وهي المرتبة الادنى ، ويطلق على بعض أفرادهـا أحيانا خبشو hupsu أيضا ويمكن للفرد امتلاك كرم عنب أو حقل صغير . ويسجل اسم الفرد بعد اشارة Sabe namé ويذكر الى جانب اسـمه اذا كان لا يملك أرضـا وبعد التحليل اللغوي للكلمة نجد أن namu هي الجذر الاكادي(١٢) na'wu نأى بالعربية أما (سب) sab فهي فريق أو مجموعة .

ربما يمكن القول أن أفراد هذه الجماعة كانوا قادمين من مناطق نائية بعيدة . وربما كانوا بدوا أو أنصاف بدو . وكان أفراد هذه الفئة يعيشون على أطراف المدينة وفي القرى ويبدو أنهم كانوا أنصاف أحرار وربما قاموا بأعمال سخرة(١٣) .

تسمى المرتبة الثانية التي يمكن التعرف عليها باسم خاني آخو haniahu وقد عرفنا منهم أهل خانا في نصوص ماري وهم بني سمأل أو سكان الضفة اليسرى للفرات كما تشير الى ذلك دراسات المجلد السابع والعشرين من محفوظات ماري(١٤). وصنفت الى جانبهم جماعة تسمى ehel إخل . وكان لهؤلاء تجارتهم الخاصة ، وكانوا حراسا في القصر ، مما جعلهم فعلا في مرتبة متوسطة بالنسبة لأهل خانا . ويذكرنا اسم إخل بالاخيليين المذكورين في ملحمة الاغريق « الالياذة » .

ـ أما المرتبة الاولى فهي جماعة تسمى ماريانو Marianu

ويذكر النص (128) أن هؤلاء يمتلكون عربات النقل ، وقد دون الى جانب كل اسم العبارة السومرية (sa GIS. GIGIR) أي مالك عربة . وفي حالات نادرة نجد عبارة « لا يملك عربة » .

وليس من الواضح فيما اذا كانت العربة تستخدم لاغراض حربية أم أنها تستخدم لاغراض النقل الزراعي والمدني وحسب .

يبدو أن هذه الجماعة كانت طبقة أو مرتبة قائدة في جميع وظائف المجتمع بما في ذلك وظيفة الخازن hazannu الهامة في ذلك العصر . ونلاحظ قلة الاسماء من أصل اموري الى جانب تلك من أصل حوري . ونذكر أن لقب marianu يمكن أن يورث وينتقل بمكتسباته الى الورثة (15 , 91) .

يجب التنويه هنا الى المعنى اللغوي لكلمة ماريانو marianu . لقد وردت الكلمة في النصوص مكتوبة بالسمارية السومرية وتلفظ بالمقطعية الاكادية maru أي أمرؤ ونلاحظ أن الكلمة الاكادية باقية في لغتنا العربية ، ويمكن لها أن تعني صاحب ومالك. لاننا نقول بالعربية رجل (كذا) وامرؤ (كذا) وكذلك الحال في الاكادية عند استخدام كلمة maru التي صارت تستخدم في نصوص آلالاخ كاصطلاح يرد في معظم النصوص على الشكل التالي(١٥) :

1 — amélu (mes) ma-ri-ia-ni-ma

2 — (GIS. GIGIR) ....

ونلاحظ أن amélu تعني رجلا ، وانسانا أيضا ، واستخدمت هنا في حالة الجمع للدلالة على مرتبة الماريانو ، والتي تعني أيضا الرجال . والعبارة التي تلي وهي (GIS. GIGIR) السومرية تعني العربة المجرورة بحصان كما أسلفنا فهؤلاء الافراد يأتون في طليعة المراتب التي ذكرت في القوائم الاحصائية . ولقد أراد بعض المتخصصين لهذه الفئة أن تكون طبقة الفرسان ، وأرادوا تشبيهها بفرسان العصور الوسطى وخاصة وأن اللغة الحورية التي تكلمتها العناصر السكانية في آلالاخ في هذه الفترة تربط بالعائلة اللغوية الهندو ـ أوربية . ولكن واقع هذه الوثائق لا يدلنا حقيقة اذا كان هؤلاء هم فرسان أو أنهم مجرد مالكي عربات ولا تدلنا النصوص أيضا فيما اذا كانت العربات تستخدم في أغراض عسكرية . ولكن ترتيب هؤلاءوحيازتهم واسطة النقل الهامة في ذلك الوقت يبرهن على أهميتهم ، فلماذا يجب أن يقارنوا بفرسان العصور الوسطى(١٦) .

على أية حال يجب القول أن ظهور الحصان ولاول مرة في نصوص مكتوبة او في أثر فني لا يعود لابعد من القرن الثامن عشر قبل الميلاد . وهي تتوافق مع ظهور عربات الهكسوس وفرسانهم في أواخر هذا القرن .وكذلك ظهور بعض النصوص في ماري تبين لنا أهمية هذا الحيوان من خلال ارتفاع ثمنه .

تضم نصوص آلالاخ ، العائدة للقرن الخامس عشر وهى (من ١٨٥ الى ٢٠٢)لوائح فخارية وجدت في قصر نقمبا سجلت فيها البيوت والابنية في القرى الواقعة تحت سيطرة أميرها ويعتقد أن هذا التسجيل هو بقصد ، فرض الضرائب وتحصيلها او تصريف الشؤون الادارية .

تدعى مثل هذه القرى بالتعبير السومري URU. AS. AS ، ولا ندري اذا كان هذا الاسم يعني ملكية خاصة ، وقد أوصى الملك اميتكوم بعدد من هذه القرى الى ابنه (697) .

ظهرت في هذه النصوص اسم جماعات أخرى مثل خبشو hupsu ، شوزبو suzubu ، اخل ehele ولم يظهر الى جانبها اسم ماريانوا . ونجد في النص 185 مجموع عدد من البيوت في اثنين وعشرين قرية قرب مدينة آلالاخ . وتتألف القرية من ٤ ـ ٧٤ بيتا ، وهذا مطابق لبعض اللوائح التي تسرد أسماء أفراد من الذكور من سكان قرى ، ربما كانوا عبيدا وتتراوح أعداد تجمعاتهم بين ١١ الى ٥٠٠ فرد ، فلربما كانوا يسكنون في مثل تلك القرى(١٨) .

أما الفائدة من هذه اللوائح فكان يهدف الى احصاء الملكيات وتوزيع الضريبة ولا شك . أما نحن فتفيدنا في فهم طبيعة التركيب السكاني وتوزيع القوى العشائرية

والعائلية في القرى والارياف فنجد مثلا : رجلا من جماعة تدعى بالسومرية SA. GAZ وتعني بالاكادية habatu habru =خبرو=غزاة ، بدو ،خباطون، انه كان يملك١٤٣٦ محاربا الخ . وهذا اشارة الى أشخاص يؤجرون خدماتهم الحربية . وقد امتلك هؤلاء الاغنام وتبعهم لصوص يمتلكون عربات (النص 180) ويذكر هذا النص اثنين من جماعة مشكينو الواردة في شريعة حمورابي mas-ki-en (mev) 2 sabu وكان أفرادها يهاجمون القرى وقام أحدهم بالاستيلاء على قرية مرمارو Marmaru بكاملها 185 وكانت تضم ١٩ عمارة و ٢٩ رجلا . وقام أحد أفراد SA. GAZأي خبرو وهو من قرية تسمى اناشة Annase ،بتجنيد عشرين رجلا قادمين من حقول كنعان وامار علىطريق حماة Hamath ونوماخ Numahhe . ويرد اسم رجل آخر من ذات الجماعة SA.GAZ ، بأن له اتباع من سبعة عشر رجلا وسبع عربات مع الخازن وأربعة من المشكينو(١٩) .

وكانت جماعة السويتين Sutuوهم فصيلة بدوية امورية الاصل تطوف بين القرى والارياف . وقد أشير اليهم كغزاة نهابين وغالبا ما ميزتهم النصوص عن جماعة SA. CAZ . وقد ذكر الحوريون في أرض آلالاخ sabé hur-ri-en-ni (2, 73) وكذلك الاموريون amel mar amurri (10 , 5 , 422+) مرة واحدة وذكر فرد من جماعة الكاشيين 7 , 412+

ج ـ حياة القصر ووظائفه :

لدينا واحد وخمسون لائحة بتوزيع الحصص التموينية في قصر آلالاخ ، وهي تعطينا صورة جيدة عن السكان وأنشطتهم وملكيتهم في الفترة المعنية . أي أواخر القرن الثامن عشر .

يعيش الملك اميتكو Ammitaku في القصر مع زوجته وهي ابنة حاكم مدينة ابيشال Apisal وشقيقة تدعى سومونبي Samunabbi ، ويعيش معه أيضا ابنان وابنة كانت قد تزوجت مؤخرا (411+) . كان يقود أعمال القصر موظفان كبيران يدعيان تلما آمو Talma-ammu وبنتا موشوني Penta-musuni اما وكيل الخرج فاسمه شاتاموم Satammum وهو الذي يدير اقتصاد القصر وأملاكه . وكان يرافق كل فرد من أفراد البلاط وكيلا خاصا يسمى GIR gersequ ويهتم بأعمال الزراعة والتجارة لحساب سيده . وكان يعمل في خدمة القصر اداريون وحجاب وعبيد وهم QA. SU. DUG أو amél ekallin

وكان المدعو ارب ــ ادو irpa - adu رئيس التجار هو الذي يبتاع أملاك الملك ، وكان ابنه سمسي ــ ادو Samsi - Adu يعمل لحسابه أحيانا ، وكان يقوم بأعمال

التدوين كتاب متمرسون ،ووجد في المدينة سبعة كتاب، ونعرف مثلا اسم كاتب نصب ادريمي وهو شاروا(٢٠) Sarruwa ، اضافة الى هؤلاء نعرف أسماء الرعاة والصيادين ومربي الدواجن والطيور ، ونعلم بشكل خاص اسم سائس الخيل وهي مهنة خاصة وهامة (355 +281)

اذا ما حاولنا رسم صورة آلالاخ في القرن ١٨ ق.م فانها تشبه الى حد كبير ــ كما يقول وايزمن (ص AT 12) قرية سورية معاصرة ، حيث نرى سوق القرية بحوانيته وبائعيه وصناعه وحرفييه (حلاق gallab ونجار nagaru) . ونرى صانع مركبات النقل وعمالا يؤمون قصر الملك ونجد عمالا تركوا أرضهم في فصل الشتاء بحثا عن عمل في القرية ، وبين هؤلاء وأولئك نرى قوافل قادمة من حلب وايمار وزائرين أموريين . وأعدادا من العبيد الذكور والاناث ، صفارا أو صغيرات Suhartu ، وحاضنات ومربيات museniqtun ، ولا تخلو المدينة من سجن يحصل السجناء فيه على حصصهم الغذائية من القصر . (230)

د ــ المقاييس :

أما بيع وشراء الملكيات والاراضي في آلالاخ فقد كان يتم بمثاقيل الذهب hurasu والفضة Kaspu واستعمل النحاس والبرونز . والمثقال هو Seqel أو ثقل ويساوي حوالي ٨ر٣ غ واستخدمت وحدة أخرى وهي SE وتساوي ١٨٠ غ . كانت الفضة هي الاكثر رواجا في عمليات البيع والشراء . وكانت اوزان حلب هي المستخدمة في آلالاخ .

أما مكاييل المحاصيل فهي (PA-is (Parisis المقياس الاكادي المعروف في المنطقة واسمه مشتق من الفعل Parasu قسم . وقد ساد هذا المقياس في الالف الاول قبل الميلاد وذكر في أدبيات اليهودية في القرن الثالث ق.م (ن. دانييل ٥ر٢٨) واستخدم لدى الحثيين ، وكانت عبارة SE / Sa'iru شعير دلالة على كل ما هو حبوب . كانت الحبوب تكال في قصر الملك عند دخولها الى المستودع سواء كانت ضريبة أو كانتاج خاص . وتسجل كمياتها ، وتعاد الكرة لدى خروجها للتوزيع أو للتصدير .

أما البيرة وكان انتاجها غزيرا على ما يبدو فكانت تكال بالجرة DUK وكان سعر جرة البيرة مثقالا واحدا من الفضة فقط ونعلم أن الملك اميتكو قد انفق ذات مرة سبعة مثاقيل من أجل شراء البيرة AT 269+ وكيل الزيت بذات المكيال وقد تم نقل انتاج الزيت من قرية مورار Murar قرب آلالاخ وكانت الكمية ٢٧٦٨ جرة 322+ وهذا يدل على كثافة الانتاج في المنطقة واتساع كروم الزيتون ، أما مقاييس السطوح أو

الاراضي فنجد في اللوائح (206-203) الاحصائية ، ان قياسها يتم بالسهم والقصبة GI : qanu وقيست كروم العنب بـ ايكو iku وكان كرم عادي يتألف من ٦ ـ ٢١ ايكو وهذا يساوي ٣٦٠٠م٢ (٢١) ، اضافة الى ملكية الارض ومنتوجاتها هناك ملكيات الدواب والاغنام والطيور التي تعتبر مقياسا للثروة . لقد دونت ملكيات الاغنام مع الاراضي ، وكان الملوك أول من امتلك القطعان . فقد سجلت عملية انتقال قطعان الاغنام من مدينة كركميش (شمال حلب) الى آلالاخ في عهد الملك Ammitaku وعددها ٢٨٫٨٠٠ رأس غنم ربما كان الرقم مبالغا فيه الا أنه مدون في النص AT, 349+ وقد أرسلت من قبل حاكم كركميش الى آلالاخ كما هو مذكور . وهذا ان دل على شيء انما يدل على ثراء تلك المنطقة بالمراعي والاغنام على حد سواء . وهناك العديد من النصوص (347-33) تدون ملكيات أعداد غير قليلة من الاغنام ، يصل بعضها لبضع مئات وآلاف . ولا ننسى الارقام المدونة عن مبيعات الاصواف في ذلك الوقت فهي كبيرة 360+ . وقد حملت الاصواف ونقلت من آلالاخ الى جميع الجهات : حلب ، أوجاريت ، كركميش ، ومدن أخرى صغيرة على الفرات . يمكن لنا ذكر ملكية متواضعة لاحد الافراد في ذلك الوقت ، عدا الارض فلديه ٦٠٠ رأس غنم و ١٤ بقرة و ٨ حمير asses (354) كان لبعض ملاك الاغنام ثلاثة رعاة وكان ثمن ثلاث غنمات يعادل ثمن امرأة عبدة . وسجلت الاحصنة والثعابين كهدايا نادرة . (344)

ت ـ اهم ميزات العصر في سورية الشمالية والمناطق المجاورة :

آ ـ ظهور الحصان والعربة بعجلتين :

ان أهم ما يميز تطور الحضارة في عصرنا (النصف الاول من الالف الثانية ق.م) ظهور وانتشار الحصان على نطاق واسع، واستخدامه في جر العربة الملقبة «بالكنعانية» السريعة ذات العجلتين . ظهر الحصان في نصوص القرن ١٨ (ماري وآلالاخ) ولاول مرة في التاريخ المكتوب ، ثم شمل مناطق آسية الغربية والمناطق العربية خاصة ونقلت مع الحصان العربة الكنعانية فقلدت في كل من مصر وكريت في نهاية هذا القرن عند ظهور الهكسوس في دلتا النيل . وتدل معلومات النصوص ان سكان شمال سورية في ذلك الوقت والحوريين بصورة خاصة قد اشتهروا كسائسي خيل(٢٢) ، أما أصول الحصان فلا شيء مؤكد لدينا ،وانما يمكن أن تحدد مراعيه الاولى في أواسط السهول والهضاب الروسية الايرانية اليوم وقد انتقلت كلمة Sisu سيسو (حصان) وصارت سائس لتعني الرجل الذي يعنى بالخيول ،وترينا النصوص والنقوش اهتمام ماري وأوجاريت وقطنة وآشور بالحصان ، ولدينا فكرة عن أسعاره في عصر ماري وكان ثمنه أغلى من ثمن امرأة ويعادل مثقالين من الفضة . أي قرابة ١٧ غ من الفضة . ولقد عرفنا أن

الحصان العربي اليوم يشبه حصان تلك الايام بمقارنته مع عظام حصان وجدت قرب أنقرة ــ بوغازكوى . وقد صنفت نصوص آلالاخ الخيول وفق اعمارها وألوانها وأصولها .

ب ــ ظهور طبقة الفرسان الملاك :

لقد استخدم الملوك والامراء العربة ذات العجلتين المجرورة بحصانين كأسرع واسطة نقل في ذلك الوقت ، واستخدموها لصيد النمور والاسود ، واستخدمت في الحرب ، كما كانت عاملا أساسيا في تصريف ونقل الانتاج منذ ذلك الوقت المبكر في أراضي شمال سورية ،وقد احتلت فئة ماريانو كما رأينا فيِنصوص آلالاخ مكانة مرموقة كونها تمتلك وتهتم بالخيول والعربات ، ويمكن القول ان ظهور الفرسان الذين يقطعون أرضا لقاء خدماتهم قد ظهر مع هذه الفئة ، ولقد رأى بعض العلماء في ذلك اشارة لانتشار هذه العادة في أوروبا العصور الوسطى انطلاقا من مدينة آلالاخ . على أية حال، لا يمكننا تجاهل هذه الفئة من فرسان أو ملاك العربات الماريانو لانها كانت تمتلك أفضل التجهيزات الحربية في ذلك الوقت . ومن خلال ذلك استطاعت ولا شك أن تحصل على اقطاعات من الارض ، ونلاحظ أن هذه الفئة تحصل على اقطاعها من الملك مباشرة . ولكن حالات امتلاك الارض قليلة ولهذا لا يمكن مقارنتها مع نظام ترسيم الفرسان في اقطاعيات العصور الوسطى . وقد اختلط مع فئة الماريانو في آلالاخ (كما رأينا) فئات أخرى شعبية هي (خبشو) و (نامة) أو النآة البداة . وكان هؤلاء أحرارا يمتلكون الارض ويؤدن خدمات حربية فقط . الى جانب هذا التطور الالي الزراعي الذي عكسته نصوص آلالاخ كانت المنطقة تعيش عصرا دبلوماسيا شهيرا تشهد عليه مراسلات محفوظات ماري ونصوص آلالاخ وكانت علاقات المدن وملوكها كثيفة ومتشعبة تبدأ بالزواج السياسي وتنتهي بالصراع على الاراضي الخصبة في شمال شرق سورية أي سهول الجزيرة الخصبة الماطرة . لقد شهدت الفترة بين القرن ١٨ و ١٣ اقتصادا زراعيا يقوم علىالاستغلال المكثف للارض من قبل جميع السكان ،وذكرت لنا النصوص ان كميات الحبوب نقلت على ظهور آلاف الحمير والمراكب التي كانت تمخر نهر الفرات والذي كان يستخدم للملاحة بكثافة أكثر بكثير مما هي عليه اليوم ، يشهد على ذلك نصوص ماري .

ج ــ الارض والوعد الالهي :

لقد بلغت اهمية الارض وملكيتها شأوا عظيما ، وحافظ الناس وقاتلوا من أجل كل شبر أرض . وكان بعض الملوك يوقعون على بيع وشراء أصغر القطع من الاراضي

وعكست لنا نصوص ماري وآلالاخ المثال المبكر على أقدم النزاعات الانسانية من أجل تملك الارض ، وانعكس هذا في أدبيات الرسائل السياسية منذ القرن الثامن عشر ق.م وخاصة رسالتين من مندوب ملك ماري زمرى ليم المقيم في حلب والذي ينقل له فيهما ظهور الاله أدد ، اله حلب ، للكاهن ومطالبة هذا الاله ملك ماري بالاسراع بتقديم الاضاحي والتي وعد بها ربه ، وكذلك المكان أو الارض التي ستكرس له كهبة أو كوقف، والا فان غضبه سيكون كبيرا(٢٤) .. الخ .

ان فكرة الوعد بالارض موجودة في أدبيات أقدم من التوراة وهي جزء من التراث الادبي الديني القديم الذي لا يمكن أن يربط بالحقيقة التاريخية . وقد استغل كهنة اسرائيل هذه الفكرة واتخذت لديهم شكلا عدائيا وعنصريا عندما ادعوا في أدبياتهم التوراتية أن الههم قد وعدهم بأرض كنعان(٢٥) .

النتائج وخلاصة :

ان وثائق القرن ١٨ في بابل وسومر وماري وآلالاخ ، تبرهن على أن العصر قد تميز باتساع نطاق الملكية الخاصة (CAH II/1 129) ، في حين نلاحظ أن العصر السومري المبكر ، (النصف الاول من الالف الثالث) ، قد تميز باتساع نطاق ملكية المعبد وكهنته ، وقد حاول ملوك سلالة أور الثالثة أن يضطلعوا بملكية الالهة والمعبد ، وابدالها بملكية مكتبية ادارية تقليدية وهذا يعني الحد من الملكية الخاصة .

لقد تجدد العنصر البشري في المنطقة في العصر البابلي القديم ، وبلغ ذروة تجربته الحضارية في القرن الثامن عشر ق.م. اذ سرعان ما ظهر الاموريون في دول مدن طموحة عسكريا وسياسيا مثلها شمشي أدو وحمورابي وياريم ليم ،وازدهرت التجارة والزراعة وتم الاستيلاء على الاراضي بالقوة ، ووزعت على العشائر والافراد من ذوي المراتب أو العاديين ، واستثمرت استثمارا مكثفا ، ونشأت مجمعات مثلها الى حد ما قانون حمورابي . وبعد اكتشاف نصوص ماري وآلالاخ ، نجد أن مجتمع حمورابي ليس الا جزءا من مجتمع الدول الاموية التي انتشرت في كل من سورية والعراق القديمين. لقد تميز عصر حمورابي والذي نسميه اليوم عصر الممالك الاموية ، ببلورة مفهوم الملكية الخاصة ، واتخاذ صفة تقليدية طبعت حضارتنا القديمة بطابعها ، وفي ذلك العصر حل القصر محل المعبد في تصريف الملكيات الكبرى الموقوفة للمعابد سابقا وللملوك وحاشيتهم في مرحلتنا المنوه عنها . لقد صارت قصور الملوك مستودعات وورش للعمل. لقد اكتشف قصر زمري ليم أحد أشهر ملوك تلك الفترة فاذا بقصره يتألف من ٢٠٠ غرفة وصالة . فهو أقدم وأضخم قصر في العالم .

لقد جدد الاموريون التراث السومري الاكادي،وطوروا المكتبية وكدسوا الموظفين التابعين لهم الى جانب الموظفين السومريين التقليديين .

كانت تتم عمليات البيع والشراء بين سكان القرية الواحدة ، وبين القرى المجاورة على الاغلب . وكانت التجارة حرة والاستدانة بالفائدة ، واستخدم أولئك الاسلاف كل ضروب الاستثمار والاستغلال الذي ننعته بالراسمالية . واذا كانت سمة امبراطورية شروكين/صارغون ، الامبريالية والمركزية فان سمة عصرنا المدروس هنا هي المستشارية القوية والتطور المدني السريع ، ضمن نظام مكتبي عشائري محسوبي.

لقد احترمت العقود ، أي عقود البيع والشراء ، ووقعت بأعداد كبيرة من الشهود ، وكثيرا ما مهرت بخاتم الملك ، وهذا دليل حضوره عقد الصفقات التجارية.

لقد اتسم ملوك هذا العصر بحس مسؤولية نقل خبرتهم لمن سيملك بعدهم ، فجرت عادتهم على كتابة ما يسمى بالاكادية ميشروم misarum وهو الوصايا وليست شريعة حمورابي الا وصاياه الخاصة به التي سطرها في اخريات أيامه ، في حين كانت أعراف شريعته ، مطبقة في جميع أنحاء المنطقة دون أن يسمعوا بوصاياه ، كما انها ليست الاولى من نوعها في تاريخ الرافدين . وكان كل ملك يدعي اصلاح ما أفسده سابقوه أو انه أنجز ما لم ينجزوه .

لقد استفاد الانسان العادي / الحر وشهد مرحلة ازدهار وغنى ، وكانت قصور الملوك في ماري وآلالاخ وحلب وكركميش متخمة بمنتجات العصر . أما العبيد فلم يكونوا ليشكلوا الا اعداد قليلة من الاسرى والمفلسين .

أخيرا ان فكرة الوعد الالهي بالارض التي وردت في التوراة ، لم تكن في الحقيقة سوى انعكاسا أدبيا دينيا لواقع النزاعات السياسية القبلية . وقد وجدنا أصولا لها في الادبيات المسمارية التي وصلتنا من القرن الثامن عشر وما قبله بزمن طويل حيث ترقى الفكرة الى عصر البطولة الباكر ، ونقرأ عنها في أدبيات سومر التي تعود لبداية الالف الثالث قبل الميلاد .

بعض أسماء المهن والاشغال التي ذكرت في نصوص آلالاخ
ويلاحظ القارى التشابه بين الاكادية والعربية

agru : hired labourer	أجـــير
amtum : (SAL. GEME) slave-girl	أمـــــة
askapu (ASGAB) : leather, worker	بســـتاني
as / ziru : captive, prisoner	أســـــير
asu : doctor	طبيب ، مواس
askapu (ASGAB) leather, worker	اســكافي
atu : janitor	بواب ، حارس
ba' iru (SU-HA) : fisherman	صياد (سمك)
bâru (U. ZU) : a priest	بـــار ، راهب
epinn (LU. GIS e-pi-nu) : ploughman	حراث أو قائد العربة
hazannu : sheriff	خـــازن
ikkaru : farmer	مزارع ، مكـــار
mâr bi'ti : house - born, slave	امرؤ البيت (عبـــد)
sarru : prince	امـــير
sipru : messenger	مبعوث ، سفير
museniqtum : foster, mothers	حاضـــنة
nagaru : wood worker	نجـــــار
nappahu : smith	الحداد ، النفاخ (الذي ينفخ النار)
akli : chief	وكيـــــل
redum (UKUS) : a class soldier	طبقـــة جنـــد
re'um (SIB) : shepherd, herdsman	راع
re'um sa sisi :	راعي ، سائس الخيل
suhartu : girl slave	عبـــدة ، صغيرة

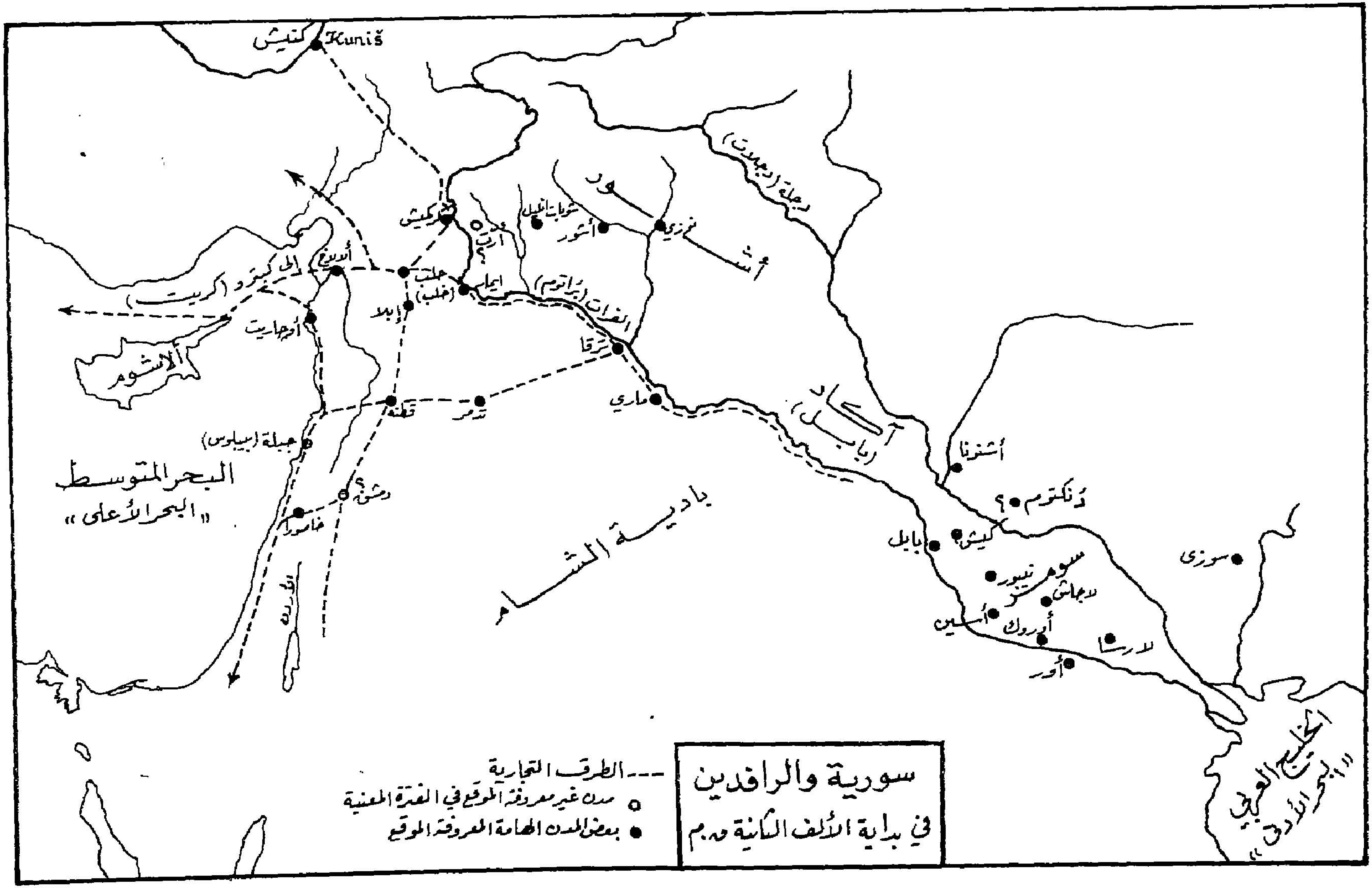
سورية والرافدين
في بداية الألف الثانية ق.م
الطرق التجارية
مدن غير معروفة الموقع في الفترة المعنية
بعض المدن الهامة المعروفة الموقع
Kuniš
البحر المتوسط
"البحر الأعلى"
الخليج العربي
"البحر الأدنى"
بادية الشام
الفرات (بُراتوم)
دجلة (دِجلات)
آشور
سوزي
بابل
ماري
أشنونا
جبلة (بيبلوس)
أوجاريت
أورور

الحواشــــي

(١) 1 — The cambridge Ancient History - CAH II/I .
margaret s. Drower ch. x syria c. 1550 - 1400 Syria in the sixteenth century B. c. p 417 ...

2 — CAH II/I. J. R. Kupper, Northern Mesopotamia and syria, p. 1-30

(٢) من أجل مزيد من المعلومات حول حفريات المدينــة وموقعها الجغرافي يجب العودة الى مؤلفــات

مكتشــف المدينــــة :

1 — Woolley, L. Alalakh, an Account op the Excavations at Tell Atchana 1937-1940 Oxford, 1955.

2 — Woolley, L. A forgotten kingdom, London, 1953.

— يجب الاشارة الى أن المدينة تقع في لواء اسكندرون المحتل من قبل تركية منذ عام ١٩٣٩ بمساعدة من فرنسا المنتدبة على سورية في ذلك الوقت .

(٣) نجد ثبتا بهذه الدراسات حتى عام ١٩٧٣ في : 1 — CAH II/I p. 722; 777 - FF.

كما نجد ثبتا لها حتى عام ١٩٨٥ في

2 — F. ABDALLAH, les relations internationales entre le Royaume d'Alep/yamhad et les villes de Syrie du nord 1800 A 1594 avant J. C. , Université paris 1,1985.

(٤) انظر صورة النص المنسوخة باليد فيما يلي وتقدم هنا ترجمة وقراءة بالعربية للمرة الاولى .

قراءة النص المكتوب بالمسمارية وباللغة الاكادية بالاحرف اللاتينية :

1 — i-nu-ma ah-hu-su (m) Ab-ba-El be-el-su-nu ib-ba-al-ki-tu.

عندما ثار أخوة أبائيل ضد سيدهم .

2 — (m) Ab-ba-(an)-El sarru (ru) ? i-na tu-ku-u (l-t) i (d) Tesub.

بعد الاتكال على (الاله) تيشوب (أدد) فان الملك أبائيل :

3 — (d) Hé-pat ù (gis) sukur[......] a-na (uru) Ir-ri-di (ki) il-lik-ma

(وبعد الاتكال على) خبات (الاله) وأسلحته (المقدسة) ، قد توجهت الى مدينة ارد أو أرت .

4 — (uru) Ir-ri-di-(ki) Ab-ba-E [l ù s] a-ab-su ik-su-ud.

لقد وصل ابائيل وجيشه الى مدينة ارّد .

5 — i-na [um]i (mi)-su (m) [Ab-b] a-El a-na pu-ha-at.

وبارادته ، فان أبائيل ، قد أبدل ،

6 — (uru) Ir-ri-di-(ki) [...ur u] A-l [a-la-ah] id-di-na-am.

مدينة ارّد / ت بمدينة آلالاخ عطاء .

7 — i-na na-ra-a [m] li-ib-bi-su (uru) A-la-la-ah (ki).

وبارادة قلبه ، فالمدينة آلالاخ قد ...

8 — (id)-di-in4 [i]-na ùmi(mi)-su (m) Ya-ri-im-li-im .

أعطى . وقام (بتنصيب ياريم ليم

9 — m[ār sarri (?) Ha-am-mu]-ra-pi warad(m) Ab-ba El.

بن حمورابي ، خادم (تابع ، عبد) أبائيل .

10— [a-na- bit] (d) Istar û-se-li.

بتنصيبه في معبد عشتار / اشتار

11— [...Ab]ba-El sa Ya-ri-im-li-im.

أبائيل سيد ياريم ـ ليم

12— S[arru sû-u-ma ù] a-la-am pu-ha-at a-li-im.

انه (أي ياريم ليم) ملك ؛ وابدل (له) مدينة بمدينة

13— i (d-di-in-na-as)-su.

عطاء له

« تتعلق بقية الاسطر حتى السطر عشرين بالقسم وأسماء الآلهة ، انظر المتن أعلاه » .

ملاحظات حول نقل النص والترجمة :

١ ـ من أجل العودة الى الرقم الاصلية لا بد من الذهاب الى متحف انطاكية .

٢ ـ نشر النص لاول مرة بالمسمارية كما هو مبين أعلاه من قبل وايزمن .

من أجل ترجمتنا العربية ومقارنتها بالترجمات الاوربية لا بد من العودة الى :

D. J. Wiseman, AT 1+; W. Albright, RASOR 146 p.27; S.Smith,RSO 32, P. 177 s;GSI, p. 136s; J.N.E.S. 39,p. 209; Pouvoirs Locaux; p. 120s

ان العودة الى أسماء المؤلفين السابقين تغنينا عن ذكر المختصرات التي لا طائل منها . ومن المعلوم أن جميع مختصرات علم الآشوريات أو الاكاديات معروفة وتذكر في معظم الكتب المتخصصة .

AT+1 I PLATE I.

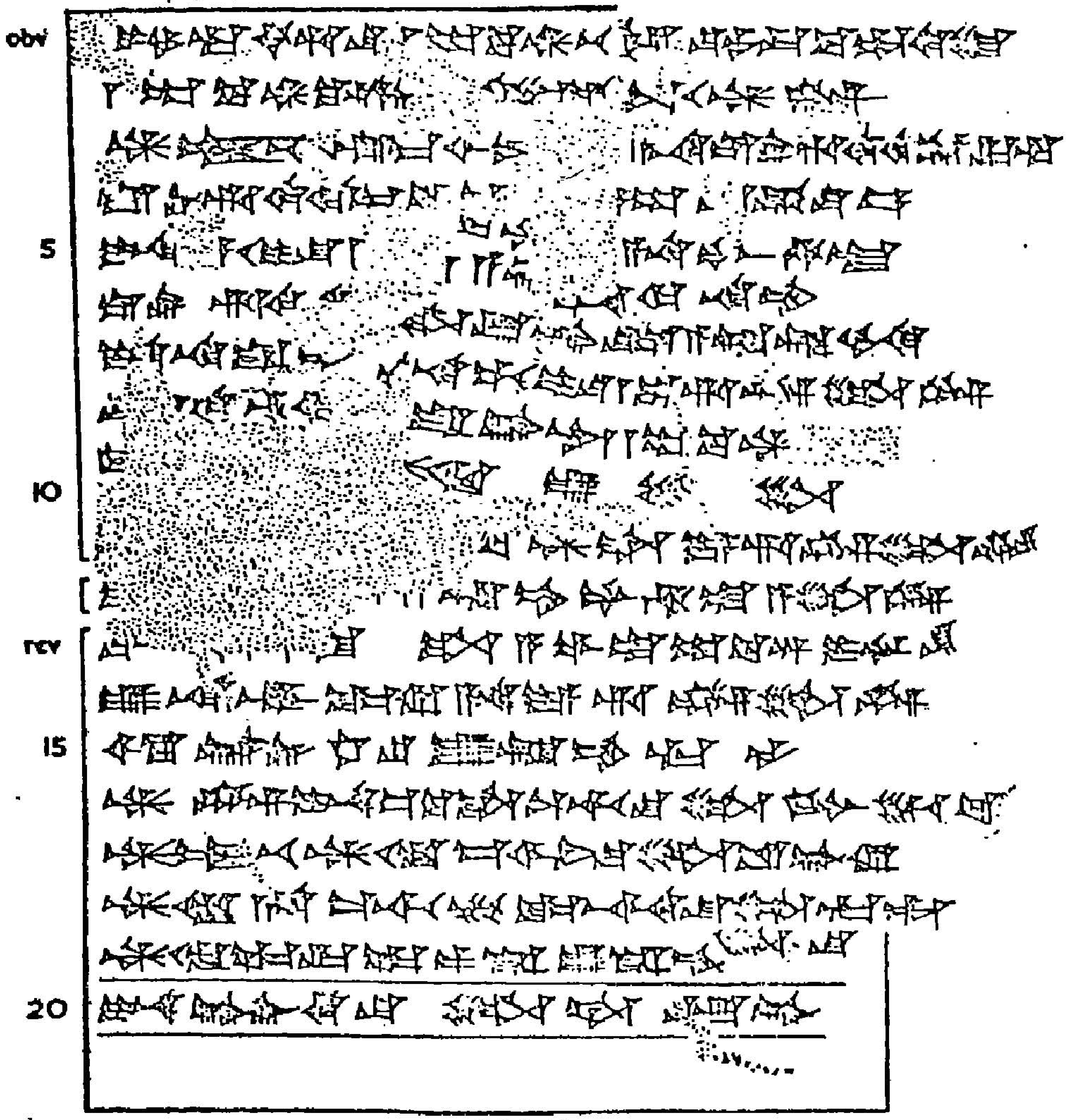

(٥) الدوريتان : Syria XIX 1938, p. 117s; RA XXXVI,46s.

(٦) للمزيد من النقاش حول هذا النص وترجمته انظر أعلاه المصدر المذكور في الملاحظة رقم /٢/ ، ص 248, 134, 41

(٧) ن. AT 75+-76+

(٨) ن. النص المنشور أعلاه AT 12+, AT I+

(٩) ن. AT 282+

(١٠) ن. AT 79+, 35+, 20+, 19+

(١١) نحو ٨٫٣ غ = 180 SE = ثقل = GIN=Siqlum GIN

(١٢) G. Dossin, Syria, 19 , 109 , nawu = campement

والافضل ترجمتها ، البادية النائية . انظر أيضا :

مضرب / قبيلة » ، بادية . Melange Dussaud , 11 , 987 territoire, campement

(١٣) ن. AT. P. 10

(١٤) صدر المجلد السابع والعشرون من مجلدات ماري ARM 27 الذي يتضمن معطيات جديدة تغير كثيرا من المفاهيم المتعلقة بتوزيع السكان في القرن الثامن عشر ق.م في شمال سورية .

(١٥) انظر : 1 — AT, P. 11
امرؤ 2 — Analecta Orientalis 26 , 66 ; AFO VI , 217 , 221 , maru/marya
وهناك ترجمة حورية تعني مالك ـ عربة أو حصان، A. Gustavs, ZA (NF 2) , 297 .
وقد استخدم وايزمن أعلاه marya/maru (AT , 11)
بمعنى مالك أو صاحب ،وهو الامر المقبول .

(١٦) حول هذا الموضوع انظر : CAH II/I 495

(١٧) انظر المصدر السابق فيما يتعلق بظهور الحصان والنص المتعلق بسعره من مخطوطات ماري.

(١٨) AT , P. 15

(١٩) بدو ; hapiru خباطون (خبط) LU. SA. GAZ=habbatu
انظر مقالنا في العدد (٢١/٣٢) من دراسات تاريخية ـ دمشق١٩٨٩. بعنوان خبرو ـ خبيرو الذي يوضح الخطأ الذي وقع به بعض هواة كتابة التاريخ القديم وبعض المتخصصين أيضا ، بقبولهم وجود الصلة اللغوية بين خبرو والعبريين ، وفي ذلك شهادة من خارج التوراة على وجود العبريين في جميع أرجاء الوطن العربي القديم وحيثما وجدت كلمة SA . G A Z في النصوص المسمارية ، وهو ما تهدف اليه الحركة الصهيونية ، أي ايجاد شواهد تاريخية على وجود العبريين من خارج التوراة كتدعيم لها . لانها (أي التوراة) لا تعتبر الا شاهدا لغويا من طرف واحد .
ن. أيضا بحث زميلنا الدكتور عيد مرعي المقدم الى الندوة الثالثة لكتابة تاريخ العرب أعلاه حول وضع / مشكينو / في التركيب الاجتماعي في شريعة حمورابي .

(٢٠) ن. مرعي ، ادريمي ملك آلالاخ ، دراسات تاريخية ٢٩/٣٠ ١٩٨٨ ص ١٠٣ .

(٢١) قصبة = GI , qanu ٣ متر =
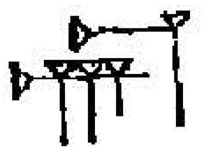 = Kar , ikar gãm = 100 SAR
= ٣٦٠٠ م٢

(٢٢) CAH II / 1 P. 493

(٢٣) المصدر السابق 494 - 495

(٢٤) من أجل هاتين الرسالتين ترجمة وتعليقا . المصدر المذكور في الملاحظة رقم ٣ ، ٢ P. 77 , 220
ورقمهما A. 1121+A. 2731 ، وانظر المصدر نفسه ص٢٢٤ من أجل جميع الاراء والتعليقات حول نصوص النبوة هذه .

(٢٥) لقد كتب كثيرا من متخصصي التاريخ القديم حول هذا الموضوع ومن أجل تلك الدراسات انظر ثبتا لها في المصدر السابق . وخاصة :

G. Dossin , La Divination en Mésopotamie , P. 77 .

وانظر مؤلفات A. Malamat المتعلقة بمحاولة المقارنة بين النبوءة في ماري والتوراة ، وانظر ملاحظتنا رقم ٣/٢ .

ملكيـة الارض في عهـد حمورابي

د. عيـد مرعـي

جامعة دمشق

احتلت ملكية الارض أهميـة خاصة في مختلف مراحـل التاريخ الرافدي ، لأن الارض كانت القاعدة الاساسية للحضارة الرافدية. ففيها استوطن الانسان منذ عصور مبكرة ومارس الزراعة . وكانت الاراضي الزراعية تشكل مساحات واسـعة في بلاد الرافدين ، وبخاصة في القسم الجنوبي منها ، وساعدت مياه دجلة والفرات على تطور الزراعة وازدهارها .

حاولت السلطات الحاكمة ، منذ فترات التاريخ الرافدي الباكرة ،أن تكون ملكية الارض في يدها أو تحت اشرافها . ففي العصر السومري كان المعبـد هو المالك لكـل الاراضي الزراعية أو القابلة للزراعة وسادت اشتراكية الدولة المبنية على أساس ديني، والتي تسمى « اقتصاد المعبد » ان اقتصاد الجماعة المرتبط بالمعبد أخذ مـع الزمـن يتحول الى « اقتصاد قصر » نتيجة انفصال القصر عن المعبد ، لا سياسيا فحسب ، بل واقتصاديا أيضا ، وبذلك أصبح القصر يملك أراضي زراعية الى جانب المعبد ، وتحول المواطن عبـر تطور بطيء من رجل يعمل على أراضي المعبد الى رجل يعمل على أراضي القصر .وصار القصر ، مع مرور الايام ، أغنى من المعبد .

فعلى عهد حمورابي (١٧٩٢ ـ ١٧٥٠ ق.م) كـان القصر هو المالك الرئيسـي للاراضي الزراعية ، والى جانبه المعبد أو معابد . بالاضافة الى ذلك كانت هناك ملكيات خاصة ، بين حمورابي في قانونـه الاسس الواجب اتباعهـا في استثمارها وتأجيرهـا (المواد ٤٢ ـ ٦٦) ويظهر من العديد مـن النصوص أن الملك يتدخل أحيانـا لفض الخلافات بين ملاكها .

وكانت الاراضي التابعة للقصر تعطى لأشخاص لاستغلالها بصفة اقطاعات ، مقابل تأدية ضرائب وخدمات للدولة . وسمي هذا النظام بنظام الايلكو ILKU . وكلمـة « ايلكو » في الاكدية مشتقة لغويا من الفعل الاكو (م) alaku (m) = « يذهب » بالمعنى العام و « يخدم » أو « يؤدي خدمة » بالمعنى الخاص ، وتعني « واجب الخدمة » أي

« ملكية الارض وأثرها في التبدلات الاجتماعية والاقتصادية في الوطن العربي » لجنـة كتابة تاريـخ العرب بجامعة دمشق ندوة ، ٢٨ ـ ١٩٨٨/١١/٣٠ .

دراسات تاريخية ، ٣٥ و ٣٦ اذار ـ حزيران ١٩٩٠ .

« تأدية واجب عن اقطاع الارض »(١) . وبذلك فهي تشبه الخراج إلى ضريبة الارض في التاريخ العربي الاسلامي .

استخدمت كلمة « ايلكو » أحيانا في العصر البابلي القديم للملزمين بخدمة أراضي الاقطاع أنفسهم (إليك ايلكيم ILIK ILKIM) ، أو للحقل الذي يعطيه له المالك كاقطاع لاستغلاله (إقيل ايلكيم eqel ILKIM) . ونظام « الايلكو » ليس جديدا من حيث المبدأ ، ولكنه أخذ على عهد حمورابي معناه الحقيقي كشكل تنظيمي للانتاج الزراعي ، خاصة في منطقة جنوبي بلاد بابل ، وقد عرف أيضا في ماري ، وفي العصر الآشوري الوسيط ، وفي آلالاخ ونوزي وأوجاريت وحاتوشا(٢) .

يظهر الملك في العصر البابلي القديم كسيد للاقطاع فقط . وكانت الاقطاعات ، أو حقول « الايلكو » ، تعطى لأفراد ذوي مهن مختلفة ، كما يظهر من مواد قانون حمورابي (المواد ٢٦ ــ ٤١ ، ١٨٢) ، كانوا ملزمين بتأدية الخدمات الناجمة عن ذلك . وبذلك كان جزء كبير من السكان يخضع للملك كسيد مباشر للاقطاع . ومن بين الذين كانت تعطى لهم أراضي « ايلكو » صيادو الاسماك الذين تتوافر عنهم معلومات جيدة . وكان هؤلاء مقسمين الى مجموعات ، لكل منها وكيل مسؤول عنها ، ويخضعون أخيرا لـ (وكيل اموريم Wakil ammurim) ، وهكذا لم يكونوا مستقلين عن الدولة بل يقومون بأعمالهم بتكليف منها وتحت اشرافها . وكان عليهم توريد كميات محددة من الاسماك ، أو نسبة سنية معينة من الفضة . وبسبب ارتباط المهنة بالاحوال الخارجية سمح لهم بتقديم منتجاتهم بديلة كانوا ينتجونها على أرض الايكلو ، مثل التمور ، والبصل والصوف . وتشير نوعية هذه المنتجات الى أن الصيادين كانوا يملكون غالبا أراضي ايلكو لانه كان مفيدا أن يسكنوا مباشرة على ضفاف الاذرع والقنوات المائية .

لم تكن مساحات حقول الايلكو متساوية . انما كأساس ، ولتغذية عائلة واحدة ، كان يعطي حقل مساحته (بور bur) واحد (نحو ٦ر٥ هكتار) . ولا تعرف حقول أصغر مساحة من ذلك ، كما ان الحقول التي تتجاوز مساحتها ٣ (بور) (نحو ٢٠ هكتارا) كانت قليلة .

وهناك علاقة واضحة بين الوضع الاجتماعي للملزم بخدمة الاقطاع ومساحة الحقل المعطى له(٢) . كذلك كان يمكن أن يحصل الشخص الواحد على أكثر من حقل كاقطاع ، اضافة الى ما يمكن أن يكون لديه من أراض كملكية خاصة . وأراضي الايلكو هي أراض تابعة للتاج ، وتعطى للافراد بشكل دائم ، ويثبت ذلك في وثيقة . وتسمي بعض مواد قانون حمورابي (المواد ٣٦ ــ ٣٨ ، ٤١) الملزمين بأداء واجب الاقطاع وهم :

١ ـ الريدوم redum : مرافق ، عسكري ، شرطي(٤) .

٢ ـ البائيروم bairum : صياد ، صياد سمك ، صنف من العساكر(٥) .

٣ ـ الناشي بيلتيم nashi biltim : فلاح مستأجر ، ملزم بالضريبة(٦) .

وقد حرمت هذه المواد على هؤلاء التصرف بأراضي الايلكو بيعا أو رهنا أو تبادلا، أو سدادا لدين ، أو بالوصية للزوجة أو الابنة . ولكن على العكس من ذلك ، كانت أراضي الايلكو العائدة لغير هؤلاء ، من الملزمين بالخدمة ، كالتاجر ، وكاهنة ناديتوم ، قابلة للبيع ، انما بشرط قيام شاريها بواجب الاقطاع . تنص المادة ٤٠ : « ويسمح للناديتوم وللتاجر ولصاحب الاقطاع الخاص أن يبيع حقله وبستانه وبيته مقابل فضة، ويجب على الشاري أن يؤدي واجب الاقطاع المرتبط بالحقل والبستان والبيت الذي اشتراه»(٧) . ويتضح من ذلك أن واجب الاقطاع مرتبط بالارض وليس بشخص معين. وتجدر الاشارة الى أن كاهنة ناديتوم لعبت دورا مهما في الحياة الاقتصادية في عهد حمورابي ، وبخاصة في مدينة سيبار ، فكانت تملك الاراضي والعقارات والبيوت ، وتمول الصفقات التجارية أحيانا . وكانت ، كالتاجر ، تستثمر الاراضي الزراعية عن طريق أجراء أو عبيد .

وتبعا للمعلومات المتوافرة حاليا ، يصعب معرفة الواجبات الملقاة على عاتق من يأخذ أرضا كـ « ايلكو » . ولكن انطلاقا من أن أرض الايلكو كان الهدف منها اعالة الذين يخدمون الدولة ، يمكن أن نستنتج أن(٨) واجب خدمة الاقطاع ، كان بالنسبة لموظفي الدولة ،يتضمن انجاز الاعمال الموكولة اليهم .أما أصحاب المهن الاخرى فيقدمون خدماتهم ومنتجاتهم الخاصة للدولة ، كجنود وحرفيين وصيادين ورعاة ... الخ .

وكان على الفلاحين أو المستأجرين أن يقدموا من محصول « حقل الضريبة » eqel biltim منتجات عينية ،لذلك سماهم قانون حمورابي ناشي بيلتيم = ملزمين بضريبة . ومن المحتمل أن واجب خدمة الاقطاع كان يمكن تأديته نقدا أيضا بدفع كمية من الفضة .

أما العساكر (ريدوم ، بائيروم) فقد أفرد لهم قانون حمورابي عددا من المواد (٢٦ ــ ٤١) تبين الشروط الواجب اتباعها في استثمارهم للاراضي الزراعية الممنوحة لهم .

المادة ٢٦ : اذا أمر ريدوم أو بائيروم بالذهاب في حملة الملك ولم يذهب أو استأجر أجيرا وأرسله بديلا عنه (فان) هذا الريدوم أو البائيروم يقتل ويأخذ الشخص الذي استأجره بيته(٨) . لا تأخذ هذه المادة بعين الاعتبار ما اذا كان (الريدوم أو البائيروم)

منشغلا بالعمل في حقله ، فعليه أن يكون دائما جاهزا لتلبية نداء الملك للمشاركة شخصيا في الحملات العسكرية ، لانه أفضل خبرة وتدريبا في الامور العسكرية من الاخرين وهو مدين للملك بمورد رزقه ، ولذلك ربما كان يعد ، من خلال ذلك ، محاربا جيدا ، لشعوره بأنه يدافع عن ممتلكاته(٩) .

وتحدد المواد (٢٧ - ٣١) قواعد استثمار الارض اذا وقع العسكري في الاسر أو ترك أرضه .

المادة ٢٧ : اذا وقع ريدوم أو بائيروم في الاسر أثناء حملة الملك وأعطي حقله وبستانه بعد غيابه الى آخر وقام هذا بواجباته الاقطاعية (أي بدفع ما يترتب على الارض من ضريبة) ثم عاد ووصل الى مدينته ، فيجب أن يعاد له حقله وبستانه ، وعليه أن يقوم بأداء واجباته الاقطاعية .

المادة ٢٨ : اذا وقع ريدوم أو بائيروم في الاسر أثناء حملة الملك وكان لديه ابن يستطيع أن يقوم بواجباته الاقطاعية ، فيجب أن يعطى الحقل والبستان له ، وأن يقوم بواجبات أبيه الاقطاعية .

المادة ٢٩ : اذا كان ابنه صغيرا لا يستطيع القيام بواجبات أبيه الاقطاعية ، فيعطى ثلث الحقل والبستان الى أمه ، وعلى أمه أن تربيه حتى يصبح كبيرا .

هنا يتضح حرص المشرع على تربية ابن العسكري حتى يكبر ويرث أباه في مهنته .

المادة ٣٠ : اذا ترك ريدوم أو بائيروم حقله وبستانه وبيته بسبب (ثقل) الواجبات الاقطاعية وغاب وأخذ آخر حقله وبستانه وبيته بعد غيابه وأدى واجباته الاقطاعية ثلاث سنوات . ثم عاد (الريدوم أو البائيروم) وطالب بحقله وبستانه وبيته فلا يعادوا له . (ويستمر) الذي أخذهم وقام بأداء واجباته الاقطاعية بتأدية (واجباته الاقطاعية) .

المادة ٣١ : اذا لم يغب الا سنة واحدة وعاد ، فيعاد اليه حقله وبستانه وبيته ويقوم بأداء واجباته الاقطاعية .

والمادة ٣٢ : تبين امكان عتق العسكري من الاسر ليعود الى عائلته ولاداء واجباته نحو الملك : « اذا افتدى تاجر ريدوم أو بائيروم وقع في الاسر خلال حملة عسكرية للملك ، وجعله يصل مدينته ، فيجب عليه (الريدوم أو البائيروم) ، اذا كان لديه في بيته فضة لدفع الفدية ، أن يفتدي نفسه . أما اذا لم يكن لديه في بيته فضة لفديته ، فيجب أن يفتدى من قبل معبد اله مدينته . واذا لم يكن لدى معبد اله مدينته فضة لفديته ، فعلى القصر أن يفتديه . ولا يسمح له بأن يدفع حقله أو بستانه وبيته فدية عنه » .

بهذا الاجراء منع القانون انتقال الأرض من يد الى يد أخرى ، وبالتالي جنب العسكري الوقوع في أزمة عندما لا يبقى لديه أرض يعمل عليها ، وحافظ القصر بذلك على الواجبات الاقطاعية المترتبة على الارض . في هذا السياق يمكن أن نذكر رسالة من حمورابي تنقلنا من نصوص القانون الى الممارسة العملية . وهي موجهة الى شخصين أمرا أن يدفعا ، من أجل عتق عسكري وقع في أيدي العدو ، عشرة شيقلات فضة من أموال معبد سين إله القمر للتاجر الذي اشتراه . ويتبين من ذلك أن حمورابي كان له الحق بالتصرف بأموال المعبد(١٠) .

والمواد ٣٣ — ٣٤ : تفرض عقوبة الاعدام بحق القادة العسكريين اذا قبلوا أجراء في الخدمة، أو اذا ألحقوا أذى بعسكري أو لم يدافعوا عنه في قضاياه مع أقوياء . ومنها يتضح حرص الملك على أن يقوم الجندي بواجباته العسكرية بنفسه .

المادة ٣٥ : تمنع شراء الحيوانات التي أعطاها الملك للعسكري « اذا اشترى انسان بقرا وغنما أعطاه الملك الى ريدوم ، من يد ريدوم ، فانه يفقد فضته » أي ماله .

ربما كان الملك يعطي العساكر ثيران الفلاحة وادوات للزراعة ، على سبيل الاعارة ليستطيعوا استغلال حقول الايلكو ، لذلك كان بيعها وشراؤها ممنوعا(١١) .

المادة ٣٦ : تمنع بيع حقل أو بستان أو بيت الريدوم أو البائيروم أو الناشي بيلتيم ، وتؤكد المادة ٣٧ ان من يشتريه يخسر ماله .

المادة ٣٨ : تحرم على الريدوم أو البائيروم أو الناشي بيلتيم أن يكتب (شيئا) من حقل أو بستان أو بيت اقطاعه (شاايلكيشو) لزوجته أو ابنته ، ولا يسمح له باعطائها سدادا لدين ولكن المادة ٣٩ تسمح له بذلك ، اذا كان قد اشترى الحقل ، أو البستان ، أو البيت ، وتملكه .

من هذا يتبين انه كان بامكان الريدوم أو البائيروم أو الناشي بيلتيم أن يكون له ملكية خاصة .

المادة ٤١ : تمنع مبادلة الريدوم أو البائيروم أو الناشي بيلتيم لحقله أو بستانه أو بيته: « اذا تبادل انسان حقل أو بستان أو بيت ريدوم أو بائيروم أو ناشي بيلتيم ودفع الفرق ، فان الريدوم أو البائيروم أو الناشي بيلتيم يجب أن يعود الى حقله وبستانه وبيته ويحتفظ بالفرق الذي دفع له » .

يتضح من المواد السابقة ان منع بيع اقطاعات العساكر كانت له عدة أهداف :

١ ـ المحافظة على مصدر دائم للجند وتأمين نفقات حياتهم دون الحاجة لدفع المال لهم مباشرة من خزينة الدولة .

٢ ـ حماية الاراضي التابعة للقصر من التفتت الى ملكيات صغيرة .

٣ ـ تأمين مورد دائم للملك من حصيلة ما يقدمه العساكر من خدمات أو ضرائب عن اقطاعاتهم .

الحواشي

(١) **Akkadisches Handworterbuch,** S. 31 B. , 371; Chicgo. **Assyrian Dictionary** A/I , P. 309 f.

(٢) B.kiensst. **« Ilku »** , in : **Realle- xikon der Assyriologie,** Band 5 (1976 - 80) , S. 52 f.

(٣) Ibid . , s . 55 .

(٤) Akkadisches Handworterbuch, S. 968 a .

(٥) Ibid . , S. 108 a .

(٦) Ibid . , S. 126 a .

(٧) ترجمت قانون حمورابي الواردة في هذا المقال من الاكادية مباشرة (الباحث) .

(٨) B. Kienast , **Reallexikon der Assyrioligie** , 5 , S. 56 .

(٩) H. Klengel , **Hammurapi von Babylon und seine zeit** , Berlin 1978 , S. 170 .

(١٠) Ibid . , S . 172 .

(١١) B. Kienast , **OP. C it** . , S. 56 .

وقفة تاريخية نقدية عربية مع مقولة

أســـلوب الانتـــاج الاســـيوي

د. نجاح محمد

جامعة دمشـــق

١ ــ مقدمـــة :

الارض ، سواء كأداة عمل أو كوسيلة انتاج ، هي من أقدم القوى الانتاجية ومن أكثرها أهمية على الاطلاق . انها لا تكون أســـاس الاقتصاد فحسب بل هـــي ضرورة الحياة الانسانية وشرط وجودها ، وبالتالي فان من يملكها قادر على التصرف بهـــذا الاقتصاد وهذه الحياة . من هنا أتت أهمية طابع وشكل ملكيتها علـــى مختلف بنـــى المجتمع الانساني في مراحله التاريخية المتطورة ، واللذين لا يمكن أن ينفصلا عن طابع وشكل ملكية وسائل الانتاج عموما في هذا المجتمع أو ذاك ، أو بتعبير آخر لا يمكن ان ينفصلا عن طابع وشكل علاقات الانتاج المهيمنة في هذه المرحلة أو تلك . فقد يكـــون طابعها خاصا ذا شكل عبودي أو اقطاعي أو رأسمالي، وقد يكون اجتماعيا عاما ذا شكل مشاعي أو اشـــتراكي أو شيوعي ، وفي كل الحالات هـــذه أو غيرها ، ممـــا تفرضـــه الخصوصية القومية ، فان الخاص الملموس للواقع الاجتماعي هو الاساس والمنطلق في تحديد الطابع والشكل معا .

صحيح أن أهمية ملكية الارض هذه قد أجمع عليها كل الباحثين ، لكـــن مؤيدي مقولة « أسلوب الانتاج الآسيوي » هم من أشدهم تركيزا وتأكيدا عليها . ونظرا لميـــل الكثيرين منهم ، وخاصة في أوساط العداء والتنكر لكل معطيات الحضارة العربيـــة ، لادراج واقعنا الاجتماعي العربي، في قديمه ووسيطه ، تحت مظلة مقولتهم هذه ، ونظرا لما لهذا الادراج من خطورة على هوية تراثنا وتاريخنا القومي العربي ومن تزييف لحقائقه ولحقائق حضارة أمتنا العربية فاننا رأينا أن نبحث في هذه المقولة ،التي هي في أساسها شكل من أشكال ملكية الدولة للارض ، وذلك لنعرف مصداقيتها التاريخية ، أو بتعبير

« **ملكية الارض وأثرها في التبدلات الاجتماعية والاقتصادية في الوطن العربي** » لجنـــة كتابة تاريـــخ العرب بجامعة دمشق نـــدوة ، ٢٨ ــ ١٩٨٨/١١/٣٠ .

دراســـات تاريخية ، ٣٥ و ٣٦ ، حزيران ١٩٩٠ .

آخر لنعرف مدى انطباقها على قوانين التطور التاريخي ، من جهة ، وعلى معطيات واقعنا الاجتماعي العربي في جزء عينة من مكانه وزمانه ، وبالتحديد في الواقع الاجتماعي العربي القديم لسورية وبلاد الرافدين ، من جهة أخرى .

٢ ــ « أسلوب الانتاج الآسيوي » ووقفة نقدية نظرية :

بعض الباحثين رأى في « أسلوب الانتاج الآسيوي » ، كما رأى فيه ماركس ، مرحلة انتقالية من المشاعة البدائية الى العبودية ، أي من مرحلة المجتمع اللاطبقي الى مرحلة المجتمع الطبقي ، واقترح تسميته بأسلوب الانتاج « الاستبدادي ــ الزراعي ــ المشاعي »(١) ، أو « المشاعي القروي »(٢) ، والبعض أكد على تميزه بالشكل القبالي للاستغلال والذي هو «وحدة عضوية غير متمايزة لعناصر من العبودية والاقطاع والعمل الاجير »(٣) أو « أجنة الرأسمالية »(٤) . وآخرون اعتبروا أن مفتاح هذا الاسلوب هو « العبودية المعممة »(٥) التي تواجدت ، برأيهم في أوروبا القديمة جدا أيضا(٦) ، المهم أن غالبية مؤيديه قد اتفقوا على معطياته الاساسية الآتية :

١ ــ وجود النظام المائي القائم على الري الاصطناعي وما يترتب عليه من نتائج أهمها :

آ ــ وجود الدولة المركزية القادرة ، وحدها ، على التنظيم وعلى التعبئة الواسعة للجماهير من أجل القيام بكل ما يتعلق بأعمال الري وضبط مياه الانهار وحماية المزروعات وبناء المنشآت وغيرها من الاشغال العامة .

ب ــ غياب الملكية الخاصة للارض التي تصبح ملكا للدولة لتستطيع القيام بمهمتها الاقتصادية المذكورة الموكولة اليها . وهذه الدولة هي التي تقوم بتوزيعها على الفلاحين على شكل حيازات مقابل حصولها على الريع وعلى الالتزام بالخدمة العسكرية وقت الحاجة والطلب . هذا يقود الى اندماج صفة الدولة كمالكة مع وظيفتها كحاكمة والى اندماج الريع بالضريبة . كل هذا ، بالاضافة الى الصفة الدينية للدولة أيضا ، يبرر سلطتها غير المحدودة ويفسر بالتالي ، صفتها الاستبدادية المتمثلة بممارستها للقهر السياسي والاقتصادي اتجاه كافة رعاياها .

جـ ــ وجود المشاعات القروية أو الزراعية ذات الاقتصاد الطبيعي الراكد والمغلق .

٢ ــ وجود علاقات انتاج مشاعية وطبقية دون أن يكون لاحداها موقع الحسم والهيمنة .

٣ ــ اتصاف تطور المجتمع بالبطء الذي يكاد يصل الى حد الثبات والركود

الاقتصادي المتمثل بضحالة في الانتاج البضائعي ، واتصافه بالتخلف الذي يبقيه في مستوى البربرية ، أي دون مستوى التحضر والمدنية .

ان وجود هذه المعطيات ، كوحدة متكاملة ، في مجتمع انساني ما يعني خضوعه لهيمنة « أسلوب الانتاج الآسيوي » فيه . والآن وقبل أن نناقش ادعاء هيمنته في المجتمع العربي القديم نرى أن نقف قليلا عند مصداقيته من الناحية النظرية .

كما وان تأييد هذه المقولة ، سواء في الوطن العربي أو خارجه ، لم ينحصر ضمن صفوف الماركسية اللينينية ، وانما تجاوزها ليشمل كثيرا من الباحثين من مدارس أخرى فكرية مختلفة ، فكذلك الامر بالنسبة لرفضها . ونحن لسنا بصدد اختلاف منطلقات وتوجهات معارضيها ، وانما بصدد نقاط اعتراضهم الاساسية عليها(٧) . واننا اذ نستعرض هذه النقاط باختصار شديد فاننا نضيف الكثير مما نراه جوهريا وهاما في وقفتنا النقدية لهذه المقولة :

١ ــ أولى نقاط النقد الموجهة الى مقولة « أسلوب الانتاج الآسيوي » هي انطلاقها من نظرة مركزية أوروبية متعصبة بعيدة عن الروح العلمية والموضوعية ، تجسدت في رؤيتها للشرق أو لآسيا كموطن دائم للتخلف والركود والعبودية والاستبداد والبربرية(٨) . ان هذه النظرة هي نفسها التي انطلق منها ايديولوجيو الدول الاستعمارية الغربية في محاولتهم لتبرير فعلهم الاستعماري للشرق ، لقد كان ، كما يزعمون ، بهدف « انجاز رسالة الغرب الحضارية في هذا الشرق المتخلف » .

وهنا نرى من المفيد التذكر بأن الاصول التاريخية لهذه المقولة تعود الى فترة القرنين السادس عشر والسابع عشر(٩) ، أي فترة تصاعد نمو الرأسمالية التجارية الغربية ، بزعامة البرتغال واسبانيا ثم انكلترا وفرنسا خاصة ، وانهزام الرأسمالية التجارية الشرقية تماما بزعامة العرب . لقد خدمت هذه المقولة فعلا كاحدى الصيغ التي لجأت اليها الدول الغربية في ظل هيمنة رأسماليتها التجارية لتبرير فظائعها وجرائمها أمام شعوبها والتي ارتكبتها بكل قسوة ضد العرب وضد دول وشعوب الشرق عموما « المتخلف المستبد البربري » حسب ادعائها .

٢ ــ تناقضها مع مبادىء الماركسية ــ اللينينية في أمور ثلاثة جوهرية : الامر الاول هو تناقض مضمونها الجغرافي والفلكي الذي تقوم عليه بمختلف تسمياتها ، « أسلوب الانتاج الآسيوي » أو « الاستبداد أو الاقطاع الشرقي » أو « المجتمع الآسيوي » أو غيرها ، مع قانون العلاقة الديالكتيكية ما بين العام المجرد والخاص الملموس . فكما أنه لا يمكن الحديث ، ولا بأية صيغة كانت ، عن وجود واقع اجتماعي « آسيوي » أو « شرقي » خاص واحد ، فكذلك لا يمكن الحديث ، ولا بأية صيغة كانت ، عن عام

شامل لهذا الواقع ، اذ « بموجب تغير الظروف التاريخية (أي الخاص) يتغير شكل ظهور القوانين العامة ومتطلباتها (١٠) (أي العام ». والامر الثاني هو أن الركود والثبات في تطور « المجتمعات الآسيوية » ، تبعاللمقولة ، يتناقض مع قانون التطور المستمر والمتجدد والصاعد للمجتمعات الانسانية ، انه يتناقض مع ديالكتيك التاريخ . والامر الثالث هو تناقض مضمون « الدولة الآسيوية » أو «الشرقية » ، التي تتحدث عنها المقولة كطبقة فوق كل الطبقات ، مع المضمون الطبقي للدولة في المنظور الماركسي ـ اللينيني ، والذي يؤكد على أنه لا يمكن لأية دولة أن تكون الا مؤسسة فوقية تعكس مصالح الطبقات والفئات الاجتماعية المهيمنة في هذا المجتمع أو ذاك وفي هذه المرحلة أو تلك (١١) .

٣ ـ عدم انسجامها مع المعطيات الجديدة الحالية للمكتشفات الاثرية والتاريخية والتي كانت معدومة في فترة انتشارها الاولى ، وخاصة ما تعلق منها بالواقع العربي القديم . والحقيقة أنها لم تكن لتنسجم حتى مع المعطيات التاريخية القديمة المعروفة آنذاك والمتعلقة بهذا الواقع وبكثير من مجتمعات آسيا أو الشرق . قد يكون انسجامها الكامل والوحيد مع الواقع الاجتماعي الهندي الذي كان الخاص الملموس المنطلق الاساسي لواضعيها . لقد درسوه ثم عمموا مقولتهم عنه على الواقع الخاص لكل المجتمعات الشرقية الآسيوية ،فكان الخرق الصارخ لقانون العلاقة ما بين العام والخاص وكان الخطأ الفادح(١٢) . مثالنا الذي نورده للبرهان على هذا الخرق والخطأ هو الواقع الاجتماعي العربي القديم في سورية وبلاد الرافدين ، اذ أن دراسة هذا الواقع الخاص الملموس تعطينا التقويم الصائب لمدى صحة انسجام معطياته مع المعطيات المذكورة لـ «أسلوب الانتاج الآسيوي» وبالتالي ، التقويم الصائب لمدى الصحة العلمية والتاريخية لهذه المقولة التي اعتبرها أصحابها كاحدى مقولات العام « الآسيوي أو الشرقي » الاكثر اهمية .

٣ ـ الواقع الاجتماعي العربي القديم في سورية وبلاد الرافدين ونفي « أسلوب الانتاج الآسيوي » :

في الحقيقة لم يتعامل معظم الباحثين ، من عرب واجانب ، مع الواقع الاجتماعي العربي القديم عموما كخاص قومي مستقل ، وانما كجزء من واقع « آسيا » ومن « واقع الاقوام ما قبل الراسمالية » أو كجزء من واقع « الشرق » ، سواء بمضمونه الجغرافي الواسع أو الضيق كالشرق الادنى والشرق الاوسط . ولم يتفقوا حول تحديد الهوية التشكيلاتية لواقع هذا « الشرق الآسيوي » ، ولهذه الاقوام ، وبالتالي لواقع العرب الاجتماعي القديم . فطرف اعتمد مقولة « أسلوب الانتاج الآسيوي» معتبرا اياها

تجسيدا لها . وطرف آخر اعتمد المقولة الماركسية المعروفة حول «اللوحة الخماسية»، معتبرا اياها صيغة شاملة لحركة تطور عموم البشرية ، وبناء عليه رأى فيها تفسيرا لحركة تطور الواقع الاجتماعي العربي بشكل عام .

الحديث عن هذا الواقع في كليته أو في جزئيته يعني الحديث عن أساليب الانتاج المهيمنة عليه بعنصريها الرئيسيين : القوى المنتجة وعلاقات الانتاج . فالعلاقات هي التي تعطي التحديد النوعي لأسلوب الانتاج ، وبالتالي ، للتشكيلة أو للمرحلة التاريخية ومن هنا أتى اعتبار القاعدة التحتية الاساس في تطور التاريخ ، الا ان القوى المنتجة هي التي تحدد هذه العلاقة ، ومن هنا أتى دورها الفاعل المؤثر في الواقع الاجتماعي ، مما يبرر ضرورة بدء الحديث بها . ولكن قبل المباشرة بهذه البداية نرى أن نذكر ببعض الحقائق العلمية التاريخية الاساسية العامة .

١ ــ حقائق تاريخية أساسية عامة :

آ ــ ان قانون ملاءمة علاقات الانتاج لطابع ومستوى تطور قوى الانتاج يعمل كمنحى تاريخي ضروري ، فقوى الانتاج تتطور عند وجود علاقات الانتاج الملائمة ، وعلاقات الانتاج تتطور عند وجود تناقضات معينة بينها وبين قوى الانتاج ، « وان شكل علاقات الانتاج لا يتغير الى شكل جديد ما دام يساعد على تطوير القوى المنتجة ، تماما كثياب الطفل التي تبقى ملائمة له الى أن ينمو الى حد تصبح معه ضيقة عليه»(١٣).

ب ــ ان تطور قوى الانتاج يحدث عموما بشكل مستمر بينما يكون تغير علاقات الانتاج ذا طابع متقطع .

جـ ــ التقدم التكنيكي هو أساس تطور القوى المنتجة . وهنا لا بد من التأكيد على أن قيمة هذا التقدم قيمة نسبية مرتبطة بطبيعة المرحلة التاريخية التي تتواجد فيها هذه القوى أو تلك ، مما يعني أن تقويم مقدار التقدم التكنيكي في هذا العصر أو ذاك لا يقاس بمنطق عصرنا الحالي وانما بمنطق العصر الذي وجد فيه . بناء عليه فان قيمة التقدم التكنيكي للادوات الحجرية ثم البرونزية ثم الحديدية في كل من العصر الحجري وعصر البرونز وعصر الحديد لا تقل أبدا عن القيمة المعطاة للتقدم التكنيكي الآلي في عصرنا . ومن الممكن اعتبار اختراع العجلة والادوات الحديدية وطواحين الماء وأنوال النسيج من قبل العرب القدماء ، مثلا ، بمثابة ثورات صناعية في العصور القديمة ولا تقل قيمتها وأهميتها أبدا عن قيمة وأهمية الثورة الصناعية الآلية في العصور الحديثة والمعاصرة .

د ــ ان تطور القوى المنتجة يتضمن أيضا تطور الانسان ، أي تحسين خبرته ومعرفته وثقافته .

هـ ـ أن التطور الهائل الذي حققته أدوات العمل ، بدءا بأبسط فأس حجري وانتهاء بالاجهزة الميكانيكية الحديثة المعقدة ، يقوّم حسب المنظور المادي للتاريخ من ناحيتين : كمية ونوعية ، فعندما نقرر أن القوى المنتجة ذات تطور مرتفع أو منخفض فاننا بهذا نعطي وصفا كميا لوضعها ونقارن بين مستويات تطورها . أما الوصف النوعي لهذه القوى فيحدد بطريقة تشغيل أدوات العمل وطريقة استخدامها ، فيكون هناك أدوات ذات طابع خاص وأخرى ذات طابع اجتماعي(١٤) . وكما ان علاقات الانتاج القائمة على الملكية الخاصة لوسائل الانتاج وعلى التنافس والصراع هي الشكل المناسب للقوى المنتجة ذات الطابع الخاص فان علاقات الانتاج القائمة على الملكية العامة لوسائل الانتاج وعلى المساعدة والتعاون هي الشكل المناسب للقوى المنتجة ذات الطابع الاجتماعي .

و ـ ان تطور الانتاج يعني خلق انتاج جديد أكثر اتساعا ، أي زيادة حجم الانتاج وأدوات وسبل العمل الاخرى ، وتحسين تكنولوجيا الانتاج ، وتحسين الخبرة والمعلومات المتعلقة بالعمل ، وزيادة انتاجية العمل الاجتماعي ، وتغيير علاقات الانتاج(١٥) . والتطوير يضم عنصرين : التواصل وظهور الجديد .

وفي ضوء هذه الحقائق العامة والمجردة الشاملة نعود لندرس ونقوّم الواقع الاجتماعي العربي القديم في سورية وبلاد الرافدين ، والبداية ، كما قلنا ، ستكون حول القوى المنتجة في هذا الواقع .

٢ ـ القوى المنتجة في الواقع الاجتماعي العربي القديم في سورية وبلاد الرافدين :

مرت آلاف السنين على ممارسة العرب القدماء فيما قبل التاريخ ، أي قبل فترة سومر ، للصيد والزراعة وتدجين الحيوان والتجارة والحرف ، فكان أن ازدادت خبرتهم ومعرفتهم ، وتطورت ، بالتالي ، أدوات انتاجهم من العصر الحجري الى عصر البرونز ثم الى عصر الحديد ، وكان أن تحولت هذه الادوات من طابعها الفردي ذي الاستخدام الجماعي ، في ظل هيمنة المشاعة البدائية حيث انتفاء وجود الملكية الخاصة وحيث ظروف الحياة القاسية المرعبة حتمت التحرك والعمل كجماعة ، الى طابعها الفردي ذي الاستخدام الخاص(١٦) ، وذلك بعد فترة من هذا التطور ، فظهرت مع تحولها هذا علاقات الملكية الخاصة ، مما أدى ، بالنتيجة الى انتقال العرب القدماء من مرحلة الوجود المشاعي البدائي الى مرحلة الوجود والتمايز الطبقي .

. استمرت حركة التاريخ التصاعدية واستمر معها تحسين مستوى القوى الانتاجية ، وتطور تقسيم العمل ، فازدهرت الزراعة والصناعة الحرفية ، وازداد الفائض الانتاجي وتوسعت حركة التجارة داخليا وخارجيا ، وظهرت الحاجة الى

تسجيل الحسابات والعقود والاتفاقات، فظهر معها أحد الاسباب الهامة لاختراع الكتابة فكانت الكتابة ومعها عرب سومر وبداية العصور التاريخية العربية القديمة في الالف الرابع قبل الميلاد ، والتي امتدت حتى ظهور الاسلام في القرن السابع الميلادي، وشملت كمحتوى بشري كل الاقوام العربية التي دعيت « زيفاً وخدعة » بالاقوام السامية(١٧) والتي ساهمت في صنع التاريخ العربي القديم سواء في مشرق الوطن العربي أم مغربه، بدءا من عرب سومر(١٨) ، ومرورا بالعرب الاكاديين والبابليين والآشوريين والفينيقيين والآراميين والمصريين والبربر(١٩) ، وانتهاء بعرب شبه الجزيرة العربية .

نستطيع معرفة مستوى تطور القوى المنتجة في الواقع الاجتماعي لهؤلاء العرب القدماء من خلال دراسة ما اكتشفته الآثار من أدوات انتاج ، أولا ، ومن خلال دراسة المستوى الذي وصل اليه النشاط العربي الانتاجي الحضاري ، المادي والروحي، ثانيا، والذي لا يمكن له الا أن يعكس درجة تطور هذه الادوات التي « تخدم كناقل مباشر لتأثير الانسان على الطبيعة ، والتي تحدد بالشيء ذاته القوة الانتاجية لعمله »(٢٠). هذا وان الحجر والبرونز والحديد والمعادن النادرة ، وغيرها من المواد التي تركت بصماتها الهامة على صناعة أدوات الانتاج ، يمكن أن تخدم جميعها كمعيار لتطور الانتاج . وان نسبة استخدام الحديد، بالنسبة لعصورنا القديمة التي يتناولها البحث هي معيار تقويم مستوى هذا التطور . وما يهمنا بالطبع في دراستنا هذه هو مستوى تطور القوى المنتجة عند العرب القدماء في سورية وبلاد الرافدين .

كما استخدم هؤلاء العرب ، منذ دولة سومر وحتى دولة الاسلام ، النحاس والقصدير والبرونز في صنع أدوات انتاجهم فقد استخدموا الحديد والذهب والفضة والعاج الخ ... أيضا . يقول ديورانت أن السومريين كانوا من «حين الى آخر يصنعون من الحديد آلات كبيرة ويصنعون الدقيق من الادوات ، كالابر والمثاقب ، من العاج والعظم(٢١) . ولقد وجدت في الآثار السومرية « كميات كبيرة من الذهب والفضة بينها ما هو حلي ومنها ما هو أوان وأسلحة وزخارف ، بل ان منها ما هو عدد وآلات »(٢٢). هذا المستوى المتطور لادوات الانتاج عند عرب سومر استمر في التحسن أكثر فأكثر عند العرب القدماء اللاحقين ، بحيث لم يأت عام ٧٠٠ ق.م أو حواليه الا وأصبح الحديد المعدن الاساسي في الصناعة والتسليح(٢٣) . ولم يكن اختراع العجلة والانوال النسيجية وطواحين الماء والسفن وكثير من الادوات الهندسية والحرفية ، والتي اصبحت تصنع في معظمها من الحديد، الا بعض أهم اختراعات أدوات الانتاج عند العرب القدماء . ومما عكس تطور هذه الادوات واستخدامها الواسع ذلك المستوى العالي من النشاط الانتاجي العربي القديم ، سواء من حيث الفعالية الانتاجية أو من حيث التنظيم . نستطيع أن نتلمس هذا المستوى من خلال خمسة دلائل رئيسة هامة :

آ ـ مستوى التطور والتنظيم الكبير الذي وصلت اليه الصناعة والحرفة ، كصناعة النسيج وأدوات المنزل وأثاثه ، وصناعة الخزف والزجاج والآجر ، وصهر المعادن وخلطها ولحامها وصقلها وطرقها وترميمها ، وصناعة مواد البناء ، وصناعة العجلات والرافعات والمناشير والمثاقب والانوال والهراسات والاسلحة والقوارب والسفن والجلود الخ ... لقد كثرت هذه الصناعات والحرف وانتشرت الورشات فانتشر معها العمل الاجير(٢٤) . وازداد العمال والصناع فنظموا أنفسهم في نقابات منذ دولة حمورابي البابلية في الالف الثاني قبل الميلاد(٢٥) . وان قوانين هذا الملك ، أي حمورابي ، اذ تحدد شروط الصناعات وأجور الصناع والعاملين فيها والعقوبات التي من شأنها حمايتها واتقانها ، فانها تعكس المستوى المتطور الذي وصلت اليه الصناعة العربية القديمة في ظل هذه الدولة ، وكذلك بالنسبة للعمل الآجير فيها(٢٦) .

ب ـ التطور الرفيع المذهل الذي وصل اليه نظام الري والزراعة في سورية وبلاد الرافدين وهو تطور معروف ولا داعي للامثلة عليه .

جـ ـ التطور العالي في ميداني الزراعة والصناعة يعني تطورا لأدوات الانتاج ، أولا ، ويعني ازديادا في الفعالية الانتاجية وفي الفائض الانتاجي ، ثانيا ، مما يستتبع ، بالضرورة تطورا عاليا في النشاط التجاري ، ثالثا . وفي الحقيقة كان العرب القدماء في سورية وبلاد الرافدين هم أول الشعوب التي عرفت هذا النشاط ، وقد وسعوه وطوروه واستطاعوا أن يحافظوا على هيمنتهم عليه على المستوى العالمي منذ ذلك الحين ، أي منذ آلاف السنين قبل الميلاد وحتى بداية عصورنا الحديثة في القرن الخامس عشر ، ولنا عودة للحديث عن هذا النشاط ثانية لأهميته .

د ـ وجود القوانين الناظمة لمختلف أشكال وصيغ المعاملات الاقتصادية ولأمور التنظيم النقابي أو غيره ، مما يعكس مستوى تطور هذه المعاملات ، من جهة ، ومستوى تطور أدواتها ، من جهة أخرى . فكما عالجت قوانين حمورابي في الالف الثاني قبل الميلاد ، على سبيل المثال ، الامور المتعلقة بالزراعات وبالصناعات واتقانها وأجورها ، كما قلنا سابقا ، فقد عالجت الامور المتعلقة بالتجارة ، من بيع وشراء وعقود واتفاقات والامور المتعلقة بالديون والرهون والاجور والملكية والخلافات والعقوبات الاقتصادية الخ ... (٢٧) .

هـ ـ التطور الملموس لكثير من العلوم ، وخاصة الفلك والرياضيات والكيمياء والهندسة . هذا بالاضافة الى تطور الفنون من موسيقى ونحت وغيرها والى تطور البناء . ويكفي أن نذكر بالحدائق المعلقة وبالزقورات والقصور والمعابد والحصون والجسور والاسوار الخ ..

ان النتيجة العامة التي نخرج بها من استيعابنا لهـذه الدلائل هي وجود قـوى منتجة عربية قديمة في الواقع الاجتماعي في سورية وبلاد الرافدين ذات مستوى متطور عال وفعالية انتاجيـة كبيرة ، أيضا نسبيا ، أي حسـب معطيات العصور التاريخية القديمة وبالمقارنة بينها وبين القوى المنتجة الاخرى خارج بلدان الوطن العربي القديم. ولقد شهد هذا الواقع كما يقول أحد الباحثين الغربيين المعاصرين : « ثورات حقيقية : تكنولوجية واقتصادية واجتماعية وسياسية هي التي جعلت منه قطبا لتطور اقتصادي اجتماعي هام ، وكان ، في غالب الحالات ، وهو السباق في مجال التطور »(٢٨) .

أما بالنسبة لطبيعة القوى المنتجة العربية في الواقع الاجتماعي القديم في سورية وبلاد الرافدين فقد كانت فيغالبيتها ذات طابع فردي خاص، سواء ما تعلق منها بأدوات الانتاج الزراعية أو الصناعية أو الحرفية ، وكانت في قليلهـا ذات طابـع اجتماعي ، كطواحين الماء والسفن والارض، التي هي موضوع وأداة انتاجفي آن واحد ، والرافعات وجميع أدوات الري من سدود وقنوات وغيرها .

٣ ــ علاقات الانتاج أو الملكية العربية القديمة في سورية وبلاد الرافدين :

اذا كان تواجد القوى المنتجة ذات الطابـع الفردي والاستخدام الخاص يفسـر تواجد علاقات الملكية الخاصة في الواقع الاجتماعي العربي القديـم فان وجود القـوى المنتجة ذات الطابع الاجتماعي يفسر تواجد الملكية العامة فيه . لقد عرف هذا الواقع ، اذن ، نوعين من علاقات الملكية : الخاصة والعامـة .

بالنسبة للملكية الخاصة ، دلت المكتشفات الاثرية الحديثـة على وجودها وعلى نطاق واسع في مختلف أنحاء الوطن العربي القديم ، سواء عند البدو أو عنـد الحضر وبمختلف المستويات ، الكبيرة والمتوسطة والصغيرة . وان في قيام قوانين أوركاجينا السومرية وقوانين حمورابي البابلية والقوانين الآشـورية وغيرها باقرار الاجراءات والعقوبات الكفيلة بحماية هذه الملكية الخاصة وبتحسينها وتطويرها دليلا ناطقا علـى دورها الهام في الواقـع العربي آنذاك(٢٩) .

وضحت هذه القوانين وغيرها من المكتشفات الاثرية الحديثة أن حق الملكية عند العرب القدماء بشكل عام وعند عرب سورية وبلاد الرافدين بشكل خاص كان حقا مقرا ومحترما ، وأنهم عرفوا الملكية الخاصة بنوعيها المنقولة وغير المنقولة(٣٠). ولقد انتشرت ملكية الارض الخاصة وعلى نطاق كبير في جميع أنحاء الوطن العربي القديم ، وكانت من أصول مختلفة منها الشراء ، ومنها الوراثة ، ومنها السلطوية ، ومنها ما كان أصله هبة من رؤساء المعابد أو الملوك الذين كانوا يقطعون الارض من أملاكهم الخاصة أو من أملاك الدولة أو من أملاك المعابد ، الوقف ، لمن يشاؤون من الناس . وهذا النوع من الاقطاع

التمليكي المطلق كان معروفا عند جميع ملوك العرب القدماء . وقد أكدت قوانين حمورابي ، على سبيل المثال ، هذا النوع من الاقطاع المطلق ، كما أكدت وجود الملكية الخاصة في شتى حدودها الكبرى والمتوسطة والصغرى عند عرب بابل(٣١) .

لم يكن وجود الملكية الخاصة في مجال الانتاج الحرفي والصناعي والتجاري بأقل منه في مجال الانتاج الزراعي ، فكثرت الورش الصناعية والحرفية الخاصة وازدادت المشاريع التجارية الحرة .

أما بالنسبة لأشكال الملكية التي هيمنت على الواقع الاجتماعي القديم في سورية وبلاد الرافدين فاننا سنراها من خلال معرفتنا لمواطن الخصوصية في هذا الواقع عبر دراستنا لمواطن الخصوصية في الواقع الاجتماعي العربي القديم ككل .

٤ ـ الخصوصية في الواقع الاجتماعي العربي القديم ونفي ((أسلوب الانتاج الآسيوي)) :

أول عوامل هذه الخصوصية هو العامل التاريخي المتمثل بالقدم ، القدم في وجود التجمعات البشرية ، القدم في المدنية والحضارة العربية التي هي أقدم المدنيات والحضارات والاساس لها جميعا(٣٢) . هذا القدم كان يعني ، من جملة ما يعني ، النمو المتواصل للتجربة والخبرة والتراكم المستمر للمعرفة وتطوير الواقع المادي ، الطبيعي والاجتماعي معا ، وازدياد الوعي . هذا القدم كان يعني ، بالنهاية ، التحول النوعي والسبق الحضاري التاريخي ،وبالتالي ، السبق في تطور قوى الانتاج العربية بعنصريها البشري والاداتي ، أي تطور العرب وتطور أدوات انتاجهم . فكانوا الاسبق في معرفة الزراعة وفي تنظيمها وتنظيم شؤون الري، وكانوا الاسبقين في معرفة الحرف والصناعة والتجارة ، وكانوا الاسبق ، بالتالي ، في معرفة الملكية الخاصة والتقسيم الطبقي ومعرفة الدولة وما تبعها من مؤسسات حكومية وقانونية وشعبية ، وكانوا الاسبق في معرفة تقسيم العمل وتنظيمه وتطوير الانتاج كماً ونوعاً ، وكانوا الاسبق في معرفة العمل الاجير والصراعات والنقابات والثورات الجماهيرية الخ ...

العامل الثاني في الخصوصية العربية يتعلق بالوضع الجغرافي للوطن العربي ، هذا الوضع الذي كان وما يزال له أكبر التأثير على الواقع العربي الاجتماعي . تجسد ذلك، بشكل رئيسي ، في ثلاثة معطيات هامة : أولها هو التنوع في البيئة ، حيث يحتوي على البيئة الجبلية والساحلية والصحراوية والسهلية ، مما يفسر ،على سبيل المثال ،تنوع وتكامل اقتصاده ، ويفسر التواجد المستمر للمجتمعات البدوية الى جانب المجتمعات الحضارية فيه .

ثاني المعطيات الجغرافية هو موقع الوطن العربي في وسط القارات الثلاث ، آسيا

وافريقيا وأوروبا ، وعلى بحار ومحيطات هامة ثلاثة ، المحيط الاطلسي والبحر الابيض المتوسط وبحر العرب . وتجسدت أهمية هذا الموقع في ابراز الوطن العربي ، قديما وعلى مر العصور ،كشبكة اتصال عالمية هامة ،وبمختلف أشكال ومضامين هذا الاتصال السلمية منها والحربية ، المادية منها والثقافية . ولنقف قليلا عند شكل هام من أشكال هذا الاتصال وهو الشكل التجاري الذي لعب دورا أساسيا في تحديد بنى وعلاقات الواقع الاجتماعي العربي القديم ، بدءا من عرب سومر وانتهاء بعرب شبه الجزيرة العربية ، وذلك من خلال المستوى العالي الذي وصل اليه والذي لم يعرفه أي شعب آخر قديما ووسيطا على وجه الاطلاق . فكما هو معروف فان العرب قد سيطروا على التجارة العالمية منذ العصور التاريخية القديمة وحتى العصور الحديثة وبالتحديد حتى انجاز الاكتشافات الجغرافية فيالقرن الخامس عشر الميلادي ،ولنتذكر أن السبب الاساسي لهذه الاكتشافات كان بحث الاوروبيين عن طريق تجارية جديدة الى الهند ليست تحت سيطرة العرب كوسيلة للافلات من احتكارهم للتجارة الدولية بين الغرب والشرق .

منذ سومر والتجار المتنقلون في سورية يمارسون ، كما يقول كريمر ، « تجارة مزدهرة رابحة في البر والبحر(٢٣) . وكان التاجر يحصل على قطعة أرض كمكافأة على جهوده التي يبذلها لصالح المجموع في عملية الاستيراد والتصدير(٢٤) . وكان تجار إيبلا في الالف الثالث قبل الميلاد يجوبون البلاد من الاناضول الى فلسطين ومن ساحل المتوسط الى الرافدين ، اي كانوا يحتضنون عالم الجهات الاربع آنذاك »(٢٥) . أما النشاط التجاري الداخلي والخارجي الاكادي فقد وصل ذروته ، والى درجة لم يشهد لها مثيل في عهد سرجون(٢٦) . وقد أثبتت بعض المستندات الآثارية في آسيا الصغرى أن جماعات من الاشوريين كانوا يتعاطون أعمال السمسرة للاستيراد والتصدير ،وكانوا يديرون شؤونهم كما لو كانوا جمهوريات صغيرة مستقلة(٢٧) ، طبعا مع الاحتفاظ بصلاتهم مع الوطن الام في بلاد ما بين النهرين(٢٨) .

يستنتج من قوانين حمورابي انه كان للتجار العرب البابليين وكلاء لهم في بعض فروع المحلات التجارية ، وانهم كانوا يشكلون أحيانا شركات مساهمة(٢٩) . فكان التاجر الكبير المول (تامكار) يقتسم الارباح مع التاجر الصغير (شامالوم) الذي يرتحل مع البضاعة الى المدن والمناطق البعيدة ليبيعها مقابل حصة من الربح . ولكن القسم الاكبر من الارباح لـ « التامكار » أي للتاجر الكبير المول(٤٠) ، وقد نظمت هذه القوانين كيفية وشروط التعامل بين التاجر الكبير والصغير بما من شأنه حماية رأس المال التجاري(٤١) .

أما في شبه الجزيرة العربية فقد توزعت المراكز التجارية اليمنية المعينية (١٣٠٠

ـ ٦٣٠ ق.م) الطريق الممتدة من اليمن الى شمال الحجاز وأيضا على ضفاف نهر الفرات السفلى . لكن المنطقة الهامة التي كان لها الدور الاساسي في التجارة العالمية خلال القرون التي سبقت ظهور الاسلام كانت منطقة الحجاز ، حيث كانت تمر الطريق التجارية البرية العالمية وتمر بمحاذاتها طريق بحرية عبر البحر الاحمر تنقل فيها البضائع من الهند وجزيرة سيلان وجنوب شرق افريقيا الى البلدان المطلة على البحر الابيض المتوسط . وكان من الطبيعي أن تنشأ في هذه المنطقة مراكز تجارية هامة ، كمكة والطائف ويثرب .

اذا كان عرب بلاد ما بين النهرين وعرب شبه الجزيرة العربية ومصر وراء تطوير التجارة البرية فقد كان العرب الفينيقيون رواد تطوير التجارة البحرية . لقد برزت تقنية الملاحة عندهم وتفوقت على كل تقنية أخرى ما بين القرن الثامن عشر وأواخر القرن الثامن قبل الميلاد . « ان بحثهم عن المواد الخام وعن الاسواق لبيع سلعهم قد دفع بتجارتهم الى الامام . فتعاطوها منذ عهد سحيق ، قائمين ، بالاضافة الى مقتضيات ضرورياتهم الخاصة ، بدور السماسرة ، فجنوا الارباح من سلع غيرهم أيضا التي أخذوا على انفسهم أمر تصريفها : هكذا سلك الجبيليون مع مصر في الالف الثالث قبل الميلاد ، وهكذا غدت أوغاريت في الالف الثاني قبل الميلاد مستودعا حقيقيا للعالم الايجي »(٤٢) .

انطلقت الحركة التجارية العربية السورية الفينيقية الى قبرص ، حيث الحصول على المنتوجات الزراعية والنحاس،والى مصر ،حيث اقتضت الضرورة بناء المستودعات والمحطات التجارية ، والى رودس وكريت ومنطقة البحر الاسود وبحر ايجة ، حيث الرصاص والقصدير والذهب والفضة والاسماك المملحة ، ثم الى مالطة وصقلية وسردينية وجزر الباليار . وعبروا بعد ذلك مضيقا سموه « عمودي ملقارت » ، وهو المضيق الذي أطلق عليه أحفادهم العرب المسلمون الفاتحون لاسبانيا « مضيق جبل طارق » . بعد اجتياز الفينيقيين لهذا المضيق أكملوا مسيرتهم عبر الاطلسي ليصلوا الى ساحل اسبانيا الغربي حيث أسسوا مدينة قادش . وقد تعاونوا مع الاسبانيين على استغلال مناجم الفضة والرصاص والنحاس المتوفرة بكثرة لديهم .

من اسبانيا انطلق الفينيقيون الى بروتونية في فرنسا ثم الى سواحل انكلترا الجنوبية الغنية بالقصدير ، فأطلقوا عليها اسم بريطانيا ، أي بلاد القصدير . ووصلوا الى البلدان الاسكندنافية . بعد ذلك اتجه التجار الفينيقيون ، وتجار صور على وجه التحديد ، الى الساحل الغربي لافريقيا حيث أسسوا مدينة ليكسوس وحيث جعلوها مركزا لنشاطهم التجاري مع الافارقة . وفي سنة ٨١٤ ق.م أنشأوا مدينة قرطاجة على

ساحل المغرب العربي في تونس ، فسيطرت هذه المدينة على التجارة البحرية غربي المتوسط في أقل من قرن واحد من الزمان فقط .

لم يكتف التجار العرب الفينيقيون بالهيمنة على التجارة في غالبية الوطن العربي، وخاصة في سورية ومصر وبلاد ما بين النهرين والمغرب العربي ، اذن ، وانما امتدت سيطرتهم الى جميع أنحاء العالم القديم المعروفة آنذاك والممتدة من الهند وايران شرقا الى فرنسا وانكلترا واسبانيا غربا . لقد انتشرت معمراتهم التجارية في جميع سواحل البحر الابيض المتوسط الذي أصبح بفضلهم بحرا عربيا سوريا فينيقيا(٤٣) .

أوردنا كل ذلك لنؤكد المستوى العالي الذي وصلت اليه التجارة في الواقع الاجتماعي العربي القديم عموما وفي واقع سورية وبلاد الرافدين على وجه الخصوص. ونضيف ، زيادة في التأكيد ،أن الصراع من أجل السيطرة على الطريق التجارية في الوطن العربي أصبح منذ ذلك الحين السبب الاساسي ليس للحروب والغزوات الخارجية فقط ، مع الفرس واليونان والرومان والاحباش وغيرهم من الطامعين في بلاد الثروة والخيرات ، وانما كان المحرك الجوهري للصراع الداخلي بين الدول العربية نفسها ،كما كان الحال ، مثلا ، بالنسبة للصراع بين إيبلا واكاد(٤٤) .

والآن ما الذي نستطيع استنتاجه من ذلك ؟ طبعا الكثير ولكن نكتفي بالاهم :

آ ــ ان وجود هذا المستوى العالي من النشاط التجاري في الواقع العربي الاجتماعي القديم يعني ، بالضرورة ، وجود مستوى مماثل له على الاقل في الانتاج البضائعي في مجال نشاط الزراعة والحرف والصناعة . وبالفعل فقد كانت هذه الانشطة الاقتصادية في ازدهار مستمر استطاعت معه تغطية حاجة التجار من البضائع الغذائية والحرفية والصناعية . وقد رأينا كيف عكست قوانين حمورابي المستوى المتطور الذي وصلت اليه الحرف والصناعة العربية البابلية والعمل الاجير فيها . وهذا طبيعي وقد توافرت لهذا العمل وللعمل الاجير الرأسمالي عموما كل شروطه : مستوى مناسب من تطور قوى الانتاج ، انتاج بضاعي متطور ، سوق لقوة العمل الحرة ، نفسانية اجتماعية مناسبة لتحول قوة العمل الى بضاعة .

لا يمكن الحديث ، اذن ، عن وجود ضحالة في الانتاج البضائعي في الواقع الاجتماعي العربي القديم ، حيث وجود هذا المستوى العالي في النشاط التجاري ، فمستوى الانتاج البضائعي لا يمكن الا أن ينعكس على مستوى هذا النشاط ان سلبا أو ايجابا . ونذكر هنا أن تقويم مستوى هذا الانتاج ، ان كماً أو نوعاً ، يجب أن ينطلق من معطيات ومنطق العصر آنذاك وليس من معطيات ومنطق عصرنا والا وقعنا في خطأ كبير ، أي كما هو الحال بالنسبة لمستوى قوى الانتاج .

ب ـ وجود هذا المستوى العالي من النشاط التجاري من قبل أصحاب الملكية الرأسمالية التجارية الخاصة ، الذين كانت الغالبية العظمى من المشاريع التجارية لحساب قطاعهم الخاص الحر ، كان يعني ، بالنتيجة ، وجود برجوازية قوية في الواقع العربي الاجتماعي القديم ، لقد وصل مستواها في فترة الاشوريين ، مثلا ، الى درجة سمحت بتحول قسم منها الى برجوازية مصرفية ، بحيث أن المصارف الخاصة لبعض الافراد كانت تقوم بتمويل بعض التجارة والصناعة مقابل فوائد على قروضها تبلغ ٢٥٪(٤٥) . في نمو العلاقات الرأسمالية التجارية هذه تكمن احدى أهم معطيات الخصوصية في الواقع العربي القديم . وكان من المفروض ، حسب قوانين التطور التاريخي ، أن يتزامن هذا النمو مع ضمور العلاقات الاقطاعية ، أي أن يكون على حساب تراجع واندحار هذه العلاقات ، لكن ذلك لم يحصل حيث بقيت محتفظة بقوتها ونفوذها . وفي هذا الاحتفاظ تكمن ثانية أهم معطيات الخصوصية في الواقع الاجتماعي العربي القديم .

تحليل ذلك يمكن اختصاره في سببين أساسيين : أولهما ارتباط الاقطاع بالمؤسسات الدينية ذات التأثير الكبير والامتيازات الواسعة ، وثانيهما استمرار وجود المصدر الممول بالاقطاعات الجديدة وهو الغزو والحرب . فالحرب كانت تزود الملك بأراض جديدة ، في حالة الانتصار طبعا ، فيقوم ، كالعادة بالاحتفاظ ببعضها لنفسه ولعائلته كملكية خاصة ، وباقطاع بعضها اقطاعا مطلقا ، أي كملكية خاصة أيضا ، للمقربين منه أو لاعوانه أو كمكافأة لمن يستحق ، وأما المتبقي فكان يوزعه كملكية حيازة على الفلاحين مقابل التزامهم بدفع الربع وبالخدمة العسكرية حين الطلب. والحال هذا نفسه كان يستمر في فترات الاحتلال الاجنبي للوطن العربي القديم ، حيث كان الحاكم الاجنبي يقوم بنفس دور الملك هذا ، أي ملكية الاقطاعات وتوزيعها ، وبالتالي ، تعميق العلاقات الاقطاعية .

من الممكن القول ، انطلاقا من كل ما ذكرناه ،أن البنية الاجتماعية للعرب القدماء، في سورية وبلاد الرافدين (٤٥مكرر) ، كانت مؤلفة من الطبقات والفئات الاجتماعية الآتية :

طبقة الاقطاعيين ، طبقة التجار الكبار أو البرجوازية التجارية الكبيرة ، الفئات الوسطى في صفوف الحرفيين والصناعيين والتجار والموظفين والمثقفين والفلاحين وغيرهم ، الفئات الكادحة في صفوف الفلاحين الصغار والحائزين والعمال والاجراء والعبيد الذين كان عملهم وتواجدهم الرئيسي في مجال الخدمة في المنازل والبساتين المحيطة بها ،ولم يمارسوا دورهم كقوة انتاجية اقتصادية كبيرة مباشرة وانما كموضوع للتجارة بالدرجة الاولى .

الصراع الاجتماعي الاساسي الذي كان يدور في الواقع الاجتماعي العربي القديم كان بين العلاقات الاقطاعية بقيادة ارستقراطية عقارية مدعومة بكهان المعابد وبالمتواجدين في السلطة من أصحاب الاقطاع ، من طرف ، وبين العلاقات الرأسمالية التجارية بقيادة البرجوازية مدعومة بالمتواجدين في السلطة من أصحاب المشاريع التجارية ، في الطرف الآخر . الطرفان كانا يتجاذبان السلطة والملك الى أن ترجح كفة أحدهما لفترة محددة يستطيع خلالها الطرف الثاني اعداد نفسه ليكون صاحب الكفة الراجحة في فترة لاحقة ، محددة أيضا ، وهكذا .

واذا كانت هيمنة الفئات الاقطاعية قد ارتبطت بتعدد الحاضرات ، أي المدن ـ الدول ، فقد ارتبطت هيمنة الفئات البرجوازية التجارية بالوحدة السياسية في دولة مركزية واحدة . ولم تكن دولة سرجون الاكادي وآشور بانيبال الاشوري وحمورابي وهانيبال القرطاجي الا أمثلة واضحة على هذه الدولة البرجوازية الموحدة المركزية .

كان هناك في الواقع الاجتماعي العربي القديم في سورية وبلاد الرافدين ، اذن ، علاقة تزامن وتوازن وصراع بين أسلوبين هما : أسلوب الانتاج الاقطاعي وأسلوب الانتاج الرأسمالي ، بشكله التجاري طبعا . كان بينهما توازن ديناميكي محدد دون أن يكون لأحد منهما دور مسيطر دائم . وقد بررنا ذلك نظريا وتاريخيا من خلال معطيات الملموس الخاص لهذا الواقع . وهنا لا بد لنا من ملاحظة هامة وهي أن واقع الوجود الثنائي هذا المتمايز لاسلوب الانتاج ، الاقطاعي والراسمالي التجاري ، هو مختلف تماما عن واقع مدلول « القبالة » في نظرية « أسلوب الانتاج الآسيوي » ، والتي تعني وجود « وحدة عضوية غير متمايزة لعناصر من العبودية والاقطاع والعمل الاجير »(٤٦)، أي ان جوهر الاختلاف متعلق بوجود التمايز أو عدمه .

ثالث المعطيات الجغرافية في خصوصية الوطن العربي هو وجود الانهار فيه واعتماده ، بالتالي ، على الري الاصطناعي النهري . أداة الانتاج هنا ، أي هذا الري، كانت بالضرورة ، ذات طبيعة اجتماعية سواء من حيث الصنع أو الاستخدام ، وملكيتها وبالضرورة أيضا ، يجب أن تكون عامة ومن قبل الدولة بالذات باعتبارها المؤسسة الوحيدة التي كانت تمثل مجموع المواطنين في نظرهم ، ووحدها التي كانت تستطيع القيام بشؤون هذه الوظيفة الاقتصادية الهامة ، سواء من حيث القدرة على الحشد العمالي أو التمويل المادي ، أو التنظيم أو التطوير .

وجود الانهار الكبيرة كان بدون شك عاملا هاما في صبغ الواقع العربي القديم بصبغة ما سمي بـ « الثقافة النهرية »(٤٦ مكرر) ، ولكن فقط من حيث التسريع في اغناء وتطوير فعل الزراعة عند العرب وفي معرفتهم بالدولة المركزية وفي تطويرها أيضا . لقد كان عاملا في تزويد هذه المؤسسة بوظيفة اقتصادية خاصة بها وهامة وهي وظيفة الري

والبناء ، وكان عاملا في ازدياد نسبة ملكية الدولة العامة من الاراضي ، الا أنه من الخطأ الكبير ، نظريا وفعليا ، أن نختزل كل العوامل المادية والروحية الاخرى ، التاريخية والاقتصادية والاجتماعية والجغرافية والثقافية ، في هذا العامل « النهري » ، لنرى من خلاله فقط كل مواصفات الواقع الاجتماعي العربي القديم والوسيط ، كما فعل أصحاب ومؤيدو مقولة « اسلوب الانتاج الاسيوي » .

لم تكن ملكية الدولة لوسائل وأدوات الري ولقسم من الاراضي ومن الانتاج الحرفي والصناعي والتجاري هي الشكل الوحيد للملكية العامة في الواقع الاجتماعي العربي القديم ، بل كان هناك شكل آخر هام جدا وهو المشاعة . ولنا وقفة قصيرة عند هذه المشاعة نعرف من خلالها طبيعتها واختلافها عن « المشاعة الزراعية » أو « المشاعة القروية »(٤٧) التي يعتبرها أصحاب « أسلوب الانتاج الآسيوي » كاحدى السمات الجوهرية لهذا الاسلوب .

عرف العرب القدماء عموما ، في سورية وبلاد الرافدين وفي غيرها من أنحاء الوطن العربي القديم ، نموذجين من نماذج المشاعة المتعددة : النموذج الاول هو النموذج القبلي البدوي الذي ما زال وسيبقى مستمرا طالما وجدت الصحارى ووجدت معها البداوة . المشاعة هنا قبلية بدائية قامت على أساس القرابة ، والارض هنا تأتي أهميتها من كونها مصدر الكلأ والماء ، وبالتالي ، فقد كانت مصدرا غير ثابت يتبدل بنفاذ هذا الكلأ والماء فيها وبرحيل القبيلة الى أرض أخرى . عدم الثبات هذا مضافا الى ضرورة العمل الجماعي في طبيعة الصحراء القاسية والمخيفة تفسر الطبيعة الاجتماعية لملكية الارض . ومنذ ذلك الحين تكرس قانون الصحراء المعروف والذي أكده الاسلام : مشاعة الماء والكلأ والنار . أما فيما عدا ذلك فقد كان من ضمن الملكية الخاصة للبدوي، كالخيمة والادوات الحرفية البسيطة والحيوانات المدجنة وغيرها .

الاقتصاد في المشاعة البدوية مغلق ، أي انه لسد حاجات القبيلة بالدرجة الاولى، ولو وجد الفائض الانتاجي لكان محدودا ، أو لكانت التجارة الناشئة عنه ضيقة على أساس المقايضة ليس الا . اتصف هذا النموذج من المشاعات بالبطء في التطور الى حد الثبات والبقاء دون مستوى المدنية والتحضر . والقانون فيها كان قانون العادات والتقاليد .

نموذج المشاعة القبلية البدوية هذا هو النموذج المثالي للمشاعة المعنية في « أسلوب الانتاج الآسيوي » ، أنه يحمل كل مواصفاتها الاساسية(٤٨) : التجمع على أساس القرابة ، غياب الملكية الخاصة للارض ، الاقتصاد الطبيعي المغلق ، الطابع الركودي للنشاط الاقتصادي ولكل نمط الحياة ، سيطرة العادات والتقاليد .

النموذج الثاني للمشاعة عند عرب سورية وبلاد الرافدين القدماء كان النموذج التعاوني الذي انتشر بشكل خاص عند عرب سومر في فترة دولتهم الاولى . ولنقف قليلا عند مشاعات سومر التي لم تكن سوى معابدها الدينية. لم يكن المعبد يعني آنذاك مكانا للعبادة وتقديم الذبائح ، وحسب ، بل كان يعني مشغلا أيضا وبالمضمون الحديث لكلمة مشغل اليوم . ففعل « عبد » الذي اشتقت منه كلمة « معبد » كان يعني في جميع اللهجات العربية القديمة « عمل » و « اشتغل » . وهكذا فان معابد سومر كانت مشاغل انتاجية وهياكل دينية في آن واحد ، وقد توزعت على أساس السكن جميع مواطني سومر والجوار(٤٩) .

كان كل معبد « يهيمن على ملكية الارض بهيئة أمانة أو وديعة لجميع المواطنين »، كما يقول كريمر(٥٠) ، وكذلك الامر بالنسبة لجميع أدوات الانتاج الاخرى . والارض كانت مقسمة الى ثلاثة أقسام : قسم مخصص للتوزيع على الاعضاء لسد حاجاتهم ، وقسم مخصص لصالح المجموع لسد نفقات المعبد ، وكان الفائض منه يوزع كحصص منتظمة على الاعضاء ،وقسم ثالث كان أيضا لصالح المجموع ولكنه للمؤونة الاحتياطية. وكل عضو في المعبد كان يضع مهارته في التخصص في حرفة أو تجارة ما لخدمة مجموع المعبد . وكان الاعضاء المواطنون عندما يعملون ينتظمون في جماعات ونقابات . يقول هويل : « كل مواطن سواء أكان الكاهن أم التاجر أم المهني كان في الواقع فلاحا يعمل في قطعته لتأمين قوته وقوت المتوجب عليه اعالتهم . وبعد البذر وجمع الحصاد يبقى متسع كبير من الوقت لتطوير المهارات الخاصة واستغلالها »(٥١) ، أي أنه كان هناك المجال ، بالاضافة الى العمل الجماعي ، للعمل الفردي المتنوع ، وكان الفائض مادة لتجارة ناجحة ، والتاجر الناجح كان يكافأ باعطائه قطعة أرض ، كما قلنا سابقا ، مديرو المعابد كانوا وكلاء الملك الذي هو وكيل الله ، وكان لهؤلاء المديرين ، الذين توضعوا على رأس تنظيم العمل والانتاج والتوزيع والحقوق والواجبات وشؤون الادارة عموما ، دور سياسي بارز في شؤون الحاضرة ، ولعلهم ، كما يقول كريمر ، « كانوا ينتخبون من المواطنين الاحرار في مدينتهم »(٥٢) .

نستطيع الاستنتاج بسهولة أن مشاعات سومر التعاونية هذه لم تكن تحمل من مواصفات المشاعة في « أسلوب الانتاج الآسيوي » سوى صفة واحدة هي غياب ملكية الارض الخاصة ، وتختلف عنها في جميع المواصفات الاخرى : فالتجمع فيها على أساس المكان والجوار وليس القرابة ، الانتاج البضاعي فيها متنوع متطور بحيث يسمح بوجود السوق والتجارة المزدهرة(٥٣)، أي أن اقتصادها لم يكن طبيعيا مغلقا ، أما القوانين فيها فلم تكن العادات والتقاليد ، وانما القوانين المتطورة المكتوبة والتي كانت أول قوانين في العالم(٥٤) .

واذا عرفنا أن المشاعة البدائية ، التي هي التشكيلة أو المرحلة الاولى في تطور تاريخ البشرية ، تحمل نفس المواصفات الاساسية المذكورة للمشاعة في « أسلوب الانتاج الآسيوي » والتي هي بعيدة كل البعد ، كما رأينا ، عن مواصفات مشاعات سومر ، عرفنا أن هذه المشاعات لا يمكن اعتبارها ، من أي منطلق كان ، كمشاعات بدائية خاصة اذا أدركنا المستوى العالي من التنظيم الذي ساد فيها والذي لا يمكن الا أن يكون انعكاسا لمستوى عال في الانتاج وقواه ، لقد كانت كما يقول فرانكفورت : « جهدا تعاونيا منظما الى أبعد دقائق التنظيم »(٥٥) . وان الملكية العامة فيها بالاضافة الى التنظيم المتطور وتحقيق العدالة والمساواة ، نسبيا بالطبع ، قد دفعت بكثير من الباحثين ، ومنهم كريمر ودافيد و فرانكفورت ، الى تأكيد الوجود الاشتراكي في سومر منذ الالف الثالث قبل الميلاد(٥٦) .

ان الحديث عن وجود مشاعات خارج هذين النموذجين في الواقع الاجتماعي العربي القديم في سورية وبلاد الرافدين، كالمشاعات « الآسيوية » ، «الزراعية» أو «القروية» ، هو ضرب من الخيال والوهم ، الا اذا اعتبرنا أن وجود ظاهرة حيازة الارض بهذا القدر أو ذاك كاف وحده للبرهان على وجود هذه المشاعات . يجب أن نعرف هنا أن هذه الحيازة قد تواجدت مع الملكية الخاصة للارض وللمشروع الاقتصادي في شتى ميادينه المختلفة عموما ، ومع المستوى العالي في تطور قوى وفعالية الانتاج ، ومع سيادة القانون والتجمع على أساس الجوار والعمل ، ومع التطور في العلاقات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشكل عام ،والذي وصل حدا كبيرا من المدنية والتحضر في جميع مجالات الحياة المتنوعة . ويجب أن ننتبه الى حقيقة أخرى هامة وهي أن الفروق بين حيازة الارض وبين الملكية الخاصة لها ، عمليا ، كانت ثانوية جدا ، فالحائز على الارض له الحق في التصرف بها كالمالك لها تماما فيما عدا حق البيع فقط .

اذا أضفنا حقيقة انتفاء وجود نموذج المشاعات «الآسيوية» في الواقع الاجتماعي العربي القديم في سورية وبلاد الرافدين الى ما سبقه من معطيات تاريخية بينت وجود الملكية الخاصة للارض ولغيرها ، وأكدت تواجد العلاقات الاقطاعية والرأسمالية التجارية المتمايزة والمتصارعة ، ووجود المستوى العالي من تطور القوى المنتجة ، وبالتالي ، ارتفاع مستوى الفعالية الانتاجية في شتى الميادين الاقتصادية ، الزراعية والحرفية والصناعية والتجارية ، وما نتج عنه من مدنية وحضارة شملت جميع عوالم الحياة المادية والروحية ، فكانت الام والاساس لكل حضارات العالم ، فاننا نكون قد برهنا على انتفاء وجود معظم معطيات « أسلوب الانتاج الآسيوي » في هذا الواقع . ولا يبقى علينا سوى مهمة مناقشة معطى أخير واحد فقط هو الدولة « الآسيوية » ذات الصفة الدينية والمدنية المالكة الحاكمة والمركزية المستبدة ، والتي هي فوق كل الطبقات .

والسؤال الآن : ما هو مدى انسجام مواصفات الدولة هذه مع مواصفات الدولة في الواقع الاجتماعي العربي القديم في سورية وبلاد الرافدين ؟

٥ ـ الدولة في الواقع الاجتماعي العربي القديم في سورية وبلاد الرافدين :

انطلاقا من قناعتهم بهيمنة ما يسمى بـ « الثقافة النهرية » في الواقع الاجتماعي العربي القديم فان مؤيدي « أسلوب الانتاج الآسيوي » قد أكدوا اتصاف الدولة فيه بكل مواصفاتها المرتبطة بهيمنة هذه الثقافة وهذا الاسلوب ، وخاصة من حيث ملكيتها للارض ولوظيفة الري ومن حيث ارتباطها بالدين واتصافها بالاستبداد . وقبل البدء بالحديث عن الدولة العربية في سورية وبلاد الرافدين في العصور القديمة نرى من المفيد أن نلفت النظر هنا الى أن مقولة « الثقافة النهرية » بشكل عام هي مقولة بعيدة عن العلمية وتتناقض مع قوانين حركة التطور التاريخي ، وذلك من زاوية اعتمادها على العامل الجغرافي ، وبالتحديد على الجزء « النهري » فيه ، كعامل وحيد في تحديد الثقافة لهذا الشعب أو ذاك ،واهمالها لبقية العوامل الاخرى، الاقتصادية والاجتماعية والتاريخية والفكرية وغيرها . ان العامل « النهري » وحده لا يستطيع أن يخلق خصوصية ثقافية ولكنه عامل من جملة العوامل الاخرى في تحديد طبيعة وبنية الدولة. ونعود الى الدولة العربية القديمة عند عرب سورية وبلاد الرافدين .

لا شك أن ملكية الدولة عندهم لأدوات ووسائل الري الاصطناعي قد ساهمت ، بالاضافة الى أسباب ذكرناها سابقا(٥٧) ، في ازدياد نسبة ملكيتها العامة من الاراضي. ولكن علينا أن ننتبه الىضرورة التمييز ما بينملكيةالملك وأعوانه وأقربائهومقربيهللارض أو للمشروعالحرفي والصناعيوالتجاري وغيره على وجه العموم،والتي هي ملكية خاصة بحتة كغيرها من الملكيات الخاصة تماما في الواقع الاجتماعي العربي القديم في سورية وبلاد الرافدين . وبين الملكية العامة للدولة باعتبارها تمثل مصلحة جميع مواطنيها الذين هم المالكون الحقيقيون غير المباشرين لها . وكان على الدولة مهمة المحافظة على استمرار مستوى ملكيتها العامة هذه في حدود معينة كفيلة بتزويدها بالامكانيات اللازمة لقيامها بوظيفتها الاقتصادية والحربية ، فالاولى تتطلب حشدا عماليا للبناء وكادرا اداريا للتنظيم ورصيدا ماليا للتمويل ، والثانية تتطلب حشدا للقوة الدفاعية والهجومية ، وكلاهما يستلزم الاقطاعات اللازمة الكفيلة بتأمين الحشد البشري والمالي معا ، حيث أن عملية الحشد كانت تتم من خلال قيام الدولة ، ممثلة بالملك ، باقطاع الاراضي ، كحيازة ، الى من يلتزم بالقيام بالخدمة العسكرية وقت الطلب والحاجة ، ويتكفل بتقديم الريع الذي كان أحد الموارد الاساسية لخزينة الدولة .

ويجب التأكيد على أن تواجد الملكيتين المذكورتين في الدولة العربية القديمة في

سورية وبلاد الرافدين لم تكن لتحدد وحدها طابعها الطبقي ، فهي لم تكن مؤسسة فوق المجتمع ومستقلة عن واقعه ، بل كانت جزءا هاما منه تتحدد ، كغيرها من الاجزاء ، بهوية العلاقات الانتاجية السائدة فيه في هذه المرحلة أو تلك ، وتحتوي ما تحتويه من طبقات وفئات اجتماعية . ان وجود العلاقات الاقطاعية والرأسمالية التجارية المتمايزة والمتصارعة في هذا الواقع قد انعكس على طبيعة وبنية الدولة فيه ، فتواجد فيها الاقطاعيون الى جانب الرأسماليين التجاريين ، وانعكست صراعاتهم ، بأسبابها ونتائجها ، على المنازعات الداخلية فيها ، من جهة ، وعلى تحديد هويتها العامة ، من جهة أخرى. فكانت هويتها حسب العلاقات الانتاجية المهيمنة في هذه الفترة الزمنية أو تلك ، تارة رأسمالية تجارية كما هو الحال في دول سرجون وحمورابي وآشور بانيبال ونبوخذ نصر ، وتارة اقطاعية ، كما هو الحال في دول جميع الفترات التي سبقت قيام هذه الدول الرأسمالية والتي شهدت سيطرة كهان المعابد الاقطاعيون بشكل خاص . هذا وان طبيعة الدولة العربية القديمة في سورية وبلاد الرافدين ، اقطاعية كانت أم رأسمالية تجارية ، لا يمكن الا أن تنعكس على قطاعات الملكية العامة فيها ، بحيث يخدم في النتيجة ، مثل غيره من القطاعات ، مصالح الفئة المهيمنة ، مما ينعكس ، بالضرورة ، على طبيعة علاقات الدولة ليس مع الفلاحين الحائزين على الاقطاعات ولا مع عمال الورش الحرفية والصناعية فقط ، وانما مع جميع طبقات وفئات المجتمع .

لم تكن الدولة العربية القديمة في سورية وبلاد الرافدين ، وبمختلف هويتها وبنيتها الاجتماعية ، لتتوانى عن استخدام سلطتها الدينية في توطيد سلطتها المدنية ، الا أن تأثير هذه السلطة في البنى التحتية كان ثانويا جدا ، على عكس ما يؤكده مؤيدو « أسلوب الانتاج الآسيوي » اذ أن مضمون تمتع الملك ، باعتباره الها أو وكيلا للاله ، بملكية الكون الارضي ، بما فيه من أرض وبشر ومادة وروح ، كان مضمونا مجردا نظريا لم يرافق الا بترجمة ثانوية جدا على أرض الواقع الاجتماعي ، حيث بقي التموضع الملموس في عملية الانتاج العامل الاساسي في تحديد المالك والمملوك والملكية . تماما كما هو الحال مع فكرة الملكية الالهية في يومنا هذا والتي هي امتداد تاريخي لفكرة الملكية الالهية في يومنا هذا والتي هي امتداد تاريخي لفكرة الملكية الالهية القديمة هذه ، فالله ملك السموات والارض ، لكن الملكية الملموسة في الواقع الارضي لاصحابها المباشرين ، أفرادا كانوا أم جماعات أم دولا .

أما بالنسبة للسلطة فان الصفة الدينية الالهية للملك قد لعبت دورا أساسيا في توطيده ولكن ليس بصفتها الاستبدادية . فاذا عرفنا أن الصفة الدينية الالهية هذه قد اقترنت عند العرب القدماء بقيم الحكمة والعدل والمساواة والرحمة ومحاربة الظلم ومناصرة الضعفاء والفقراء (٥٧ مكرر) ، الى جانب اقترانها بالقيم الاخرى كالقوة والقدرة ،

أدركنا أن اتصاف الملك بها يعني اتصافه بقيمها هذه ، مما يعني ، بالنتيجة ، التزامه والتزام دولته بالقيام باجراءات العدل والمساواة والحرية . وندرك بناء عليه أن الصفة الدينية قد لعبت ، على عكس ما يعتقده مؤيدو « أسلوب الانتاج الآسيوي » ، دورا أساسيا في وجود الحرية ، النسبية دائما ، في الواقع الاجتماعي العربي القديم . هذا وان أية دراسة للحرية عند العرب القدماء ، النظرية والممارسة ، تؤكد أنهم أول من عرفوها وطوروها ومارسوها بمختلف أشكالها ومضامينها(٥٨) . وان المقارنة الموجزة الآتية بين وضع الحرية عند العرب الفينيقيين وعند اليونان تبرهن على هذه الحقيقة التاريخية .

الجمعية الوطنية في قرطاجة ، أعظم مدن هؤلاء العرب ومنافسة روما على زعامة البحر الابيض المتوسط ، قد ضمت في صفوفها جميع اهلها بدون استثناء(٥٩) ، لأن ديمقراطية العرب الفينيقيين كانت ضد أي استثناء طبقي أو عرقي . بينما الجمعية الوطينة الاثينية (الاكليزيا) حرمت على العبيد والمراة وجميع العاملين بيدهم وكل من كان من أصل غير اغريقي ، لأن ديمقراطية اليونان حرمت هؤلاء من حق المواطنة ، وبالتالي من جميع حقوقهم المدنية والسياسية(٦٠) . والجمعية الوطنية في قرطاجة هي التي كانت تنتخب مجلس الشيوخ المكون من ثلاثمائة عضو من أهل المدينة الكبار ، وهي التي كان لها الحق في قبول أو رفض قراراته(٦١) ، بينما كان أعضاء مجلس الشيوخ في أثينا يختارون بالقرعة وبالدور من سجل الموظفين(٦٢) . وقد وصف ارسطوطاليس دستور قرطاجة بانه « أرقى من سائر دساتير العالم في كثير من نواحيه »(٦٣) .

ولم تكن ديمقراطية العرب الفينيقيين هي الوحيدة التي سبقت ديمقراطيةاليونان هذه الحقيقة يؤكدها اطلاع بسيط على اجراءات دولة أوركا جينا السومري ، الذي كان يفتخر منذ الالف الثالث قبلالميلاد بأنه «وهب شعبه الحرية»(٦٤) ، وعلى اجراءات سرجون (شيروكين) الاكادي في الالف الثالث قبل الميلاد أيضا ، وعلى قوانين واجراءات حمورابي في الالف الثاني قبل الميلاد ، والتي كانت في معظمها ، ونسبيا دائما بالطبع ، ضد الظلم الاجتماعي ولصالح قيم العدل والحرية والمساواة(٦٥)

مما تقدم نستطيع التمييز وبالتالي التأكيد على نفيوجود ظاهرة الاستبداد كطابع مميز للدولة العربية القديمة فيسورية وبلاد الرافدين. ونحن اذ نذكّر بأن هذه الظاهرة ذات وجود نسبي ، بالنسبة لجميع دول العالم وعلى مرّ العصور والازمنة ، فاننا نؤكد أيضا على أن هذا الوجود في مؤسسات الدولة العربية القديمة كان في أضعف وأصغر نسبه ، وخاصة اذا ما قورن مع وجودها في بقية دولم العالم .

الخاتمـــة :

بعد تقديمنا للمعطيات التي تنفي اتصاف الدولـة في الواقع الاجتماعي العربـي القديم في سورية وبلاد الرافدين بمواصفات الدولة « الآسيوية » الاستبدادية ، دولـة « أسلوب الانتاج الآسيوي » ، نكون قد قدمنا جميع الحقائق التاريخية التي تدحض وجود هذا الاسلوب فيه من جهة ، وتؤكد خصوصيته الحضارية ، مـن جهة أخرى . أهم مكونات هذه الخصوصية قـد تمثل بقدم الحضارة العربيـة التي سبقت جميـع حضارات العالم القديم بآلاف السنين والتي كانت أساسا لها جميعا في شتى ميادين الحياة الانسانية المادية والروحية . ان الاساس العروبي لهذه الحضارات التـي أتت كلها من الشرق هو الذي دفع الباحث الفرنسي المعروف بيير روسي الى القول : «يجب علينا أن نعرف العروبة كثقافة الشرق الوحيدة »(٦٦) .

بناء على ما تقدم ، ومن منظور علمي موضوعي بحت ، لا يجوز مطلقا وضع الواقع الاجتماعي العربي ذي المستوى الحضـاري العالي على مستوى واحد مع أي واقـع آخر متخلف سواء تحت مظلة « أسلوب الانتاج الآسـيوي » المقترن وجوده بوجـود التخلف والبربرية والاستبداد ، أو تحت مظلة واقع المجتمعات « ما قبل الرأسمالية في آسيا وافريقيا وأمريكا ما قبل كولومبس »(٦٧) المتضمن تناقضـا صارخا مع قانـون العلاقة الجدليـة ما بين الخاص والعام ، وذلك من خـلال تجاوزه لخصوصية هـذه المجتمعات التي تؤكد اختلاف واحدها عن الآخر ، وخاصة ما تعلق منها بالخصوصية العربية القومية المتميزة للوطن العربي القديم ، سواء على المستوى الواقـع الانتاجي المادي أو على مستوى الوعي الاجتماعي ، والتي بها وحدها نلج أبواب معرفته الحقيقية التي غابت طويلا في جهل الكثير من الدراسات الحديثة والمعاصرة .

* * *

مراجـع البحث

(١) راجع يوري ف. كاتشانفسكي ، عبودية ، اقطاعية ، ام أسلوب انتاج آسيوي ، موسكو ١٩٧١ ، ترجمة د. عارف دليلة ، الطبعة الاولى ، دار الطليعة ، بيروت ، ١٩٨٠ ، ص ٢٠ .

(٢) انظر طيب التيزيني ،الفكر العربي في بواكيره وآفاقه الاولى ، الطبعة الاولى ، دار دمشق دمشق ، ١٩٨٢ ، ص ٨٧–٨٩ .

(٣) كاتشانفسكي ، المصدر السابق ، ص١٤٠ .

(٤) نفس المصدر .

(٥) استخدم شارل بارن هذا التعبير في دراسته: « ما قبل التاريخ في حوض البحر الابيض المتوسط وأسلوب الانتاج الآسيوي » ، وذلك في مجلة : **la Pensées , Juil . 1966 .** وقصد به تلك العلاقات العبودية التي تربط كافة الجماهير المنتجة بالدولة في مجتمعات الثقافة النهرية .

(٦) كاتشانفسكي ، ص ١٤٦ .

(٧) راجع كتاب : الماركسية والتراث العربي الاسلامي ، تأليف مجموعة باحثين ، الطبعة الثانية ، دار الحداثة ، بيروت ، ١٩٨٢ ، وراجع أيضا كتاب : نمط الانتاج الاسيوي وواقع المجتمعات العربية ، تأليف مجموعة باحثين ، دار الكلمة ، بيروت ، ١٩٨٤ ، وهو نشر لابحاث ندوة حول نفس موضوع عنوان الكتاب .

(٨) راجع كاتشانفسكي ، المصدر السابق ،ص ١٤٦ ـ ١٥١ و ١٩٥ ـ ٢١٢ وص ٢٤٩–٢٥٧.

(٩) انظر موسوعة الهلال الاشتراكية ، الطبعة الاولى ، دار الهلال ، ١٩٧٠ ، ص ٤٨ .

(١٠) ف. كيللي وم. كوفالزون ، المادية التاريخية، موسكو ،ترجمة أحمد داوود ،الطبعة الثانية دار الجماهير ، دمشق ، ١٩٧٠ ، ص٤ .

(١١) راجع نفس المصدر ، ص ٨٤ و ٢٩٦–٣٣٣.

(١٢) انظر مداخلتنا على بحث الدكتور طيب التيزيني الذي قدمه في الندوة الفكرية حول الحرية والتي نشرت فيكتاب بعنوان : الندوة الفكرية الثانية حول الحرية ، حزب البعث العربي الاشتراكي ، القطر العربي السوري، القيادة القطرية ، مكتب الاعداد الحزبي القطري ، دار البعث ، دمشق ، ١٩٨٦ ، والمداخلة في ص ٤٠ ـ ٤٢ .

(١٣) كيللي وكوفالزون، المصدر السابق ، ص١٣٠

(١٤) نفس المصدر ، ص ١٣١ .

(١٥) نفس المصدر ، ص ١٢٣ .

(١٦) طابعها الفردي أتى من كون تقنيتها معتمدة على التشغيل الفردي لها ، لكنظروف الحياة القاسية هيالتي سببت استخدامها جماعيا.

(١٧) انظر بيير روسي ، مدينة ايزيس أو التاريخ الحقيقيللعرب،ترجمة فريد جحا ،منشورات وزارة التعليم العالي ، دمشق ، ١٩٨٠ ، ص ١٢ ـ ٦٦ .

(١٨) حول البرهان على عروبة السومريينالتي نجح الاستعماريون والجهلة في حجبها طويلا راجع: أحمد داوود ، تاريخ سورية القديم ، تصحيح وتحرير ، دار المستقبل ، دمشق ، ١٩٨٦ ، ص ١٩٩ ـ ٢٨٨ ، وانظر : محمد أسعد طلس ، تاريخ العرب ، المجلد الاول ، الطبعة الثانية ، دار الاندلس ، ١٩٧٩ ، ص ١٥ .

(١٩) ان جميع المصادر التاريخية القديمة وجميع الدراسات الحديثة تؤكد عروبة البربر التي لم تكن مثار التشكيك الا في فترة الاستعمار الفرنسي لدول المغرب العربي بهدفي التفرقة وعزل البربر واستغلالهم لصالح ترسيخ وجود هذا الاستعمار في المنطقة ، انظر ، على سبيل المثال ، محمد عابد الجابري ، « يقظة الوعي العروبي في المغرب ، مساهمة فينقد السوسيولوجيا الاستعمارية» (فيكتاب تطور الوعيالقومي في المغرب العربي ،مجموعة

باحثين ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٨٦ ، ص ٣٣ – ٦٨) .

(٢٠) كيللي وكو فالزون ، المصدر السابق ص٥٢.

(٢١) راجع ول ديورانت ، قصة الحضارة ، الجزء الثاني من المجلد الاول، ترجمة محمد بدران، جامعة الدول العربية ، القاهرة ، ١٩٧١ ، ص ٢٤ .

(٢٢) نفس المصدر .

(٢٣) نفس المصدر ، ص ٢٨٠ .

(٢٤) ايفلين كلنيكل – براندت ، رحلة الى بابل القديمة ، ترجمة زهدي الداوودي ، دار الجليل ، دمشق ، ١٩٨٤ ، ص ٨٩-١٠٣ .

(٢٥) نفس المصدر ، ص ٢٠٢ .

(٢٦) راجع هذه القوانين في المجلد الاول من كتاب نعيم فرح ، تاريخ الفلاحين في الوطن العربي دار البعث ، دمشق ، بدون تاريخ ، ص ٦٦٣ – ٦٩٧ .

(٢٧) نفس المصدر .

(٢٨) انه الباحث الايطالي ماريو ليفراني .انظر : Tarif Khaldi (Ed.) Lande Tenure and Iransformation in the Midlle East , Beirut , A.U.B. 1984 .

انظر ملخص مسعود ضاهر في مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد ٧٦ ، ١٩٨٥ ، ص ١٦١ – ١٦٧ ، وملخص نقولا زيادة في (مجلة الوحدة ، باريس ، العدد ١٢ ، ١٩٨٥ ، ص ١٤١ – ١٥١) .

(٢٩) راجع فرح ، المصدر السابق ، ص ٦٦٣ – ٧١٦ ، ولنفس المؤلف ، التاريخ القديم وما قبله ، مطبعة ابن حيان ، دمشق ، ١٩٨١ ، ص ٣٤٥ – ٣٩١ .

(٣٠) فرح ، تاريخ الفلاحين ... ص ٧٦ – ٨١ وص ١٠١ و ١١٣ – ١١٤ و ٢٠٢ – ٢١٢ و ٢٦٧ – ٢٦٩ و ٢٩٠ – ٢٩٦ و ٣٠٠-٣١٣ و٤٠٤-٤١٠،وانظر البحثين المقدمين الى الندوة من قبل د. عيد مرعي ود. فيصل عبد الله ، وانظر محمد علي نصر الله ، تطور نظام وملكية الاراضي في الاسلام ، دار الحداثة ، بيروت ، ١٩٨٢ ، ص ٥ – ٤٨ .

(٣١) راجع فرح ، تاريخ الفلاحين ... ، ص٣٠١.

(٣٢) انظر روسي ، المصدر السابق ، ص١٤-٣٧ وانظر ديورانت ، المصدر السابق ، المقدمة، ص ٩ – ١٠ ، وراجع : Khaldi, op. cit.

(٣٣) صمويل كريمر ، من ألواح سومر ، ترجمة طه باقر ،مؤسسة فرانكلين للطباعة، مؤسسة الخانجي ، القاهرة ، وبدون تاريخ ،ص ١٠٧ .

(٣٤) انظر هنري فرانكفورت ، فجر الحضارة في الشرق الادنى ، ترجمة ميخائيل خوري ، دار الحياة ، بيروت ، ١٩٥٩ ، ص ٨٢ وداوود ، المصدر السابق ، ص ٣٤٦ .

(٣٥) عفيف بهنسي ، وثائق ايبلا ، دمشق ١٩٨٤ ص ٢٨ .

(٣٦) فرح ، تاريخ الفلاحين ... ص ٢٥٥.

(٣٧) أندريه ايمار وجانين أوبوايه،تاريخ الحضارات العام ، الجزء الاول ، الشرق واليونان القديمة ، ترجمة مزيد م. داغر وفؤاد ج. أوريحان ، الطبعة الثانية ، منشورات عويدات ، بيروت ، ١٩٨٦ ،ص ١٥٨ .

(٣٨) نفس المصدر .

(٣٩) فرح ، تاريخ الفلاحين ... ، ص٣٠٢ .

(٤٠) المواد ٩٩ – ١٠٦ من شريعة حمورابي ،انظر نفس المصدر ، ص ٣٠٢و ٦٧٧ – ٦٧٨ .

(٤١) نفس المصدر ، وانظر عيد مرعي ، « التاجر ونشاطاته في العصر البابلي القديم » (مجلة دراسات تاريخية ، دمشق ، العدد ٢٣ و٢٤ ١٩٨٦ ، ص ١٣٨ – ١٥٧) .

(٤٢) ايمار وأوبوايه ، المصدر السابق، ص ٢٥٨.

(٤٣) راجع فرح ، تاريخ الفلاحين ... ص ٣٨٤ – ٣٩٠ .

(٤٤) بهنسي ، المصدر السابق ، ص ٢٩ .

(٤٥) ديورانت ، المصدر السابق ، ص ٢٨٠ .

(٤٥مكرر) راجع فرح ، تاريخ الفلاحين .. ص ٢١٩ – ٤٠٣ وانظر لنفس المؤلف : « العلاقات الاقتصادية والاجتماعيةفيمنطقة ما بين النهرين

السورية » (مجلة دراسات تاريخية ، دمشق العدد ٢٣ ـ ٢٤ ، ص ١٠٣ ـ ١٣٧ والعدد ٢٥ ـ ٢٦ ، ص ٨٠ ـ ١١١) .

(٤٦) كاتشانفسكي ، المصدر السابق ، ص١٤٠.

(٤٦مكرر) انظر لاحقا ، ص ٢٤ .

(٤٧) تيزيني ، المصدر السابق ، ص ٨٧–٨٩ .

(٤٨) كاتشانفسكي ، المصدر السابق ، ص١٨٠ ـ ١٩٤ .

(٤٩) فرانكفورت ، المصدر السابق ، ص٨٥ .

(٥٠) كريمر ، المصدر السابق ، ص ١٠٦ .

(٥١) ب. هويل ، (مجلة الانسان ، عدد ١٤٤ ، ١٩٤٧) .

(٥٢) كريمر ، المصدر السابق ، ص ١٠٦ .

(٥٣) نفس المصدر ، ص ١٠٧ .

(٥٤) نفس المصدر ،ص ١١٥–١٢٢ ، وفرح ،تاريخ الفلاحين ... ، ص ٢٦٠ ـ ٢٦٩ .

(٥٥) فرانكفورت ، المصدر السابق ، ص٧٢ .

(٥٦) انظر كريمر ، المصدر السابق ، ص ١٠٦ وم. دافيد (مجلة تاريخ الحقوق) ، جزء ١٤ ، ص ٣–٤ ، وفرانكفورت ، المصدر السابق ، ص ٨١ .

(٥٧) انظر سابقا .

(٥٧مكرر) راجع بحثنا المقدم الى الندوة الفكرية الثانية حول الحرية ، والذي كان بعنوان : « الحرية في التاريخ العربي القديم » ، نفس المعطيات السابقة ، ص ٥٣ ـ ٨٣ .

(٥٨) نفس المصدر .

(٥٩) انظر ديورانت ، قصة الحضارة ، الجزء الاول من المجلد الثالث ، ترجمة محمد بدران جامعة الدول العربية ، القاهرة ، دون تاريخ ص ٩١ .

(٦٠) نفس المصدر ،الجزء الثاني من المجلد الثاني الكتاب الثالث ، ترجمة محمد بدران ،جامعة الدول العربية ، القاهرة ، بدون تاريخ ،ص ٢١–٢٣ وص ٦٣ ـ ٦٤ ، وانظر مجموعة مؤلفين ، تاريخ الفكر السياسي ، ترجمة علي مقلد ، الطبعة الثانية ، الدار العالمية للنشر ، بيروت ، ١٩٨٣ ، ص ١٣–٢١ .

(٦١) ديورانت ، المصدر السابق ، الجزء الاول من المجلد الثالث ، نفس المعطيات السابقة، ص ٩١ .

(٦٢) نفس المصدر ، الجزء الثاني من المجلد الثاني ، نفس المعطيات السابقة ، ص ٢٥ ـ ٢٦ .

(٦٣) نفس المصدر ، الجزء الاول من المجلد الثالث نفس المعطيات السابقة ، ص ٩١ .

(٦٤) نفس المصدر ، الجزء الثاني من المجلد الاول نفس المعطيات السابقة ، ص ١٧ .

(٦٥) راجع داوود ، المصدر السابق ، ص ٣٧٤ ـ ٣٨١ .

(٦٦) بيير روسي ، المصدر السابق ، ص٣٤ .

(٦٧) كاتشانفسكي ، المصدر السابق ، حيث تتردد هذه المقولة باستمرار .

* * *